3783
3-116

F 4
22

٢٧

T.C.

F 4
22

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام • وعطية الدراية والاعلام • خصوصا من بيان حديث خير الانام • محمد المختص بمقام اعلى المقام • عليه احاسن التحيات واكامل السلام • ما ضحكت فرطاس ببكاء الاقلام • ومسكت افراس بحار الاقدام • وعلى آله واصحابه الكرام • غيوث الاطعام • ليوث الاقدام • وبعد يقول الضعيف العوز عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمحفوف بحيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجازهم برحمة من لديه لما وضح وجوه المعال وصح النظر في المآل صوف العلم اعلاها منارة ومنالا واجلاها مزية وجمالا اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عند من كان له النقد شبيه شبه الى عين وشب الى زبرجد ومن تحلى به فقد غنى وغلا وان عد فقيرا حقيرا لا يبالى ومن تخلى عنه فقد ذل وغالا وان خيل غنيا رفيعا يتعالى ومن افضله علم الاحاديث والاولى واجزله جد بالمرحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه ونظم في عقد تحصيله دراريه ولآليه ولخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر آماله قنيعا بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالترتيب البديعة ومنكب في الاساليب البريعة ومقصور على محض الفوايد ومحذوف عنه ما هو كالزوايد ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة النهار وكانت له بعضها بسيط يضل المنشود وبعضها وسيط يخل المقصود فصرت اديرني نفسي واستخير الله يومي وامسي ان اشرحه شرحا يجبر عن خبايا وكنت عباراته ونظهر خفايا نكت اعتباراته سالكا في تحرير الفوايد مسلك الوسط وماسكا في تحدير الفرايد عن الوكس والشطط تاركا تعرض معاني الشروح الاقليلا خوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا ثم استشعاف بعض الاحبة من الطلاب الالبة باخطر في نفسي في مجالس درسي قد هيجني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون وتوزع روعي من نكبات المنون فقلت الله يحصل اوابد الامانى ويحلل على معاقد المعانى ويعذر في سهوي من الناظر الراسي لان اول الناس في فاك اول الناسي وسميته سارق الازهار في شرح مشارق الانوار اسال الله ان يجعله سببا لحسن مآبي لديه ويجعل افئدة من الناس تهوي اليه فلما تم الكتاب اليه مالوا وباجاع آرايهم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار المتن بلا مهل اغل فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنات جنانه وعقده بجلابيب حنانه الحمد لله نقول

الثناء على شئ فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد فعلى اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء فيكون الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد شعر بان الله تعالى مختار في فعله لموجب بذاته كما قال الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر مؤذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب له فالاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله تعالى له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه محمودا بحمده وما روى عن النبي عليه الصلوة والسلام اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له يؤذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص بشروط يرد الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم واستقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل الحمد لنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله بدليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم المحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه

محي وهو اسم فاعل من احيى اذا وجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رحمه الله وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي ومنها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فكون حالة فيها قبل الموت اذ ان قائل بالفصل وما تحله الحيوة فالموت مؤثر فيها فتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله خبر مبتدا محذوف او بدل من الله او صفة له بعد ذلك يكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والتقييد بالزمان ليس

تعلقا تنجيزيا كما ذهب اليه اهل السنة ومجرى القلم ان اريد به القلم الذى كتب به فى اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى عقلا لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه نسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهى الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفى الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ يآء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البَرْوِ وفى الصحاح براه الله يبروه برؤا اى خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذى خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر ميز بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل فى غير الحيوان قال الله تعالى توبوا الى بارئكم ولا يقال براء السموات و الارض النسم جمع نسمة وهى النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها فى الامم لشرفها وانما قدم احياء الروم فى الذكر مع تأخره فى الوجود عما بعده اهتماما بذكره ورد اعلى منكر يد اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد فى كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصرح وشح خطبته هذه بعبادات فايقة واعتبادات رايقة ولما كان بيان استعاراتها مورثا الى التصديع اختصرت على بعض ما فيها من صنايع البديع قلت بين المحى والمجرى والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان يتفق الكلمتان فى الوزن وحرف السجع وبين الروم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان فى حرف السجع لا فى الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا فى حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله فى حنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض قرنان سيوبه صنعة تسميط وهى ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المشطورة قافية اخرى مرعية الى اخرها كقول ابن دريد لما آبد امن المشيب صونه وبان من عطر الشباب بونه قلت لها والدمع هام سجونه اما ترى راسى حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى اخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد تذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما فى قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس الا ليعرفون فلعلها مرادة ههنا لانه جعلها سببية عن جميع ما ذكر واحياء الروم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه فى الاخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال مجرى القلم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هى مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون لجزئه دخل فى السببية

وذارئ الامم ليعرفوه

التقريب سوق الدليل على وجه يستلزم المطلوب فاذا كان المطلوب عدم اللزوم او اللادخل فالتقريب مطلوب لا تتم التقريب تعليقات منه

لعل

لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفى الصلاحية عنه لان المنفى فى الاخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما يدخل فى سببية تلك العبادة وان الغرض فى احياء الروم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزى الذين آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بقى البحث فى توجيه تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغنى عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يفرض علة لخلقه فى الترتيب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عايدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالى عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك فى اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضه وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابليّة تكليفها كما قال عليه السلام ما من مولود يولد الا على الفطرة واما اذا اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اى كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمى به الصبح يعنى كاشف ظلمة الاصباح وهى الظلمة التى يلى الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل اقربها ان يقال علة موكل الى الله وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح متسامح فيه على قوله محى الروم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها حاء واقول من ذهب الى حشرها اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت فى الدنيا لانها كانت فانية عند فنائها ابدانها فاعيدتا اذ هو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح ففى ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محى الروم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الروم لا يدل على بعث الاشباح كما هى ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه فى الحنادس واما اتيان الواوات فى خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال فى البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشئ بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية فى تعلق بعضها بالبعض وقد يؤتى بينها الواو واشعارا باستقلال كل واحد منها فى افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب فى الامالى يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيانحن فيه الواو مفيدة بان كلا من فقرة مستقلة فى دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس فى حنادس جمع حندس بكسر الحاء

والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشرا ى الجمع وعكوبه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام
ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والاشباح سجعا ستوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا
وبين الفارج والباعث سجعا ستوازيا وهوان يراعى فى الكلمتين الوزن فقط نحو وغارق مصفوفة وزاهق
مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا مر يح اى موجد هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه
مقلوبة من الواو ولا مدر يجمع على ارواح مفيح من افاح ر مداى اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعنى الآمر باهراق
الخمر واهدار تقوم امبيح المباح يعنى مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه منزح الجناح اى بعد اصحابه
الاثم عن جنتدا ومعناه آمر باز احة الجناح ليحتموه اى ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل
متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادته اليسر
لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اى محوه سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخ عن تعسف فبين المفيح والمبيح
تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم
ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرواح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف فى
الهيئة كبرد وبرد وبين مرح ومزح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كالنقى والتقى
واعتبار الصنايع المذكورة فى باقى الالفاظ المنشورة سهل لمن اتم لبين لمن تامله مدنى التسحيق اى
مقرب البعيد مغنى المضيق اى جاعل الفقير غنيا فرجى اى السايق الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير
يعنى سايق سبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سايق المياه الكثيرة اى مجريها لان الله تعالى هو
الذى اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها صحح بعض الشارحين العديق بالعين المهملة فمعناه الكباسة
فعلى هذا معنى زجائد املاوه منجى الغريق لينكره فى انشاءه وهو بدل الهزة بعد السين مصدر معناه السير
بالليل وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعنى كى يشكروا الله من نجى من الغرق فى جيح او قاد لعدم نزعه
خلعة حياته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعنى واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة
كريم المآب يعنى يتجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر على حذف مضاف
معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده فى الاخرة فى الاخرة للجزاء روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر
حلب شاة وفى رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا
يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزدجر اى لينزجر المجرم عن حوبه
وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعنى تارك المؤاخذة عليها
وساتر العيوب وهى الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف
القلوب اى مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف
اى يمتنع من انتحل اى ادعى علم غيوبه اى ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده

ورسوله

والاسرة بالضم الدرع الحصينة ومنه الرجل
الربيط الاروقون فى الموس

ورسوله فصيح اللسان اى فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض
منه توصيف ذاته عليه السلام وكلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضعه علم المعانى صحيح البيان يعنى
انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب حديد الجنان
بفتح الجيم اى قوى القلب سديد اى مستقيم الطعان وفى صحاح الجوهرى طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا
وطعانا الى من شب اى اوقد نيران جمع نار حروب جمع حرب صلى الله عليه وعلى اسرته اى عشيرته واهل
بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته
وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله
فى اصحابه عليه السلام كان كالعلم لهم فلا يستعمل فى غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابى كما يقال
بصرى لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف فى تفسير الصحابى بنا على ان الصاحب له معنيان احدهما
عرفى وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثانى لغوى وهو من يكون
صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابى الا من اقام مع النبى عليه السلام سنة
والباقون اعتبروا الثانى حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من راه ولم يخالطه انما عد شرفا لهم
لا انه صحابى كذا قاله النووى الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر بين باب
علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشروق ما بمعنى المدة يعنى صلى الله مدة
طلوع الشمس ولمع اى اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحت فى مواضع بخياطة ثوب آخر عليه
الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخى ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة
ما افاض اى صب تهتان وهو مصدر هتن يقال هتنت السحابة اذا تتابع مطرها والمصدر هنا بمعنى الفاعل
سيوبه جمع سيب وهو العطاء والمعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والاحسن ان يكون التهتان
اسما قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا فى الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل الجبين الماء
فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا
متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة
على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعايد اليها او تهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفى سيوبه للخرق المعنى
وجمع الخرق ثواب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا
مجازيا المعنى وجمع الخرق ما افاضت تهتان سيوبه من الثناء قال الملتجى الى حرم الله وهى مكة شرفها
الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما
ومعنى التجائه الى حرم الله رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه فى تلك البقعة الشريفة التى هى
افضل بقاع الارض لما روى انه عليه السلام قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله

ولولا انى اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد الحسن الصغانى الصغان بفتح الصاد المهملة
وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ماوراء النهر بنزها الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد
به الموت ومعنى تنزيهه له استعداده للمخاوف التى بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند اطلاع ربه
فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان اسبب قبل ان يُضعضع اى يهدم الموت اركانه
جمع ركن وهو الجانب القوى وحداه اى حمل الله على ان يعز رَبْع بالباء الموحدة هو المنزل الوسيع وهو الاجتناب
عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا ويشيد بتشديد الياء اى يطول ويجوز فيه تخفيف الشين
من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اى حايطه
واباحه اى انزله باحة اى ساحة سَبُوحة وهو بفتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح بالتاء المثناة فوق
اى قدر بها اى فى مكة صبوحة وهى الشرب فى الغداة وغبوقه وهو الشرب فى العشى اراد توطينه فيها واماته
بها اى فى مكة حميدا وهو حال من مفعول اماته اى مُثنيا عليه فى السن الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره
اى جعله ذا قبر يدفن فيه اذا شاء منها اى من مكة انشره فان قلت لم صرح بعد والدفن اذا وجد بمكة يكون
النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخى والدى نور الله قبره يقول حاكيا عن مشايخه ان
من دفن بمكة ولم يكن لايقا بها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا فى الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون
جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكى ان المؤلف كان
اماما دينا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفى ببغداد فى شهور سنة خمسين
وستمايئة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك **اما بعد** اى بعد حمد الله
والصلوة على رسوله فانى مذ تدرجت اى صعدت بتدريج ومذ ظرف يضاف اليه والعامل فيه عطوت
اى مدة تدرجى مَرَاقِى جمع مرقاة وهى آلة الصعود الشرف اى العلو وتحرجت اى اجتنبت وهو مأخوذ
من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب منذ شرعا وعادة مِن مَسَافِى جمع مَسَقاة بفتح الميم وهو موضع
الشرب الشَرَف بالشين المهملة اى مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اى تناولت وهو خبرانى ومفعوله محذوف
اى عطوت ما عطوت بثنا تين جمع ثنترة وهى بضم الثين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة صبح
العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد حال اى مستعليا على اعالى المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان
يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعى فوق اعراف المجد ولعل اللعن
عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور فى كتب النحوان على يدخول
يكون اسما وكذا ذكره الجوهرى فى صحاحه بَوَائِجِها بالواو المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اى بكلها وهو بدل
من الثنا تين بدل الكل بتكرير العامل وضميره المثنا تين وطرت من الطيران استعير للاسراع يعنى اسرعت
بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل الحزم بالحاء المهملة اى الضبط فى خوض وهو الغوص فى الماء متعلق بطرت

بحار الحديث وركوب تجربها بالثاء المثلثة فى اولها اى وسطرا العلى وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اى علا
قُنن جمع قُنة وهى اعلى الجبل العالى جمع العلى وهو الرفعة استرذل اى استحقر من لاذ اى التجا بحضيضها
وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلا وهو على قوله من تسنم ذرى المناقب اى اعالى المراتب وهو جمع
ذروة وهى فى الاصل اعلى السنام السنية اى الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اى انقادت له الامم قهرا وهو المعنى
الكبير بقضيضها وهو المعنى الصغير والمراد بها هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل
يقال جانى القوم قضهم بقضيضهم اى كلهم وهو بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة مأول
بالنكرة اى مجتمعين ومن افتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهى الحصن على الجبل كذا فى الصحاح الجوهرى قال
الشراح القلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما فى عندى من الكتب
اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة فى هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى
الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او
اجماع وكان راويه عدلا وفى مقابلته السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون
بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص داحت بالدال المهملة والحاء المعجمة اى ذلت له شواردها جمع شارد وهو
البعير الذى نفر والمراد بها الاحاديث التى تنفر عن الضبط ومن عادى اى جمع فى الحفظ وهو مأخوذ من العداء
بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الاخر فى طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو
ما صدر عن النبى عليه السلام المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة عداء مصدر عادى تقيدت
له اى صارت فاقيد غير نافرة اوابدها جمع الآبدة وهو المتوحشة من الانس اراد بها ما يعسر حفظه من الخبر
والاثر والضمير فيه للثوابت ومن حرة اى قلل شربه بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرده
بالتشديد اى طرد نومه قاد خزبه اى ملك زمام طايفته وساد قومه من سادیسود سيادة وهذه رباع الحديث
محلة اسم فاعل من احلت اى صارت ذات محل وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكر فى الصحاح الجوهرى قال
ابن السكيت يقال احل البلد فهو محل ولم يقولوا امحل وربما جاء ذلك فى الشعر وهو نصب على الحال من الرباع و
العامل فيه معنى الفعل فى اسم الاشارة يعنى اشير الى ارباع الحديث حال كونها خربة معطلة اى خالية عن اهلها
ومن احيى رضا سيئة فرحى له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المصنف من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب
تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكانى اذا جعلتها اى رباع الحديث
طريقى اذا هذه للظرفية والعامل فيها علانى وعززت بالعين المهملة وبالزايين المعجمتين اى غلبت على المضاجعة البها
رفيقى على هنا بمعنى فى اى فى الملازمة والتوجد الى الرباع ووجدت مرادها اى مواضع طلب الحديث معاد الزوار
العادية وهى فاعلة من العدوان وضحاضحها بالصادين والحاء المهملات جمع ضحضح وهو المكان المستوى اما كن
جمع امكنة وهو جمع مكان سعادية اى سفاوتة غير مستوية وهى صفة اماكن لعله اراد باسواء رباع الحديث

استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وبقاوت اماكن من شاهده
الشيخ من الاختلاف وعدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا اشتبههم بالرباب الجاذبة من غير اعتبار
تتجاوب اى تتجاوز وهى صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع صدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من
الجبال وغيرها فى ارجائها جمع الرجا بالقصر وهى الناحية انما شبه اقوال ستوطن الرباع بالاصداء الصدور ها بلا
معرفة وتتناوب من النوبة اى تعاقب العوافى جمع العافية وهى التى ترد الماء الى مائها اى ماء رباع الحديث وتخطب
على منابرها الابوام جمع بوم وهو طائر يسكن فى المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اى صوتت فى منابرها شقائق
جمع شقيقة بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى تخرجها الجعلين شد قد سفوخانيا الاقوام جمع القوم
والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفعل الجعل قد لحت وهى صفة ثالثة للاماكن
او حال عنها يقال لحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السدى الجنايب جمع الجنوب وهى الريح
التى تهب من القبلة ما اسدت اى جعلت ذات سدى بها الشمايل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل
الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول بفعول لحت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول
الوجه لى ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمايل ذات
سدى فح يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن
الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على ربع تكشف احديهما ما غطت الاخرى بسف التراب
عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة واستدت اليها ايدى جمع يد الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل
جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب واستداد ايدى الاسحار والاصايل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمنة
والآجال عليها علانى البكاء اى غلبنى وهو خبر كانى وعرانى اى غشينى النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء
اذ ليس بها داع ولا مجيب يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اودع
هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة القصايد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا
فى البديع استعانة وهو ان يأتى القايل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه
لئلا يتوهم انها سرقا لكن تركه هنا لشهرتها وما قبلها قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين
الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة
وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فى فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى فى
سقط اللوى الباء فيه بمعنى فى صحبى وهو فاعل وقوفا بمعنى قفا مثل وقوف صحبى فى ذلك المكان على مطيتهم جمع مطية
وهى الناقة التى يبدبها فى السير قيل انه منصوب بفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا
لازم يشهد عليه ما ذكر فى الصحاح الجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزنى الوقوف
جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا مأخوذا من الوقف وينصب

مطيتهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبى واستينافه لا تهالك اسى وهو الحزن نصب على
التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اى اجل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعنى
على اثر البكاء منشدا ووقوفا وان شفائى عطف على يقولون بتقدير اقولها وحال من مفعول محذوف اى
يقولون لى والحال ان شفائى عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس الفاء
فيه للتعليل والاستفهام للانكار ومعول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما اكد كون
شفائه العبرة المهراقة علله بان لا شئ يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير
والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمرى اللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره
محذوف اى لعمرى قسمى لعل هذا واشباهه مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه
المضاف اى ولواهب عمرى والا فالقسم لغير الله منهى لا يرتكبه مؤمن تقى ان هذه وهو جواب القسم ان
الاشياء المذكورة فى احوال رباع الحديث لخايل اى لظان جمع مخيلة وهى المظنة انقضاض اى سقوط جدار
جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل والى ربع فى ضمنها وانقياض يقال انقاض
اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهرى الجدار الحايط فعلى هذا يكون فى كلامه تسامح
لافضائه الى السقوط وعدمه الا ان يجعل الجدار لجدار الدور والحايط للكرم والبستان وانطاس
اى اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع وانبعاج اى انشقاق
كظايم جمع كاظمة وهى بئر فى جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهى الدمعة
الحارة يقال سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم
هنا انشقاق محال الدموع الحارة للعين الباصرة وتوا توجريانها لكثرة البكاء يقال ابكاه السرور دمعة بارة
ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اى برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل
معنى ما سبق ان من شاهده المعنى فى رباع الحديث كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقى فى بعضها من هو جدير
لها وهم المشبهون برسم الدار ودالون على الاسلاف الاخيار وفى تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط
والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى انا حصل لهم الممات صار كاندراس
الرسم الدال على الذات وكان وهى مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اى يطلب الاناخة وهى بروك
الابل بعرصتها اى فى عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا مبيخ اسم فاعل من
اناخ وخبر لا محذوف اى فيها وينشد اى يرفع الصوت بعقوتها اى فى ساحة الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء
المعجمة اى لا مستمع عفت الديار اى اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمى من حل بمعنى نزل اراد به
الذين ينزلون فيها فقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى دام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت
هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ فى كلامه من غير اشعار لصاحبه لكونه معروفا

عند الأدباء ويسمى هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى هذه هي منى
مكة شرفها الله تعالى وتأبد الوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم بوضعان اللهم الا اقامها
جمع قمامة بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف
استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة
وذكر اللهم بعد اشعارا بان المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فنحناه اللهم لا تؤاخذني في هذا
الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف
فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان
عصرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى من اهله اليه اي من اهل العصر الحالي الله
محررهم في الحديث اي عالمهم المتقن وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب
مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف
اي علامتهم من اختصر النجم اي كتاب النجم او انتخبه اي اخرج منه ما اختاره فان انضم اليها الخطب الاربعون
التي زيفها اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به
او ان يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف
المبينة في كتب الاسناد النقاد اي الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة الى من
ضم اليها الخطب الاربعين امثلهم اي اشرفهم طريقة تميزا اي مذهبا واعلمهم في الحقيقة فان اشرأبت همة
اي امتدت من اشرأبت الرجل اشرئبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب
التوديع وبالكسر مصدر ودع وهي الخطب التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع قال
الص في كتاب آخران من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي عليه السلام تسمى بفتح التاء
بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالداعي الواعي اصله الواعي اي الحافظ قد خبطوا المجلة حال من ضمير تلقب
الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناها او استينافي جواب لمن قال
ما فعل محمد ثواعصرك خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب
مفعول مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة
وحملوا على البناء للمجهول على بابس السيساء بكسر التين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيساء اليابس
كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون
في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولو الى تخلى الغاب جمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر
باشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد ابي الشبلين الشبل ابن الاسد لما ضبع بدا اي صوت في الغاب
وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو المحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه

بحيلة

بحيلة ارتدى برداء الردى اي لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب
عمن قال ما الاهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يدفع عن
حمى الحديث الحمي موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذي يحفظ عن لا يليق
به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي فلم تبين ما اعطاه
لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطيا قد اقول الاظهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من
شاهده الشيخ في عصره من ستوطني ربع الحديث كان السلف ينعون مثلهم لا بيان وجود الدفع كانا
من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للذب لا الكل
وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب من كان يغيث بالفتح من
غاث الغيث الارض اي اصابها اهليه اي اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يعني رثت
عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدايد جرت الرياح على كان ديارهم فكانهم كانوا على بعاد
وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روى ان عليا رضي الله عنه لما قدم المدائن ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه
بهذا البيت فقال علي رضي الله عنه هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين
وهذه اشارة الى الشكايات السابقة بثة وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس
ويفشيه مضرور وهو الذي اصابه الضر ونقثة وهي قليل من النقل قال صاحب الصحاح اوله البزق ثم الاقل منه النفل ثم
النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشتكي صدره ولما توجني الله بتشديد اللام اي البسني التاج ودوجني وهو
بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم
الدال وتشديد الواو وبمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال حديث مأثور
اي ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح وآثال الناس اي مال الى الاشتغال بها جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه
على انه صفة لمحذوف وفاي انثيالا اجدا بمعنى ذا جد او حال اي حال كونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون في ذلك الميل
ولا فتور تأكيد لما قبله واستيضاح لكل حديث منها واستكشاف معانيه رأيت ان اتباع الحسنة للحسنة واجر احصاه
وهو الجيد من فحول الخيل الخيل وسنه منصوب بالاجراء تقول اجريت فلانا وسنه اذا تركته يضع ناشأ يعني
به اطالة حبل حصان الخيل ليتمكن الجميع من اخذه في العدو الذي سنة وهو واحد السنين منه سنة بكسر السين
ما تقدم النوم من الفتور احصين بالرفع خبر ان اي احكم ما افرغت اليه اعنة جمع عنان الهم جمع همة الشوارع
جمع الشارعة وهي الخايضة العوالي جمع العالية من العلو واحسن ما انحرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهي
حديدة في راسه الصمم جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلب عن الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على
انها بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهي راس الرمح فرجت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين
يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان

وهو صغار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما صح من كتابى الشهاب والنجم يعتمع الصحاح فى كتاب خفيف الحجم
فان قلت لم لم يجعل الماضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من
الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بينى وبين الله فى الصحة والرصانة
مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اى الاحكام والمتانة اى القلابة يعنى يكون هذا الكتاب شاهدا
لى فى الاخرة على انى بذلت جهدى فى تصحيحه وما قصرت فى تنقيحه وهو انيسى مدة حياتى فى الدنيا وشفيع المشفع
اى مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى فى العقبى وكفى بالله النافيد زايدة الذى هو عاضد اى معين من وضع
لتعالى جده اى لاجل علو عظمة الله صحيفة خده اى بشرة وجهه وعاضد اى قاطع من وضع اى اسرع لنعس يسكون
العين بمعنى الهلاك جده بالفتح اى بخته وحظه وقيل بالكسر اى اجتهاده فى تعدى حده اى فى تجاوز قدره وضميره
راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اى اسرع فى تعدى حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية
عالما تمييز اى كفى من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جانى زيد رجلا صالحا بما عانيت اى تعبت وما فيه مصدرية
فى تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت فى تصنيفه وتهذيبه وستميته مشارق الانوار النبوية من صحاح
الاخبار المصطفوية كذا صورف فى النسخ المصححة وفى بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت
خامسة تعين حذفها فى النسبة فقول العامة مصطفوى خطاء والصواب مصطفى كذا فى شرح الشافية فعالة
الخاء الكتاب ابى عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة
عن ترويحه وعلامة الميم لكتاب ابى الحسين المسلم بن الحجاج النيابورى طيب الله مرجعه موضع الرجوع وهو
النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا فى التصحيح اليه ولما ان تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين
جعوه فى الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك وهو صاحب الموطاء والشيخان اللذان ذكرهما
المص وابو داود سليمان الاشعث السجستانى وابو عيسى محمد بن سورة الترمذى وابو عبد الرحمن احمد بن
شعيب النسائى لكن الشيخين منهم بالغا فى تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانقاد حتى قوى هما ها
من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران العزيز الصحيحان ثم
اختلفوا فى ان ايهما اصح من الاخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخارى اصح اعلم
انى التزمت ان ابين فى كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لانى وجدت نسخ المشارق
مختلفة فى العلامة ولم يكن معلومة ما هى الاصح وانبه على ما وقع من المصنف فى بعض المواضع علامات غير مطابقة
للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا فى احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوى لما فيهما
واذكر من احوال راوى الحديث وافقره على فى كل مرة متبعا فى ذلك الكتب السابقة والشيوخ الفايقة وما
يعقل شرف هذا الكتاب وقدره اى مرتبته الاذ وبصارة اى علم كثير وبصيرة اى حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان
على نفسه بصيرة اى حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك فيه لله رب العالمين بفتح اللام

جمع

جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اى الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابه
النقاب جمع البقعة وهو الامين واسرته الانتاب جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب والمجة
يقال حكمت بثبت اى بحجة الطاهرين رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب فليق واريد
ان اذكر كيفية ترتيبه وفصوله الابواب تيسير الطالبيه وصونا عن الاتعاب

الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداوه بمن الموصولية او الشرطية والثانى ابتداوه بمن
الاستفهامية **الباب الثانى** رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة انى ٣ كلمة انا
٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما **الباب الثالث**
فيما جاء اوله حرف لا **الباب الرابع** رتبه على فصلين ١ فيما جاء اوله كلمة اذا ٢ كلمة اذ **الباب الخامس**
رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع ١ فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية
٤ ما الشرطية ٥ ما بين **الفصل الثانى** مرتب على اربعة انواع ١ فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور او
اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن
الباب السادس رتبه على اثنى عشر فصلا ١ فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قول لعمر الله
٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد **الباب**
السابع مرتبة على سبعة عشر فصلا ١ فيما جاء اوله مبتدا معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اى مضاف
الى مظهر ٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة الما ٩ كلمة الیس واو بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففة
١١ كلمة مثل بفتح التاء ١٢ كلمة ایاكم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة لك ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما
المشددة **الباب الثامن** رتبه على ستة فصول ١ فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التى بعدها الذى
٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول **الباب التاسع** رتبه على
خمسة فصول ١ فيما جاء اوله الفعل الماضى ٢ الماضى المجهول ٣ المتكلم المضارع ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر **الباب**
العاشر رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء ٢ فى انواع شتى **الباب الحادى عشر** فى الكلمات
القدسية **الباب الثانى عشر** فى جوامع الادعية وترتيبه فى جميع الابواب ان المحدثين اذا اشتركا فى الكلمة
التى يبتدا بها فقط يكون اول حروف كلمة بعدها فى الحديث الثانى ياتى موخرا فى حروف التهجى من اول حروف
كلمة بعدها فى الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من قاب وان اشتركا فى الحرف الاول يراعى الترتيب فى الحرف
الثانى من الكلمة كقوله من تعاز وقوله من توضا وان اشتركا فى الحرفين يراعى فى الثالث كقوله من تردى وقوله
من ترك وعلى هذا وان اشتركا فى الكلمتين يراعى بعدها كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا
فى الكلمات كقوله من راى فى المنام فسيراى وقوله من راانى فى المنام فقد راانى وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ فى هذا
الفن ووفور سعيه فى سبيل السنن وخليق له ان يجيى باعد وفى جمع الجمان يمد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه

وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهو ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح
مسلم للنووي كان حقا على الله المحق بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله
شئ خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه
نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة اللائح ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز
عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنات هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري
جاهد كان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية
او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة كانت قبله فريضة كل
مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عليه السلام وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها و
لهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستأنفة جوابا عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من هاجر
ام لا ق زيد بن خالد الجهني وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل
ما دواه عن النبي عليه السلام ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها منها خمسة وباقيها
لمسلم من اوى بدا لهمزة وقصرها اى ضم اليه وكل منهما يجئ لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي
اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى اذ اويتا الى الصخرة وقال تعالى وآويناها الى ربوة ضالة وهي
ما ضل من البهيمة واللقطة تعم لكن اكثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الاخرة اى آثم وقيل بيان
لحكم الدنيا اى ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول مالم يعرفها
ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عليه السلام في حديث اخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة
قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها فان فعل ذلك ولم
يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم
اقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حديث آخر بين ضالتها حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظمأ فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه
والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ق
ابن عباس رض اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي عليه السلام
بالفقه والحكمة مارواه عن النبي عليه السلام الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة
وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اى اشترى طعاما وهو
ما يوكل فلا يبعه حتى يستوفيه اى يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع مالم يقبض منهي منقولا كان او عقارا
عند الشافعي ومحمد ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى
الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رض روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل

قال المؤلف قد اختلف الناس في سبب ابي هريرة وتسبته اختلافا كثيرا واشهر ما قيل فيه انه كان في الجاهلية عبد شمس او عبد عمرو فلما اسلم عبد الله او عبد الرحمن وهو دوسي
قال الحاكم ابو احمد صحح شيخي عند ذا في اسم ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر وغلبت كنيته فلم يكن لاسم له اسلم عام خيبر وشهدها مع النبي عليه السلام ثم لزمه وواظب عليه
راعيا في العلم راضيا بشبع بطنه وكان يدور معه حيث ما دار وكان من احفظ الصحابة قال البخاري روى عنه اكثر من ثمانمائة رجل من بين صحابي وتابعي
منهم ابن عباس وابن عمر وجابر وانس قيل سبب تلقيبه بذلك ما رواه عبد البر عنه قال كنت احمل يوما هرة في كمي فرآني النبي عليه السلام رسول الله فقال لي ما هذه
فقلت هرة فقال يا ابا هريرة ثم جئته هريرة هو الاصل وحشو به جماعة لانه جزء علم وآخرون منع صرفه لانه الكل صار كالكلمة الواحدة واعترض بانه يلزم عليه
كما هو ان يبنى على السنة العلماء المجتهدين فوافهم

الباب الاول من ابو هريرة رض اخرج البخاري سنده قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كنى بابي هريرة لانه عليه السلام رآني في ثوبه شيئا بحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عليه السلام انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يجب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه لفظ رسول الله روى عن النبي عليه السلام خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وسبعين ومسلم بمائة وتسعين والباقي اتفاقي

من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجوده الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل
ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به قيل انما
ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له
عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار
وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له شائبة العرضية والتبعية اعتبروا
في حالة الاختيار دون حالة الاضطرار دون حالة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط
عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل علماء حد جزءا من الايمان ولم عين به عمل اللسان دون اعمال سائر
الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا بالجنان جعل عمل من ظاهره داخلا وفيه تحقيقا لكمال
اتصافه به وتعيين لفعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على اسلام كافر بصلاته بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان
الصلوة لا تخلو عنه واقام الصلوة اى ادائها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين اولا ان اقام
بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري اولا نكنى بها عن تعديل
اركانها وحفظ سننها وآدابها مأخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عليه السلام قال اعدلوا في الصفوف
فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام
رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر بعد مكروه كما يقال
جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه
مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما
لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليها لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة
واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المألوف خصوصا ما هو قوام البدن ومنزاعاتها مع كونهما اشق لا يترك
غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله شارح
خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابا هريرة متأخر
الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه

اسلم مع ابيه بكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ما رواه عنه النبي عليه السلام
الفان وستمائة وثلثون حديثا لد في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين
والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه شيء
من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلا حالا للتمر باذن الله تعالى فتمرها للذي باعها الا ان يشترط
المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بتمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه
عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي ومالك يفهم
من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فتمرها يكون للمشتري الا ان يشترطها البايع لنفسه
والمتنا لما انكر واحتجة المفهوم المحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان التمر ما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير
اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كتأبير كله ومن ابتاع عبدا
فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم
في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه
اذا بيع يكون ماله للبايع وقال ابو حنيفة العبد لا يملك لقوله عليه السلام العبد لا يملك الا الطلاق وحمل
الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لان اضافة المال
اليه ما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافة الى العبد
مجازا والى البايع حقيقة وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل تؤبد الذي عليه في البيع الا ان يشترطه
المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عايشة رضا اتفقا على
الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عليه السلام الفا ومايتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة
وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها بنتان
لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تأكل فاخبرت رسول الله عليه الصلوة والسلام فقال
من ابتلي الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات ما تعد منها الان غالبا هوى
الخلق في المذكور من هذه البنات بشيء ومن بيانية مع مجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن فسر شارح
هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن لا وجه ان يعم الاحسان كل ستر من النار لان احتياجهن
اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من ابطا به عمله يعني من اخره في الآخرة عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح يقال بطؤ
مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم يجبر نقيصة به اقوال الاحلى
هنا اشتباه ثم اند فاعه اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم
بايمان الحقنا بهم ذرياتهم والتناهم من عملهم من شيء الآية لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين

صغارا

اول شاهد الجذع عام الصحيح ولد قبل الوحي بسنة ومات سنة ثلث وسبعين بعد قتل ابن الزبير بثلاث شهر وآ وصان يدفن الحل فلم يتيسر ذلك
ثم اجل الحجاج ودفن بذي طوى في مقبرة المهاجرين وكان الحجاج قد امر رجلا زجر رجله وزاحم في الطريق

ابو انس ابن مالك ابن النظ الانصاري النجاري نون منونة قيل حبشية
خادم رسول الله عشر سنين بعدنا قدم رسول الله المدينة وهو ابن عشر سنين
وقالت امه يا رسول الله خويدمك ادع الله فقال اللهم بارك في ماله وولده
واطل عمره واغفر ذنبه وقال وقد دفنت من صلبه مائة الا اثنين وان ثمرة
لتحمل في السنة مرتين ولقد بقيت حتى سئمت الحيوة وانا ارجو الرابعة اي
المغفرة قيل عمره مائة سنة وزيادة وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة
سنة ثلث وتسعين انتقل الا البصرة في خلافة عمر لبقة الناس روى عنه
خلق كثير وكنيته ابو حمزة

الآية م

صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك انها متفاوتة
فذرية من كان اصلح يكون اكثر مرتبة من هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اند فانما
فان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الجنة والحديث
محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه ويؤيده ما روى ان النبي عليه السلام قال يكون
رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بي فيناديه يا عبدي
عملك ابطأ بك وفي رواية روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام الفان ومايتان وعشرة احاديث
له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عليه السلام
مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهد واعلى خير فقال عليه السلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهد واعلى شره
فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا
وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن
سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين
والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا عن طرايقهم والتخلق باخلاقهم
قال الشيخ الطهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا
موجب لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد ولا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح
انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله
شاء بغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد نبهنا له رسول الله ويؤيده ما روى انه عليه السلام قال حين اثنوا
على جنازة جاء جبريل وقال يا محمد ما حبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا وبسر كذا ولكن الله صدقهم
فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عليه السلام وجبت في ثناء السئ فمحمول على التهديد لان الله يحتمل ان
يتجاوز عن عاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا
الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف وتشعير بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهاداتهم
لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قال الشيخ الكابادي
ق انس رضا اتفقا على عنه ح احب ان يسأل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء هذا الشيء محمول على امور
الآخرة لقرينة ما روى انه عليه السلم قاله في اثناء خطبة بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور
العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحايط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس
البكاء واكثر عليه السلم ان يقول لهم سلوني ويجوز ان يكون هذا الشيء اعم والمغيبات التي عند الله علما استئثار به
الا اخبركم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد الكاشفات له
فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة ضعيف لان قرينة الحال لا تساعده والله

موهم لامكان زوال النبوة عنده وهو ممنوع خ سهل بن سعد رضه روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى عم
مائة وثمانية وثمانون حديثا اتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخارى سم احب ان ينظر الى رجل من
اهل النار فلينظر الى هذا يعنى تفسير لقوله عليه السلام هذا وهو من كلام الراوى او الملهم رجلا كان يقاتل المشركين
وقتل فى الاخير نفسه قاله فى غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعى الاسلام فعرف النبى عليه السلم بنور النبوة
ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عليه السلام
م ابو موسى وعايشة رضه روى عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبى عليه السلم
ثلثمائة وستون حديثا له فى الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخارى باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب
لقاء الله اى المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع فى حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان
الله وجنته فيكون موته احب اليه من حياة احب الله لقاءه اى افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانا فمن احب
بدلان المحبة على ما فسروا بميلان القلب لا يليق الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر
حين يرى ما اعد له من العقوبة فى تلك الحالة يكره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته واراءه
نقمته لا الكراهة التى هى النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووى ليس معنى الحديث ان حقهم لقاء
الله سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب
الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس
الشمس فى الماء على الجدار يؤيده ما روى انه عليه السلام قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفى تقديم محبتهم
على يحبونه فى القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذ قد ثبت الله
حلاوة محبته وافاقنا بمزيد عنايته خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من احبس فرسا لاحتباس عند التخلية
يجى متعديا ولازما ويجى بمعنى الوقف فى سبيل الله وهو فى الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق
يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روى ان رجلا جعل بعيرا له فى سبيل الله فامر النبى
ان يحمل عليه الحج ايمانا بالله وتصديقا بوعده فى اثابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة
ما يشبعه وريه بكسر الواء وتشديد الياء ما يروية وروثه وبوله فى ميزانه يوم القيمة يجعل فى ميزان صاحبه
ثواب بقدرها هذه الاشياء م معمر بن عبد الله تابعى رضه روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبى عليه السلم
خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اى ادخرها يتربص وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء
فهو خاطئ بالهمزة وفى رواية فهو ملعون اى مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك يوم
الحديث على ان الاحتكار حرام فى المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعى الاحتكار يحرم فى الاقوات خاصة
وحملوا الحديث عليها لما روى ان الراوى كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى
ذلك دليلا لان الصحابى اعرف بمراد النبى عليه السلام كذا قالوا ولكن فيه تأمل لان فعل الراوى لا يخصص عموم

الحديث

بما حدث فى امرنا هذا ما ليس منه كذا فى العمدة من والحميدى وجامع الاصول ومشرح السنة وفى بعض نسخ الصابيح ما ليس فيه
فهو رد اى الذى احدثه مردود عليه قال القاضى احدث فى الاسلام رأيا لم يكن لهذا الكتاب والسنة سند ظاهرا او خفى ملفوظا او مسطورا
او مستنبطا فهو مردود عليه قيل فى وصف الامر بهذا اشارة الى ان امر الاسلام اجمل واشتى وشاع وظهر ظهور المحسوس بحيث لا يحتمل
على كل ذى بصر وبصيرة فمن حاول الزيادة فقد حاول امرا غير مرضى لانه قصور فهمه فجعل هذا نائبا عن الفاعل ان قال ان هذا امر واحد اضيف الى ضمير
الشخص ناقصور رد وعن جنابنا مطرود عنا بانا فالضمير الى الشخص المبعود الى الامر اظهر وفى نور اليقين اشارة الى ان احداث

ما لا اصل له فى الكتاب
والسنة كما يستفاد
بعد الامر بعدوم
لغة

الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبى عليه السلام المحتمل
ان يقول باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبى عليه السلام قال لا تنكروا علينا الاقوات الحديث
مذكور فى جامع الاصول لعل امتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما فى حادثة واحدة قلت ذاك مسلم
اذا كانا فى حكم واحد كما حملوا فى صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن
مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا فى سبب فلا يحملون فيدبا يعلون
بهما لانعدام المزاحمة فى الاسباب كما عملوا فى وجوب صدقة الفطر بقوله عليه السلم ادوا عن كل عبد وبقوله
ادوا عن كل عبد سلم بل الوجه ان يقال فى دفع التأمل ما ذكرت كان فى حديث غير مخصص وحديث المتن
مخصص خص منه الصبى والمجنون قيل الحكمة فى تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند
انسان طعام محصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للمضرة عنهم ق عايشة رضها
اتفقا على رواية عنها من احدث اى اتى بامر جديد فى امرنا هذا اى فى ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان
الدين هو امرنا الذى نشتغل به ما ليس فيه اى شيا لم يكن له سند ظاهرا ومخفى من الكتاب والسنة فهو رد
اى الذى احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رضه اتفقا على رواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين
فصلى القبلتين ما رواه عن النبى عليه السلام ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له فى الصحيحين مائة وعشرة
انفرد البخارى منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين من احسن فى الاسلام اى صار خالصا فيه وقيل
معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل فى الجاهلية يعنى بما عمل فى زمان الفترة قبل بعثة النبى عم
من جنايته على نفس غيره او غصب ماله او اتلافه قالوا لمن سأله انؤاخذ بما عملنا فى الجاهلية ومن اساء فى الاسلام
اى لم يخلص وارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره قلت معنى يره يستحق بالشر العقوبة ومن احسن فى اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو
هريرة رضه روى البخارى عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده
بقوله ظلما يريد اداها الجملة حال من المستكن فى اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اى يسر الله
اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار
عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تأويلها بقوله فمستحق لان يقال فى حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار
لم يحتج الى التأويل فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى وانما استحق مريد الاداء هذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط
الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اى اموالهم يريد اتلافها اتلفها الله تعالى يعنى
اتلف ماله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس ولزيادة زجره والكلام فيه كالكلام فى اداها
ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر
ما رواه عن النبى عليه السلام اربعة احاديث له فى الصحيحين ثلثة احدها للبخارى والباقى متفق عليه من اخذ

شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشئ فى غير موضعه نصب على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الغير
المستتر فيه القايم مقام الفاعل عايد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى
التطويق تكليف الظالم على جعله ذلك طوقا له يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان
التكليف اقول المراد منه تعجيز لا ايذاء لان التكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عليه السلام فى حديث اخر ان
المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق فى عنقه حقيقة
كما قال تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع
ارضين ومن قال اراد منها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتحميل شبرا لم ياخذه ظلما بخلاف طباق الارض
فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعى ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجرى فى العقار
لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب فى العقار لان الغصب فى الشريعة عبارة
عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك فى العقار والجواب
عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون لمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ
ابن عمر رضه روى البخارى عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة اخبار ويجوز ان
يكون انشاء معنى والخسف غموض ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض فى الاخرة ايضا
سبع طباق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا محتاج
الى التاويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل صلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة
يعنى من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا لها وقد بقى من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا الوتر
قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة
يعنى من كان مسبوقا فادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها
وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعنى من ادرك الركوع مع الامام فقد
ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اى بذاته بان يكون غير هالك
حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس اى صار ذا فلوس بعد ان كان
ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوى وضمير راجع الى من احق به اى بماله من غيره
قال اصحاب الشافعى البايع اذا وجد ماله عند المشترى المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض
ماله عند المستقرض المفلس وقال انما ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد بالخيار
يعنى فاذا كان الخيار للبايع وظهر له فى مدة ان المشترى مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبايع
على الارفق ويعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل فى الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البايع اذا
كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة يكون باعتبار كون المال ملكا له فى الاصل

وجانب

وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا فى الاسلام
اسلم على يد ابى بكر وكان اول من رمى بسهم فى سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عليه السلام
بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو اخر العشرة المبشرة موتا مارواه عن النبى عليه السلام مائتان واحد
وسبعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخارى بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير
ابيه عمدا الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعنى
فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا فى الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل
موجودا فى الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع
من الجنة ابدا احتجنا الى تاويله فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووى معناه لا يكون من الفايزين الداخلين
اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة
بسوء اذابه الله اى اهلكه الله بكليته عبر عنه بالذوب ترويلا فى ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون
بغتة كما يذوب الملح فى الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم شبهوا بالماء ومن
يريد كيدهم برجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص ببدة حياته عليه السلام
وقال آخرون هو عام وهذا اصح الا ترى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بنى امية هلك فى منصرفه
عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما من صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذا بته
يكون فى الدنيا وقد جاء فى حديث آخر مذكور فى مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله فى النار ذوب
الرصاص قلت فى النار متعلق بالصدر اى ذوب الرصاص فى النار قيل هذا فى حق من قصدها على غفلة دون من اتاها
جهارا كامرا استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما فى قلبه فلم اوخذ فى هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد
بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجئ بيانه فى شرح حديث ان الله
تجاوز عن امتى وفى رواية من كاد كان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدى بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما
رواه عن النبى عليه السلام ستة وستون حديثا له فى الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والاخران لمسلم
من استطاع منكم ان يستتر من النار اى يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اى جانبها يعنى وان كانت الصدقة
قليلة فليفعل بفعوله محذوف فى ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر وليتصدق ذكر اللام وارادة الاخص بقرينة
ما قبله م جابر رضه روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبى عليه السلام فى تسع عشرة غزوة
غير بدر واحدا ما رواه عن النبى عليه السلام الف وخمسمائة واربعون حديثا له فى الصحيحين مائتان وعشرة احاديث
انفرد البخارى بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا فى
معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول لكنه ينبغى للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليتاد عن جابر بن سمرة لانه من الرواة
ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عدى بن عميرة رضه وهو بفتح العين

والواء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين
سواه روى مسلم عنه من استعملناه اى جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر
غير جايز على عمل فكتمنا بفتح الميم اى اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اى شيئا يكون فوق الابرة في
الصغر كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في المغنمة خاصة فاطلاقه على
الكتم يكون للمتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر
يأتي به اى بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذير هم من الخيانة
وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدى الاستماع الى التضمن
معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهون له لاجل استماعه
او يكرهون استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى واهلكنا من قرية الاولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اى الا قرية ولها كتاب
والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرقون منه شك من الراوي صب في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل
هو الرصاص قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبار
او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم لينعرهم عن الفساد او يحترز
عن شرورهم فلا يدخل تحت هذا بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها من سلم
اى عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف بمعنى اسلم معناها
واحد في ثمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به ههنا
ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك
بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء السلم الموجل جايز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي
لما جاء في الحديث انه عليه السلام رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة استدلالا بهذا الحديث
لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن
شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في كيل فليكن
بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس
مما لابد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون بهما يكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما
الى التقدير المذكور واما في الاجل فلما احتياج لان الاجل مما لابد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان
لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الآجل واذا
كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع
الصحيح خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اى اخيه المسلم والذي في حكم بحديدة بما هو

آلة

فقال يا رسول الله اقبل عني
علك قال وما اقول لك قال تستعملنا ثم تقول كذا وكذا قال
وما اقول لك قال تقول اخذه وما تحت اخذه وما تحت
تكلمه وكنته قال او ترسه

الة القتل لانه جاء في رواية بسلاح فكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول
الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح
فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان
اخاه اى المشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد
قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني كايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في
الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزايد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة و
كالمذروعات عندهما وانما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما يباع كايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكان البيع
المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد
الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز
وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان
البايع لو كاله بحضرة المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل
البايع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روى نهى النبي عليه السلام عن بيع الطعام
حتى يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم
وهو ما اذا اشترى لسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين
بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة الحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها
لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كون المحفلة عيبا فيها والمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها
بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم
تمييزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير النظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية
النفس ماية من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المراد ليكون من تمر لما ثبت ان النبي عليه السلام قال صاعا من
تمر وقال اخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم المحفلة وان ذكرت
مطلقا لكن لا يرد للبن ما لا يوكل شيئا لنجاسته وكذا اللبن المجاورة لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في
شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك
العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند
فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في اليسر م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله تعالى انه عليه السلام لا يأمر ولا ينهى
الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق له

ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اطلع فى بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر فى بيت من شق باب او كوة
وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الشافعى واسقط عنه ضمان العين قيل هذا
عنده اذا فقاها بعد ان زجره فلم يتزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه
الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقأ عينه فبالنظر اولى فالحديث
محمول على المبالغة فى الزجر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العنق
وهى ما يعتبر به من كل الذات اعتق الله اى انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه
من الناف الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفى الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء انما ما للمقابلة
ومن هذا قال بعض ينبغى ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق
الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا
بكسر الشين النصيب فى بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون
تاما او ناقصا فعليه خلاصه فى ماله اى على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه
حجة على ابى حنيفه حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب الاخر محتبسة عنده وان لم يكن له
فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح فى صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا رفع
لقول من يرى ان باقى العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق
يقتضى الاختيار فيفهم منه ان واحدا من الورثة بعض قريته فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره فى ذلك
العتق فان لم يكن له مال ظاهر نفى لمطلق المال لكن المراد منه نفى ما يساوى قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية
قوم المملوك قيمة عدل اى لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعى على بناء المجهول اى طلب العبد سعاية
قيمة نصيب الاخر غير مشقوق عليه اى حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدل وانما لم يقل فيما يستحق
قوم المملوك مع ان التقويم لابد منه فى صورة يسار المعتق لكونه منفردا من صورة اعساره لان التقويم فى هذه الصورة
كان للدفع ضرر المملوك فيثبت فى يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا
بينه وبين آخر اى عبدا شائعا كائنا فيه قوم عليه اى العبد على من اعتقه فى ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اى لا
ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له المجلة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العايد اليها مقدر
وهو فيما ثم اعتق عليه ان كان موسرا الضمير فى عليه وفى كان عائد لمن فان قلت لفظة ثم تقتضى تأخر عتق العبد
عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لابعده قلت معنى اعتق عليه بحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده
ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن التقويم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى
وهو مفعول مطلق لاعمر بمعناه تمليك الشئ مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اى لولده وولد ولده
الضمير المجرور ان لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الى او الى ورثتى فقد قطع قوله

حقه هذان الضميران لمن قبلها اى فى التى اعمرها وهى لمن اعمر على بناء المجهول اى يكون ملكا لمن وهب له
ولعقبه قال مالك العمرى فى جميع الصور تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عيسى بفتح
العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر رضه وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى
البخارى عنه قيل ما روى سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اى صارتا ذاتى غبار اراد به المشى فى سبيل
الله اى فى طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرها حرمه الله
على النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى
يفرغ اى الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلى معه غفر له ما بينه اى الذنوب
الكاينة بين الوقت الذى صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على
ما بينه بتقدير المضاف فيه يعنى وذنوب ثلثة ايام زايدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغاير ان وجدت
وان لم يوجد لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكباير لعموم
قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ونجوز
ان يكون مصلى الجمعة كما ذكر فى الحديث ممن يشاء الله وان لم يضاعف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفى
الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شئ وعلى ان الغسل مسنون
للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة
اى كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة
لتكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح اى مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اى تصدق
بدنة اراد منها الابل لوقوعها فى مقابلة البقرة ومن راح فى الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح
فى الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اى اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح فى الساعة
الرابعة فكانما قرب دجاجة وهى بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح فى الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة
قال مالك الرواح هو المشى بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة فى الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال
الشافعى التبكير الى الجمعة افضل فيجعل الرواح فى الحديث على السير قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا يكون
المراد من الساعات فى الحديث الساعات النجومية فرد ودلائله لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة لانها تكون
بعد نصف اليوم لا فى السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من مخرج ذلك اليوم
الى وقت الخطبة خمسة اقسام فسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى
كان ينبغى ان يكون من اتى فى اول الساعة الاولى افضل ممن اتى فى اخرها مع انهما مستويان فى البدنة قلت
يجوز ان يكون بدنة من جاء فى اولها اكمل من بدنة من جاء فى اخرها وان اشتركا فى اصل البدنة فاذا خرج
الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة والام فيه للعهد يستمعون الذكر

اى الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء فى ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبون اصلا وقيل يكتبون بعد الاستماع خ سلمان رضـ روى البخارى عنه قيل كان سلمان الفارسى عبدا اسلم لما قدم النبى عليه السلام المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبى عليه السلام ستون حديثا اخرج البخارى منها اربعة

وبسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اى بالغ فى ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب لنا يأذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك فى الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اى لم يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اى لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطى اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم فى مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم فى المجئ ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اى قدر له من النوافل والكتابة بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهرى ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغى ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه فى مشتق المحروسة انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغى ان يقدر فى هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابى هريرة السابق قريبا لان حديث ابى هريرة فاطق وهذا الحديث ساكت والساكت يجوز ان يحمل على الناطق اذا كانا فى قضية واحدة او يقال حديث ابى هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا ومنا ويقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابى هريرة بالنسبة الى من بكر م وايل بن حجر رضـ وايل بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اى اخذ ارضا ظلما لقى الله وهو عليه غضبان اى معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهى مستحيلة على الله فحمل على ما يناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يأول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به خص الغضب بالذكر بهذا العاصى مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله تعالى وغضب عليه حتى طمع فى قسمة غيره فجوزى بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثى امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبى عليه السلام حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرها سلم قال القاضى عياض تقييده بدلان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كذلك فى المسلم قيل بل حق الكافر واجب رعاية لانه يكن ان يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اى بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه

الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل مرتكبها وان كان ما اولا وتاويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اى حقا شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهى بالفتح شجرة السواك ق سفيان بن ابى زهير رضـ وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبى عليه السلام خمسة احاديث اخرج له فى الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنهما اقتنى اى امسك كلبا لا يغنى عنه اى لا ينفعه والضمير فى عنه عايد الى من زرعا تمييز اى من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اى لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو يحتى لازما ومتعديا وهنا لازم من عمله اى اجر عمله الماضى فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو فى الاصل نصف دانق والمراد به هنا مقدار معلوم عند الله تعالى فان قيل صح فى بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان فى مدينة ومكة والقيراط فى غيرهما او يقال انه باعتبار الزمنين بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب قلل نقص قيراط لكثرة الفهم بها حتى حكى انهم كانوا يأكلون معها غلط عليهم بنقص قيراطين م جابر رضـ روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الواء مسجدنا اى من مسجدنا وفى صحاح الجوهرى يقال قربه بكسر الواء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهى عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهى خاص بمسجد النبى عليه السلام بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله عليه السلام فى حديث اخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم عامة توجد فى سايل المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادة لا الملازمون للانسان فى جميع الاوقات ومعنى تاذيهم من هذه الروايح وانه مخصوص بها او عام لكل الروايح الخبيثة مما يقوض عليه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه عليه السلام قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يوذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذى بنى آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافى بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذى الملائكة يكون لتاذى الناس منها وفى قوله مما يتاذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنب السفهاء فعلى هذا يجوز ان يكون دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تاذى الملائكة بانتفاء تاذى الناس قاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى آكل الثوم من به رايحة كريهة كالبخر وغيره

ق جابر رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ من اکل ثوما او بصلا فلیعتزلنا او لیعتزل مسجدنا هذا شك من الراوی
ولیقعد فی بیتہ تاکیدا لما قبلہ علی وجہ المبالغۃ م سعد بن ابی وقاص رضہ روی مسلم عنہ من اکل سبع تمرات
مما بین لابتیہا ای من تمار المدینۃ لان اللابۃ ارض ذات حجارۃ سود والمدینۃ وقعت بین لابتین حین یصح لم یضرہ
سم حتی یسی لوصول دعاء النبی علیہ السلام الی تمار المدینۃ بالبرکۃ واما تخصیص السبع والسم فما یفوض علمہ الی
الشارع ق انس وابو هریرۃ رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہما من اکل من هذه الشجرۃ ای الثوم والشجر فی العرف مالہ
ساق واغصان وفی اللغۃ ما یبقی اصلہ فی الارض ویخلف اذا قطع وینبت فی الصیف ما ییبس فی الشتاء وعلی کلا
القولین اطلاق الشجر علی الثوم مجاز فلا یقربن مسجدنا ق ابو هریرۃ رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ من امسك
کلبا فانہ ینقص کل یوم من عملہ قیراط الا کلب حرث او ماشیۃ فلا ینقص اجرہ باساکہ لاجلہما وکذا کلب صید
لانہ جاء فی روایۃ اخری الا کلب صید واما اساکہ لحفظ الدور فلم یجوزہ بعض لانہ لیس مما استثنی والاصح
انہ یجوز قیاسا علی هذه الثلثۃ بعلۃ الحاجۃ واختلفوا فی اقتناء الجرو وتربیتہ للزرع وغیرہ والاصح جوازہ
کذا قالہ النووی م ابو هریرۃ رضہ روی مسلم عنہ من انظر معسرا ای امہل مدیونا فقیرا او وضع لہ ای حط
عن دینہ اظلہ الله تحت ظل عرشہ یوم لا ظل الا ظلہ ضمیرہ راجع الی الله او الی العرش قیل المراد بہ ظل الجنۃ واضافتہ
الی الله اضافۃ ملك والاقوی منہ ان یقال المراد بہ الکرامۃ والحمایۃ من مکارہ الموقف کما یقال فلان فی ظل فلان
ای فی حمایتہ وکنفہ وکذا المعنی علی تقدیر ان یرجع الضمیر الی العرش فاضافتہ الی العرش لانہ مکان التقرب والکرامۃ
او لظہور علامتہ عندہ کما قیل ینشأ من العرش نور کالعود ویشمل بین اهل المحشر من یرید الله حمایتہ وهذا هو
المعتمد من تعدد الغفران کذا سمعت من بعض اساتیذی عمده الله بغفرانہ ق ابو هریرۃ رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ
من انفق زوجین ای صنفین کاعطاء درهم ودینارا وفرس وثوب کما فسر الزوج بہ فی قولہ تعالی وکنتم ازواجا
ثلثۃ قال ابن عرفۃ الزوج یطلق علی اثنین وعلی کل واحد منہما لانہ زوج مع اخر وهذا هو المراد هنا لما روی
انہ قیل یا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشکوۃ یحتمل ان یراد منہ کثرۃ الانفاق
والتعدد بہ نحو قولہ تعالی ثم ارجع البصر کرتین فی سبیل الله ای فی وجوہ الخیر دعاہ خزنۃ الجنۃ کل خزنۃ باب
بالرفع بدل من خزنۃ الجنۃ بدل الکل وتنوین باب للتکثیر فدعوتہم من کل باب تعظیم لہ ورغبۃ الیہ لانہ
ثبت فی الصحیحین ان المتصدقین یبادیون عند الجنۃ وکذا کل صنف من اصحاب الاعمال باب انی فل ای
حرف نداء وفل بضم اللام ترخیم فلان بخلاف القیاس علی احد المذهبین نعم وقیل فل لغۃ فی فلان فی باب
النداء بدون الترخیم هلم اسم فعل بمعنی تعالی کما فی قولہ تعالی هلم شهداءکم ولازما کما فی الحدیث معناہ تعال
فقال ابو بکر رضہ یا رسول الله ذاك وهو اشارۃ الی من الذی لا تؤی علیہ ای لا هلاك قال رسول الله انی
لارجو ان تکون منہم ای ممن دعاہ خزنۃ الجنۃ هذا من باب اسلوب الحکیم فان قلت ما معنی ارجو وابو
بکر کان ممن انفق زوجین قلت اشار بذلك الی ثواب الاعمال ینبغی ان لا یجزم بہ بل یرجی ان یوصل الیہ لخفاء

مقبولیتہا

مقبولیتہا خ ابن عباس رضہ روی البخاری عنہ من بدل دینہ فاقتلوہ احتج الشافعی علی ان المرتدۃ تقتل
وعلی ان النصرانی اذا تهود والیهودی اذا تنصر یقتل ان لم یعد علی ما کان علیہ وقال منا المرتدۃ لا تقتل
لان النبی علیہ السلام نهی عن قتل النساء بل تحبس الی ان تتوب وکذا غیر المسلم اذا ارتد لا تجبر علی العود ولا
یقتل بناء علی ان الکفر ملۃ واحدۃ علی ان الحدیث لیس مجری علی عمومہ لان الکافر اذا اسلم لا یقتل بالاجماع
ق عثمان رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ قیل ما رواہ عن النبی علیہ السلام مائۃ وستۃ واربعون حدیثا لہ فی
الصحیحین ستۃ عشر حدیثا انفرد البخاری بثمانیۃ ومسلم بخمسۃ من بنی لله مسجدا ای معبدا فیتناول
معبد الکفرۃ کما قال علیہ السلام لعن الله الیهود اتخذوا قبور انبیائهم مساجد فعلی هذا یکون لله لاخراج
ما بنی معبدا لغیر الله یبتغی بہ وجہ الله وهذا یخرج ما بنی ریاء وسمعۃ ویجوز ان یراد من المسجد ما هو المتعارف من
معابد المسلمین فیکون لله لاخراج الریاء وقولہ یبتغی بہ وجہ الله حال مؤکدۃ لما قبلہ قال الشیخ الشارح یعنی
قولہ یبتغی بہ وجہ الله یطلب بہ ذات الله وفیہ اشارۃ الی اعلی درجات ذلك فان قولہ بنی لله لا یقدح ان
یکون غرضہ الفوز بالجنۃ او النجاۃ من النار واما ابتغاء وجہہ تعالی فاعظم من کل شیء واقول اذا ذاتہ تعالی کیف یکون
مطلوبۃ للبانی وهی غیر معقولۃ المحصول وانما المطلوب رضاؤہ قال الشارح قد یتجلی الله لعبد تبتل الیہ عما سواہ
وفنی عن جمیع هواہ فیری العبد نفسہ متصفۃ بصفات الله تعالی لکن هذا المعنی دقیق وکونہ مرادا من الحدیث
سیحق لا سیما صدر الحدیث فی مقام کان اکثر ترغیبا للعوام علی ان ابتغاء وجہ الله یجی بمعنی طلب رضاء الله تعالی
کما جاء فی حدیث آخر مذکور فی المشارق ان النبی علیہ السلام قال لسعد بن ابی وقاص لن تنفق نفقۃ تبتغی
بها وجہ الله الا اجرت بها حتی ما تجعل فی فی امرأتك بنی لله له شله فی الجنۃ ای بیتا یماثل المسجد فی الشرف
ولا یلزم ان یکون جہۃ الشرف متحدۃ فان شرف المساجد فی الدنیا باعتبار العبادۃ فیها وشرف ذلك البیت
یکون من جہۃ اخری وقیل یماثله فی عظم البناء یعنی المسجد کما کان ارفع من سایر البیوت فکذا ذلك البیت
یکون ارفع من سایر البیوت التی یعطی جزاء لغیر المسجد قیل ذلك البیت یکون عشرۃ امثال مقدار المسجد
توفیقا بینہ وبین قولہ تعالی من جاء بالحسنۃ فلہ عشر امثالها ویجوز ان یکون الحدیث بیانا لوصف ذلك البیت
ویکون لہ عشر بیوت فی الجنۃ کل منها مثلہ م ابو هریرۃ رضہ روی مسلم عنہ من تاب ای رجع عن ذنبہ قبل
طلوع الشمس من مغربها تاب الله علیہ ای قبل توبتہ واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغیر مفهوم
منه لان الحکم المقید بقید لا یدل علی عدمہ عند عدم ذلك القید بل مفهوم من حدیث آخر وهو قولہ علیہ السلام
لا تنقطع التوبۃ حتی تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبۃ الصحیحۃ من الکفر یقطع بقبولها وکذا من غیرہ
عند المعتزلۃ لان قبول التوبۃ واجب علی الله عندهم وعند اهل السنۃ لا یقطع بہ بل یظن انہ تعالی یقبلها کرما
وفضلا قال النووی یصح التوبۃ من ذنب وان کان مصرا علی ذنب آخر عند اهل السنۃ وکذا من تاب عن ذنب ثم
عاد الیہ کتب ذلك الذنب الثانی ولم تبطل توبتہ خلافا للمعتزلۃ فیهما م ابو هریرۃ رضہ روی مسلم عنہ من تردی

اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل
او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد فى النار والمراد بالخلود
طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اى شرب فى مهلة يتجرع سما فقتل نفسه
فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجاء بها
بالجيم والهمزة اى يطعن فى بطنه فى نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بُرَيْدة بن الحصيب رضه
وهو بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى عليه الصلوة والسلام مائة
وسبعة وستون حديثا له فى الصحيحين اربعة عشر انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم باحد عشر
من ترك صلوة العصر نقد حبط عمله يعنى نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرائض
النهار فاذا فاتته بقى عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن
ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع
جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر
عوفها النبى عليه السلام او لدعائه عليه السلام بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
من تصدق بعدل بالفتح والكسر يعنى المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب
هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان
الشئ المرضى يتلقى باليمين فى العادة كما قال الشاعر الماك فى يمنى يديك جعلتنى فلا تجعلنى بعدها فى
شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعنى يضعف اجرها وقيل يعظم ذاتها ويزيدها حتى تثقل فى الميزان كما يربى احدكم
هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو والمهر الصغير خصه بالذكر فى ضرب المثل
لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبى عليه السلام التربية فى الصدقة وان كان غيرها من
العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله لشوب
نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة
لدلالته على التكلف فى الطهارة فى بيته ثم مضى اى مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضى اى
ليؤدى والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته عليه السلام فى حديث اخر والقضاء يستعمل فى الاداء ايضا حقيقة
كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض فريضة من فرايض الله وفيه اشعار بان غيرها
يستحب ان يصلى فى البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهى بضم الخاء ما بين قدمى الماشى وبفتحها فعل
ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشى احديهما وهى بدل من خطوتاه او مبتداء خبره تحط
والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفى الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشى لا للراكب خ عبادة
ابن الصامت رضه وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للنبى عليه السلام وجهه عمر الى الشام قاضيا

ما رواه

ما رواه عن النبى عليه السلام مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد
البخارى بحديثين ومسلم بحديثين روى البخارى عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار
من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا فى الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب النبى
عليه السلام ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله
الا الله وحده اى منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان
الله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على
الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لى او دعا اى بدعاء اخر غير قوله اللهم اغفر لى
استجيب له هذا الجزاء مترتب على الشروط المذكورة فالمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة فى
غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عليه السلام لم يتعرض له فان توضا وصلى
قبلت صلاته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة
روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو والماء الذى يتوضاء به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة
احسنا الوضوء اكماله بمراعاة فرايضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اى الخطبة وانصت اى سكت قال
الجمهور يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعى فى احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه
وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زايدة
واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه فى تقدير ثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر
بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اى مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهى
عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغى ان يكون على الخطبة م عثمان رضه روى مسلم عنه من توضا
فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من
جسده اى من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه
الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه عليه السلام قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل
خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى اخر الحديث يدل
على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان
فغفران جميع الجسد يكون عند التوفى بالتسمية فى قوله عليه السلام فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه
وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى انه عليه السلام قال من ذكر الله اول وضوئه
طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من توضا
فليستنثر اى ليخرج ما فى انفه بالنفس ومن استجمر اى استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضه
اتفقا على الرواية عنه من توضاء نحو وضوئى هذا وما قاله شارح انما لم يقل مثل وضوئى لان وضوء احد

لا يماثل وضوء النبي عليه السلام اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان
معنى المثل والنحو هنا واحد لما روى ان عثمان رض توضأ فقال رأيت رسول الله توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام
فركع اى صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اى تترك
العجب في عمله كذا قال الطيبي او معناه لا يطلب بهما التسلس والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شئ مما
لا يتعلق بالصلوة وفي لفظة يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا ما يقع في الخاطر من غير قصد لانه
ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يجعل حديث النفس اعم لان العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث
ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم
ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى المحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغائر
قاله حين توضأ ثلاثا ثلاثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء
وههنا مرتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على
خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء
في بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال رايت رسول الله توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر
له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عن
النبي عليه السلام بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد
الوضوء لمزيد فضله خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه من توكل لي اى تكفل بحافظة ما بين رجليه وهو
الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحى بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عليه السلام
مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عايد اليه لانه عليه السلام هو الهادي والمهتداء المدلول نافع له
توكلت له بالجنة اى ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقى شر لقلقه وقبقبه ودبدبه فقد
وقى النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والدبدب الذكر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم
الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه
وحملوا الامر على الندب لقوله عليه السلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رض
روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة
الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روى ان عثمان رض لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي عليه السلام
عشرة آلاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عليه السلام يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت
ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اى حصل له اجر الغزو وقيل معناه
سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اى صار
خليفة له وقائما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا لفظ قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اى سقط الجهاد عنه

ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو خ ابو
هريرة رض روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اى لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما
روى ان عباس رض لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك ليسا قيل له ترفث وانت محرم
فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اى لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك الجدال
وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به المخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في
الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي
عليه الصلوة والسلام الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا لم يجئ الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح
مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يكون المؤنث معناه الموضوع
له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي
عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه فيجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا يغفر
عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روى عن النبي عليه السلام دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج
وجد فيه حتى استجيب عوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب
والمغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة
كان والي البصرة ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد
البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة عن النبي عليه السلام مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين
اثنى عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الوا وفيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى
يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بهما انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني
ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روى على صيغة التثنية باعتبار المفترى
والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان
يقول قال رسول الله كذا او سمعه كذا او ان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب
وقال روى عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفترى على نشر فريته
وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عليه السلام فلا اثم عليه
في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب خ عثمان رض روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة
وسكون الواو وبئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة
روى ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها
عالما بدمشق ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر
انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر

سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس
وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون الا لهم اعضا علم وشتت شملهم ق ثابت بن الضحاك
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام اربعة عشر حديثا
له في الصحيحين حديثان احدهما هذا وسلم انفرد بالاخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا
حال عن ضمير حلف المحلف بالشئ حقيقة هو القسم به باد خال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق
لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله عليه السلام
فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعية
وقال الحنفية لا يكفر وحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد
فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم
انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرء مسلم اي لاجل ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقا
بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه اي ما يدل
على صدق الحديث من كتاب الله تعالى ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله
اليهم في التوراة والانجيل من اظهار نعت رسول الله وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال
شئ بشئ انما يكون بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل على المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس
والارتشاء الى آخر الآية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر
الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في اثنين
جماعة من اليهود جاءا الى كعب بن الاشرف في القحط متاجرين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله
قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحركم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا
صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فاراهم اي اطعمهم
ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد
هنا هو المقسم عليه مجازا ذكر الكل وارادة البعض فراى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والده فليكفر
عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جايزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها
قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في
رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها للوجوب
والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيها وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا
بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون

معنى

١٩

معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه
مرتين خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات والعزى بالتخفيف وروى
بالتشديد وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودتين
لانه صار كافرا والمندوب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة
عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام
كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكر ها
ق ابن عمر رضا اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد
للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عاملي
ستتنام جابر رضه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زايدة
فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل وامره عليه السلام بالاتيان عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه
ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك
اي الاتيان في آخر الليل افضل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق
الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان للاسبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة المسلمين
كالروافض فمات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات
على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي
منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي
الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووي
هي عجمية لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية وهي
الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر
القاف للنوع خبر مبتداء محذوف يعني قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم يكون لمجرد التعصب ومن خرج
على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى
اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ اموالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان
للاسبق فليس مني وليست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية
عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه لابيه ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه من دخل دار
ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبي عليه السلام بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان
كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على
ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عليه السلام

لم يستجز اموالها ولا اعراضها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من دعا الى هدى
اى الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى
من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعى الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعا
الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيأ هذا دفع
لما يتوهم ان اجر الداعى انما يكون انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضم الى اجر الداعى ومن دعى
الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيأ وضمير الجمع فى اجورهم واثامهم راجع
الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسبعة واحدة وهى الدعوة
اثام كثيرة قلت تلك الدعوة فى المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من آحادها م ابو مسعود عقبة
ابن عمرو الانصارى رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام مائة حديث وحديثان له فى الصحيحين سبعة
عشر انفرد البخارى بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه من راى من اميره شيأ يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات ميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم
الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا افتى بغير حق ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه من راى منكم رؤيا على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية فى المنام وجمعها روى بالتنوين كذا قاله
الجوهرى فليقصها اى ليقل ما راها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون
من التفعيل اى افسرها واخبر بآخر ما يؤل اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستيناف
كان يقول لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغى ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روى
انه عليه السلام قال الرؤيا بالم تعبر لم تقع م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام
الف ومائة وسبعون حديثا له فى الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخارى بستة عشر ومسلم بأربعين
وسبعين من راى منكم منكرا او هو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان
لم يستطع اى ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه اى فليغيره بالقول فان لم يستطع اى على
المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرههم بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير
باليد لكونه اقوى فى المنع واما فى العمل فينبغى ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه
ثم فى الدفع بالقول ما يكون ابين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى
عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم
فى ما كلف به الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فمن امر ونهى ولم يتمثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص من علم ان ما راه
منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيأ منكرا فى مذهبه ويكون جايزا فى مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا
بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل فى قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهى

عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهى المنكر غاية انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط
عنه الواجب الاخر وهو النهى قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور به فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه
الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهى عن المنكر فلوجوبه شرايط منها ان لا يكون المنهى عنه واقعا لان الحسن هو
الذم على الواقع لا النهى عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب تهيأ لشرب الخمر بعد الآلة
ومنها ان يغلب على ظنه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهى ايضا فى منكراته منعتا لانكاره ومنها ان يغلب
على ظنه ان منهيه مؤثر لا عبث وذلك اى الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد
وينقص كما ذهب اليه الشافعى فما تأويله عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت
لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان باتقائه وليس كذلك لما جاء فى بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان
حبة خردل قلت اراد به ان الثمرة القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة
الحارث بن ربعى رضه روى البخارى عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبى عليه السلام مائة وسبعون حديثا له فى
الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخارى بحديثين ومسلم بثمانية ربعى بكسر الراء وسكون الباء الموحدة
وبالعين المهملة والياء المشددة من رانى اى فى المنام فقد راى الحق اى الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التى يلعب بها
الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقوينة انه عليه السلام قاله فى جواب من قال انه رأى النبى عليه السلام فى المنام
وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رانى مطلقا فقد راى الرسول الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه من رانى فى المنام فسيرانى فى اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رانى فى المنام
ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة والرؤية فى اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الاخرة كما قال الناس نيام فاذا
ماتوا انتبهوا وبرؤية عليه السلام فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه اولكانما يرانى فى اليقظة هذا شك من الراوى
وهو تشبيه خيالى بحتى لا يتمثل الشيطان بى هذا استيناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم
مختص بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم فى النوم واليقظة للالتباس
الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى فى المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى فى اى صورة كانت لان
المرئى غير ذات الله تعالى اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رانى فى المنام فقد رانى
اى قد رانى مثالى بدل عليه قوله فان الشيطان لا يتمثل بى قال القاضى هذا اذا رآه على صفته المعروفة فى جبوته ونكوره
المازرى
الماز فى الصحيح ان رؤية النبى عليه السلام فى المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئى
فى ظن الرائى انه النبى عليه السلام خ لا يتمثل فى صورتى يعنى اتفق المسلم والبخارى من حديث ابى هريرة على لفظ
لا يتمثل بى وانفرد البخارى من رواية ابى هريرة على لفظ لا يتمثل فى صورتى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سال
الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثيرا مفعول الراى
لتكثير ماله لا للاحتياج فانها هى المسئلة والاموال جمر اى سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز

ان يكون ما اخذه جزاً حقيقة يعذب به كما ثبت فى مانع الزكوة ان ماله يكون صفايح من نار فيعذب بها
انما احمق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا اولكنه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع
له عالما بحاله فكان القياس يأثم لانه اعانه على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم فى الهبة للغنى فليسئل منه او يستكثر
هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال م صفية بنت ابى عبيد رضه اخرج مسلم فى صحيحه من حديث
صفية بنت ابى عبيد الثقفية وهى زوجة عبد الله بن عمر ولدت النبى عليه السلام وسمعت منه ولم تر وعنه وروت
عن عايشة وحفصة وابن عمر ان سائلا عرافا هذا الحديث مرسل وقد روى مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفى من
المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون فى المستقبل وفى الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين
ليلة اى يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالى فى الحساب لرؤية الهلال فى الليلة قال النووى
معنى عدم قبول صلاته انه لا ثواب له فيها كالصلوة فى الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها مجزية عبارة عن مطابقتها
للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفى الاعم على ان صلوة السائل
عن العراف لو لم تكن مجزية لوجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا
مشكل عندى لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين
فكيف لا يثيب الله تعالى من ادى صلاته بشرايطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله
اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه
وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا للتكثير قالوا هذا فى حق من اعتقد صدق العراف والكاهن
واما من سألهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر فى الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم تقبل عنه صلوة
اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عليه السلام من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت اللائح لى فى التوفيق
ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون
اليه ما يسمعون من الملائكة فصدقه هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سبح الله اى قال
سبحان الله فى دبر كل صلوة اى عقيب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها لورود هذا القيد فى حديث آخر ثلثا وثلثين
وحمد الله اى قال الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله اى قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اى التسبيحات والتحميدات والتكبيرات
تسعة وتسعون قال هو لفظ الرسول بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اى فى وقت تمام المائة والعامل
فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو فى المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح
كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتداء وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وهو بضم الميم يعم التصرف فى ذوى العقول وغيرهم والملك بكسرها يخص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شئ قدير
فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعايد محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا لفظة قال يكون للراوى وضميره
عايد الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى هذين التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة

التهليل المذكور غفرله خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول الماح هنا اشتباه
لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادى يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح فى دبر صلوة واحدة
من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعى فكذا الامر دبر مجموع صلواته غير معلوم
له ويمكن ان يقال بجواز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مرتب لمن يقول فى دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح
لا ان ترتبه يكون فى صلوة واحدة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له فى رزقه اى يكثر رزقه
ويُنسأ بالهمزة وضم الياء اى يؤخر فى اثره وهو بالتحريك ما بقى من رسم الشئ والمراد به هنا الاجل عبر عنه بلازمه
تابع للمحبوة فليصل رحمه الرحم فى الاصل وعاء الولد فى البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووى المصلة درجات عشرا
يسر الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو كان بالسلام وفوق ما يقدر عليه بالبسم
واصلاه اختلفوا فى الرحم التى يجب صلتها قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال اخرون هى قرابة كل قريب محرما كان او
غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب
فى اللوح المحفوظ معلقة على الشروط كما تكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب
من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحوا الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة فى اللوح المحفوظ لا بالنسبة
الى علم الله الازلى اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة فى رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال
الحديث صدر فى معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى لو كان شئ يبسط به فى رزق رجل واجل لكان الصلة
ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اى يجعله ذا نجاة من كرب
بضم الكاف وبفتح الراء جمع كربة وهى غم يأخذ النفس لشدته وفى بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا
قاله الجوهرى يوم القيمة فلينفس عن معسر اى ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذى عسرة او يضع عنه اى يحط عن دينه
مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله الرجل قال دلنى على عمل اذا عملته ذكر اذا دون ان يجزم السائل
العمل بما يقوله الرسول دخلت الجنة قال تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اى اعبد الله وكذا الافعال التى بعده او هو فى تاويل
المصدر كمسمع بالمعيدى فيكون خبر مبتداء محذوف اى ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها
لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعل ان السائل كان مقرا بالرسالة فعلى هذا ذكر
التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تاكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة فى معناها الاصطلاحى
وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما للرب وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اى المفروضة
وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتؤدى الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون
الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تسمح به اولان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب
بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اى الرجل والذى نفسى بيده لا ازيد على هذا اى على

ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي عليه السلام
قلت يكون ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمضاه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه
لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل بما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في
الكتاب واما جزمه عليه السلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتم فلعله بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها
خ ابو ذر وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام
ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام مايتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد
البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من
العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية تكون في حكمها لانها لا بد منها في تحصيل تلك العلوم
سهل الله به الضمير عايد الى ما دل عليه سلك او يلتمس والى الطريق طريقا في الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او
للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة لخاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كما نه بعدوم م سلمة
ابن الاكوع رضه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام
تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اي اخرج من غمده
لاضرارنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب
برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا ادها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان
يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف
سنه كراهية كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفه وغيره مما يحتاج اليه الناس لان
المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء بحق من اشرف العبادات م جرير رضه
روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عليه الصلوة والسلام باربعين يوما ما رواه عدد مائة حديث له في الصحيحين
خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ما خوذة من السنن
بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة رضية يقتدى به فيها فله اجره اي اجر عمله واجر من عمل بها اي مثل
اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد ممات من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له مادام
حيا من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اي وزر عمله ووزر من عمل
بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شئ م عايشة رضه روى مسلم عنها من شاء
فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره
وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في ليصمه
قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عليه السلام الحديث وانتسخ به فرضية فضار كسائر
الايام في حق الجواز خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم

اشاره

اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء والتخفيف في الآخرة يعني جعل محرومًا من
خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيما قال الحديث بالمستحل وقيل جعل
في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله
ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه من شرب
النبيذ وهو ماء القي فيه تمر او زبيب او نحوهما منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير
مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جايز وان لم يشتد وهو
مذهب مالك واحمد استدلا به وبما روى عن قتادة ان النبي عليه السلام نهى عن شرب الخليط وقال انتبذ واكل واحد
على حدة وقال انتنا لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط فمحمول
على الشدة م ام سلمة رضه روى مسلم عنها وقيل ما روته عن النبي عليه السلام ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا له في الصحيح
تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب وفضة فانما يجرجر في جوفه نار جهنم
في جرجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة
في نار النصب وروى برفعه على ان لفظ يجرجر يجيء لازما ومتعديا انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه
سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال
اناءها واما التحلي بها فجايز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر
الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها
على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلي عليها انا قيدت بما ورد في بعض روايات تسلم
من شهد الجنازة وصلي عليها ثم يتبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين
وهذا تشبيه للمعنى بالجسم الحسيم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روى ان هذا الحديث ذكر
لابن عمر فارسل الى عايشة يسالها فقالت صدق ابو هريرة رضه فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م
عبادة بن الصامت رضه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذبه
بها اما راى العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق
بينها قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض وقال
الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة
بن الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور
في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله
وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم
وكلمته سماه كلمة بالغة لانه تكلم في غيره وانه اضيف الى الله تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي

محرومًا م

وحصول سعة العيش ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشى يعنى من صلى
صلاتهما وهى صلوة الفجر والعصر ولازم اداءها فى الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت
التشاغل والتثاقل ومن داعاهما راءى غيرهما غالبا نسأل الله ان يعوننا على اطاعته وصونا عن تكاسل عبادته م عثمان رضه
روى مسلم عنه من صلى العشاء فى جماعة يعنى معهم فكانما قام نصف الليل يعنى اشتغل بالعبادات الى نصف الليل
ومن صلى الصبح فى جماعة يعنى منضما الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفى الليل صارت
بمنزلة نوافل نصفه ذكر فى شرح المشكوة بجواز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ماذكر
فى المصابيح من انه عليه السلام قال من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام
ليلة يعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل
ما رواه عن النبى عليه السلام ثلثة واربعون حديثا له فى الصحيحين اثنى عشر المتفق عليه منها سبعة والباقى لمسلم
من صلى الصبح اى باخلاص فهو فى ذمة الله اى فى امانه فى الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذى ثبت
بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لابواظبها الا المخالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا
يطلبنكم الله من ذمته بشئ من بعنى لاجل والمضاف محذوف اى لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال
من شئ ظاهره نهى عن مطالبة الله لكن المراد به النهى عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بكره لمن صلى الصبح
او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة فى قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة
فمعناه لاتضيعوا صلوة الصبح فان الضيم فيه للشان من يطلبه الضيم المستكن فيه لله والباء زلمن من ذمته بشئ
يدركه يعنى من يطلبه الله لاموا خذة بما فرط فى حقه والقيام بعهده يدركه الله تعالى اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه
على وجهه فى نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرء فيها بام القران اى بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القران فى
التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى فى الكينونة اولان سائر السور تضاف الى هذه السورة
فى الصلوة ولا تضاف هى الى شئ من السور اولانها اصل القران باعتبار اشتمالها على المقاصد القرانية اجمالا من الثناء
على الله والامر والنهى والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهى فلانه قل مقصد فى اول السورة وفى الامر بالشئ
نهى عن ضده واما القصة والوعد ففى قوله انعمت عليهم والوعيد فى قوله المغضوب عليهم فهى خداج هى خداج
هى خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد والخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج
وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهرى معناه فصلوته
ذات نقصان على حذف المضاف والمصدر بمعنى الفاعل اى خديجة بمعنى ناقصة ووصفها بالمصدر مبالغة الحديث
حجة لابى حنيفة ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعى لا تجوز بدونها انس رضه روى
البخارى عنه من صلى صلاتنا اى كصلاتنا خص الصلوة بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرهم فانها فى الجملة

اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تعالى احيى به الاموات فكان كالروح اولانه حدث من نفخ الروح
كما قال الله تعالى فنفخنا فيها من روحنا قيل النافخ كان جبرائيل عليه السلام اضافه الله الى نفسه لانه كان باذنه
والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر اولارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعنى
على اى عمل كان سيئا او حسنا وهو حال بخورايت فلانا على اكله اى آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا
لان العامل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما ينا سب عمله من الثواب والعقاب يعنى من مات على الايمان
لا يخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب وبعده مفوض الى مشية الله تعالى قال الامام الطيبى فى شرح
المشكوة لا يتصور هذا فى حق العاصى الذى مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ماذكرت
يستدعى ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار
لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب
العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضه روى مسلم
عنهما قيل ابو ايوب من غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبى عليه السلام مائة وخمسة وخمسون
حديثا له فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخارى بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال
اى ستة ايام ذكر ستا ودستة باعتبار الليالى وتغليبا فى استعمالهم على الايام قال النووى حذف الهاء هنا لعدم
ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ستة ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة
كان كصيام الدهر اى السنة الخالية عن يومى العيد وايام التشريق لان صومها منهى عنه حكى عن مالك كراهة
صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار وذكر ثم فى الحديث دليل له قلنا جاء فى رواية اخرى
بالواو وهى من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم العيد
قيل الافضل ان يكون صيام الست متواليا عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عنه او اوائل الشهر حصلت فضيلة
الاتباع قال التوراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين
واقول يفهم من كلامهم انهم اراد وا من الدهر السنة لا ادرى وجه فهمهم وفى الصحاح للجوهرى الدهر يقال للابد
واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على
تقريرهم لان من صام ستة ايام وشهرا كاملا اى شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لان زمان يشتد الرغبة فيه
الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا
العدد مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه من صام يوما فى سبيل الله بعد الله وجهه
عن النار اى نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل
اليه البتة سبعين خريفا اى سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار و

ليست كصلاتنا اولان الصلوة تنهى عن الفحشآء والمنكر وترك كل العبادة منكر فالصلوة تنهى عنها او
لان الحديث صدر عنه عليه السلام في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا اما ذكره معلقا
صلاتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة
وثبوت التردد في نفوسهم اولانه اعرف واشهر في التمييز لا يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من اعمالها
وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه
ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اى مذبوحتنا لان اليهود لا يأكلون هذا الفعل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه
يؤتى تأنيثه بالتاء وهنا التانيث غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث
الى صيرورته قاسما فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فينا وال الخلص
والمنافق الذي له ذمة الله اى امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى
فذكر الاولى باضافتها الى الله تعالى يكون للتعظيم اولان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى
فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله
في حق من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين
عملا بقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا يخلو عن الشهادتين
وفي قوله صلاتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من صلى علي واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء يعني
من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو
الخطيات او عن اعطاء الدرجات يعني كفر الله عشر خطيات او اعطاه عشر درجات قيل العدد فيه للتكثير قال
بعض الدعاء للنبي طلب الوسيلة لاطلب الرحمة اذ هي حاصلة لانه ما تقدم من ذنبه وما تأخر مغفور واما اعطاء
الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته عليه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من صلى في ثوب
يعني في ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه اى ليلق كل طرف منها على عاتقه الاخر ليأمن عن انكشاف
عورته او مساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا والوجوب عند احمد حتى
لو لم يخالفه لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا يخالفه والا ينكشف عورته م ام حبيبة رضها
روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ماروته عن النبي عليه السلام خمسة وثلثون حديثا
لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليها منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة
اراد منها ركعة تجوزا اقتصر المصنف على روايتها على هذا القدر ولكن زاد مسلم في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا
قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه
الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجودة فيه تطوعا بني
له بيت في الجنة خ عمران بن حصين رضه روى البخاري عنه عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصا

مهملتين قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام
مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو
افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اى مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول
على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه
قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عليه الصلوة والسلام لانه ثبت ان نافلته عليه السلام قاعدا مع قدرته
على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور وبمعنى المريض الذي جاز له
ان يصلي الفرض قاعدا العذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا
وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس
بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يرد بها على العزيمة والرخصة
والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ اكثر ثوابا فلعله يبلغ بالعزيمة مبلغ الضعف
فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة
ذي الروح بقرينة قوله عليه السلام فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان
تصوير ها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل مجازاوه جهنم خالدا فيها والخلود ما ؤل بطول المدة
عند اهل السنة وهنا لا يستقيم ذلك لانه عنى العذاب بما لا يكون وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل
او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال
بما لا يعنى وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الراس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من ضرب غلاما
لا حدا مفعول له لم يأته اى لم يات موجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكا جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اى ضرب
وجهه ببا طن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني ثم ذلك الضرب يحوجه اعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير
واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجره هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا
لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عليه السلام في تاديبهم بقدر ذنبهم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة
م انس رضه ومعاذ بن جبل رضه روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وسبعة وخمسون
حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اى ان يكون شهيدا في سبيل الله
صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عايد لمن والبارز للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة
ولو لم تصبه اى الشهادة ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اى قدر شبر
من الارض طوقه الله اى جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ
الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رضه اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه
مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة

وسكون الواء المرحلة ما يجتنى من الثمر يعنى عيادة المريض سبب للجنة ومخارفتها بحيث كانه يخترف فيها
خ انس رض روى البخارى عنه من عال جاريتين يعنى من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة
وغيرها حتى تبلغا اى تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدا، وهو معطوف عليه وخبره هكذا
والجملة حال بغير واو اى جاء مصاحبا لى وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره جاء هو وانا لان فى جاء ضميرا
يعود الى من وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه ولكونه اصلا فى تلك الخصلة وضم اصابعه
هذا من كلام الراوى يعنى ضم النبى عليه السلام اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضى يحتمل عندى ان يكون المراد منه الطيب
كله وقد وقع فى رواية ابى داود من عرض عليه طيب واصل الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين يدل على ما وقع
فيه لا منافاة بينهما فاية داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده
ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان مراد منه فرد من افراد الحيوان اى فرد كما قاله فلا يرده
برفع الدال على الفصيح المشهور وقال النووى انكره مشايخنا فتحها لان الواو التى توجب ضمة الهاء توجب ضم ما قبلها
لخفاء الهاء وكذا فى كل مضاعف مجزوم وخلطها المذكر فانه خفيف المحل بفتح الميم الثانية مصدر ميمى يعنى خفيف
المحل وقيل بمعناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية
قليلة نافعة يتاذى المهدى بردها م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام خمسة
وخمسون حديثا له فى الصحيحين سبعة عشر انفرد البخارى منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمى
اى رمى السهم ثم تركه ثم هنا للتراخى فى الرتبة يعنى مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثم على ليست
للتراخى فى الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس منا اى من عاملى سنتنا خ عايشة رضها
روى البخارى عنها من عمر ارضا ليست لاحد اى غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض اى يملك لكن باذن الامام
شرط له عند ابى حنيفة وخالفه صاحباه والشافعى واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله
عليه السلام ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفى قوله عمر اشارة
الى ان التحجير وهو نصب الحجارة فى الارض المباح للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق عايشة
اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعنى احدث فعلا مخالفا لديننا فهو رد اى مردود م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اى ذهب اليه فى الغداة او راح اى ذهب اليه بعد الزوال
اعد الله اى هيا له فى الجنة نزلا بضم الزاء وسكونها ما يهيا للضيف يعنى عادة الناس ان يقدموا طعاما لمن
دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله فى اى وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم
الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده
على ذلك م ابن عمر وابو هريرة رض روى مسلم عنهما من غشنا اى لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة قاله م

حين

حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته
السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رض روى مسلم عنه
من فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء فى رواية
البخارى من ترك عمدا من فاتته قال النووى معنى فواتها عنه ان لا يصليها فى وقتها المختار وقيل ان يصليها
وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اى نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع
اى فى اهله او تميز ورد برفعه فيكون النقص صفة الاهل شبه النبى عليه السلام خسران من فاتته صلوة العصر
بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا فاقيات الثواب فى المآل اخسر من فاتت الاهل والمال وقيل بقاؤه
ليكون حذره من فوتها لحذره من ذهابهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اى كشف كربة وهى
شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو كانت برايه واشارة من كرب
الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا
فى جنب كرب الاخرة فكانها ليست بكرب حتى يذكر معها ق ابو موسى الاشعرى رض اتفقا على الرواية عنه من قاتل
لتكون كلمة الله وهو قول لا اله الا الله هى العليا وهو تانيث الاعلى فهو فى سبيل الله تقديم هو يفيد الا
فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس فى سبيل الله فى الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة
من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو فى حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضا الله ولو كان القتال
لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما رغب اليها النبى عليه السلام فى الجهاد روى انه عليه السلام قال فى غزوة بدر قوموا الى جنة
عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التى كان ياكلها وقال لئن حييت انا حتى آكل تمراتى انها
لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقى لنا بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة
الشروع فى القتال او يكفى عند التوجه اليه فنقول القصد الثانى كاف لانه ثبت فى الصحيح ان من حبس فرسا لان
يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب وياكل ويستزيد ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به فى كل وقت يطعمه ويسقيه
ويتحرك معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا فى شرح احكام الاحكام
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق بفتوحة
قيل هو اسم يونس كذا فى جامع الاصول لفظ انا راجع الى القايل يعنى من رجح نفسه فى الصبر على يونس عليه السلام
لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله عليه الصلوة والسلام ولا تكن كصاحب الحوت الآية
فقد كذب اى كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون
راجعا الى الرسول يعنى من فضلنى على يونس فى النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم مساوون فيها لان النبوة شئ
واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله
ورفع بعضهم فوق بعض درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف قومه انحطاط رتبة كقوله تعالى

فظن ان لن نقدر عليه وقوله تعالى اذا بق الى الفلك المشحون م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه من قال
حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اى اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعنى انت تشهد وانا اشهد
تقديم انا يفيد التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبهذا
كما نه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبجد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا
والمراد بالذنب الصغاير وان يكون دعاء له خ جابر رضه روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان
اللهم رب هذه الدعوة اى الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها فى طلب الاجابة اولانها آمنة من النسخ والقلوة
القايمة وصفها بالقايمة لبقائها الى يوم القيمة اولانها امر باقامتها فيكون هى قايمة آت اى اعط محمدا الوسيلة فسرها
النبى عليه السلام بانها منزلة فى الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا ذلك والفضيلة وابعثه مقاما
محمودا وهو الموعود للنبى عليه السلام فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضه فى تفسيره
اى مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع الخلايق تسال فتعطى وتشفع فتشفع فانتصاب
مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى قدا وحال يعنى ابعثه ذا مقام محمود الذى وعدته بدل من مقاما او عطف
بيان لها وصفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول فى حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهنى قال
صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه ونحوه كقوله ولقد امر على اللئيم يسبنى فمضيت
ثمة قلت لا يعنينى حلت له شفاعتى يعنى وجبت كما قيل فى قوله تعالى فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قاله الجوهرى
وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانه لم تكن محرمة قبل ذلك يعنى استحق شفاعتى مجازاة لدعائه يوم القيمة
فان قلت شفاعته عليه السلام عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت فى الصحيح ان شفاعته عليه السلام يكون على
طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل فى شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم فى شفاعته لعدم
دخول النار وبعضهم فى شفاعته للاخراج من النار وبعضهم فى شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل فى شفاعته
والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اى قسم تكون شفاعته
فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسى سبحان الله مصدر منصوب
بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زايدة اى اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده
او يقال هى غير زايدة تقديره وابتدا بحمده مايه مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اى من ثواب التسبيح
وانما قيدنا به لانه قال فى التهليل فى الحديث الذى بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيتدافع الحديثان
والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزايد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم
الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جايئا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما جاء به او بمثله
الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او فى قوله او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مايه الف او يزيدون او نقول
الاستثناء منقطع يعنى لكن رجل قال مثل ما قال فانه ياتى بمساويه او زاد عليه فانه ياتى بافضل منه ق ابو ايوب

الانصارى رضه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شئ قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو ومعروف يقال للواحد والجمع كذا فى الصحاح
اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير فى يوم مايه مرة كانت له عدل
بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اى ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق التهليل المذكور
اذا كان عشر اعتق اربع رقاب وفى هذا الحديث اذا كان مايه عتق عشر رقاب فما الوجه قلنا يجعل الحديث
السابق متاخرا فى الورود والمشارع ان يزيد فى الثواب قال النووى فى شرح مسلم هذا اجر المايه ولو زاد عليها
لزاد الثواب وليس هذا مثال من الحدود التى لا يحسن مجاوزتها وهذه المايه فى اليوم اعم من ان يكون متوالية او
متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية وان يكون فى اول النهار ليكون حرزا فى جميع نهاره وكتب له مايه حسنة
ومحيت عنه مايه سيية وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل
عمل اكثر منه باتى عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده فى يوم مايه مرة حطت خطاياه وان كانت مثل
زبد البحر قال قلت جعل التسبيح ماحيا للسيات مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه
ان يكون التسبيح افضل وقد قال عليه السلام افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر فى مقابلة التهليل عتق عشر
رقاب وعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل
عليه عتق باقى الرقاب وكونه فى حرز من الشيطان وغيرهم طارق بن اشيم رضه روى مسلم عنه طارق بكسر الراء
وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه عن النبى عليه السلام اربعة
عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله اتى ماله ودمه اى التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اى فى الاخرة
مع انفرادهما مما قبله اهتماما بشانه حرم ماله ودمه اى التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اى فى الاخرة
فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووى وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله
قال وقوله حسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعنى من انكر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثواب
الا الله تعالى الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل فى معنى اعطاء الجزاء
قال القاضى عياض الحديث فى حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم
ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان ابوها فربما فنعت والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم
باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى انه عليه السلام قال امرت ان اقاتل الناس حتى يوثنوا بى وبما جئت به
فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انا لم
يذكرها اكتفاء بذكرها فى مواضع خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من قام رمضان اى احيى ليالى بالعبادة
غير ليلة القدر ومعناه ادى التراويح فيها ايمانا اى تصديقا لثوابه واحتسابا اى اخلاصا نصبا على الحال

هذه الكلمات التهليلية
ولكنه حتى يصح فحصل ان يكون الفضيلة وتخصيص
الرواى آخر الكلام لانه اصح فى الاخطار
النهاية لابن الاثير
نقل الكاتب

او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من قام ليلة القدر ايمانا واحيا ها
مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر وغير معلومة تكيف
يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالى رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه ومجرد
احيائها موازلا حياء سائر ليالية ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وروايته الاتية قلشئ
بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها
من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل دون ماله اى فى مكان قريب منه من الدنو وهو
القرب فقدم الواو وسكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض
اصحاب مالك لا يجوز لطالب القليل ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى
الطاعون هذا المجاز والمجرور حال او يكون فى بمعنى با السببية كقوله عليه السلام دخلت امراة النار فى هرة
ربطتها اى بسببها قال النووى الطاعون قروح تخرج مع لهيب فى الآباط والاصابع وفى سائر البدن يسود
ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذى قاله المحققون انه مرض
يكثر فى الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات فى البطن اى داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما
فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد فى حكم الدنيا والاخرة كالمقتول
فى الجهاد بشروط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف فى الفقه وشهيد فى حكم
الآخرة وهو الثواب وان لم يا ثل ثواب القسم الاول كالمذكورين فى الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت لهم خواص
الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد فى حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل فى الحرب مدبرا او قد
غل فى الغنيمة ق ابو قتادة رضه اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قاله يوم عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يئول اليه عليه
اى على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه وانما كان مع
غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووى استدل الشافعى بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان من الما
سرهم له كالمراة والعبد والصبى وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل
جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله بن عمرو روى البخارى
عنه قيل انه كان عالما حافظا مارواه عن النبى عليه السلام سبعماية حديث له فى الصحيحين خمس واربعون انفرد البخارى
بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره يقال
وروى بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح روى بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح
وراح يراح واراح يريح اذا وجد رايحة شئ رايحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال يوجد من مسيرة اربعين عاما عدم
وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيا ؤل بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها فى الموقف حقيقة

فيستريح

فيستريح منه ومن قتل معاهدا بجرم من تلك الرايحة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل وزغة وهى بفتح
الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرها فى اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها فى الضربة الثانية
فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى الام فيه زائدة اى حسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة فى اول الضربة وان
قتلها فى الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوى كانه نسى
الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبى عليه السلام وقد بين المكنى عنه فى حديث جابر من قتل وزغة فى اول
ضربة كتبت له مائة حسنة وفى الثانية سبعون وفى الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها
مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود روى البخارى فى صحيحه عن ام شريك انه
عليه السلام امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عليه السلام حين القى فى النار لعل هذا الحديث صدر بيانا لان حملها
على الاساءة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اى رماه بالزنا وهو برئ مما قال الواو فيه للحال
وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اى ضرب حده فى الاخرة واما فى الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف
احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال
الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد فى الاخرة وقال الطيبى هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو برئ
يا باه اللهم الا ان يا ول ويقال برئ فى اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده والا يجلد لكونه
صادقا فيما علم ان قوله وهو برئ ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفى اعتقاده انه غير برئ جلد ايضا
الا ان يكون كما قال بل يجرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو سعود
عقبة بن عمرو الانصارى اتفقا على الرواية عنهم من قرا بالايتين من آخر سورة البقرة الباء زايدة والايتان منها
آمن الرسول الى آخر السورة فى ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى بمعنى اغنى وبمعنى دفع اى من قيام تلك الليلة او من
الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر
الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل
بن عفراء وهى بفتح العين المهملة وسكون الفاء اسم معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من البايعات
تحت الشجرة ما روته عن النبى عليه السلام احد وعشرون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه
وهو هذا والباقيات للبخارى قالت ارسل النبى عليه الصلوة والسلام غداة عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث
من كان اصبح صايما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عليه السلام قال بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان
اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتاديب وهنا قسم آخر وهو من
يصبح لا صايما ولا مفطرا فهو مامور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم كلفظ
كان زايد وان صدر فى اثامه فغير زايد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبى عليه السلام
العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احدى وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبى عليه السلام فقال من كان

اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فانى رايت هذه الليلة اى ليلة القدر يعنى
ابصرتها فى العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتنى اسجد اى علمتنى ساجدا قال شارح معناه ابصرت
نفسى حال كونى ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لايكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول
بلا توسط النفس بين خصايصها فى ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر
الماء والطين صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد فى مصلى رسول الله وهذا
القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقى
الليالى من رمضان خ ابو هريرة رضه روى البخارى عمن كانت عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم كذا فى
الصحاح وفى المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لا اخيه فى الدين من عرضه اى من تحقيره بتنقيص عرضه ذكر فى
الفايق عرض الرجل جانبه الذى يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان ينتقص او شئ هذا تعميم بعد التخصيص اى
من شئ اخر كاخذ ماله والمنع من الانتفاع به والذى والمستامن ملحقان بالمسلم فى غير العرض لان نقص عرض الفاسق
بغيبة جايز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اى ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل
ان لا يكون دينار ولا درهم اى من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد
يكون ببدل قاله الشيخ الكلاباذى واما ما روى عن النبى عليه السلام انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له
فانه كفارة فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استينا فجواب
عمن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعنى ان كان ظلما شديدا يؤخذ من عمل كثير
وان كان قليلا وفقليل او معرفة مقدارها مفوضة الى الله وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل
ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان تجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للمسبب
على السبب فان قلت هذا ينافى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم فى الحقيقة مجزى بوزر ظلمه وانما اخذ
من سيئات المظلوم تخفيفا او تحقيقا للعدل فمعنى الآية ان احدا لا يحمل عنك وزرك لا يؤاخذ به فى
الاخرة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اى ليعطها اخاه لينتفع بها فان
ابى اى اخوه من قبول العارية قيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه
الثانى للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت
قاله لما ادرك عمر رضه وهو يحلف بابيه وفيه نهى عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضى غاية تعظيم المحلوف به والعظمة
مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهى به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوها فعلى
الاضمار اى ورب الفجر ونحوه واليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك
لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت فى كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ق انس
اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اى صلوة العيد فليعد اى اضحية استدل به ابو حنيفه على ان

الاضحية

اذا رأيت ليلة القدر رأى المنام ورأيت
فى المنام انها اسجد فى صبيحة ليلة
القدر على ارض رطبة فنسيت انها
ليلة كانت ثم ذكرت

اطلبوها فيه اى فى تمام اربعة ايام

الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة فى المصر وقال الشافعى انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام
اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم الثانى اجوز الذبح عند ابى حنيفه
فى اليوم الاول ام لا اجيب بانه ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره
اقول كيف فات عنه ما ذكر فى المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغى ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال
فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية فى هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة فى الغد او بعد الغد
من ضحى فيه قبل ان يصلى الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون
الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهنى بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة
وهى قبيلة قيل ما رواه عن النبى عليه الصلوة والسلام تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده
شئ من هذه النساء اللاتى تتمتع على بناء المجهول هكذا وقع فى جميع النسخ اى تتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه و
يقال تتمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تزوج المراة الى اجل قال النووى انه كان حلالا قبل خيبر
ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة فى الروايات المختلفة
فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم
به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطأ ق عبد الرحمن بن ابى بكر رضه
قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسم عبد الكعبة فسماه النبى عليه السلام عبد الرحمن كان اسن ولد ابى بكر ما رواه عن النبى
ثمانية احاديث اخرج له فى الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب
بثالث قال الراوى كان النبى عليه السلام يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ
الكلاباذى معناه طعام الاثنين يغدى الثلثة وينيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال عليه السلام اكثركم
شبعا فى الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عليه السلام بحسب ابن ادم اكلات
يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغى ان يحمل الانسان لا ان يحمل الانسان قال النووى العبارة فى جميع
نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع فى صحيح البخارى فليذهب بثالث قال القاضى هذا هو الموافق لسياق الحديث
قلت والذى فى مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب فى تمام ثلثة كما قيل فى قوله تعالى وقدر فيها اقواتها فى اربعة
ايام فعلى هذا فى اخراج المصرف هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس
بسادس يعنى لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس
بسادس وشك فيه الراوى فقال او كما قال يعنى او افاد النبى عليه السلام المعنى السابق بقول آخر غير القول
المذكور فان قلت قد جاء فى روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية فما التوفيق
قلت يجوز ان ينشاء هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التغذى
خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه من كان فى حاجة اخيه اى فى قضاء حاجته كان الله فى حاجته اى فى قضاء حاجته

قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما ويأتي
بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لا يصلح لكل مما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية
عن معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى
ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم
من القرائن لان كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا
فلو انا لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد الا المباشرة به
والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية
حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فافية داعية
الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رضا اتفقا على الرواية عنه من كان
له شرك بكسر الشين اى نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اى منزل او نخل فاراد احد الشريكين
بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اى يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اى ان شاء شراه اشتراه وان كره
ترك اى ان لم يشأ لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اى يأخذ بالشفعة يعلم منه ان المراد من
الفعل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت
الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه علم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو
محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيه لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا
يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق
عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
من كان معه فضل ظهر اى ابل قوي زايد عن حاجة فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي
الراجل ويعينه بادكابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التأخر
عن الرفقاء ومواساته يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحتشاء عليه عبر عنه
بالعود لما ذكرناه للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر روى مسلم عنها قيل هي اكبر من عايشة اسلمت قديما بمكة مات رضه
عن النبي عليه السلام ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة
قالت قدم النبي عليه السلام مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدى وكان المتمتعون معه عليه السلام
بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عليه السلام من كان معه هدى وساق فليقم على احرامه بضم الياء اى ليقم نفسه
على احرامه ولا يحل لشئ مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدى فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اى ليحلل بعد افعال العمرة
ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدى
او لم يسق ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من مولى النبي عليه السلام ما رواه عنه مائة واثنان

وثلثون

وثلثون حديثا لم في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحدة قال مدح رجل رجلا عند النبي
عليه السلام فقال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اى في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى
ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه ومن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط
الممدوح للخير او ايصاله النفع الى المادح وغيرها وقد بين عليه السلام طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله فليقل
احسب فلانا من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اى مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله
احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكاته عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم
على تزكية احد عند الله فكأنه غلب عليه في معرفة احسب وهذا تأكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعول ثان لاحسب
المتقدم ان كان يعلم ذلك اى كونه موصوفا بما مدحه جزاء محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فاي قبيل
الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتناقي انتهى كلامه
واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان
ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين للا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة
الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روى ان النبي عليه السلام صلى بعد الجمعة ركعتين
والعمل بالدليلين اولى قلت الحديث ليس قويا والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اى يؤمن ايمانا يوم القيمة وصفه به لتأخره عن ايام الدنيا ولانه اخر اليه الخشا والاعان
به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اى حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير
وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الجناح وقال
عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة ابن عبيد رضه وهو بضم
العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق ومات
قاضيا فيها لمعاوية مارواه عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما اذا من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فلا ياخذن بتشديد النون اى في مبايعته ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة
اعم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله م جيدها ورديها سواء
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كأنه
لا يؤمن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في
خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عم اكرم اضيافك فاعد لكل واحد منهم شاة مشوية فاوحى
الله اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى الله اليه اكرم فجعله جملا فاوحى الله اليه اكرم فتحير فيه فعلم ان اكرام الضيف ليس

في كثرة الطعام فحذم بنفسه فاوحى الله اليه الآن اكرمت الضيف ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره
استدل بعض بهذين الامرين على وجوبها وذهب الفقها الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون
المواساة واجبة ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال قيل لابنة عم الحسن وابصره اقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهن فقال عم من لا يرحم
على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول روى الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة او مجزومين على ان
يكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد عم والمتعدي
هنا منزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بفعل مخصوص بقرينة
رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه مؤولا بان لا يكون مع الفائزين السابقين
بل يتاخر ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قبل اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشر امراة
استبشر اهل السما باسلامه ما رواه عز ابنة عم خمسماية وسبعة وثلثون حديثا لم في الصحيحين احد وعانون
انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق
تاويل مثله في حديث من شرب الخمر م بريدة بن خصيب روى مسلم عنه من لعب بالنرد شير وهو اسم لعب
معروف قيل النرد عجمي معرب قيل اسمه نرد وشير معناه على لغتهم حلوفهو كمن غمس يده بفتح اليم في لحم الخنزير
ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه عليه السلام
بالمحرم وعليه اتفق العلما ويجوز ان يقال الغمس بحقيقته غير متصور في اللحم الا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير
مايع والما هو قيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون
الله والذين امنوا معناه يخادعون الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المومنين بذكر الله معهم
وكذا هنا لقوة اختصاص الدم بالمحرم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمتهن واصنعهن هوشابور بن اردشير اول ملوك
ساسان شبه م قعتر بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والتخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد
والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشرة بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان
وعليه والخصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة
المجوس المستكبرة على الله م جابر رضه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما يقل معه الاعتراف
بالنبوة مع الثلاثة منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين
قيل لبس خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعها وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل
من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عليه السلام في رواية اخرى فليقطعهما اسفل
من الكعبين ومن لم يجد ازارا من هم هنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة
لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله [illegible] لبسوا القميص ولا العمايم

ولا التساويل ولا خف ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى بالاحتياط خ ابوهريرة رضه روى البخاري عنه من
لم يدع قول الزور والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك
طعامه وشرابه كناية بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة فاذا
لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ
ابوذر رضه روى البخاري عنه من مات من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على
المومنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة هنا لانه يشرك بالله شيئا هذه الجملة للحال دخل الجنة وان زنى وان
سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مومن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة
في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ق
عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه لازم لا بالحديث
عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم احد عن احد واولوا
الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه الا ان
الاطعام عندنا يجوز عندنا اذا اوصاه وعندها يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر
في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه
من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل يعني يحدث
النفس به ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد آلته كما قال تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات
على شعبة اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين
عن الجهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبي عليه السلام والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه من مات وهو يدعو الواوفيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهري
قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها
تخالف الله قلت لما استووها آلهة اشبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله ففيل لهم على سبيل
التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون فجوز استعماله في
كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيفهم
م عثمان رضه روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقده جزما دخل الجنة في قوله يعلم
رد على من قال من علامة المركبة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدها قال القاضي وفيه دليل لمن
يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون
وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي وهو صحح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس
كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا عليه السلام مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه

قوله وعنه بها اي عن ابن عباس رضه
نظر لان الاطعام انما يجب على الولي اذا
وقوله كان يجب يجوز كان الصوم

من منح منحة بكسر الميم اى عطية وهى تكون فى الحيوان وغيره وفى الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن
كالناقة او الشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة لبلها خير من والضمير الواجع لمحذوف
تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اى فى
اول النهار واول الليل قال القاضى هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اى فى
اجرا جزيلا والوجه الاول اولى م عمر رضه روى مسلم عنه من نام يعنى غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء
على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شئ منه اى عن بعض من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر
كتب له كانما قراه من الليل يعنى من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذى كان يفعله فيه ففعله فى وقت آخر
كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته
وانما كان باعتياد فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين
يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية
الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى
لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه فى كانما يقتضى ان يكون الاجر فيه انقص
وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون
التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها خ عايشة رضها روى البخارى عنها من نذر
ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه المراد من طاعة الله هنا ما ليست بواجبة لان النذر
مفهوم الشرعى ايجاب المباح فلا ينعقد فى الواجب ولا فى المعصية لانها غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه
وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضها قيل هى التى وهبت نفسها للنبى ع للصلوة والسلام فى قول وكانت امراة
صالحة فاضلة ما روته عن النبى ع السلام خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال
اعوذ بكلمات الله وهى كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها فى قوله ع السلام
اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعزائها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضر شئ
حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الانس بالمكان الذى نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال ما يفوض
الى الشارع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من نسى وهو صايم بفعول نسى محذوف وهو صوم بقرينة
قوله وهو صايم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسى منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان
صومه لاحصول النسيان مطلقا حتى لو نسى غيره فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم
لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفى اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه
ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل
وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسى لم يفطر ايضا للندرة ودونها عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك

يفطر

يفطر الناسى وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على تمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم و
عدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا ع عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اى
من عوسر عليه فى الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضى لهذا معنيان احدهما ان نفس
المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثانى انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم فى الحساب فهو الذى
عرض عليه عمله ولا يستقصى فى حسابه وهو المراد من قوله فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رضه روى البخارى عنه
من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبايح يعذب روى مرفوعا ومجزوما بنايح عليه روى بالثبات
الباء الجارة لما موصولة او مصدرية وروى بحذفها فعلى هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية اى مدة النوح عليه
فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت
بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء فى اشعارهم اذا مت فانعينى بما انا اهله وشقى على الجيب يا ام
معبد فيعذب بفعله لا بفعل غيره قال شارح المراد بمن نيح المشرف على الموت ويعذبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة
عليه فى سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء فى رواية يعذب فى قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا
ينوحون على الميت بذكر اوصافه التى يزعمون انها محاسن وتلك قبايح فى الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان
ويا معاشر مع النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضه روى مسلم عنه من يحرم من الخير ان وهو
متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القايم مقام الفاعل العايد الى من الموفق بالنصب مفعوله الثانى اللام فيه
لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف بحرم المجهول على بناء المجهول اى صار محروما من الخير اللام للعهد الذهنى وهو الخير
الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اى يصيب نعمة ولا يبأس
بفتح الهمزة اى لا يفتقر وفى بعض النسخ بضمها اى لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما
جاء بالواو والمتقرر بكقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ولا تبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه
ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال عن اى
خيرا ملتبسا به يصب منه روى مجهولا اى يصيبه مصيبة وهى اسم لكل مكروه ومعلوما اى يجعل الله اذا مصيبة
ليطهره بها من الذنوب وضمير منه على التقديرين عايد الى الخير ومن فى منه بعنى الاجل قال الطيبى الرواية الاولى
احسن للادب كما قال تعالى حكاية عن ابرهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضنى وقيل يصب من
الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عن من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم وضميره يعود الى من يفقهه فى الدين اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا
بصيرة فيها بحيث يستخرج المعانى الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يسر على
معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمى والمستامن والتيسير عليهم ان يكون بالتاخير فى مطالبة الدين عنه
او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه يسر الله عليه فى الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدايد والاخرة بتسهيل الحساب

عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه او بدفنه ستره الله فى الدنيا والاخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون
اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اى مدة كون العبد فى عون اخيه او موصولة بمعنى والله فى
عون العبد الذى كان فى عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا
وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاعى ومن ستر على اخيه
م جابر رض روى مسلم عن من يصعد الثنية وهى الطريق العالى فى الجبل ثنية بدل ما قبلها او عطف بيان المراد
وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اى مثل الذى حط عن
بنى اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما القرب من العدو او الصعوبة طريقها فلما حط
عنه ما حط عن بنى اسرائيل وهذا غاية المبالغة فى حط ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف تكون مثل
خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل ومن الاستفهامية هذا ابتداء خبره محذوف اى من
الاستفهامية فى الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اى اصبح
بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل فى الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال ا طابت نفس
فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اى النبى فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اى النبى فمن
عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله عليه الصلوة والسلام ما اجتمعن اى الخصال المذكورة من الصيام
وغيره على الترتيب المذكور فى يوم واحد فى امرئ الا دخل الجنة قال القاضى معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان
يكفى لمطلق الدخول ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدء ورجل خبره ويتقدمنا صفة
رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحويض على ما يجئ بعده من الامداد
فيمد الحوض اى يصلحه بالمد للماء ويخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمد ورويسقينا
قدم شربه على سقيها اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغى ان لا يتهاون فيه قاله حين دفى اى قرب
من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه من قتل الرجل يعنى عينا هذا تفسير للرجل اى جاسوسا
من المشركين فيه دليل على ان الحربى اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض
ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتل ان لم يتب قالوا
ابن الاكوع قال له سلمة اجع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفى الحديث احتجاج عليه لان الظاهر
ان سلمة الاكوع قتله فجاءه اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين
الصحيحين ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله اى اولياءه ورسوله
قال كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نقض وألحق مكة وكان
يهجو النبى عليه السلام واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكما بلغ حسان بن ثابت نزوله فى بيت بكة هجا اهله حتى
نبذه فلما لم يجد ما وى غيرها قدم المدينة فبلغ النبى عليه السلام قدومه وقال الحديث معناه من كاين لقتله فذهب نفر

اليه ليلا فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع مقبرة المدينة كبروا وقد قام يصلى تلك الليلة فى المسجد
فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله عند باب المسجد فقال عليه السلام افلحت الوجوه محمد الله
على قتله م انس رض روى مسلم عنه من ياخذنى هذا فى ياخذ بحقه يعنى سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوى
لما قال عليه السلام من ياخذنى هذا ابسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال عليه السلام فمن ياخذ بحقه تاخروا
فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة فى سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضى الله عنه دجانة بضم الدال
وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رض روى مسلم عنه من يردهم عنا وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد
قال لما انهزم المسلمون فى ذلك اليوم تفرقوا حتى بقى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة من الانصار ورجلان
من قريش فكلما اقصد الكفار النبى عليه السلام قال الحديث حتى قتل السبعة وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا فى اربع وعشرين موضعا والكسر رباعية
رسول الله عليه السلام فغلبه الغشى احتمله يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحدا من المشركين كان يضع رسول الله
ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان عليه السلام يقول اوجب طلحة خ عثمان رض قال ان المهاجرين لما قدموا
المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بنى غفار عين يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال م
هل تبيعها بعين فى الجنة قال يا رسول الله ليس لى ولا لعيالى عين غيرها فلما استطيع ذلك فقال عليه السلام
من يشترى بئر رومة فيكون برفع النون وفى بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وانه فيه مقدرة وهذه
اولى لاشعارها بالتسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اى ح يكون
مساويا لغيره فى الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعنى يقفها روى ان عثمان رض اشتراها بخمسة وثلثين
الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع
غيره سواء فيه اعلم ان المصور ترجم الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخارى وانما هو لفظ الترمذى فى بعض
رواياته ولفظ البخارى من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من ينظر
لنا ما صنع ابو جهل يعنى هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعنى غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة
فيه قيل كان مع النبى عليه الصلوة والسلام من العسكر فى ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس
واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رض روى انه وجده بين
الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيف حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو

الباب الثانى خ ابن عباس رض روى البخارى عنه ان ابا كما اراد به المجد الاعلى وهو ابراهيم عليه السلام
وانما كان جدا لانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها
تامة فى حديث خولة قيل فى الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر
على معنى ان ابا كما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامات الخ يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم

اول برا الانسان اذا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام فى الانسان للجنس يحمل الحديث على الزجر
وروى باضافة الالف الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذى لد خصومته اى اشتدت م جابر
روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اى سريره وضعه بجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه
استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين ينبغى ان يكون استعمال هذه
العبارة الهائلة وهى كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعل فى الله كما قال الله تعالى وهو الذى خلق السموات
والارض فى ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى عتوه عن جنس الانس الذين يرجون بالحولقة ثم يبعث سراياه
جمع سرية وهى قطعة من الجيش فادناهم منه اى اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجئ احدهم هذا الى آخر الحديث
بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اى ابليس ما صنعت شيأ تنوينه للتعظيم والنفى
ثم يجئ احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرته فيدنيه منه اى يقرب ابليس ذلك
المغوى من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتداء خبره محذوف اى انت صنعت شيأ عظيما وفى بعض
النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعنى نعم العمل انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل فى افعال المدح من
غير نكرة يفسره خلاف القياس وآثار رضى الملعين عن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل
والوقوع فى الزنا وغيرها ق ابو موسى الاشعرى رضه اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف
يعنى كون المجاهد فى القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف
سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو وفى الصراح انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح
فان قيل قد تقدم من رواية ابى هريرة رضه من انفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة
واعظم اجرا فالجواب بوجهين احدهما ما تقدم غير مرة من تقديم الاشق على الاخف والثانى ان سبيل الله اعم فيدخل
الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين
فى المعنى قول الاجر فضل من الله يجوز ان يعطى من شاء من عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقد راجليلا فانى حاجة الى هذه
التكلفات الواهية م انس رضه روى مسلم عنه ان ابى وابالك فى النار قاله لرجل سأله اين ابى قال الراوى لما سأله قال
فى النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اولا مرة وذكر النبى عليه السلام اباه مع
اب السائل فى المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله تعالى من حسن الخلق م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن وانما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة
عن ذل المسمى وكونه عبدا له لان احدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذى خص التوحيد به فى كلمة الشهادة وللاخر اضافة الى
اسم الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعنى الا بيا عبده فانه اشرف اسمائى
قال العبد الضعيف مباشر هذا التأليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله على ما الهم والذى الحنيف ان سمانى بعبد
اللطيف يا مولاى تفضل على بما انت له اهل وقوفنى برضاك فانى ضعيف ولا تنظر الى ما صدر منى واح نبى القبيح بحسن ظنى

مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله التامة كما قيل فى قوله تعالى وان كن نساء كان تامة وضميرها سبهم مفسر بقوله
نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذان يقول اعوذ كما بتشديد الواو وعلى معنى قائلا اعوذ كما بكلمات الله لكن
الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابرهيم عليه السلام كان يعلم
اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول لكل منهما اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وهى كل ذات
سم ومن كل عين لامة اى جامعة للشر على المعيون من لممت اذا جمعته ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اى منزلة وانما
جيئ على وزن فاعلة ليشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شئ واستحسنه ولم يرجع
الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله فى المنظور علة بخباثة نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله
وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها وتجهيلها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عنده يتصل بالعيون
فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك فى بعض الحيات كان يقوله اى النبى عليه السلام هذا الحديث للحسن والحسين حين كان
يعوذهما م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا بنائه افعل التفضيل منه واضافته اليه
مجازا والمراد منه افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو وبعنى المودة
بعد ان تولى الاب بفتح التاء اى غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعد
ابر لان ذلك يؤدى الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تأكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر
الاحسان ففضل صلة يخرج من وصف الاثام م انس رضه روى مسلم عنه ان ابرهيم ابنى وانه مات فى الثدى يعنى
رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عليه السلام كون ابرهيم ابنه وموته فى الرضاع مع ظهورهما لاصحابه
اشارة الى ان خصوصية بهذه المرتبة كانت لاجلها وان له لظئرين الظئر بالهمزة هى التى ترضع ولدها وتقديم
له على ظئرين للاختصاص وكونها اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابرهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به
فى العادة يكون له ظئران تكملان رضاعه فى الجنة قيل اذ يكون فى النشاة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة
يكون فى عمر بضع وثلثين سنة ويكون قوله فى الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستروح فيها او لان من كان من
اهلها فيجوز ان يكون بدن ابرهيم لا يخل لكمال روحه واستمداده بروح من مشى الروح الامين فى خدمته و
تصير له هيئة يقدر بها على الارتضاع فى القبر لتكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون فى الجنة متصلا بموته
وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ فى الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات
خ ابو هريرة رضه روى البخارى عن ابرهيم وهو ابرهيم الخليل يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهى ما يحط
من الغبار والقترة وهى ما يرتفع من الغبار المراد بكونها عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه دليل على ان شرف
الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد
الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهرى فيكون
الخصم تأكيدا للالد والالم فيه للعهد يعنى الالد الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تعالى

على اصحابه فكرهوا فقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره
ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روى عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي
عليه السلام فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فردتها اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير
مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا
على ذلك القوم بدليل ما روى ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انكم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا
فجاز اخذ مالهم بسبب او يقال الرقيان ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف
تقديره رقية كتاب الله وتعليم قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جايز اذا لم
يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم آخر وغير جايز اذا تعين م عمران بن حصين وجابر رضه
روى مسلم عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية جابر رضه فقمنا فصففنا صفين
وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرة من يقوم بحقه
وقد صح ان النبي عليه السلام لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوة ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم
الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه عليه السلام وفيه دليل على ان النعي جايز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي
ان النبي عليه السلام نهى عن النعي فيحمل على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع والعظام حال الميت احتج به من جوز الصلوة
على الميت الغايب ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي عليه السلام فكان كمن يراه الامام ودون
القوم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي اقبحه واكثره مذلة عند الله رجل اسمى رجل بشتى بفتح التاء
وتشديد الميم مالك الاملاك وكذا ما في معناه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي عليه السلام
فقالوا ابعث معنا رجالا يعلموننا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون
وبالنهار يحتشون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء
فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عليه السلام حالهم وقالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم
قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا انا حكموا بحصول رضاء الله لتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة
الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رضه روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف
افعل تفضيل المفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره عليه السلام بعبارة مناسبة له وهذا من
كمال بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى
اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا لا يكمون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء
من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي السنن لابي داود عن ابن عباس عن النبي عليه السلام من
وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به عمل الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى انه

م ابو ذر رضه روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده المراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار
احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي تخرز
وتقرر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لان الجمع يقال اجمعت الشيء اذا جعلته جميعا يعني يجعل الله
ماء الرجل والمراة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل واراده الجزء اقول ما روى عن ابن مسعود رضه
ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في بشرة المراة تحت كل ظفر وشعرة فتمكث اربعين
ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع والشك انما اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم تكون علقة
وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم تكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك
اي اربعين يوما ثم يرسل الله تعالى اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث
فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي عليه السلام قال اذا قر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها
ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان
التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت
كلمة هذا معطوف على قوله تكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين
الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما استقر في
الرحم اربعين فيقول اي رب شقي او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة تكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روى على
صيغة المجهول والمعلوم وروى بالباء والجارة في اوله على انه يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة
كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو
من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته
ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره الملك والا
فقضاؤه سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه
واما في التقدير الازلي فلا تغيير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل
كذا قال الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع
معطوفا على ما قبله بينه وبينها الاذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب
الشقاوة فيختم بسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى
ما يكون بينه وبينها الاذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان
الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء وفيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان في الماء
رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري رضه احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة

انتقل بخبب بالراق وهو اقل منه والزاي
ع النفخ والنفخ ع النفخ صحاح

على

اللوطى يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا يميز
ادنى بمعنى اقل ينتعل اى رجل ينتعل بنعلين من نار يغلى دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا
الله منها بلطفه المتين وابقانا فى مقامه الامين آمين آمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان ادنى مقعد
وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو
الله تعالى او الملك قال شارح قوله ان يقول خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر
محذوف وان يقول بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه
ويتمنى يعنى بعد ما يقال له مرة اخرى تمن فيتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت فى الامانى ان
قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس
الاستفهام من نفس التمنى لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اى الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت
التمنى غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت
ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمنى بمعنى
الترجى والامكان من شرطه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طائر ويطلق
على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اى تسكن فى شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشى واختصره والرواية
ان ارواحهم اى ارواح الشهداء ويدل عليه سياق الحديث فى جوف طير خضر قال القاضى المراد بالمؤمنين على
رواية الاقليشى الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن الى هنا كلامه لكن الوجه ان يراد بالمؤمنين
الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشى يعنى جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور لينالوا بها
ما يشتهون من اللذايذ الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يؤيد هذا مذهب
اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا الاولى ان لا نشتغل بكيفية
امثال هذا لها قناديل معلقة بالعرش المراد منها واكارها الشريفة تسرح من الجنة اى ترعى وتناول حيث
شاءت ثم تاوى اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديد بالى لتضمنه معنى النظر والالحقه ان تعدى
بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضل عليهم
فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شئ نشتهى ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله
هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا فى اجسادنا
حتى نقتل فى سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعنى حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف
عادة الله تعالى تركوا على ما هو المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم يطلبوها قلت يجوز ان يكون
رؤية الله موقوفة فى ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول
الاستعداد فان قلت اذا تم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهلا

اشتهوه

اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر فى مقابلة النعم التى انعم الله عليهم
م ثوبان رض بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوى جاء حبر فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة
يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انا ندعوه باسمه الذى سماه به اهله فقال عليه السلام انا سمى
محمد الذى سمانى به اهلى الموصول صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووى هذا محمول على
فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره
والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل
على التهديد لانه قوله عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر التعجيزى ما خلقتم يعنى صورتم
شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية بهم ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه ان اعظم
المسلمين فى المسلمين جرما الجار والمجرور حال من جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا فى حق المسلمين
من سأل عن شئ لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما كان على وجه التعنت
فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة فى امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا
لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت
النبى عليه السلام فى مثل هذا عن جوابه رد لمسألته وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره
سؤال الاقرع بن حابس وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله واعرض عنه النبى عليه الصلوة والسلام حتى اعاد مسئلته
ثلث مرات فقال عليه السلام ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجب ولما استطعتم والمراد بما فى
الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدى الجناية الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين
روى مسلم عنه ان اقل ساكنى الجنة النساء القلة يجوز ان يكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكنى الجنة المتقدم
فى دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانا انهن يحبسن فى النار كثيرا فيكون سكناهن فى الجنة قليلا بالنسبة الى
من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى فى الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رض روى البخارى
عنه وقال عليه السلام حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجلة
خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق فى الجبل والاودية الا وهم معنا يعنى يشاركوننا فى استحقاق الثواب لكونهم
معنا بنية حبسهم العذر استيناف يعنى انما تخلفوا عنا للعذر ولولا ذلك لكانوا معنا ذوانا والحظ من النسائى
فى الثواب لان الله تعالى فضل المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعرى رض اتفقا على الرواية
عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر بن محطان ذكر صاحب التحفة ان المصنف قال صوابه
ان الاشعرين فهو كما قال لانهم كانوا يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اى نفد زادهم

والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جعوا ما كان عندهم في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة
جعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد منه المبالغة
في اتحاد الطريقة وفيه تنبيه على مكارم اخلاقهم والحث على الاقتداء بهم خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه
ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا
وهكذا يعني من تصدق بالمال من جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة روى
البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز زبرا مهملة بعدها همزة ثم زاء معجمة روى في عينه الحركات معناه ينضم
الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية
لان حركتها اشق وهي مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم
الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه الا يرى ان الزئير مستعمل في صوت الاسد
والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون
اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام خص المدينة
بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفات النبي عليه السلام في خلافة الصديق رضه من انضمام
المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق
جابر وعايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملائكة المراد
بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة قيل عدم دخولهم في ذلك البيت لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية
فيه اولان بعض الصور تعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه السلام عمل
التصاوير كما قال الله تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد
من نحاس وزجاج ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا ما يجوز ان يختلف فيه الشرائع من قبحات
العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهيته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان
يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
ان التلبينة مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد به هنا ما يطبخ من ماء الشعير او
النخالة سمي بذلك لشبهه باللبن بضم التاء وتشديد الميم اي تريح فواد المريض وتذهب ببعض الحزن ق
النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني
بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليليها لا يعلمهن
كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور
حكم الشرع فيها استبراء لدينه وعرضه يعني بالغ في صيانة دينه وبراءة من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم
بترك الورع السنين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فمن كان غنيا فليستعفف استعفف بلغ من

عف كانه طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك
ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال ههنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال عليه السلام في المشبه به يوشك
ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يعده لانه اما ان يكون آثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه
يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تسوق
الى الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل الستر فيه ان حمى الملوك خسوسة
يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقولة لا يدركه الا ذوو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس
بقوله عليه السلام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى
والشبهات بما حوله ثم اكد النبي عليه السلام التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله
محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله تعالى احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق
ولما كان التورع بميل القلب الى الصلاح وعدمه بميله الى الفجور نبه النبي عليه الصلوة والسلام عليه بقوله الا وان
في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات
لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انشرحت بالضلالة فسد
الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على
الانقلاب ت م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي على تخلصي مما ينسبونه الى من الجنون فصله
عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لانا سب البلاغة ونستعينه اي على الصبر على ايذاء
السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة من الله تعالى بقوله من يهده
الله فلا مضل له الخ بين طريق كونه عليه السلام مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض
بانه عليه السلام لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده
ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبريا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة
الى عجزه وان ما حصل له من الله روى ان ضماد الماسع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحيوة حتى قلبه فقال اعد علي كلماتك
فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عليه الصلوة والسلام
كيف داوى ضماد وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم يظفر ما ذكر
النبي عليه السلام بعده لعله لما راى دخوله في الاسلام استغنى بعده من ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي عليه السلام
هذا الحديث حين جاء ضماد الازدي ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي قبل ان يبعث وكان
من قبيلة في اليمن يقال لهم أَزْدُ شَنُوءَةَ سبب مجيئه ما روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولا بعد
فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يستهونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي
المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفي على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي

قال بعضهم وغيره يجوز تصوير صورة الحيوان حرام
شديد التحريم وهو من الكبائر وسواء صنعها
ليتخذ او لغيره حرام بكل حال لان فيه مضاهاة
لخلق الله وسواء كان في ثوب او بساط او
درهم او دينار او فلس او اناء او حائط
وغيرها ما ليس فيه صورة الحيوان كالشجر وغيره
فليس بحرام وسواء في هذا كله ما يمتهن
وما لا يمتهن قال جماعة من العلماء لكن
لا يلبس ما
فيه صورة
والنووي وابو حنيفة
وغيرهم من الجمهور
للحديث
ثم قال العيني بعد اوراق الافرق في تحريم التصوير
بين ان تكون الصورة باقية او منقوشة او منقوشة
ثم تمحى او ممزوجة او ممحوة

اعالج من داء بقرأة ونفث فيه من هذه الريح يعني من هذه العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح
هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من شاء فهل لك اي هل لك حاجة الي وفي
م ابو سعيد رضـ روى سلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء
الناعم خضرا ولتشبيهها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها و
ان الله مستخلفكم فيها يعني جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم
في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فانظروا كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى
ما في ايديهم اياكم فانظروا هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مآلهم م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه ان الدين
بدا غريبا بالهمز قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدا يعني الاسلام كان في الزمان الاول ولم يكن يقبله
الا قليل والمراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم
كتعيش الغرباء فسيكون كذلك في الآخر وانما قال كما بدا ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى لهم
من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس
منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الآخرة ق عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ما اكثر ما تستعيذه من المغرم فقال عليه السلام ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره
عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان لا يليق للمؤمن اللهم
انا نعوذ بك من الدين وما يفضي اليه من الشين م ابن مسعود رضـ روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب
صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارع عن وهما يصدق ويكذب للاستمرار والمراد بكتابته كونه صديقا او كذابا
اظهاره في الملأ الاعلى او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رضـ روى مسلم
ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل
النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون
آخرا عمله ع ابو هريرة رضـ روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة شجنة وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة
وهي عروق شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل
العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة ويدل عليه حديث اخر شققت لها اسما من اسمي يعني من اسمه
الرحمن والرحيم فمن وصل الرحم يكون واصلا للرحمة فقال الله تعالى من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته
اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه ع عايشة رضـ روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم بعض
الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبتين وغيرها وتفصيل هذا الحكم وما استثنى
منه موضعه الفقه م ام سلمة رضـ روى مسلم عنها قالت لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا
فاغمضه فقال عليه السلام ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى

على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر ولئلا يقبح منظره وفيه دليل
على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة رضـ اتفقا على الرواية عنه
ان الزمان اراد به الزمان هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة
التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكر ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر
الحرم ويعظمونها حتى لو لقي واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام
لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال او الغارات بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها
بالكلية وامروا منادا ينادي في القبايل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في المحرم
ونترك الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى يقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون
الحج من شهر الى شهر بسبب تاخيرهم ذا الحجة من شهر آخر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع وهو ق
الحج شهر فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه واستداروا
شهرا بشهر كما هو الجاهلية السنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون
السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو
الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرها لكن المشهور في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف
على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد
تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي
بينها لا ما كانوا يسمونه رجبا على حساب النسيء او يسمون رجبا وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال
من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري بضم الهمزة وكسر السين المهملة الغفاري بكسر الغين
المعجمة قيل ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة وهي اسم
لوقت يقوم فيه القيمة سميت بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات اي علامات
تكون في الموضعين تامة بمعنى توجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته
فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن مالك ما بين مكة والمدينة واليمامة واليمن
والدخان قال ابن مسعود رضـ هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو
على حقيقته لانه عليه السلام سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن
يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال ما خوذ من الدجل وهو
السحر او التمويه فانه سيتاح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سيأتي بيان وصفه وخروجه في حديث آخر
ودابة الارض روى ان طولها ستون ذراعا معها عصا موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت منها
هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمز فيهما صنف من الناس ستسمع

وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة معروفة باليمن ووقوفها
اقصى ارضها ترحل الناس اى تحملهم على ان يرتحلوا وسياتى الكلام فيه ولم يذكر اى النبى عليه السلام او الراوى
فى هذا الحديث العاشرة وهى فى غيره اى تلك الاية العاشرة فى غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق
المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه قال انكسف الشمس يوم مات ابرهيم ابن النبى عليه السلام فقالوا
انكسفت لموته فقال عليه السلام ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده هكذا ورد فى حديث
آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اى فائدة فى قوله ولا لحياته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من
العظماء قلت دفع وهم من كان منهم ان الانكساف يقع لولادة شريف اذا رايتموها اى رايتم انكسافها على حذف يتوهم
المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تجلى اى تنكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس
عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة
وهذا هو السر فى استجابة الدعوات فى الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف
اذا لم تجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلت المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة
الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رض روى مسلم عنه
قال اتى النبى عليه الصلوة والسلام من نسائه شهرا معتينا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما
اصبحنا التسع وعشرين فقال عليه السلام ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعنى فى بعض الاوقات وان كان فى العرف
ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين لم يلزم اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه
اكمال ثلثين م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهى
بالمد بلدة قريبة من المدينة بينها ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوى وانما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت
المؤذن م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اى المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان
الصلوة هى الفارقة فى الظاهر بين الايمان والكفر اراد بها عباد تهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها
كما قال تعالى حكاية عن ابرهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم فى جزيرة العرب وهى كل ارض حولها الماء
فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اى ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن
الى بركة بنى اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا
وقد ارتد فيها جماعة من مانعى الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبى عليه السلام لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان واستداد
اياسه غير لازم لان صدق عليه ما سيحدث غير ثابت او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها فى تلك الجماعة
غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون على الصلوة باخلاص والام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر
لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن فى التحريش بينهم يعنى لكن الشيطان غير آيس فى اغراء المؤمنين وحملهم على
الفتن بل له مطمع فى ذلك قال الطيبى فى شرح المشكاة لما ذكر كون الشيطان آيسا عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين

تعظيما

تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغرائهم اخر عنهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب تحقيرا لهم
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبى عليه السلام تزوره فى اعتكافه فتحدثت عنده
ساعة ثم قامت وقام النبى عليه السلام معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبى عليه السلام
واسرعا فقال لهما النبى عليه الصلوة والسلام على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عليه السلام ان الشيطان
يجرى من ابن ادم مجرى الدم تتمة انى خشيت ان يقذف الشيطان فى قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان
يجرى فى الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجرى كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان
فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا
يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل فى الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء النافذ فى البدن م حذيفة
روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبى عليه السلام لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة مع طعاما
فبادرت جارية ان تاكله بلا تسمية الله قبل النبى عليه السلام فاخذ بيدها ثم بدا اعرابى شلها فاخذ بيده فقال
ان الشيطان ارادبه الشيطان القرين الانسانا لانه لجاء جاء فى رواية ان عليه السلام قال انا اخذ بيد الجارية احتبس
شيطانها يستحل الطعام اى يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشئ
المحترم عليه وقيل المراد به تطهير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذى وقال النووى الصواب
ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكلا حقيقة لان النص ما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك
بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اى لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع
فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الاكلين حصل اصل السنة والمقصود به
نص الشافعى وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها اى بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا
الاعرابى ليستحل به فاخذت بيده والذى نفسى بيده اى والله الذى نفسى فى يد قدرته ان يده اى يد الشيطان
فى يدى مع يدها اى يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر يد الاعرابى وفى بعض النسخ مع يدها وهذا هو الظاهر قيل
يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت فى اول الطعام سمى فى اثنائه لقوله عليه السلام من نسى
ان يذكر الله فى اول الطعام فليقل باسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذى ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية
عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما فى الواقع يهدى اى يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب
عن السيئات وان البر يهدى الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان
الكذب ليهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارع فيهما
ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان العبد ليتكلم
بالكلمة الام فيه للجنس من رضوان الله اى حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقى لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت
عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفى اكثر النسخ بفتحها ورفع البال فالبال على هذا بمعنى

الحال يعني لا يلحقه بأس ولا تعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عن قال ماذا يستحق المتكلم بها
وان العبد لينكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها اى يسقط تلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد
لينكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله عنه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به
عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند الكلام م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد لينكلم بالكلمة تنزل بها في
النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اى نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين
المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذى بين المشرق والمغرب وفيه حث
على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة
وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنها ان العين حق اى ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب
ورود ه ما روى عن علي رض ان جبريل اتى النبي عليه السلام فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذى اراه في وجهك
قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاولى القدر من
الله يعني صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا بد لهما من الحسن والحسين فان
الله يعافيهما وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر اى ان هذا الداء
يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رض اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذى قتله الخضر بفتح الخاء
وكسر الضاد طبع كافرا اى خلق فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة قلت
المراد بالفطرة استعداد قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال
الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم
ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اى غشيهما طغيانا وكفرا اى طغيانا عليهما وكفرانا
لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كفر احد في المآل لا يبيح قتله
في الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال الله تعالى
وعلمناه من لدنا علما وله شرب آخر غير المعهود في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر
فكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اى الحروب والاختلاف بين المسلمين
ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له يطلع قرن الشيطان اى ناحية رأسه ولعل المراد منه الشمس ذكرا
للمحل وارادة للحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال الصغاني مؤلف
هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبي عليه الصلوة والسلام في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رض روى مسلم
ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو بضم الطاء الاكلة لكن المراد
بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني بجازى بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا
اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال

آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي عليه السلام قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى له كل
حسنة كان زلفها اى قدمها واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته
خ ابن عمرو ابو هريرة رض روى البخاري عنهما قالا سئل النبي عليه السلام عن اكرم الناس فقال ان الكريم بن
الكريم بن الكريم بن الكريم الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب
بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة
انبياء متراسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة في الدنيا وحياطة الرعايا في القحط
والبلايا فاى رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رض روى مسلم عنه واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع
بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبي عليه السلام سنة وخمسون حديثا له في
الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبايل ابوهم
كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان اباقريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش
بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا عليه الصلوة والسلام
ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء من هذه القبايل ليس تأعتبار الديانة بل باعتبار
الخصال الحميدة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرء عليك لم يكن الذين كفروا قال اى النبي عليه السلام
هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رض مع سماعه قراءة النبي عليه الصلوة والسلام كثيرا هو ان الله تعالى
كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه عليه السلام بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة وآداء
التعليم ليسن الامة بذلك وكان ابي رض ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عليه الصلوة والسلام روى ان عمر رض كان يقول
اقرانا ابي واقضانا علي فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني
قال نعم فبكى اى ابي استبشارا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص
هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي
الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ
ابو الدرداء رض روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي عليه الصلوة والسلام فاقبل ابو بكر متشمرا فسلم فقال كان
بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال عليه السلام يغفر الله
لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عليه السلام فقال ثم ان الله بعثني اليكم فقلتم
كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني اى شاركني واوه مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واسالغة ضعيفة
في آساه وقد جاء في حديث آخر اساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي
صاحبي يعني اتركوه لا تجلو ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روى ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحديث
قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو بين في علم المعاني ق ابو هريرة رض

اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعنى لم يؤاخذهم
بما وقع فى قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث النفس التجاوز عنه على نوعين ضرورى وهو ما يقع من غير قصد
واختيارى وهو ما يقع بقصد والمراد به فى الحديث النوع الثانى لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم يصر
عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتى فايدة وانما عفى النوع الثانى عن هذه الامة تكريما لنبيها عليه الصلوة والسلام
ما لم تكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختيارى
بما اصر عليه وجعل ما فى ما لم تكلم به للمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل ان حديث النفس ليس فى معنى الكلام حتى
لو حدث نفسه فى الصلوة لا تبطل ولو طلق امراته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امراته فيجوز ان يكون ذلك
طلاقا لانه عليه السلام قال ما لم تكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث
مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس وغيره من الصحابة
ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله تعالى بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب
منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم و
الاجماع منعقد على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى
اذا هم عبدى بسيئة فلا تكتبوها سيئة وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان
عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن
نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية
وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووى فى شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابى بنسخها فكيف
ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول فى ان قول الصحابى نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا
والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبى عليه السلام لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رضى روى
مسلم ان الله جزء القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة يعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء
القرآن وجه كونها اجزاء مجموعا ان يكون باعتبار الثواب يعنى ان الله يعطى قارئ هذه السورة ثواب
قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووى وقيل ان القرآن على ثلثة اخماس اخبار قصص واحكام
وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن
مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روى ان ابرهة ملك اليمن
بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وقيل
فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك
ارسل الله اليهم طير الكل طائر حجر فى منقاره وحجران فى رجليه فالقى عليهم احجاره فهلكوا فمن اراد

بسط

بسط القصة بتفصيلها فليطالع التفسير فى سورة التجيل وانها لم تحل لاحد كان قبلى وانها احلت لى ساعة
من نهار قيل ما احل له عليه السلام كان اراقة الدماء فقط لانها هى المحتاج اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد
وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابرهيم عليه السلام انه قال ان ابرهيم حرم مكة وانى
حرمت المدينة وما روى انه عليه السلام قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابة فى اللوح
المحفوظ ان ابرهيم سيحرمه وانها لا تحل لاحد بعدى فلا يفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اى لا
يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باى وجه كان ولا يختلى شوكها اى لا يقطع فاذا لم يجز قطعه
مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفى بمعنى النهى المراد بالشوك ما هو رطب
منه لانه جاء فى رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا تحل ساقطتها اى لقطتها الا لمنشد اى لمن
يعرفها فان قلت الحديث فى بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فاوجه ايراده
هنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لايلك اصلا كما لا يقطع شجرتها ومن قتل له قتيل اى يقتول سماه
قتيلا باعتبار ما يؤول كما جاء فى القرآن انى ارانى اعصر خمرا والا فانما يقتل الحى لا المقتول فهو بخير النظرين اما
ان يفدى على بناء المعلوم اى الولى القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اى
قتلته به يعنى ولى المقتول عمدا مخيران شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداه وهى الدية ولو اجبار القاتل على اى
الامرين شاء وهو احد قولى الشافعى فذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عليه السلام
العمد قود يعنى موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعنى لا يقيد الولى البتة لان رضاء
القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرايحة يا رسول الله فانا نجعله
فى قبورنا وبيوتنا فقال اى النبى عليه الصلوة والسلام الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو
ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهى مصروف الى ما نبت فى الحرم بنفسه
دون ما يستنبته الادميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبى
عليه الصلوة والسلام الاذخر من الحظر عند مسألة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحى الله تعالى اليه
فى تلك الحالة او بوجيه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثناه او بان استثناه كان بالاجتهاد وبان
النبى عليه السلام كان اراد ان يستثنى الاذخر فسبقه العباس فتمم كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء
من الحكم يقدر الحكم ههنا فى الاستثناء يعنى لا يقطع نباتة الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووى ابو شاه بهاء بعد
الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لى يا رسول الله يعنى مر
بان يكتب لى هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبى عليه السلام مجاز لشهرته بكونه اتيا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال
عليه السلام اكتبوا لابى شاه وهذا اذن من النبى عليه السلام بكتابة السنن وكان نهى عنها فى الاول قبل اشتهار القرآن
خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رضى روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للنى من ماء العنب

لما سمع من النبى عليه السلام

اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابی حنیفه وقال بعض هو اسم لکل مسکر یخامر العقل ویخالطه والخلاف
مشهور وفی ادراکته هذه الآیة وهی قوله تعالی یا ایها الذین آمنوا انما الخمر والمیسر والانصاب والازلام رجس من
عمل الشیطان فاجتنبوه لعلکم تفلحون وعنده منها شئ فلا یشرب ولا یبیع قیل فی الآیة دلالة علی حرمة الخمر بوجوه
الاول قصرها علی الرجس وهو فی اللغة القذر یعنی ما الخمر الانجس فی الحکم فیکون مخمرا لحرمته والثانی الاخبار بانها
من عمل الشیطان والذات لیست بعمل فیقدرتنا ولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ فی
بیان تحریمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عایشة رض روی مسلم عنها قالت توفی صبی من الانصار فدعی
النبی علیه السلام الی جنازته فقلت طوبی له عصفور من عصافیر الجنة فقال علیه السلام اوغیر ذلک یا عایشة ان الله خلق للجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فیه للاستفهام علی سبیل الانکار
والواو فیه للحال یعنی تعتقدین ما قلت والحق غیر الجزم به قال النووی اجمع العلماء علی ان اطفال المؤمنین من اهل
الجنة لقوله تعالی والذین آمنوا واتبعتهم ذریتهم بایمان الحقنا بهم ذریاتهم قال المفسرون ذریتهم عامة تشمل الصغیر
والکبیر فمعنی الآیة الحقنا بسبب ایمان الآباء المؤمنین ذریاتهم التابعین لهم فی الایمان حقیقة ان کانوا کبارا او حکما
ان کانوا صغارا فی الدرجة وان کانوا لا یستاهلونها تفضلا علیهم وعلی آبائهم لیتم سرورهم فی الجنة وتوقف فیه
بعض من لا یعتد به تمسکا بهذا الحدیث اجیب بانه علیه السلام نهاها عن الحکم علی معین بدخول الجنة کما ان الحکم بـ(ای الحق)
علی معین من الکبار ممنوع او بان صدوره هذا الحدیث یحتمل ان یکون قبل نزول ما نزل فی اطفال المسلمین واما
اطفال المشرکین فالاکثرون علی انهم فی النار تبعا لآبائهم وقال اخرون انهم فی الجنة لان النبی علیه الصلوة والسلام
اخبر انه رأی فی رؤیاه ابرهیم الخلیل فی الجنة وحوله اولاد الناس قالوا یا رسول الله واولاد المشرکین قال
واولاد المشرکین رواه البخاری ولقوله تعالی وما کنا معذبین حتی نبعث رسولا وولد الکافر لم یتوجه الیه التکلیف
وبعثة الرسل فلا یکون من اهل النار ویمکن ان یدفع الدلیلان بان المرئی فی المنام کان فی النشاة البرزخیة ولا
یلزم ان یکونوا فی النشاة الجنانیة کذلک وبان المراد من العذاب فی الآیة عذاب الاستیصال فی الدنیا ولا یلزم
منه نفی عذاب الآخرة ولئن سلم فلا یلزم ان یکونوا من اهل الجنة لجواز ان یکونوا فی الاعراف ویتوقف فیه طائفة
وهو الظاهر ق ابوهریرة رض اتفقا علی الروایة عنه ان الله خلق الخلق ای قدر المخلوقات فی علمه السابق
علی ما هم علیه وقت وجودهم حتی اذا فرغ منهم یعنی اتم قضاءهم والفراغ مذکور هنا بطریق التمثیل وتذکیر الضمیر
فی منهم بطریق تغلیب العقلاء علی غیرهم قال الشیخ الشارح خلق ان کان بمعنی اوجد فالفراغ علی حقیقته لکن لا
یخفی ما فیه من الضعف لان الفراغ الحقیقی بعد الشغل وهو علی الله تعالی متنع قامت الرحم فقالت المراد
بقیامها قیام ملک تکلم ربه علی لسانها باذن الله والاحسن ان یقال هذا من باب التمثیل شبهت الرحم بمحتاج
الی صلة ویستعاذ من قطیعة فیقوم ویقول لا ان تحقیق قیام وصورة کلام کما تقول اردت ان اقطع محبتک
فقامت محبتک وتشبثت بقلبی هذا مقام العایذ بک من القطیعة هذا صفة محذوف ای مقامی هذا مقام

المستعیذ

المستعیذ بک من قطیعتی قال نعم رضیت قال عایذ الی الله ونعم حرف ایجاب مقرر لما سبق استفهاما کان او
خبرا اما ترضین هذا لخطاب للرحم الهمزة فیه للاستفهام علی سبیل التقریر لما بعدما النافیة ان اصل من
وصلک واقطع من قطعک قالت بلی قال ای الله فذاک لک ای الحکم السابق حصل لک ثم قال رسول الله صلی
الله علیه وسلم اقرؤا ان شئتم یعنی ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الآیة
فهل عسیتم ان تولیتم ای یعنی یتوقع منکم ان اعرضتم عن القرآن واحکامه ومعناه ان تولیتم امور الناس وتأمرتم
علیهم ان تفسدوا فی الارض وهو خبر عسی وتقطعوا ارحامکم فان قلت ما معنی الاستفهام والله تعالی عالم
بما کان وما یکون قلت معناه انکم احقاء بان یقول لکم کل من عرف رخاوة اعتقادکم فی الایمان فهل عسیتم بشاهدة
منکم مخایل الافساد فی الارض اولئک اشارة الی المفسدین وقاطعی الارحام بینهم الذین لعنهم الله فاصمهم واعمی
ابصارهم م عایشة رض روی مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا وخلقهم لها وهم فی اصلاب آبائهم یعنی عین فی الازل
من سیکون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانها اقرب الی فهم الناس وخلق للنار اهلا وخلقها لهم
وهم فی اصلاب آبائهم ق ابو سعید رض اتفقا علی الروایة عنه قال مر العباس بمجلس فیه قوم من الانصار یبکون حین
اشتد مرض رسول الله فقال لهم ما یبکیکم قالوا ذکرنا مجلسنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فدخل العباس علی رسول
الله فاخبره فعصب رسول الله (او طولا ای) راسه بحاشیة برد وخرج وصعد المنبر فخطب وکان ذلک آخر خطبة واثنی علی الانصار
فقال ان الله خیر عبدا اراد به نفسه انا نکره لابهام الامر علیهم لئلا یحزنوا بسبب اختیاره ما فی الاخرة والانتقال
الیها بین الدنیا ای بین ان یعطیه ما شاء من العمر ومتاع الدنیا وبین ما عنده ای بین ما عند الله فی الاخرة من الدرجات
العلیا فاختار ذلک العبد ما عند الله ولم یفهم من القوم ان المخیر هو الرسول الا ابو بکر رض فبکی فقال فدیناک
بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخییر غیر مختص بالنبی علیه السلام لما روت عایشة انه علیه السلام قال لم یقبض نبی
حتی یری مقعده من الجنة ثم یخیر اقول تخییرهم انما یفید اذا کانت آجالهم مکتوبة بالتعلیق واما اذا کانت مقطوعة
ففائدة التخییر والله اعلم اکرامهم وتطییب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا یختارون الدنیا علی ما فی الآخرة
کما یقال فداک ابی وامی مع العلم بانه لا یکون م عایشة رض روی مسلم عنه ان الله رفیق یحب الرفق وهو اخذ الامر
بوجه یسیر یعنی یجب ان یرفق بعضکم بعضا وقیل معناه یجب ان یرفق بعباده لکن قوله علیه السلام ویعطی علی الرفق
ما لا یعطی علی العنف وهو ضد الرفق یقوی المعنی الاول یعنی ان الله تعالی یعطی علی الرفق من الثواب او من المطالب
والاغراض ما لا یعطی علی العنف وما لا یعطی علی ما سواه ای علی ما سوی الرفق من الخصال الحسنة وانما ذکره بعد قوله
ما لا یعطی علی العنف لیدل علی ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا یجوز اطلاق الرفیق علی الله اسما
ولا یقال فی الدعاء یا رفیق لانه لم یوجد فی ذلک نقل ولا یفهم من الحدیث جوازه لانه ذکر علی وجه الاخبار لا الاسمیة
الی هنا کلامهم لکن عدم جواز الاطلاق لیس علی الاطلاق توضیحه ما قاله الامام المازری اختلف المتاخرون فی ان
ما ثبت وصف الله باخبار الاحاد هل یجوز تسمیة الله تعالی والثناء علیه بها ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل

وفیه اشارة الی ان الثواب والعقاب لیسا لاجل الاعمال
بل الموجب لهما هو اللطف الربانی والمخذلان الصمدانی
القدر لرحم ازلا بـ

وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به
وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رضه روى مسلم عنه ان الله زوى لى الارض اى جمعها فرايت مشارقها
ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس فى الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصها بالذكر اشارة
الى ان ملك هذه الامة فيها اكثر مما فى جهتى الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله ورسلامه على رسوله القائل
الذى لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراها للنبى عليه السلام على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره
بكثرة امته وسيبلغ ملك امتى ما زوى لى منها قال شارح الام فى الارض للاستغراق ومن فى منها للتبعيض لكنه ضعيف
لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا مما زوى لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجى
كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين والادلة على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضه روى
مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام مائة وستة واربعون حديثا له فى الصحيحين خمسة وعشرون حديثا
المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبى عليه السلام لان
الثرب مستعمل فى معنى القبح فبين ان الله تعالى سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب فى قوله تعالى
يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال راى النبى عليه السلام شيخا يمشى بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشى الى بيت
الله فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره عليه السلام ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل
للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غنى عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى
فاعله ونفسه مفعوله ولم يذكر فى الحديث انه عليه السلام الزمه دما عليه والشافعى عمل بظاهره وقال لادم عليه وقال ابو
حنيفه وهو احد قولى الشافعى عليه دم لانه ادخل نقصا فى الواجب بعدم وفائه كما التزمه خ ابو قتادة الحارث بن ربعى
روى البخارى عنه قال رضه كان النبى عليه السلام فى سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس
فقال عليه السلام ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح
فى انسلابها عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء
الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال عليه السلام تنام عيناى ولا ينام قلبى اجيب بوجهين
احدهما ان قلبه عليه السلام كان يدرك الحسيات اذا لم يبطل الآتها كآلات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك
بالعين وهى قد نامت فلا ينافى عدم ادراكه الطلوع بيقظة قلبه والثانى يجوز ان يكون له عليه السلام حالتان
احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هى الاكثر قال النووى الجواب الثانى ضعيف والصحيح المعتمد
هو الاول واقول ارى الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه عم قال
انموا التصفوف فانى اراكم خلف ظهرى ويؤيد الجواب الثانى ما روى انه عليه السلام قال ما القيت على نومة نمتها
لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم بارادة فعل رسول الله م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه قال اخبرا بو بكر رضه

انه دخل على زوجته اسماء فراى نفرا من بنى هاشم عندها فكره ذلك فقال عليه السلام ان الله قد براها بتشديد
الراء اى جعلها بريئة من ذلك اى ما خطر على قلب ابى بكر رضه يعنى اسماء هذا تفسير لضمير التانيث فى براها بنت
عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امراة ابى بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابى طالب هاجرت معه الى
الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلى بعد ابى بكر وفيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين
ق زيد بن ارقم رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام سبعون حديثا له فى الصحيحين اثنا عشر
انفرد البخارى بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله اى الحديث المراوى حين نزلت سورة المنافقين
وقد كان اخبر اى الراوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عبد الله بن ابى حين نازعه رجل من المهاجرين فى غزوة
بنى المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله
حتى ينفضوا اى يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء فى بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل
اراد بالاعز نفسه وبالاذل رسول الله قال الراوى فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد فى عز من الرحمن
فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبى عليه السلام قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله
والله ما قلته وان زيدا لكاذب فقال بعض من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول
الله وفشت لى الملامة فى الانصار فكذبونى ولما انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله اذنى فقال الحديث
م شداد بن اوس رضه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام خمسون حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى
والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شئ على بعنى فى اى امركم به فى كل شئ حتى فى القتلة وذبح الحيوان
فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة
عمدا عند الشافعى ومالك واحمد اذا قتل فى الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما وانا
قتل قطاع الطريق بالصلب والزانى المحصن بالرجم مستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيها ورد من الشارع
واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهى السكين العظيمة اى ليجعلها حادة وليعجل فى امرارها وليرح ذبيحته
اى ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان فى الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عليه السلام من غرق
غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه
من الزنى من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعنى ان الله تعالى خلق لابن آدم الحواس التى بها يجد لذة من الزنا
واعطاه القوى التى بها يقدر عليه وركز فى جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح اللام اى اصاب ذلك النصيب
البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن آدم عنه فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى اى
تتمنى بحذف احدى التاءين وتشتهى والتمنى اعم من الاشتهاء لانه يكون فى الممتنع عادة ونه والفرج يصدق ذلك اى ما
يتناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادها الى الآلة مجاز اعلم
ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنى ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل

فرد من بنى آدم صدور نفس الزنى ومقدماته منه فمن عصم الله بفضله عن الزنى صدر عنه شئ من مقدماته الظاهرة
ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه الاحالة بمقتضى جبلة شئ من مقدماته الباطنة وهو تمنى النفس واشتهاؤها
ويؤيده قوله عليه السلام ادرك ذلك لا محالة يعنى حظه المكتوب عليه م عايشة رض روى مسلم عنها قالت لما بنى
ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عليه السلام عليكم فغضبت قولهم فسببتهم فقال عليه السلام
ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمرو
اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا منعول بطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون
مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض اوحالا عن فاعله
من الناس اى من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما فى قوله تعالى الله الصمد بعد
قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفى ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن
لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع
رئيس وكلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو
موسى الاشعرى رض روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغى له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله تعالى عنه
يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعنى ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء
ويكثرها لمن يشاء لكن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه
تكثيره وقيل المراد به العدل يعنى ينقص العدل فى الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال لعله
يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعنى ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى فى ذلك عادل
لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك فى الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العايد اليه فى يرفعه
العدل يعنى يضع اهل الجور فى الدنيا بالبغض والعتاب وفى الآخرة بالبأس والعذاب ويرفع اهل العدل فى الدنيا بالذكر
الجميل وفى الآخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اى الى مخزنه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعنى
يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الاخر ومعناه يقبل الله اعمال المؤمنين
المخلصين فى ليلتهم قبل النهار وفى نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور
استينافى جواب عمن قال لم انشاهد الله يعنى هو محتجب بنور عظمته فلا يشاهد لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب
فى غير كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى فيها
وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشئ ذا حجاب منزه عن اوصاف الجسم فلا يليق به فتاويل انه بالنسبة الى العباد وقد
جاء فى الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذى يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعنى حجب الخلق عنه لشغلهم
بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا استينافا ايضا جواب
عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهى العظمة وجهه اى ذاته ما انتهى اليه

بصره

بصره من خلقه الضمير فى بصره اى على الله تعالى والمراد ما انتهى جميع المخلوقات لان بصره محيط به يعنى لو كشف الحجاب
عن ذاته تعالى لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم الحجرة
عن السير المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التى هى موضع التقوى واعمالكم التى يتقرب بها الى الله
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اى نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل وعلى الزجر ويجوز ان
يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجر ازاره المراد ازاره الكعبين لما روى انه عليه السلام قال ما اسفل من الكعبين
ففى النار قطرا اى للمتكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل
ما زاد على الحاجة المعتادة فى اللباس من الطول والسعة مكروه لكن الحديث فى حق الرجال واما النساء فقد صح عن
النبى عليه السلام الاذن لهن فى ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان الله لما قضى الخلق اى قدر
المخلوقات كتب عنده اى ثبت فى علمه الازلى فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونة مستورا عن جميع الخلق
مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان رحمتى سبقت غضبى اى غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق
من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبا الا باستحقاق وان قل التكليف ورفع
عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا
مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اقل الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما وجد شئ من الاشياء فضلا عن الغضب
لعل هذا القائل اراد به التسبق فى الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما الا فى الثبوت وكيف
منع سبق الرحمة اراد به سبق الثبوت واتصاف الذات بها لان كل صفاته تعالى قديمة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما راه النبى عليه السلام جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يأمرنا
ان نستر الجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية
كراهة تحريم لانه هتكه عليه السلام تشديد فى الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم من كونه
منكرا الجواز ان يكون حلالا واما هتكه عليه السلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه م عايشة
روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهو قوله تعالى يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية
بدا بى النبى عليه السلام فقال على الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسالك ان لا تخبر امراة من نسايك بالذى قلت
فقال عليه السلام ان الله لم يبعثنى معنتا بتشديد النون اى طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثنى معلما
ميسرا م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قال سأل رجل عن النبى عليه السلام ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام
لا فقال عليه السلام ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله
الجوهرى قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية
كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشئ آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا
واقول جوابه عليه السلام على توجيهه مع كونه زايدا على السؤال بلا فايدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفى فى

اخذته رأفة بعشيرته و رغبة فى قريته عنوابه النبى فنزل عليه الوحى بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا
وكذا كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعنى هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم
والممات مماتكم يعنى لا افارقكم موتا وحيوة احيى واموت فى بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله
والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركنا فى الله ورسوله غيرنا فقال عليه السلام ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم
اى يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشح قال الانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم
الرضا بفراقهم م ابو موسى رض روى عشلم ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسئ النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب
مسئ الليل قال الشيخ الكلاباذى بسط اليد كناية عن الجود يعنى بجود الله لمسئ الليل ولمسئ النهار بالاقبال ليتوب
كما روى انه عليه السلام قال صاحب اليمين امين على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشرا شالها واذا عمل سيئة قال
صاحب اليمين لصاحب الشمال امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة
واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسئ النهار الا ان يراد به مسئ الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب
الليل فى النهار ولم يتب وكذا المعنى فى قوله ليتوب مسئ الليل او يقال معناه بجود الله لمسئ الليل التائب بالغفران ليكون
حثا على توبة مسئ النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشئ يبسط يده اليه فى العادة يعنى ان الله يدعو المذنبين
الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسب ليتوب مسئ النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رض
روى عشلم ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفى هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين فى قبض ارواحهم
فلا يدع احدا فى قلبه مثقال حبة اى وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اى كان حبة وهى صغيرة النمل من ايمان والمراد
به ثمرة من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرائض لا تقبل
الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعى لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مؤمنا
ناقصا الا قبضته اى قبضت روحه فان قلت جاء فى رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق بينهما قلت يجوز ان يكون الريح
القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون واحدة مبداءها من احد الاقليمين ثم تتصل بالاخر وينتشر فان قلت الحديث
يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا مخالف لقوله عليه السلام لا يزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق الى يوم القيمة
قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قرب ينبو وعند ذلك يقبض الريح اللينة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
ان الله يحب الرفق فى الامر كله قالت لما ستبت عايشة رهطا من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عليهم بعليك
م سعد بن ابى وقاص رض روى عشلم ان الله يحب العبد التقى وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من بالغ
فى اجتناب الذنوب قال عليه السلام لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا به باس حذرا مما به باس الغنى المراد به من اغنى
النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا بعد فى ذلك الخفى بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة
وروى بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان الله يحب العطاس يعنى سببه وهو
انفتاح المسام وخفة البدن وهو يورث الخفة فى الدماغ اذ به يندفع الابخرة المخففة فيه فيعين صاحبه على الطاعة

الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب
بشئ آخر كبنى اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم يقطع نسلهم فالوجه عندى
ان يحمل هذا على شك الراوى فيكون المراد من الاهلاك والعذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير
كانت قبل ذلك اى قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابى هريرة ان النبى عليه الصلوة والسلام قال
فقدت امة من بنى اسرائيل لا يدرى ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا
وضع لها البان الشاة شربته وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فالتوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على
ادعاء السلام قالوا حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال اراها اى اظنها واما فى الحديث الذى نحن
فيه فقد جزم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة والنعمان بن مقرن رض وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة
قيل ما رواه النعمان عن النبى عليه الصلوة والسلام ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخارى بهذا الحديث
قال كان النبى عليه السلام فى غزوة خيبر قال لرجل كان يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل
اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبى وكاد ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة المم فقال عليه السلام
ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اى الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قاتله رياء والرسول عليه السلام
لعله بحاله الخبر فى شانه ما الخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رض روى عشلم ان الله ليرضى عن العبد
ان ياكل بفتح الهزة اى لان ياكل الاكلة بفتح الهزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قال الجوهرى فيحمده عليها او يشرب
الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كانا قليلا يستحق الشكر عليه وكذا الشربة
ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذ لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منغصا لهم ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا لاستحالة الضحك المعروف فى حق الله
واستتباعه نوع رضا قال النووى يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحها ويكون اسناده الى الله مجازا
ويروى يضحك الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تبين الحديث
قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فى سبيل الجنة ثم يتوب الله على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد فى سبيل الله
فيستشهد قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب
ماءه ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملى للظالم بفتح الام الاولى من باب الافعال اى يمهل و
يطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم ياخذه اخذ شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اى لم يتركه ولم يخلص احد من الله
ثم قرا وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اى اهل القرى وهى ظالمة ان اخذه اليم شديد وفى الحديث تسلية للمظلوم
ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير
والاصنام قالوا يا رسول الله فما معناه ظاهرا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال
لما قال النبى عليه السلام يوم فتح مكة من دخل دار ابى سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد

اخذته

ولهذا عده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل
فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقد قيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل
كذا قاله الجوهري وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا
عطس فحد الله فحق على كل مسلم سمعه اى سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده
لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار
بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل
الحديث على الندب كما في قوله عليه السلام حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس التشميت
لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تأليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد العاطس في
مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اى يقربه
قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذا اعيد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو
بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع
كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل وتستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب
حتى قرره بذنوبه اى جعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اى علم الله في ذاته انه هلك اى المؤمن ويجوز ان يكون
الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال استرتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك
لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتابه بحسناته بالنصب مفعول الثاني
واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحافظون
من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م
ابو هريرة رضه روى عنهم ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يأمركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضاء بالشئ يستلزم
الامر به والامر بالشئ يستلزم الرضا به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره
منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا
تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عليه السلام القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك
بآياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا اى من غير تفرق في ذلك وهو حال من الله
ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اى لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا اى ان لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلفت
اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله
ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اى من جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك
مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية

ويكره لكم قيل وقال بجوز ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب
وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان
ما هو الاقوى وتقلد بها من سمعه وانما جعلا مفعولي يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل
في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المتجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا وصوابا قال الطيبي لا بد
ان يقيد هذا بالكثرة التي لا تؤمن معها من العثر لقوله عليه السلام كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التعمق
عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لانه قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال السوال
الناس وان يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها م عمر رضه روى مسلم عنه
ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهري
الاخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اى
يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رضه وهو بكسر الحاء المهملة
وبالزاي المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم بها بواحد وهو ان الله
يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اى بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة
يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اى نقيم لاستقبال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري التسعد بمعنى الاسعاد وهو
الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك اى في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى
صريحا للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي
شئ افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد
منهم لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد دال على حصول الرضا فيقول احل عليكم رضواني
اى انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال ولا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي والتكليف
في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين
نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضه روى مسلم قال اهدى رجل الى النبي عليه السلام راوية خمر فقال عليه السلام له
اما علمت ان الله حرمها قال لا فساز الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال عليه الصلوة والسلام
ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله
وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير الضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة
بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق منصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او
يقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمي ق
ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول

في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رضه روى عشلم ان اللعانين اللعن في اللغة
الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اى على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا
الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم
ولا شفعاء اى لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرأفة يوم القيمة قال النووي في ذكر
اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن للمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما
ورد في الحديث من انه عليه السلام لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد
الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عليه السلام قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته
فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان
من الشارع فقد وقع في مستحقه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه
اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزق بين يديه اى لا يليق بزاة الحجرة القبلة لانه
استخفاف بها يستحق اليه عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اى لا يبزق على ما في يمينه وعن يجئ بمعنى على كذا قاله
الجوهري تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عليه السلام كاتب الحسنات امير على كاتب
السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان
المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عليه السلام البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضي البصاق عن يمينه
انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان يصل من يساره ملاصق له فلا بصاق من يمينه وفي
الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال
اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عليه السلام ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم
اى لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث رد القول ابي هريرة وانا على غير طهارة ونعم ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير
جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس وما روي عن ابن عباس
ان اعيانهم نجسة كالخنزير ورد عن الحسن من صافحهم فليتوضأ محمول على المبالغة فان قلت ما روي انه عليه السلام قال اني
لا احل المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق
فهو اولى م جابر رضه روى عشلم قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة فاعجبته فاتى امراته زينب فقضى حاجته ثم
خرج الى اصحابه فقال عليه السلام ان المراة تقبل في صورة الشيطان يعني في صفته شبه المراة الجميلة بالشيطان في صفة
الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية الى الفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر
انما فعل النبي عليه السلام ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع امراته او جاريته دفعا
لشهوته وجمعا لقلبه ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة

وهو

وهو يحتسبها اى يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون
نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمر رضه روى عشلم ان المقسطين اى
العادلين قال الله تعالى اقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم
حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله خبران يعني مقربون وهذه العندية عندية مكان او كرام لا عندية مكان على منابر
خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر
كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه تتضمن المنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر
او حال بعد حال على التداخل يبادر لعلو مكانتهم عنده تعالى ان المجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا
عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له
القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها والتكلم
في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اى فيما تقلدوا من خلافة او امارة
او قضاء واهليهم اى وفيما يجب لاهليهم على الحقوق على اى تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب
او اصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب
الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف
او ضوء ذلك اصله وليوا فاعل وروي ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا والين ح عايشة رضه روى البخاري
ان الملائكة تتنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عليه السلام او من الراوي
قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فذكر الامر الذي قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالمختار في قوله تعالى لمثل الحمار
يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اى المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض تارة يكون
من المقادير فتسمعه فوحيه اى تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة
استراقهم ان الشيطان يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقي الى
الاخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتل ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل
ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيها الى السمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة من الملائكة
مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فاظهر صدقة فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر
كذبه فهو من قسم ما قالوه خ جابر رضه روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله وقمنا معه فقلنا يا رسول الله
انها يهودية فقال عليه السلام ان الموت فزع اى ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تجهيل
الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رضه انه قال كان النبي عليه السلام يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال
النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ
في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رضه روى عشلم ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع

يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا ففيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور وامامارووا ان النبي عليه السلام راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعها فمحمول على انها كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رضه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت بها موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدت بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكاة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عايشة رضه ان النبي عليه السلام قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شأنكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما رووه غايته ففيه اشتباه لمخالفته عموم الآية خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضه روى مسلم قال اخر النبي عليه السلام صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انا عرفه عليه السلام بنور النبوة ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير وانهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق نجاشع بن مسعود رضه بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي عليه السلام مع اخي مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان ذلك ما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتح الغين تخالفوهم اي اصبغوا الحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بكذا لما روى انه عليه السلام قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فغير حرام لعل ما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للهابة لا للزينة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان اماكم يعني في المحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير مأول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فاذا قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي اخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر رضه حوضي مسيرة شهر فالتوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة الناس بعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس في السير ق انس رضه اتفقا

على الرواية عنه ان اشل ما تداويتم به اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي عليه السلام مقتضى مزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الاشلية بحسب وقت دون وقت الجذام والقسط البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر تتبخر به النفساء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغوي فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رات كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له موقها اي بخفها فغفر لها بذلك وقال البخاري فنزعت خفها فاوتقته اي احكمته بخارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على جواز غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها قيل ما رووه عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي عليه السلام في النقلة الى موضع آخر فاسرفي ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عليه السلام عنه فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهد وا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قالت لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وتطلق زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت بتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمة الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قالوا حين سئل عليه السلام عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا للحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي في رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكلها فذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي عليه السلام وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاويرها فرفع النبي عليه السلام راسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتيك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ سجد الا يصلح ان يفسر بها لان النبي عليه السلام اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه سجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسيرا للكنيسة واقعة في قول عايشة رضها

العقاقير اصول الادوية واحدها عقار بوزن عطار فتحاج

بعيد

لان المولف ليس من عادته تفسير لفظ الراوى الغير المذكور معه ان كنيته ذكرت فى قول عايشة بينة فلا حاجة
الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رضه روى عشلم ان اول الايات اى علامات الساعة خروجا اى ظهورا تيز طلوع
الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت
تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله الجوهرى فاذا قيل كل منها ليس باول
لان بعض الآيات وقعت قبلنا الآيات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عليه السلام او امارات متتالية
دالة على وقوعها والايات المذكورة فى الحديث من هذا القسم لايقال يعارضه ما روى عبد الله بن عمير انها اول
خروجا الدجال لانا نقول هذه الرواية لاتصح لها ومن شرط المعارضة تساوى المتعارضين فى الصحة كذا فى جامع الاصول
وايها ما كانت قبل صاحبتها ما هنا زايدة تذكير اى باعتبار معنى كل منها وتانيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول
شعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما جاءت فى رواية او خروج الدابة
فالاخرى على اثرها اى عقيبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح افرد تمييز عن النسبة فى الاضافة انما ذكره على تشبيه بفعل
الذى بمعنى مفعول اولان تانيث الاخرى غير حقيقى ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذا بينه وبين
الحقيقى واقول الابهام فى النسبة حتى يحتاج الى التمييز انما يكون شئ على اثر شئ يدل على قربه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف
تاكيدا لما قبله يعنى فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضه روى عشلم ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة
القمر ليلة البدر والتى تليها اى الزمرة التى تدخل عقيبهم يكون على اضوا كوكب درى بضم الدال وكسرها وبالراء والياء
المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب فى السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع
ساق من وراء اللحم ذكر فى شرح المشكوة انما التثنية فى زوجتان للتكثير كما فى قوله تعالى ارجع البصر كرتين لا للتحديد
لما روى انه عليه السلام قال ادنى اهل الجنة الذى له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنتين
وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخنى قوالدى تغمده الله بغفرانه يقول لابعد فى ان يكون
لكل منهم زوجتان موصوفتان بادنى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتها وهذا لاينافى ان يحصل
لكل منهم كثيرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية ومانى الجنة اغرب هكذا فى جميع نسخ بلادنا والمشهور فى اللغة
غرب وهو من لازوجة لكذا قال النووى وقال القاضى جميع الرواة رووا ومانى الجنة غرب بغير الف الا العذرى فانه
رواه بالالف وليس بشئ ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد
من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واواسطها للمقتصدين واسافلها للمختلطين
من فوقهم كما تتراؤن الكوكب الدرى يعنى يرى التباعد بين اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كالتباعد المرئى بين
الكوكب ومن فى الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدرى الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من
الاضداد يقال للماضى وللباقى غابر والمراد به هنا الباقى فى الافق بعد انتشار ضوء الصبح وحينئذ يرى الكوكب اضوء
وروى بالهمزة من الغيور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط فى الافق

وظاهر الحديث يدل على ان النساء اكثر اهل الجنة وفى الحديث ما يدل على ان الاولاد ايضا من اهل الجنة ويمكن ان يقال ان الاولاد ان ماتوا قبل البلوغ فهم من النساء وان ماتوا بعده فهم من الرجال اكثر ولا ادرى وجه تخصيص اهل الجنة بهذا العدد الكثير مع ان الله واحد لا يعجزه شئ اكمل

لايراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف فى الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه فى الافق هذا هو رواية البخارى
وهو الظاهر ووقع فى عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووى وقال القاضى من ههنا لابتداء الغاية وقال قوم الاشهر الغاية
اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثانى بالعكس والافق فى الحديث متناول لهما بل
الوجه ان يكون من الافق متعلقا بمحال محذوفة اى قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذى بقى فيه الكوكب من المشرق
او المغرب لتفاضل ما بينهم يعنى يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبيا
لايبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال يعنى يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعنى تلك المنازل منازل رجال
محذوف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لايخفى المتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفى فمعناه بلى
يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء فى الرتبة وكملاء فى الرجولية فتنوينه التعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما فى وصول المؤمنين
منازل الانبياء من استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبيا
من مؤمنى هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل آنما صدر منهم لامن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم
الله فى تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير
اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار اى ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذى على ظهر القدم
من نار يغلى منهما دماغه كما يغلى المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه
نافية اى لايظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهون منهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت
عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضه روى عشلم قال كان منافق حديث عهد بعرس اى منزله
يوما فاذا هو بامراته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما فى بيتك فدخل فاذا هى حية عظيمة على فراشه
فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادبوا صاحبكم
اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعنى حية ومنهم حال عن شئ ومن فيه للبيان اى حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه
جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بدال مهملة اى اعلموه بالانذار على الندب ثلثة ايام وصفة الانذار على ما روى فى
حديث اخر ان يقول نسالك بالعهد الذى اخذ عليك سليمن بن داود ان لاتوذينا فان بدا لكم اى ظهر بعد ذلك
فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالانذار وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا
وفى الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة يقتل من غير انذار لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة
يقتلان من غير انذار لما روى انه عليه السلام استثناهما عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال
الهوام وتخصيص حيات المدينة بالانذار دون سائر الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالانذار وتخصيصه بثلث مرات
مما يفوض علمه الى الشارع ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدى الساعة اياما ينزل فيها الجهل ويعمى به
الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون
هذا قول النبى عليه السلام وان يكون تفسيرا من الراوى وفى الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك

الاية حجة لمن يقول بجواز نسخ السنة بالكتاب ومن يمنع يقول انها منسوخة بقوله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها او مثلها

ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم وما ذا لا يؤذن بليل حتى يطلع الفجر الصادق وقال ابن ام مكتوم لم اكن اؤذن حتى يقال له اصبحت اصبحت وقال ان بلالا يؤذن حتى ينطلع الفجر فاذا رايته فقد حرم على الطعام فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فاذا نزل فقد حرم على الطعام وقال ان بلالا يؤذن ليرجع قائمكم ويتنبه نائمكم

استدل به الشافعى ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخول وقته وخالفهم ابو حنيفة ان اذان بلال كان على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله ثم لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق وقال له اصبحت اصبحت

الايام الدنية م جابر بن سمرة رض روى عنهم ان بين يدى الساعة كذا بين كما فى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس فى الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور فى صحيح مسلم لكن جاء فى بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر رض ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة فى بنى اسرائيل ابرص بدل من اسمان وهو الذى فى بدنه موضع بياض واقرع وهو الذى ذهب شعر رأسه واعمى اراد الله ان يبتليهم اى يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء فى خبرها يقدر الخبر يعنى ان ثلثة فى بنى اسرائيل اراد الله ان يجعل فى شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث ملكا فاتى الابرص فقال اى شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبى هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدى خير من ان يراه عنى الذى قد قذرنى بكسر الذال المعجمة اى كرهنى الناس قال اى النبى عليه السلام فمسحه فذهب عنه قذره واعطى لونا حسنا وجلدا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعنى شك فى ان الابرص طلب الابل او طلب البقر لان الابرص والاقرع قال احدهما الابل اى الابل احب لى وقال الآخر البقر يعنى لم يشك اسحاق فى ان الابرص والاقرع انفرد كل واحد منهما فى طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطى اى الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهى التى اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اى اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اى النبى فاتى الاقرع فقال اى شئ احب اليك قال شعر حسن ويذهب عنى هذا الذى قد قذرنى الناس فمسحه فذهب عنه واعطى شعرا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال البقر واعطى بقرة حاملا اى جبلى لا لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت المحل بفتح الحاء ما كان فى بطن او على رأس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او رأس كذا فى الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اى النبى فاتى الاعمى فقال اى شئ احب اليك قال ان يرد الله الى بصرى فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا اى حاملا فانتج هذان يعنى تولى الابرص والاقرع باتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجها هكذا الرواية لكن قال الجوهرى يقال نجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اى النبى ثم اتى الابرص فى صورته وهيئته يعنى اتى الملك فى صورته التى جاء بها الابرص او معناه اتى الملك فى صورة الابرص التى كان عليها ترقيقا لقلبه فقال رجل يعنى انا رجل مسكين قد انقطعت بى الحبال وهى بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتى وفى بعض نسخ البخارى الجبال بالجيم وهى جمع جبل بمعناه طال سفرى وقعدت عن بلوغ حاجتى فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله يعنى لا ابلغ اليوم مقصودى بشئ الا بالله ثم بك اى ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة فى التنزل وليس هذا اخبارا لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابرهيم عليه السلام هذا ربى هذا

وقالت

وقالت الملائكة لداود عليه السلام ان هذا اخى له تسع وتسعون نعجة ولى نعجة واحدة كثيرة اسالك بالذى اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول سالك اتبلغ عليه فى سفرى فقال الحقوق كثيرة يعنى المؤنات والحوائج كثيرة فقال له انه الضعيف المشاة كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك حال فاعطاك الله يعنى هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر غضب بنزع الخافض يعنى ورثت هذا المال عن كبير ورثه هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب فى مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا فى معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اى النبى ع واتى الاقرع فى صورته فقال له اى السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اى للابرص ورد عليه اى الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اى رد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال واتى الاعمى فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل قد انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذى رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله الى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعنى لا اشق عليك بمنعك عن شئ تطلبه وتاخذه من مالى اتخذه لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشئ اى بترك شئ ما تحتاج اليه اتخذه لله قال النووى الاشهر فى صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفى البخارى رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط بكسر الخاء اى غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولى الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة رض روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبى عليه السلام بعدها ما روته عن النبى عليه السلام ستة وسبعون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخارى بواحد قالت اصبح النبى عليه السلام يوما حزينا مضطربا فى ذلك اليوم فسالته عن سببه فقال عليه السلام ان جبريل كان وعدنى ان يلقانى الليلة فلم يلقنى اما والله ما اخلفنى يعنى لم يخلفنى جبريل قط فى غير هذا الوقت ثم تذكر النبى عليه السلام ان جروا كلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل فقال له عليه السلام قد كنت وعدتنى ان تلقانى البارحة قال اجل لكنى لا اندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رض روى مسلم ان حمزة اخى من الرضاعة قال عليه السلام حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة م حذيفة بن اليمان رض روى عنه مسلم ان حوضى لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلى بحر اليمن من عدن من بلاد اليمن مما يلى بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكرى فى شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعنى ان حوضى لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعده ما بين حوضى ازيد من بعد ايلة من عدن والذى نفسى بيده انى لاذود عنه اى لادفع عن حوضى الرجال اللام فيه للعهد يعنى الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما يذود

الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها
اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لها لازم كذا في الفتاح م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت طلب النبي عليه السلام
مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حايض فقال ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم
وروى بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم للحايض ليست في يدك قالها وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين
بناء على الروايتين احدهما ان عايشة يحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول في المسجد فلما طلب منها
الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال الحديث يعني ليست
يدك بنجسة لانها لا حيض فيها فتجوز لك ان تأخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول وعايشة
يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب منها الخمرة قالت اني حايض فقال الحديث يعني ان حالتك
ومجئ حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول
الحايض في المسجد قلنا حرمته يثبت بدليل آخر والترجيح للمحرم خ المسور بن مخرمة وهو بكسر الميم وسكون السين
المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف
اخرج البخاري من المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عليه السلام لانه ولد عام الفتح فانه اباه الى الطايف فلم يزل
بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة
والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد
في بالغميم فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاخذوا عن العدو قاله زين الحديبية وهو بتخفيف
الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان داود النبي م
كان لا ياكل الا من عمل يده روى ان داود عليه السلام في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسال من لا يعرفه كيف سيرة
داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه داود وسأله فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسأل
داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلم الله تعالى صنعت الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب
لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال
بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب ولئن
كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضه روى عن مسلم قال
لما خطب النبي عليه السلام خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء
بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام المحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة
في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي عليه السلام التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة
كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه ليزجروا عما الفوا الا كل شئ من امر الجاهلية
تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل وهدر كالشئ الموضوع تحت القدم المعنى كل شئ فعله احدكم قبل الاسلام

من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة
لاقصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه باصدر عند من القتل في جاهلية وان اول دم اضع من دمائنا
اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظئر
ترضعه في بني سعد قال النووي وهو ايا س بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبوا بين
البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل بدا النبي عليه السلام في وضع دماء الجاهلية بوضع
دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك وهي صفة ربا والعايد
اليه محذوف وربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زايد على راس المال لان راس المال
غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا
الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن
والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقصتم عهد
الله ينتقم منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا
تكرهونه يعني ان لا ياذن لاحد من تكرهون دخوله عليهن وليس وطئ الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه
او لا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور
فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
اي بلا اسراف وتقتير على وجب حالها وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا
عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام تفخيم لشان
القران وانتم مسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسألكم ربكم يوم
القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلته به فما انتم قايلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وادّيت ونصحت فقال
باصبعه السبابة اشار بها برفعها الى السماء اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكبها الى الناس قال النووي
ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يشير بها وروى بالياء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب
اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات خ خولة بنت ثامر رضه خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة
قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ما روته عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد بها البخاري بهذا الحديث
ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق هو التلبيس في تحصيل
او اخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى
وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له
يعني قبل الله عمله واثابه فيه فادخل الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى شرير ووضيع م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه ان رجلا زار اخاله في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة

او مجازا فارصد الله على مدرجته اى هيأه على طريقته ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت فى هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية ترتبها بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها منه وتستوفيها كذا فى المشكوة وقال القاضى نعمة مبتداء ومن زايدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى ترتبها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير انى احببته فى الله غير بالنصب استثناء اى ليس لى داعية الى زيارته الا محبتى اياه فى طلب رضاء الله قال فانى رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وما عطف عليها بالواو ومحذوف اى الم تكن فى نعمة وليست فيما اشتهيت قال بلى ولكنى احب ان ازرع فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بسكون الواو تحريك الجفون فى النظر نباته واستواءه اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اى خذ مطلوبك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شئ وفى الحديث دلالة على ان الادنى على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه ابدا لا تزول خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان رجلا من بنى اسرائيل سئل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زايدة قال فائتنى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك وخالف الباقون لانه اعانة وصلة فى الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصى والصبى ومعاوضة فى الانتهاء فالتاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جايزا فى شريعتهم ثم نسخ فخرج فى البحر يعنى ظهر عليه وذهب وفى بحئ بمعنى على كما فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اى سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اى يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذى اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هى بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى فى كضرب اليوم يعنى لاعطائه فى الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اى كتابا بالاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اى اصلحه وسواه بالقير للا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت من فلان الف دينار فسالنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا وفرضى بك وسالنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه اى دخلت المستقرض الخشبة فى البحر ثم انصرف وهو فى ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اى يخرج

الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زايدة التى فى المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اى جمعا للحطب قال الجوهرى الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اى قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعنى قدم المستقرض مقام الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف فى كل عدد مضاف الى معدوده الحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا فى طلب مركب لآتيك بقضاء الياء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى اى قبل الوقت الذى اتيت فيه قال هل كنت بعثت الى بشئ قال اخبرك انى لم اجد مركبا قبل الذى جئت فيه فان قلت لم يقل فى جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لان ظن ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث بنى ان من توكل على الله كفاه ومن التجاء الى غيره صفرت او خلت كفاه سئل الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل للفوز فى المآل

ق عائشة رض اتفقا على الزوايد منها قالت امر النبى عليه السلام بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذى بعثك بالحق لافرينهم بلسانى فرى الاديم يعنى لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عليه السلام لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لى فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبى فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد لخص لى نسبك ابو بكر والذى بعثك بالحق لاسلنك منهم كما يسل الشعرة من العجين يعنى بنزع فقال ان روح القدس يعنى جبرئيل سمى به لانه كان ياتى الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح للتشريف والقدس صفة للروح وانما اضيف اليه تبيينا على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيد يعنى يدك بالجواب ويلهمك الصواب بجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روى ان جبرئيل اعان حسانا عند هجو النبى عليه السلام بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعنى مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روى عن عائشة ان النبى عليه السلام كان يضع لحسان منبرا فى المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن ابياته حين نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله فى ذاك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابى ووالده ومرضى لعرض محمد منكم وقاء واما هذا مذكور فى صحيح مسلم قال الحسان بن ثابت قال النووى عاش حسان بن ثابت ستين سنة فى الجاهلية وستين فى الاسلام وعاش اباه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم اى من فيح جهنم مفاة من سطوع حرها وانتشاره ومنه قولهم بكا فيح اى واسع او من سطوع الحر وغليانه قال الخطابى خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعنى ان شده حر الشمس فى الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة

ان النبي عليه السلام قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قالها قبل فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م عثمان وعايشة رضه روى مسلم عنهما قالت استاذن ابو بكر على النبي عليه السلام وهو كان معي مضطجعا في مرطها وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان فجلس النبي عليه السلام فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحال ان لا جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م روى مسلم قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب من نار بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الآدميين واما قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان تصور بصورة يمكن ربطه معها ثم منع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جايز فان قلت هذا مخالف لقوله عليه السلام ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عليه السلام جمعا بين الادلة فتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي عليه السلام ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالعملي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض على البارحة ليقطع علي صلاتي انما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله عليه الصلوة والسلام فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة والا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادي

ابو الدرداء رضه

اي مجاوزين عن اول وقتها المراد من ابرادها ان تؤخروا الى انكسار شدة الحر لا ان يؤخر الى برد النهار ثم ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه شروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر والام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط للمخالفة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبي عليه السلام فقال ايذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا واعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رديئة كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي ترك الناس التعرض اخوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه اذى في منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غاية ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل لم يكن غيبة ما قاله النبي عليه السلام في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عليه السلام عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي عليه السلام ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضه اولانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرء توبيخ له حيث ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب اخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد فمن اقدم عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رضه قيل انها جاوزت الهجرتين وصلت القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقها المشركون وكان عليه السلام يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار مارواه عن النبي عليه السلام اثنان وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روى

خبر مبتدا محذوف اى وهى رب اغفرلى او بدل من دعوة فردة خاسئا اى ذليلا مطرودا الا للتسخير
التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه عليه السلام تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق
انه تذكر قبل فيتنا فيان قلت لامنافاة لان الحديثين صدرا فى وقتين واما دعوة سليمان عليه السلام ملكا
يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير فى الازل كان كذا قال الله ان يسئال مطابقا له والا فمقصوده
منه عظم الملك لا النفى عن الغير كما يقال لفلان ما ليس لغيره لكن لاينا سب هذا الوجه قوله عليه السلام لولا دعوة
اخينا ع عايشة رضه روى البخارى عنها قالت قلت يا رسول الله متى قبل ان تموت فنفخت بفك فقال ان عينى
تنامان ولاينام قلبى وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضه قال خطب على رضه بنت
ابى جهل فلما سمعه النبى عليه السلام قال ان فاطمة جزء منى وانى اخوف ان تفتن فى دينها اى يصيبها الفتنة والميل
عن الحق لفرط غيرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها فى زوجها او لعداوة ابيها للنبى عليه السلام وان كانت هى فى نفسها
مسلمة وانى لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لاتجتمع بنت
رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما مر من
خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدى الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبى عليه السلام حرام وان كان بما اصله مباح
وهذا من خصايصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والاخرة قيل المراد به النهى
عن جمعهما بل بمعناه اعلم من فضل الله انهما لايجتمعان كما قال انس بن النضر والله لاتكسر ثنية الربيع وقال النووى
يحتمل ان يراد به تحريم جمعها ويكون معنى لست احرم حلالا اى لا اقول شيا يخالف حكم الله فاذا حرم شيا لم اسكت
عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رضه قيل انه فتح مصر لعمر رضه ما رواه عن النبى ع
تسعة وثلثون حديثا له فى الصحيحين ستة انفرد البخارى بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فصل بسكون
الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة هى المرة من السحر يعنى ان اهل الكتاب
اذا ناموا كان لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن
عمرو رضه روى مسلم ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اى سنة فان قيل قد
جاء فى حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فالتوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغنى
باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة
او نقول الذى ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد فى زمان سبق حتى الدخول
ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكره فى قوت القلوب قد جاء فى الرواية ان سليمان النبى عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء
باربعين خريفا والموالى يدخلونها بعد مالكيهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام
ولكن ينبغى لك ان تعرف ان السبق فى الدخول لايستلزم رفع الدرجة على من تاخر دخوله قد يكون بعض من تاخروا الذين انفقوا
مالهم فى وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه فى الدخول حكى ان عبد الله بن عمرو رضه سئاله رجل قال السنا من فقراء المهاجرين

فقال

فقال الك امراة تاوى اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان لى خادما فقال انت
من الملوك ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ان فى الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة
صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لينكسروا نفسهم ويقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش
فى صيامهم خصوا بباب فيه الرى والامان من العطش قبل تكرمهم من الجنة يوم القيمة لايدخل منه احد غيرهم فان قيل
جاء فى حديث آخر وهو من توضا فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء
فالجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشية ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من
مكثرى الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد سموا صائمين لصيامهم رمضان فعناه لايدخل من الريان
الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لايدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق
فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان فى الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول
الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قال الجوهرى يعنى به الفرس السابق الجيد المضمر
بفتح الميم المشددة هو المركوب الذى يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لايقطعها الجلة حال من
فاعل يسير يعنى لايقطع الراكب المذكور المواضع التى يسترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى
واتساع الجنة م انس رضه روى مسلم ان فى الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد به هنا
مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بالاعين زرات والاخطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء
وهذا نوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعنى فى مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة
قال القاضى خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقى فتحثوا اى تنثر تلك الريح فى وجو
وثيابهم يعنى انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازداد واحسنا وجمالا فان قيل ما
سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد
ازددتم بعدنا اى بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسنائهم فيقولون وانتم والله
لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة
روى البخارى عنه ان فى الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين فى سبيله
وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا
التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع
درجة ممن دونه فاذا سالتم الله فاسئلوه الفردوس وهو بستان فى الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة
يعنى شرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لايكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة
فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبى النكتة فى الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما المعنى والاخر

هرم

المعنوى واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن وازين مما يحس به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على
انه فوق جميع الجنات ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهى اربعة مذكورة فى قوله تعالى
فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد
منها اصول انهار الجنة قيل المجارى واحد وطبايعه اربع طبع الماء فى ايجاد الحيوة وطبع اللبن فى التربية وطبع العسل
فى الشفاء والحلاوة وطبع الخمر فى النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا فى شرح آثار التيرين ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله وهو فى الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة
سلمت عليه وهو فى الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلاته رد علىّ السلام فقال ان فى الصلوة لشغلا اى شغلا بالتلاوة
والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونه ما يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعنى ان
فى الصلوة شيأ يشغل المصلى اليها وان يكون بمعنى المفعول يعنى ان فى الصلوة شيأ يشغل المصلى به م عمار وحذيفة
شك شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعنى انه شك
فى ان هذا الحديث رواه عمار عن النبى عليه السلام او عمار عن حذيفة عن النبى عليه السلام روى مسلم ان فى امتى اثنى
عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبى عليه السلام ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبى عليه السلام مع
عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادى فطلع اثنا عشر رجلا فى المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غيظا منهم
فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله تعالى حين ابصروا حذيفة
فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبى عليه السلام فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم
قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عليه السلام ان الله اخبرنى باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك
بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة فى امر المنافقين قيل اسر النبى عليه السلام امر هذه
الفئة المشئومة لئلا يهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل فى سم الخياط يعنى لا يدخلون
الجنة ابدا الان دخول الجمل فى ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم يكفيكهم يعنى يدفع منك شرهم روى
بحذف الكاف الثانية وروى تكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعنى يجمعهم فى قبورهم ويستر هم
الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبى عليه السلام للدبيلة عبر عنها
بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر فى اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اى يظهر فى صدورهم يعنى يحدث فى اكتافهم جراح
يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت ابى بكر رضه روى مسلم عنها ان فى ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اى مهلكا
تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن فى الاهلاك احد مثله روى انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى ما قتل فى حروبه
وكذابا قيل هو المختار بن ابى عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة دعواه ان جبرئيل ع يأتيه بالوحى وفى الحديث اخبار عن المغيبات
المستقبلة وقعت كما اخبر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان فى حوضى من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان
وقعت مجرورها صفة له يعنى ظروفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضى هذا اشارة الى غاية

الكثرة

الكثرة من باب قوله عليه السلام لا يضع العصا من عاتقه وقال النووى المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاوانى
بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روى انه عليه السلام قال والذى نفسى بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به
الصادق مؤكدا فى كلامه والامانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبى حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عائشة
روى مسلم عنها ان فى عجوة العالية شفاء او انها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم
اول البكرة منصوب على الظرفية يعنى وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبى قال النووى العالية
ما كان من الحوايط والقرى والعمارات من الجهة العليا للمدينة مما يلى نجدا والسافلة هى الجهة الاخرى مما يلى تهامة قال القاضى
وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الا النبى ع م
ق ابو سعيد رضه رقم المصنف هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد فى النسخة
المقابلة بنسخة المصنف كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل اشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبى عليه السلام
ولم يبادر اشج واقام عند رحالهم فجمعها وشدناقة بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليفلما اتى النبى عليه السلام قربه
واجلسه الى جانبه فقال عليه السلام تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال اشج يا رسول الله انك لم تزال الرجل
عن شئ اشد علىّ من دينه فقال عليه السلام صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رويا مرفوعين و
منصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر فى مصالحه والاناة على وزن
القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره فى العواقب فانه اشارة الى قوله الذى قال فانه دال على صحة عقله
قال لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهى قبيلة وفى بعض النسخ بفتح اشج على انه غير منصرف
فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعنى لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسم اشج لشجة كانت فى وجهه وسماه النبى ع
المنذر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطى رجالا
من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطى رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر
من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال ان قريشا حديث عهد اى جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها الجلاء
من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر وانى اردت ان اجبرهم اى اتحفهم واعطيهم عطية واتالفهم اما ترضون
الرهزة فيه للاستفهام وما للنفى فصلا عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا
برسول الله اى برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق فى الجبل سلكت
شعب الانصار قال الخطابى اراد بالوادى هنا الرأى والمذهب كما يقال فلان فى واد وانا فى واد والمراد به اظهار النبى ع
كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن
عمرو رضه روى مسلم ان قلوب بنى آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه كاطلاق اليد ومن جوز
تأويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الايمان والكفر والميل الى احدهما
الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال

اذ تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التعرف
فمن اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بانه تعالى مع كمال رحمته على عباده
انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انملتين
القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين لفائدة زائدة
لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد
لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد الى الحكم
اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد
في شئ واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما
وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق للمغيرة بن شعبة رضـ اتفقا على الرواية عنه
ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي عليه السلام اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله
لان الكذب على النبي عليه السلام يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كفر قوم من الصحابة
اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض التابعين من رفع الحديث الى النبي عليه السلام فاوقفه
على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه
امر ومعناه خبر يعني فان الله يبوئه مقعده منها فعبر عنه بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم
يوجد من الاحاديث ما يروى العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضـ اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عليه السلام
مديونا للرجل فقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عليه السلام دعوه ان لصاحب الحق مقالا
المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريم حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال خ
ابن عمر رضـ روى البخاري عنه انك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسرها قاله لعثمان بن عفان حين خلفه
ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهمها من الغنيمة اما حصول الاجر
له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شئ له من الغنيمة
وذكر الواقدي انه عليه السلام اعطى لثلاثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة بن عبيد الله
وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم يكشفان خبر عير قريش ق انس رضـ اتفقا على الرواية عنه
قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام
والسنة فاخذ عليه السلام بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة
قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله
بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عليه السلام
بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لانه

امانته

امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر رضـ اتفقا على الرواية عنه قال
قال النبي عليه السلام يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عليه السلام ان لكل نبي حواريا اي
ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص
اصطفاه عليه السلام ونسبه الى الاختصاص ق انس رضـ اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعا
مستيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شئ في هذه الدار كسليمان عليه السلام سأل الملك ونوح عليه السلام سأل اهلاك
اهل الدنيا وغيرهما وانى اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم بوجهة الشفاعة
في الاخرة فان قلت اخباء الشئ يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما يحصل له يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا
يجوز ان خير الله تعالى النبي عليه السلام بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة فاختار
الدعوة في الاخرة فسمي ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضـ روى عثمان قال كان رجل بعد من المسجد وكان
لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب مشاي الى
المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال الله لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قالوا لرجل كان يمشي الى
مسجد النبي ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشئ والمراد به هنا خطوة الاجر وفيه دلالة
على ان كل طاعة كان التعب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رضـ روى عثمان ان لكم بكل خطوة وهي بفتح
الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قالوا لوهط جابر وقد اراد وا ان يبيعوا بيوتهم فقربوا
من المسجد خ ابو هريرة رضـ روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر
الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او السلوبية كالعلم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية
عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة
وسبعين او بسبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك
عشرة كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة لرفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق
القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله تعالى اذا قال
الضار النافع فشكر على هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالمنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه
من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه
جاء في الرواية الاخرى من حفظها امكن من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى منحصرة في هذا المقدار لان
قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي عليه السلام اسالك بكل اسم سميت
به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب ق اسامة بن زيد رضـ اتفقا على الرواية
عنه قيل هو ابن مولى النبي عليه السلام ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا
انفرد البخاري منها بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي عليه السلام رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال

(راوي الحديث م)

ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيها يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء
عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجل انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد
هذا المعنى بقوله وكل شئ عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر موجل كذا قاله الشراح ويجوز
ان يراد بكل شئ كل ما يأخذه الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى
ما قدر له من الاجل م سلمان رض روى عن مسلم ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم
القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتورها تحديد وتجزئة المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين
من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرأفة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا
في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادته ايصال
الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فاظنك بباقيها في دار القرار
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال واستيناف اهل الذكر
يعني يطلبونهم ليزوروهم ويسمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله
وصفاته وآياته في ارضه وسمواته وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان
وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة
القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان
مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال
اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى
بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فاناقد وجدنا جماعة من اهل الذكر
قال اي النبي عليه السلام فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة المخفوف هو الاشتمال حول الشئ باجنحتهم الباء فيه للتعدية
يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء
قال اي النبي عليه السلام فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمائر الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من
عند عباد لك في الارض قال اي النبي ع فيسالهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك
ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي ع فيقول اي الله تعالى هل راوني قال اي النبي ع فيقولون لا
والله ما راوك قال فيقول اي الله تعالى كيف لو راوني في جواب لو ما دل على كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو راوني ما يكون
حالهم قال فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تحميدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول اي الله تعالى فما
يسالونني قالوا يسالونك الجنة قال فيقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو
راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تعالى
فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها

قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم
اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم باهم فيه من الذكر وباجوالهم وهو اعلم
بهم نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم
في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تعالى بلا موانع قال يقول ملك من الملائكة يا رب فيهم
فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام
فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة
القوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات نال بالسيادة ومن جالس
اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي
اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه همزتين وبجذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور
من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما يكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون
تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قواريرا من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما
معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون
طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا
فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن
فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها م ابن عمر رض روى عن مسلم قال كان
بعث رسول الله عليه السلام عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي عليه السلام ما حدثه فقال ع
ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شئ فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه
اشارة الى مسارعة النبي عليه السلام واخفاء الخروج اليها قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة
وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فاطلق عليه السلام واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه انه دسما قاله حين يشرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة
وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يشوش ق رافع بن خديج رض بفتح الغاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وسبعون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي
لمسلم قال سئل النبي عليه السلام عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال ان لهذه البهائم البهية حيوان ذات قوائم اربع
في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية او بدع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال
مكان وحش بالتسكين اذا خلى عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي فجميع احرامه
مذبح فاذا رميت بسهم فانت حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال
مالك الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما تذكى بما يذكى به الاستحسانا اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه

م انس رضہ روی مسلم عنه قال سالت ام سلیم النبی علیه السلام قالت هل علی المراة من غسل اذا احتلمت فقال
نعم اذا رات الماء فسترت ام سلمہ وجهها وقالت یارسول الله او تحتلم المراة قال نعم فقال ان ماء الرجل غلیظ ابیض
وماء المراة رقیق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان منی الرجل قد یصیر رقیقا بسبب
مرض ونحوا بکثرة الجماع وقد یبیض منی المراة لفضل قوتها فمن ایهما علا او سبق یکون منه الشبه قال النووی فی یکسر
المیم وبعدها نون ساکنة اذا ضبطته کذا للاکثرین وقد یصحف ویقال فی ایهما بفتح المیم وکسر النون وباء مشددة بعدها واو من
فی قوله من ایهما زائدة یعنی فاء للاین علا واما علی قول من ینفی زیادة من فی الاثبات فمعنی من ایهما من ای الزوجین
باعتبار تضمین الصدور فی العلو او السبق والمراد بالعلو والغلبة یعنی ان غلب ماء الرجل ماء المراة نزع الولد ویشبهه وللعلم
یکون ذکرا وان کان بالعکس فبالعکس وان سبق منی احدهما ای وقع فی الرحم قبل منی الاخر اشبهه الولد ایضا قال القاضی
النیسابوری المنی المتولد من الزوجین یرد من جمیع البدن علی طریق التحلل والذوبان ولهذا تلتذ به جمیع البدن ویضعف به
ایضا وفی کل من المائین اجزاء شابهة لاعضاء صاحبه شبها غیر تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنیان فانجذب
کل واحد منهما الی ما یشابهها علم ان الروایات مختلفة فی بعضها او سبق غیر مذکور وفی بعضها علا غیر مذکور وفی بعضها
اذا علاماؤها اشبه الولد اخواله واذا علاماؤه اشبه اعمامه وفی بعضها ذکر سبق مکان علا فی الموضعین وفی بعضها اذا
علاماؤه ذکر واذا علاماؤها انث باذن الله فالتوفیق والله اعلم باد یقال او سبق شك من الراوی ویکون الحادیث
کلها لبیان الذکورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه یراد به شبه الذکورة واشبه اخواله یراد به شبه الانوثة وفیه من التحمل
ما یری ق ابو موسی رضہ اتفقا علی الروایة عنه ان مثل ما بعثنی الله به من الهدی والعلم المثل فی اللغة هو النظیر وکذا
مثل بفتحتین ثم استعمل فی کل صفة او حال فیها غرابة وهی المرادة هنا ای ان صفة ما بعثنی الله به ذکر فی العوارف والهدی
وجدان القلب موهبة العلم من الله ویجوز ان یکون المراد منهما شیئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهایة التوضیح
لانه یکون تشبیه الخفی بالجلی ولذا اکثر الله تعالی الامثال فی کتابه کمثل غیث اصاب ارضا قیل هذا تشبیه مفرق شبه العلم
بالغیث ومن ینتفع به بالارض الطیبة ومن لا ینتفع به بالقیعان فهی تشبیهات مجتمعة لکن الاولی ان یقال انه تشبیه مرکب
لتوقف اول علی آخره الا تری الی الذی هو وصف الغیث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبیه واحد وهو تشبیه الوحی النازل
من السماء الی من ظهر نفعه والی من لم یظهر بالغیث النازل من السماء الی ارض ظهر نفعه فیها والی من لم یظهر انما شبه
العلم بالغیث لانه یحیی القلب المیت احیاء الغیث البلد المیت وفی ذکر الغیث دون المطر لطیفة وهی ان الغیث مطر
مخاج الیه یغیث الناس عند قلة المیاه ولقد کان الناس قبل البعث متحیرین فی الغوایة محتاجین الی الهدایة فافاض الله
علیهم سبحانه العلم والهدی ببعثة نبینا علیه السلام فکانت منها طائفة ای قطعة الجار والمجرور حال منها طیبة ای غیر
خبیثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت الکلاء والعشب الکثیر قال النووی العشب والکلاء والحشیش والخلاء
اسماء للنبات لکن الحشیش مختص بالیابس والعشب والخلاء مختصان بالرطب والکلاء بهمزة مقصورة یقع علی کلیهما
فیکون عطف العشب علیه عطف الخاص علی العام لاهتمام بشانه وقیل الکلاء مختص ایضا بالرطب الا اذا ماتیا خر نباته

ویقل
باد انکه در لطافت طبعش خلاف نیست
در باغ لاله روید در شوره بوم وبر

ویقال العشب ما یقدم نباته ویکثر ولهذا وصف العشب بالکثیر وکانت منها اجادب وهی بالجیم والدال
المهملة جمع اجدب وهی الارض التی لا تنبت ویروی اخاذات جمع اخاذة وهی بالخاء والذال المعجمتین الغدیر ویروی
اجارد بالجیم وبالراء والدال المهملتین جمع اجرد وهو ما تجرد عن النبات کذا قاله الخطابی وقال القاضی لم یروفی
مسلم والا فی غیره الا اجادب وعلیه شرح الشارحون امسکت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا
واصاب منها طائفة اخری انما هی قیعان جمع قاع وهی الارض المستویة لا تمسك ماء والما کان بعض القیعان قد تنبت
کلاء نفاه بقوله ولا تنبت کلاء فذلك اشارة الی ما ذکر من الانواع الثلثة وشروع الی بیان مورد المثل فمثل الطائفة
الاولی التی قبلت الماء وانبتت الکلاء ومثل من فقه بالضم ای صار فقیها وروی بالکسر معناه فهم والاول اشهر فی دین
الله ونفعه الله بما بعثنی به فعلم وعلم بتشدید اللام ومثل من لم یرفع بذلك راسا هذا مثل الطائفة الثانیة التی لم تقبل
الماء فامسکته فنفع الله بها الناس یعنی انها مثل عالم لم یعمل بعلمه وعلم غیره وعدم رفع راسه بالعلم کنایة عن عدم الانتفاع
به لعدم العمل به ولم یقبل هدی الله الذی ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التی تمسك ماء ولم تنبت کلاء یعنی مثل
هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعلیم بتقدیره ومثل من لم یقبل ولا یخفی ان عدم قبول الهدی یستلزم لعدم النفع
بالعلم الا فی نفسه والا فی غیره قال شارح قوله فذلك اشارة الی النوع الاول والثانی لاشتراکهما فی الانتفاع وقوله ومثل من
لم یرفع الخ اشارة الی النوع الثالث فانت تری ما فیه من التکلف ق ابو هریرة رضہ اتفقا علی الروایة عنه قال لما نزل
قوله تعالی ولکن رسول الله وخاتم النبیین استغرب الکفار کون باب النبوة مسدودا فضرب النبی علیه السلام لهذا مثلا
لیتقرر فی نفوسهم وقال ان مثلی ومثل الانبیاء من قبلی کمثل رجل بنی بنیانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء
من قوله بنیانا وهو الحائط اللبنة علی وزن الکلمة ما یتخذ من طین ویجفف ویبنی بها سمی بذلك لانه یضرب فی القالب
یطوفون به ویتعجبون له ویقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة یعنی اذا کان کذلك فانا کاللبنة فی الاکمال
وانا خاتم النبیین وهو بفتح التاء بمعنی الطابع وبکسرها بمعنی فاعل الختم معناه انا آخر الانبیاء فان قیل کیف کان آخر
الانبیاء وعیسی علیه السلام ینزل فی اخر الزمان قلنا معنی کونه آخرا انه لا یکون احد مبلغا بعده وعیسی علیه السلام
ینزل حین ینزل عاملا علی شریعة محمد علیه الصلوة والسلام مصلیا الی قبلتکم فانه بعض امته اعلم ان هذا تشبیه المجموع بالمجموع
وجه الشبه عقلی منتزع من عدة امور فیکون امر النبوة فی مقابلة البنیان وفیه اشارة الی ان فائدة بعثة الانبیاء
تکمیل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشریفة قد کانت حاصلة بالنقصان وبالنبی علیه الصلوة والسلام تمت تلك
الاحاطة وکملت دار النبوة ق ابو موسی رضہ اتفقا علی الروایة عنه ان مثلی ومثل ما بعثنی الله به کمثل رجل الی قوما المثل
بمعنی الصفة وهذا ایضا تشبیه مرکب بمرکب حتی لو فات قید منهم یتم التشبیه ولا یظن ان ههنا تمثیلین تمثیل المبعوث
وتمثیل المبعوث به لان هذا تمثیل واحد سمی قبیل ان زیدا وعمرا قایمان لا سمی قبیل ان زیدا وعمرا قایم فقال یا قوم انی
رایت الجیش بعینی بتشدید الیاء علی سقوط نون التثنیة بالاضافة وفیه اشارة الی ان هذا المثل مختص بالنبی علیه السلام
لانه ما انذر به من الاهوال هی التی راها بعینیه واما سائر الانبیاء فلم یکن لهم معراج ظاهر حتی یعاینوا تلك الاهوال

والى انا النذير وهو الذى يخوف غيره باعلام العريان وهو الذى لقى العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه
عريانا يخبرهم فصدق بعضهم ما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور
وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود فى النبى عليه السلام فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اى اطلبوا النجاء اوعلى المصدر اى
انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اى ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم هو بفتح الميم
والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انا لم نقل ولم تطع طائفة مع انه كان فى مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم
كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اى اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم والحاء
المهملة بعد الالف اى اهلكهم بالكلية فذلك اى المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من اطاعنى واتبع ما جئت
به ومثل من عصانى وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان مع التكذيب
بالحق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه ان معه اى مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعنى الذى يراه الناس نارا
فماء بارد والذى يروه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رأى واحدا من مكذبيه فى ناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل
نار نمرود بردا وسلاما لخليله واذا رأى ممن صدقه فاعطاه من ماء جعله الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره
وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل بسحره ق ابو شريح الخزاعى رض بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعى
منسوب الى خزاعة وهى بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه
عن النبى عليه السلام عشرون حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخارى منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها
الناس يعنى لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم فى مكة
فان قلت ما وجه قوله فى حديث اخر ان ابرهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرء يؤمن بالله
واليوم الآخر ان يسفك بها دما اى بريق فيها ودما نكرة فى سياق النفى يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما
يباح فى خارجها وصف الامر بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله والايفهم
منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشئ بالذكر لا يدل على نفى ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد
اى لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك والزائدة فان احد ترخص لقتال رسول الله م
يعنى ان ترخص احد مستدلا بان الرسول عليه الصلوة والسلام فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن
لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لى فيها اى فى اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولى قايم مقام الفاعل ساعة من نهار اى وقت
هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد
الغايب يعنى من سمع منى هذا الحديث فلينقل الى من لم يسمعه كيلا يغفل عن حرمتها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بانتزاع
عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا وتشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين
امرأة قيم واحد وهو من يكون قايما بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف مباشر هذا التاليف لقد

شاهدنا

شاهدنا بعض الاشراط مما فى الحديث مذكور فى بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزناة وفشو الفجور
ورقص القينات بشرب الخمور وفور الميل الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش
وانشاء ما شاؤا من غير تحاش عن الخير فى امورهم نعوذ بالله من شرورهم خ وائلة بن الاسقع رض روى البخارى عنه
ان من اعظم الفرى وهو على وزن البشرى جمع فرية وهى الكذبة عن عمد ان يدعى الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء الى التضمن
معنى الانتساب وانما صار اعظم لان افتراء على الله لانه ادعى الى غير ابيه كانه يقول خلقنى الله من ماء فلان وانما اخرج
من صلب غيره او يرى عينيه من الا راة ما لم تريا اى يكذب فى رؤياه بان يقول رايت فى منامى كذا ولم يكن راه
وانما صار اعظم لان ما يراه النايم انما يراه بارادة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه
اعظم ظاهر لانه كذب على النبى عليه السلام خ على رض قيل ما رواه عن النبى عليه السلام خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا
له فى الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخارى بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قالا حين قدم
رجلان من المشرق فخطبا بلغة وتكلما بلسانة ومحسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعنى ان بعض البيان بمثابة السحر فى ميلان
القلوب او فى العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخارى اخرجه فى صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن على رض والله اعلم
خ ابن عمر رض روى البخارى عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هى النخلة وانها مثل
المسلم يعنى النخلة طيبة الثمر دايمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحمل بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات
قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها فى
الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رض روى مسلم عنه
ان من الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة خشية على طالبها باحياء الليالى
لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا المضارع للمثبت خال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا و
الاخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعنى وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالى بل كاين فى جميعها قيل تلك
الساعة فى الثلث الاخير الذى يقول الله فيه من يدعونى فاستجيب له وقيل هى وقت السحر وقد روى ان جبرئيل م
قال انى ارى العرش يهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان من امنّ
الناس وهو افعل من المنّ الذى هو العطاء لا من المنة التى تفسد الصنيعة على فى صحبته وماله على هنا بمعنى الاجلى
يعنى اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلى ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع
فى صحيح البخارى وهو الظاهر لانه اسلم ان والواقع فى صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زايدة على
مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كانه عليه السلام قال ان من امنّ الناس على رجلا فقيل من هو قال ابو بكر
كذا قاله النووى فعلى هذا فى كون الحديث مما اتفقا عليه شباه ولو كنت متخذا خليلا وغير ربى لاتخذت ابا بكر
خليلا قال الطيبى الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعنى لو اتخذت صديقا اراجع اليه فى حاجاتى واعتمد عليه فى مهماتى

الاوباش مزة الناس الاخلاط

لاتخذت ابا بكر ولكن فى جملة امورى الجاء الى الله الى هنا كلامه لكنه بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلة وهى
الصداقة المتخللة فى قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعنى لو جاز لى ان اتخذ صديقا من الخلق يقف
على سرى لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لايطلع على سرى الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا
من سر رسول الله لما روى انه عليه السلام قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا بصلوة ولكن بشئ كتب فى قلبه
ولكن اخوة الاسلام وسودته اللام فى الاسلام للعهد اشاره الى الاسلام الذى سبق به المسلمين واراد بمودته المودة
الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن محوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بينى وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل
انما كانت افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تعالى فما اختاره الله للنبى عليه السلام يكون
افضل مما اختاره لنفسه لايبقين فى المسجد باب الاسد الفعل المجهول صفة محذوف اى الا باب سد الا باب ابى بكر
مستثنى من المستثنى يعنى انه لايسد قيل هذا الكلام على حقيقته فعنا ما لامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى
باب ابى بكر تكريما له وصيانة للمسجى عن تطرق الناس قال الامام النووى شئ لم يصح عندنا ان لابى بكر بيتا بجنب المسجد
فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابى بكر فى امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية باب شبه طريق النزاع
فيه بالابواب وقرينة ذكر المسجد الذى كان عامة جلوس النبى عليه السلام واحكامه فيه ولم يكن بيت ابى بكر متصلا
قيل قال النبى عليه السلام هذا الحديث فى مرضه فى آخر خطبة خطبها واما ما روى انه عليه السلام قال فى حق على سدوا
ابواب المسجد كلها الا باب على فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت على كان فى جنب المسجد م عايذ بن عمرو رضه وهو بيا
مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام ثمانية عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث
واحد للبخارى واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن اللزمة وهو الذى يظلم الرعايا
ويأخذ حقهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل يضربه النبى عليه السلام للولاة الظلمة
م ابو سعيد رضه روى عشلم ان من اشر الناس عند الله وفى بعض النسخ الصحيحة ان من شر الناس بدون الالف قال
الجوهرى شر فيه معنى التفضيل لايثنى ولايجمع ولايؤنث ولايقال اشر الا فى لغة ردية وكذا خير وقال القاضى الرواية
وقعت بالالف وهى يدل على عدم رداءة منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اى اعظم خيانة
الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية اى خيانة الرجل يفضى الى امرأته اى يصل اليها استغناء
وتفضى اليه ثم ينشر سرها اى يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووى تحريم افشاء السر اذا لم يترتب عليه فائدة
اما اذا ترتب بان تدعى عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة فى ذكره كما قال عليه السلام انى لافعل ذلك
انا وهذه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان من ضيضئ هذا بكسر الصادين المهملتين او المعجمتين والهمزتين
بعدهما اصل قوما يقرؤن القران يعنى شيئا قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذى هذا الرجل اى ذو الخويصرة منه فى النسب
او هو على المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن فى الخوارج قوم من نسل ذى الخويصرة كذا قال الشارح
صاحب التحفة لايجاوز حناجرهم يعنى لايكون لهم الا القراءة المجردة ولايصل معانيه الى قلوبهم ولايتدبرون فيها يقتلون

اهل

اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اى يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اى يخرجون منه استدل به من
كفر الخوارج وقال الخطابى المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يرمى السهم من الرمية بتشديد الياء اى من
الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اى والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم
بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم فى زمن على بعد النبى عليه السلام بتسع وعشرين
سنة فاقتلهم على وقتل كثيرا منهم قاله الذى للغويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع التصغير
لقب رجل اسمه حرقوص ابن ذهير التيمى وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك فى الصدقات كذا
فى تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهى قطعة من الذهب فى تربتها صفة
ذهيبة يعنى ذهيبة كائنة فى ترابها غير متميزة عنه كان بعث بها على رضه هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين وهو ظرف
لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وبالام وهذه رواية وفى جميع نسخ مسلم بالواء
وكلاهما صحيح كان يقال له فى الجاهلية زيد الخيل فسماه النبى عليه السلام زيد الخير كذا قاله النووى خ انس رضه روى
البخارى عن انس بن مالك رضه ان عمة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا
الى النبى عليه السلام فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق
لاتكسر فقال ع كتاب الله القصاص فرضى القوم فقبلوا الارش فقال ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
اى يجعله بارا واصادقا فى يمينه لكراسته قال القاضى معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يارب
افعل كذا لاجابه دعوته ويؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المستحى ولو اراد به القسم لقال بالله فيكون قوله
لابره مكان الجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق من التقرير
واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين العزم فيه يعنى اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده وغاية ان يكون
المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغى للمصنف ان يقول ق فكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه
فى كتاب مسلم واما الخلاف فى ان اكاسرة هى اخت الربيع والحالفة هى ام الربيع فى رواية مسلم وانها الربيع والحالف
انس بن النضر فى رواية البخارى فان قلت بعد ما حكم النبى عليه السلام بالقصاص كيف صدر من الصحابى الحلف
على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته عليه انه لايخشه
او لثقته بفضل الله لايخشه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضه روى
البخارى عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعنى مما بقى بين الناس من كلام الانبياء فاد ركوه هذا الكلام
يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحى وان الحياء مندوب فى كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ
اذ لم تستحى فاصنع ما شئت هذا كلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء فرع يتولد من اجلال من يستحى منه فمن
اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا فلا قيل قوله فاصنع وعيد يعنى افعل ما شئت فلا خير فى عملك لان من لم يعظم
ربه فليس معه من اوصاف الايمان شئ فيتجازى به وقيل لفظ امر ومعناه خبر يعنى صنعت ما شئت وفيه توبيخ له

وقيل معناه اذا كان فعلك آسفا ان تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب رضه
اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عليه السلام
وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا بعد
عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره
لقيده في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم
بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو الكان الذي يجتمع فيه بحر
فارس والروم مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمها والقول الاول انسب هو اعلم منك
فقال موسى يا رب كيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر
الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثمة بفتح التاء المثلثة اي هناك
فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء
للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون بن افرايم بن يوسف وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا
بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي التي بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ
يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حياتها ان هناك عينا تسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء شيئا
الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ
كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض يغشره ما بعده وهو قوله واسك
الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم النوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلا البناء وبقي ما تحته خاليا
فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره بالحوت اي بما راه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان
في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القرآن كما قال نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى
نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروى
بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة اي وقت غداء
لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى مسيرها وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى عليه السلام فيه نصبا لانه كان
عبثا تجاوزه عن مطلبه قال النووي انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيذكر به يوشع الحوت قال اي النبي عم
ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قاله لفتاه ارايت وهو يجيء بمعنى اخبرني وهنا بمعنى التعجب ومفعوله
محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت ما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت
وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر
عجبا وهو قول يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى يعني عجب عجبا مما اخبرتني
قال اي النبي عليه السلام فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي فقد فيه

الحوت

الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي
فرجعا يقصان اي يتتبعان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مستجي ثوبا اي مستور
بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس
واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح وكان ابوه من الملوك وانما لقب به
لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعضهم انه من الملائكة وبعضهم انه ولي والاكثرون على
انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حيا ترفع القرآن وذلك متفق عليه عندا هل التصوف والمعرفة
لان حكاياتهم انهم راوه في المواضع الشريفة وكلموه اكثر من ان يحصى وانى بارضك السلام انى بمعنى كيف او بمعنى
من ابن استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب سلوب الحكيم
يعني اجبت عن الايرد بك وهو ان تستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بنبي اسرائيل اي قال الخضر انت موسى بني اسرائيل
قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله
علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى لا على علية وهو مخالف لقوله تعالى
فيما سبق انا لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعليته رعاية للادب مع كليم الله او ليلا يستحق
العقاب عليه كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال الخضر فان اتبعتني فلا تسالني
عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر مرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم
فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجاء الا والخضر قد قلع لوحا
الواو فيه للحال يعني لم يجئ حال فجاءة الا الحال قلع الخضر من الواح السفينة ما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال
الآلة التي تخت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة
اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا
تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا العفو قال اي الراوي وقال رسول الله
فكانت الاولى اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي عليه السلام بقول موسى عليه السلام بما نسيت قال
اي النبي عليه السلام وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر
ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور
بنسبة الى الكل البحر بنسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله بنسبة متناه الى غير متناه فاين احدى
النسبتين من الاخرى ولكن الخضر انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة
المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلمانا يلعب مع
الغلمان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على
تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما على ما قيل انه كان بالغا فاعتبار ان موسى عليه السلام لم ير منه ذنبا بغير نفس

اى بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال اى النبئ م
وهذه اى هذه المسئلة الثانية من موسى اشد من الاولى اى من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا
بسبب تشديده ان فعل الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر فى جوابه
لك ولم يكن فى جواب المسئلة الاولى قيل النكر اقل من الامر لانه قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل
سفينة انما زاد فى جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سألتك عن شئ بعدها اى بعد هذه الكرة فلا تصاحبنى
قد بلغت من لدنى عذرا يعنى اتضح عذرك عندى فى سفار قتى الا فلم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا
اهل قرية قيل هى انطاكية استطعما اهلها اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما
اى من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى يقرب ان يسقط الارادة
هنا مجاز عند لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال النبى عليه السلام مائل اى فى الصورة وانما فسره
عليه السلام اشارة الى ان الارادة ليست فى معناها الحقيقى فقال الخضر اى اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم
اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعنى على عملك اجرة حتى نشترى به طعاما قال
هذا فراق اى قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا
فقال رسول الله ودد نا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اى يبين الله لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر
هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفى الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذى
علم عليم ومنها استحباب الرحلة فى طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تأخير الاعتراض
على العلماء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان ناسا منكم قد اروا فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اى تخيل
لهم فى المنام ان ليلة القدر كائنة فى التسع الاول بضم الهمزة جمع اول وارى ناس منكم انها فى التسع الغوابر جمع
غابر وهو بمعنى الباقى هنا المراد بالتسع الغوابر التسع التى تلى آخر الشهر والتى تلى العشرين بعده قال الطيبى
هذا امثل فالتسوها فى العشر الغوابر فان قلت العشر الغوابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار
لياليه فليتمس ليلة القدر فى جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها فى اوتار العشر الاخير ومنها انها
فى اشفاعه ومنها انها فى العشر الاوسط ومنها انها فى رمضان كله فالتوفيق اجيب بانها منتقلة تكون فى سنة ليلة الوتر
وفى سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب وقائعها كذا قاله القاضى وروى عن الشافعى جوابا
آخر وهو ان النبى عليه السلام كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها
ليلة كذا فاده فيه ترغيبا فى طلبها باحياء الليالى ق عدى بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا
واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتى
وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لى فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال ان وسادك لعريض
وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه أبله انما هو اى الخيط المذكور فى الآية سواد الليل وبياض النهار

قاله

قاله قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف
لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والزم التكليف بما ليس فى الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب
النبى عليه السلام الراوى الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلة عن البيان ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه قال جمع النبى عليه السلام بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عند وقت الاسفار وصلى بغلس فى
اول وقته فقال ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما فى هذا المكان يعنى تقسيرين من المصنف للصلوتين والمكان
صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا
اتبعنا فان شئت ان تأذن له جزاء الشرط محذوف وهو فأذن وان شئت رجع بمفعول شئت محذوف اى ان شئت
رجوعه قال بل آذن له يا رسول الله قال لابى شعيب الانصارى لما دعاه الى النبى عليه السلام لمعرفة انواع الجوع فى وجهه عليه السلام
خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفوس فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عليه السلام الحديث
قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له وظر فيه الشيخ الشارح بادلو كان
كذلك لما سكت النبى عليه السلام واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور
هو الحضور ولهذا لم يسكت عليه السلام اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستأذن منه ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام فى بعض الغزوات فنزل مع قومه فى واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار
وينامون واستظل عليه السلام بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله يدعونا فلما حضرنا اذا عنده اعرابيا
فقال ان هذا اخترط على سيفى اى سل سيفى من غمده فحمل به على وانا نائم فاستيقظت وهو فى يده صلتا اى مجردا فقال
من يمنعك منى فقلت الله يعنى ينعنى الله منك ثلثا اى ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك
منى فقال كن خير آخذ قال الراوى قال له النبى عليه السلام اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على
ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عليه السلام سبيله وفى الحديث تحمل توكل النبى عليه السلام وتصديق قوله تع
والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابى سفيان رضه روى البخارى عنه قيل اسلم
عام الحديبية ما رواه عن النبى عليه السلام مائة وثلثة وستون حديثا له فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخارى باربعة
وسلم بخمسة ان هذا الامر اى امر الخلافة فى قريش لا يعاديهم احد اى لا يخالفهم الا اكبه الله على وجهه اى اسقطه ما اقاموا
الدين اى مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء فى رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى
اذا علق قوله ما اقاموا بكب لا بقوله ان هذا الامر فى قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التورپشتى
وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجمع بطونها فى ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلم
انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا
يقرأ سورة الفرقان على غير ما قرأته فجئت به رسول الله فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأنى فقال هكذا انزلت فقال عليه السلام
ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر فى التسعة بل هو توسعة وتسهيل

وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا فى المراد منها قال قوم هى السبعة فى المعانى كالوعد والوعيد والامثال
والقصص والامر والنهى والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن حينئذ بعض الاحرف ابيسر من بعض آخر فى القراءة
وقال الاخرون هى الصور فى التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون
على انها الفاظ وهى اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنى تميم وطى
وثقيف لكنها غير مجتمعة فى كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقراء بما يوافق لغته بشرط السماع من النبى وذكر الطحاوى
ان هذا كان فى اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الاحرف والاحد والصحيح
انها هى القراءات السبع كلها مستفيضة من النبى عليه السلام ضبطتها الائمة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة
به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان
هذا ثنى كتبه الله اى قضاه وقدره على بنات آدم وفى رواية قال لها النبى عليه السلام كوفى على حجتك فعسى الله ان
يرزقكها فاقضى ما يقضى الحاج اى اصنع ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمى وغيرها غير ان لا تطوفى بالبيت
حتى تغتسلى روى انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت مالبيت قالت لحصت قالت لهم قال لها احبسى حاضت بسرف
وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فراها النبى تبكى فقال لها مالك لحصت قالت
نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله ميمونة فى سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابى قد رد البشرى فاقبلا انما قاله لابى موسى وبلال حين قال
الاعرابى للنبى عليه السلام اكثرت على من ابشر لما طلب من النبى عليه السلام شيئا وقال الا تنجز ما وعدتنى فقال عليه السلام
لا ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بابشار الصالحين م زيد بن ثابت رض روى مسلم عنه قيل انه كان
من فقراء الصحابة ومن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه فى خلافة ابى بكر ونقله الى المصحف فى خلافة
عثمان ما رواه عن النبى عليه السلام اثنان وتسعون حديثا فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى منها باربعة
ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى فى قبورها والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك فى قبورها فلو
لا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احد التائين وفى الكلام حذف يعنى لولا مخافة ان لا تدافنوا وفى بعض النسخ
فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت
لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اى صحت به من عذاب القبر من فيه لبيك الموصول المتأخر وهو
الذى اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض الملاحدة
وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو فى بطن الحوت بل معناه
انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استغرابا له ولعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منا ويقال
معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه فى الصحارى البعيدة حذرا من الفضيحة الا تحقة
بهم قاله الماتريدى بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذى انما احب النبى عليه السلام ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره

من

من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليتقرر فى قلوبهم م ابو بصرة الغفارى
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام ثلثة احاديث ولم يخرج له فى الصحيحين سواه ان هذه الصلوة عرضت
على من كان قبلكم فضيعوها اى عرضوا ملازمتها لكونها فى وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين
اجر من جهة امتثال امر الله واجر آخر من جهة محافظة ما ضيعوها والا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اى بظهر
النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هى النافلة لانها هى المكروهة واما الفوايت فغير مكروهة
ما لم يتغير الشمس يعنى صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمى الحكم بفتح الحاء والكاف وسلمى
بضم السين المهملة منسوب الى بنى سليم قيل ما رواه عن النبى عليه السلام ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد
قال بينا نصلى مع رسول الله عليه السلام عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت
ما شانكم تنظرون الى فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال عليه السلام ان هذه
الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شئ من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجرى به الخطاب بينهم ولا يكون
من جنس ما شرع فى الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمه الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلى ناسيا
لان السلام جنس شروع فى التشهد كذا فى شرح آثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعى على ان كلام الجاهل
بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عليه السلام لم يأمرها باعادتها وكذا كلام الناسى وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح
تنبيه على اعادتها وانما هى التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعى على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا
معناه انما هى ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد تفقده رسول الله يوما
وسأل عنه فقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتمونى فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالهمة الشار
اليها القبور التى يمكن ان يصلى النبى عليه السلام عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتى عليهم استدل به الشافعى على
جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلاته عليه السلام كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد فى صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا
فيها لان الغرض منها يؤدى مرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشئ من هذا البول والقذر وهو
بفتح الذال المعجمة ما يستقذر من الطبع كالنجاسات والاشياء المستنة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم
الاشارة فى هذا البول للتحقير انما هى لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما راى اعرابيا يبول فى المسجد ق ابو
موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله فى ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبى عليه السلام فقال ان
هذه النار المشار اليها النار التى يخاف من انتشارها انما هى عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير المنافع
مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة فى التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا
يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اى تجاوز اضرارها عنكم م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم ان هذه
اشارة الى افراد صنف ما راه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله لرجل راى عليه ثوبين معصفرين وفى رواية
انه اى النبى عليه السلام قال امك امرتك بهذا اى بلبسهما حرف الاستفهام فيه محذوف اراد انه من لباس النساء

زيد بن ثابت

قلت اغسلها اى قال الراوى قلت للنبى عليه السلام اغسلها قال بل احرقها انا امر النبى عليه السلام باحراقها اضرابا
عن غسلها لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله تضييع للمال لنقصان قيمته به
والمراد باحراقها افناؤها ببيع اوهبة اوغيرها عبر عنه بالاحراق مبالغة فى الانكار ويدل عليه ما روى ان الراوى
لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين فى التنور قال له النبى عليه السلام افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا بأس
بالنساء قال الخطابى المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يصير مزعفرا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله
ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمزعفر واقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء
او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما **فصل** م ابو هريرة رضى روى عنه مسلم انى آخر الانبياء وانت
مسجدى آخر المساجد اى ساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهى المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبى م
تعدله صلوة فى مسجدى افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية فى الثواب لا فى الاجزاء عن الفوائت
وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة لنفس مسجده عليه السلام الذى كان فى زمانه دون ما زيد فيه م
جندب بن عبد الله رضى روى عنه مسلم انى ابرأ الى الله يعنى التجئ اليه ان يكون لى منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله
قد اتخذنى خليلا وهذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابرهيم خليلا تقدم معنى الخليل فى حديث ان من امن الناس على م سعد
ابن ابى وقاص رضى روى عنه مسلم انى احرم ما بين لابتى المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود المدينة لابتان شرقية و
غربية وهى بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهى بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل
صيدها ظاهر الحديث شعر بان المدينة حرما وهو مذهب الشافعى ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روى
عن عايشة رضى انها قالت كانت لآل محمد بالمدينة وحوش يسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد فى المدينة
فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلة او لان التحريم لو كان على ظاهره
لحرم القطع والقتل كلاهما كما حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رضى اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبى عليه السلام عن ذلك فقال
انى ارحمها قتل اخوها استيناف مبنى اراد به المعية فى الحق لما روى انه عليه السلام بعث اخا ام سليم وهو حرام بئر معونة
بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعنى ام سليم تفسير من المصنف لضمير ارحمها ام انس بن مالك
قال النووى كانت ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لتكسرة
القلوب ق ابو سعيد رضى اتفقا على الرواية عنه انى اعتكفت العشر الاول التمس حال او استيناف هذه الليلة اى
ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثى يعنى اتانى ملك فقيل لى اى قال لى ملك انها فى
العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بليليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها
ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعنى عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقنى فليعتكف
فى العشر الاواخر ق عايشة رضى اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبى عليه السلام زيادة نفقة وثياب

زينة فنزلت يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بداء بى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلى يعنى لا بأس عليك ان لا تستعجلى فى الجواب وحذف لا شايع اذا
امن اللبس وفى رواية ان لا تستعجلى وهى ظاهرة حتى تستأمرى ابويك الاستيمار والمشاورة انما قاله عليه السلام
لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وافتراقها قالت لها قالت قلت للنبى عليه السلام افى هذا استأمر ابوى انى اريد الله
ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وتبسم م عايشة رضى روى عنها انى على الحوض اى على حوضى فى الموقف
انظر من يرد بكسر الواء على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان وفى
اى فى ادنى مكان منى رجال فلا قول اى ربى منى ومن امتى من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدرى
ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة
او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووى ق عقبة بن عامر رضى اتفقا على الرواية عنه انى فرطكم وهو بفتحتين من يتقدم
الواردين لاصلاح الحوض يعنى انا سابق على امتى الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعنى رقيب حفيظ
عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله لانظر الى حوضى
الآن وانى اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزائن ملوكها
او مفاتيح الارض شك من الراوى وانى والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدى ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا اصله تتنافسوا
فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والضمير فى فيها للخزائن وفى الحديث معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اخبر
فى المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رضى اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مات
رئيس المنافقين عبد الله ابى بعث الى النبى صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سأل ان يكفنه فى شعاره الذى يلى جلده ويصلى
عليه فلما مات دعا ابنه النبى الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر اتصلى يا رسول الله على ابن ابى وقد فعل كذا وكذا قال م
اخر عنى يا عمر فعد ما ابلغ على فى المنع قال انى قد خيرت يعنى خيرنى جبريل بين الاستغفار لابن ابى وتركه حين سأل ابنه
الاستغفار له فاخترت اى الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله
لهم ولو علم انى ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عليه السلام للاستغفار وان التسعين المذكور
فى الآية للتكثير لا للتحديد يصلى عليه النبى عليه السلام ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات
ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبى عليه السلام عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبى عليه السلام على المنافق وكفنه فى قميصه
قلنا كان رأى عمر فى ذلك التصلب فى الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على من يظهر الايمان
وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روى انهم قالوا للنبى عليه السلام كيف صليت عليه فقال عليه السلام
ما يغنى عنه قميصى ولا صلاتى والله انى كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما رأوا ان رئيسهم تبرك فى آخر عمره بقميص النبى
وانه اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه هكذا روى م ابو ذر رضى قال خرجت من قومى غفار ونزلت بمكة واسلمت
فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى قد وجهت لى ارض ذات نخل يعنى ربة فى اللنام جهتها لا ارا ها على بنا المجهول
اى لا اظنها الا يثرب فهل انت مبلغ عنى قومك اى ما سمعت منى عسى الله ان ينفعهم بك ويا جرك فيهم رقم الشيخ
هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من سند ابى داود كذا ذكره الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين قال الملا
عند نصل فه الى اهله قال الراوى فاتيت اخى انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا
امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله للمدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضى
البخارى عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما
فاحرقوهما ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج فقال انى كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار يعذب على
خبر ان بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموها فاقتلوها قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين
هبار بتشديد الباء الموحدة بن الاسود بن المطلب والاخر نافع بن عبد الله القيس وفيه دليل على جواز النسخ
قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق على قوما زنادقة
اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة فى الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا
سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رضى روى مسلم قال ان رجلا اتى بابنه
رسول الله فقال انى نحلت ابنى غلاما كان لى فاشهد عليه النبى عليه السلام فقال له رسول الله اكل ولدك نحلته مثل هذا
فقال لا فقال انى لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد فى الهبة حرام والجمهور
على انه مكروه لانه جاء فى بعض الروايات فاشهد على هذا غيرى ولو كان ذلك حراما لما امر عليه السلام باشهاد غيره والجواب
عن الحديث ان الحق يجئ بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابى سلمة وعائشة قيل عمر هذا هو
ربيب رسول الله ولد بارض الحبشة قبض رسول الله ولابن تسع سنين ما رواه عن النبى عليه السلام اثنا عشر حديثا
له فى الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سالت رسول الله عليه الصلاة والسلام
قلت هل يقبل الصائم امراته قال سل امك ام سلمة فاخبرتنى ان رسول الله عليه السلام يصنع ذلك فقلت لست مثلنا
قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال انى لاتقاكم لله يعنى ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقواكم
فلا ينبغى لاحد ان يجتنب مما فعله اتقاء واخشاكم له اى لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية
وهو تالم القلب بسبب توقع مكروه فى المستقبل تكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله
وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد
مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبى عليه السلام وقال يدركنى الصلوة وانا جنب
فاصوم فقال النبى عليه السلام وانا يدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله
لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عليه السلام انى لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى ويروى
واعلمكم بحدوده اى باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهو حاجز ات

بين حيز الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما
هذه رواية مالك فى الموطا ق انس رضى اتفقا على الرواية عنه انى لادخل فى الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه
للحال فاسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلاتى اى اخففها من غير اخلال واجبا تها مما اعلم من فيه بعنى لاجل شدة
وجد امه ومن هذه بيان لما الموصول الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمامومين
والتيسير عليهم م ابن مسعود رضى روى مسلم انى لاعرف اسماءهم واسماء ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس
على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوى يعنى عشره فوارس هذا
تفسير لضمير اسمائهم يعنون على بنا المجهول طليعة وهو الذى يبعث ليطلع على حال العدو وهى فعيلة بمعنى فاعلة
يستوى فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينة قال النووى هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها
نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضى فى المشارق بفتح
الطاء وزيادة يا مشددة بعد النون وهى مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذى قد فتحت قسطنطينة
فى زمان بعض اصحابه النبى عليه السلام وتفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اى يقول الشيطان للمسلمين الذين
فتحوا قسطنطينة بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اى صار خلفا لهم فى ذراريهم جمع
ذرية ق ابو موسى رضى اتفقا على الرواية عنه انى لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة فى السفر
الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر فى اليمن بالقران اى بقراة القران وهو حال من الاصوات او متعلق
بقول لا اعرف حين يدخلون بالليل قال النووى هو بالدال هكذا فى جميع نسخ مسلم والبخارى ووقع فى بعضها يرجلون
بالراء والجاء المهملة من الرحل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون فى منازلهم اذا خرجوا
لشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقران بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل
وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقى الخيل اى الفوارس او قال العدو شك من الراوى اى او قال عليه السلام لفظ العدو مكان
لفظ الخيل قال لهم اى قال الحكيم للعدو ان اصحابى يامرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووى لعل طلب
الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لانه منهم اباموسى وهو كان حكما فى امر على ومعاوية واصلح
بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق فى الحديث من ذكر
قرائتهم وفى الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء لنايم او مصل او غيرهما والارياء لان
فائدته تتعلق ايضا بغير القارى والخير المتعدى اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القارى ويجمع فكره م جابر رضى
روى مسلم انى لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم على قبل ان ابعث قيد به لان كل الاحجار
كان يسلم النبى بعد كونه مبعوثا لما روى عن على رضى انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعض
نواحيها فلم نر بشجرة ولا حجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كنا نشاهد نبوته عليه السلام
بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقى بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبى عليه السلام

كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجمادات اقوى انى لاعرفه الآن هذا استيناف وفيه بيان ان النبى عليه السلام يعرف الموات ق سعد بن ابى وقاص رضا اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال انى لاعطى الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الى منه اى اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب فى النار على وجهه يعنى انما اعطى بعضا لعلمى ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط فى النار على وجهه واترك بعضا فى القسمة لعلمى انه تام الايمان واثق بجميع ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض فى قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رضا اتفقا على الرواية عنه انى لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اى هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشى على الاست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعنى يلقى الله فى خيال ذلك الرجل انها ملأى بالهزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اى العبد يا رب اتسخر فى بحر الجبار يقال سخرت منه وسخرت به اى تضحك منى شك من الراوى وانت الملك ولما كانت التسخرية فى حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان يعنى تحقرنى بخطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر بضميره لم يضبط لسانه وترك فى الخطاب مع الله الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدى وانا ربك او يقال دار الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان الهزة فيه لانكار معناه نفى التسخرية التى لا يجوز مع الله تعالى واقول ما جاء فى بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله انى لا استهزئ منك ولكنى على ما اشاء قدير يقوى الوجه الاول قال ابن مسعود رضا فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو اخر الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء فى الخبر انه كلما ضحك النبى عليه السلام كاد التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوى ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اى اقل اهل الجنة منزلة لحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا خادم يا سناء انزلنا فى ذلك المكان بغير عسر وهوان ق عائشة رضا اتفقا على الرواية عنها انى لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبى غضبها على النبى عليه السلام كان من جهة الغيرة وهى معفوة عن النساء حتى قال مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روى ان النبى عليه السلام قال ما يدرى صاحب الغيرة اعلى الوادى من اسفله قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبى قلت لا ورب ابرهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما فى البال وعن هذا قيل من احب شيأ اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعنى هجرانى مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك

فان

فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهى غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبى عليه السلام خمسة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والاخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبى عليه السلام رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال انى لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان واذ بالاستعاذة يسكن بمصداق قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رضا روى مسلم عنها قالت سأل النبى عليه السلام رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليها الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال انى لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول فى كلام السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووى انما قال لهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون أوقع فى نفس السائل ولهذا أكد بان وانا الهنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا فى اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك فى نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله انى لافعل انا فان هذه التاكيد لاتصح صدورها عن المليغ الا فى امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التاكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبى عليه السلام لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل فى قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والفعل المترتب على الاكمال اذا استمر من النبى عليه السلم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكمال واجبا قلنا فعل النبى عليه السلام اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفى الحديث دلالة على ان فعله عليه السلام يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه انى لانقلب الى اهلى فاجد التمرة ساقطة على فراشى وفى بيتى فاد فعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها فى الحديث بيان ان التكبر منتف عن ذاته عليه السلام حيث لم يتعاظم عن رفع محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع فى الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبى عليه السلام لما روى عن جعفر بن محمد انه كان يشرب من سقايات بئر مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عليه السلام رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رضا روى البخارى عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودى برب موسى فغضب المسلم على اليهودى لذكره موسى فى مقابلة عليه السلام فلطمه فاخبر اليهودى النبى عليه السلام ما جرى بينهما فقال انى لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبى عليه السلام قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف يرى عليه السلام موسى متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عليه السلام اكتفاء بصعقته فى الطور فحين رفع عليه السلام راسه من هذه الصعقة يرى موسى

آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عليه السلام ق حفصة رضا تفقا على الرواية عام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها كانت طلقها رسول الله فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روته عن النبي ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال اني لبدت رأسي تلبيد الرأس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويوذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي عليه السلام كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى خلاف ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتي كذلك فاني مزاجي محروس عن التحلل الغاية انجذابه الى جناب القدس قاله عليه السلام حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم الشارب قيل هو على ظاهره فانه عليه السلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة ظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي عليه السلام طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله الى لم ار الى آخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضيضئ هذا قوما لكذبة تفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال عليه السلام اني لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر م ابو هريرة رضه روى عشلم قال قلت يا رسول الله ادع الله على المشركين فقال اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببم انس رضه روى عشلم قال بعث عليه السلام الى عمر حبة سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قال لما بعث حبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي اتفقا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد رضه وهو من غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله عند منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع

في

في السير يستحب له ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت رضه روى البخاري عنه اني والله ما آمن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيد او على ما فيها و ينقصوا عنه قاله لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقرأته وفيه جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا ف فصل م الشريد بن سويد الثقفي رضه شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو وقيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي عليه السلام الشريد ما رواه عن النبي اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول عليه السلام هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد جعيف وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد تعدى باذن الله فيحصل منه ضرر وما قوله عليه السلام لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قال النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبي عليه السلام اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي عليه السلام اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عليه السلام اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا ما كنا نعدل بالاحساب شيئا فقام عليه السلام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم يأذن فارجعوا الخطاب للآذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قاله الخطيبي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ رقم بعلامة ق م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي عليه السلام لغزوة بدر فاذا رجل فقال جئت لاتبعك فقال عليه السلام اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال ارجع فلن استعين ببشرك وروى انه عليه السلام استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ له ان يتساوى المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي م واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤا مادتهم اي امهلتهم

وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اى فان يخلوا بينى وبين البيت مادمت
وبجوزان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف يعنى فان شاؤا المصالحة والتخلية فان
اظهرنى اى فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد
به الاسلام فعلوا اى اسلموا يعنى بعد ان شاؤا المصالح لينظروا ان كان الغلبة والنصرة بى فلهم الخيار يخذ
ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جوا بالجيم وبتشديد الميم اى ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اى ان لم يشاؤا
المصالحة والتخلية بينى وبين البيت فوالذى نفسى بيده لاقاتلنهم على امرى هذا حتى ينفرد سالفتى اى صفحة عنقى و
انفرادها كناية عن الموت اوليفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون النون الله امره اى ليمضين امره وهو غلبة
الاولياء وقهر الاعداء وفى الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم بن منعه من البيت
ق الصعب بن جثامة رض وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل
ما رواه عن النبى عليه السلام ستة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والاخر متفق عليه وهو هذا
الحديث قال اهديت النبى حمارا وحشيا فرده على فتغير وجهى لرده فقال انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة
على حذف لام التعليل منها يعنى الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله له قال ابو حنيفة رح ما اصطاده حلال سواء
اصطاده لنفسه او للمحرم فجايز للمحرم ان ياكل اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روى ان المحرم سالوا النبى عليه السلام
عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوى حديث الصعب لا يعمل به لاختلاف فى
روايته وقال الشافعى لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد له وحملوا قول النبى عليه السلام فى حديث الصعب على انه
بان الحمار صيد له فصل م ابوهريرة رض روى عن مسلم انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووى
عمله بالعين المهملة هكذا وقع فى بعض نسخ مسلم واما فى اكثرها وفى شرح السنة وكتاب الحميدى وجامع الاصول
امله بالهمزة وكلاهما صحيح والاول اجود وقال الطيبى لعل من لم يعين النظر يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله
لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا م عايشة رض روى عن مسلم عنها
انه خلق الضمير فى انه للشان وخلق على بنا المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بنا آء
المعلوم كل انسان من بنى آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين فى البدن فمن كبر الله
وحمد الله وسبح الله وهلل الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس
او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة الستلمى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل
قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب هكذا وان يكون متعلقا بكل واحد من
هذه الاذكار وليس بتعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة
وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهى عن منكر واحد واقول اعداد اذا لم يكن ظرفا لقوله

عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل احجارا من الطريق بعد السلامى
انا يرى بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل رانيا شخصا عزل اكثر من ذلك والاجوزان يكون متعلقا بالمرتب
لانه حينئذ يكون الجزاء معلقا بان يقع فى مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع
فى مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باى وجه كان ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله على السلامى
كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سيأتى فى الحديث
فى هذا الكتاب فى فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعنى من فعل
الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلامى يكون بعيدا من العقوبات فانه يسمى بضم الياء من الاسماء ضد
الاصباح ويروى يمشى بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشى يومئذ وقد زحزح اى باعد نفسه عن النار م عرفجة
بن شريح رض عرفجة بفتح العين وسكون الراء مهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل
بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبى عليه السلام سبعة احاديث وانا انفرد منها مسلم بهذا الحديث
انه ستكون هنات هنات على وزن القناة جمع هنة وهى الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة
وهى جميع اى والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعنى من قصد ان يعزل امامهم الذى اتفقوا على امامته وقصد
ان يصير اماما آخر فى ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم فى كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووى من قصد
تفريق امرهم ينهى عن ذلك اولا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان
اى سواء كان من اقاربى او غيرهم وهو حال ومن فاعل وهو بجومه قائم مقام العايد لان الذى الحال وكان تامة وقيل كائنا
خبر كان ومن بدل من الضمير الغايب فى فاضربوه لكن الاولى ما ذكرنا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
اخبرت سودة زوجة عمر انها خرجت لحاجة فمر عليها عمر بشدة غيرته فقال انك قد اذ لكن وهو على بناء المجهول انك
تخرجين لحاجتك المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان
الزوج خ على رض قال لما علم النبى عليه السلام بالوحى ان حاطبا بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض
امر النبى عليه السلام واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب فى الطريق فقال عليه السلام ما هذا
يا حاطب قال يا رسول الله ان المهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم وانى لست من نفس قريش ولم
يكن لى قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالى والله ما فعلت هذا شكا فى دينى فقال عمر دعنى اضرب
عنق هذا المنافق فقال عليه السلام انه قد شهد بدرا يعنى حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعنى اى شئ
يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبى الترجى فيه راجع الى عمر اى وقوع هذا الامر محقق عند رسول
الله لما جاء فى رواية ابى هريرة اطلع الله بدرا وقد لعل واقول الاقرب عندى ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا
على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعنى نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم فى كل فعل كما يقال للمجبوب اصنع ما شئت وانما

فضيلة اهل بدر

سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبى عليه السلام فى هذه القصة
رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدى ذكر انه متفق عليه والضعيف للسود هذه السطور وجده بعينه فى صحيح
مسلم رواية على يعنى حاطب بالخاء وبكسر الطاء مهملتين هذا تفسير من للصنف لضمير انه ابن ابى بلتعة بفتح
الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعى الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام
يقتل ان رأى فيه مصلحة خ ابو هريرة رضه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو
الذى يلقى فى نفسه شئ فيخبره فراسة ويكون كما قال وكما نه حدثه الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء
فان ان كان فى امتى هذه فان عمر بن الخطاب لم يرد النبى عليه السلام بقوله ان كان فى امتى التردد فى ذلك لان امته افضل
الامم واذا وجد فى غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لى صديق فهو فلان يراد بذلك
اختصاصه بكمال الصداقة لا نفى سائر الاصدقاء وقد قيل فى فضيلة عمر رضه فضائل عمر لا تخفى على احد الا على احد لا يعرف القمر
قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث فى المشارق بعلامة البخارى وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رضه بضم الميم وفتح
الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبى عليه السلام ثلثة واربعون حديثا
له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخارى باخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يعاد به الصيد
ولا ينكاء بضم الياء والهمزة فى اخره وفى بعض الروايات بغير همزة قال القاضى فى شرح مسلم الاولى هى الرواية
المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكأت القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز
وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلته به العدو ولكنه بكسر الستن ويفقأ العين اى يقلع يعنى الخذف
وهو بالخاء والذال المعجمتين رمى الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووى فى الحديث نهى عن الخذف
لانه لا مصلحة فيه ويخاف منه فساده ويلتحق به كل ما شاركه فى هذا المعنى ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها انه لم
يقبض نبى قط حتى يرى على بناء المجهول من الارادة مقعده بالنصب بفعوله الثانى من الجنة ثم يخير اى بين الاقامة
فى الدنيا والرحلة الى الاخرة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم انه لم يكن نبى قبلى الا كان حقا عليه ان يدل امته على
خير ما يعلم لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلم لهم وان امتكم اى امة نبيكم هذه جعل عافيتها فى اولها
وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها ويجئ فتنة فيرفق بقاض من الرقيق يعنى تجعل الفتنة الثانية لشدة الفتنة
التى قبلها رقيقة فى الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعنى تصير الفتن
متتالية متولدة بعضها من بعض وروى فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى
بعضها بعضا ويجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتى بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف ويجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه
هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اى يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتاته منيته اى موته
وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات الضمير فيه عائد الى من الى الناس الذى يجب الموصول بفعول لياتى ان يؤتى
اليه يعنى بالناس ما يجب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اى اميرا فاعطاه صفقة يده

الصفقة

الصفقة هى العقد سميت بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الاخر وثمرة
قلبه يعنى خلوص عهده والمراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه
فاضربوا عنق الآخر اى ادم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قيل لى انك تكثر رواية
الحديث وغيرك لا يروى مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم
رسول الله واقنع بقوتى وقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول
اى حفظه فبسطت نمرة على حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدرى فما نسيت من مقالته علما لسلام شيئا وفيه معجزة للرسول
الله ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها انه ليأتى الرجل العظيم اى عظيم القدر فى الدنيا من الجاه والمال السمين يوم
القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اى لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا
الآية واردة فى حق الكفار ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها انه ليبكى عليها الضمير فى انه للشان وانها التعذب
الواو فيه للحال فى قبرها يعنى يهودية تفسير للضمير فى عليها م وايل بحجر رضه روى مسلم انه ليس بدواء ولكنه داء يعنى
الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلم رضه روى مسلم قالت تزوجنى النبى عليه السلام
فاقام عندى ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال انه ليس بك اى بسببك على اهلك هوان اى مذلة عليهم
لاجل اقتصارى على الثليث فانه ذلك ليس لعدم الرغبة فى مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووى يجوز
ان يراد بالاهل النبى عليه السلام نفسه يعنى لا يلحقنى هوان بسببك لانى لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان
ثلثا فاخذته منى ان شئت سبعت لك فان سبعت لك سبعت لنسائى هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء
فى ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفى التسبيع مزية بتواليها وفى الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها
لا تقضى فى سائر الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان الثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروى
انه عليه السلام قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعى وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة بل يجب التسوية
لعمومات النصوص الواردة فى القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان مرحقه عليه السلام ان يدور على نسوته
اربعا لا سبعا على تقدير اختيارام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضى عنه هذا بان طلبها ما هو اكثر من
حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزنى رضه روى مسلم ما رواه عن النبى عليه السلام ثلثة احاديث احدها
هذا والاخر للبخارى الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزنى بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان
الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين هو الغطاء على قلبى الجار والمجرور نائب عن فاعل يغان اى ليغشى قلبى
وانى لاستغفر الله فى كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو هم لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من
المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر فى مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم
وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة
خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام

ويكون استغفاره اظهارا لافتقاره وعبوديته وفى الاستغفار معنى اخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله تعالى
لان الله قال ان الله يحب التوابين وكان عليه السلام يُحدث فى كل حال توبة ليستوجب مزيد محبة وقيل انه مما
كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر وقال
بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصحو وكان النبى عليه السلام فى نهاية الكمال فى
الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى فى كل ساعة الى حالة ولاحظ ما فى حالته الاولى من النقص استغفر عنه
أبى بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث تاديبا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص احواله فكيف يبحث عنه حتى سُئل
الاصمعى عن معناه فقال لو كان غير قلب النبى لكنت افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب خ
ام سلمة رض روى البخارى عنها انه يُستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره مذكور فى صحيح مسلم غير لفظة انه فتعرفون
يعنى ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا او تنكرون اى تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد
برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم فى صحيحه بقوله وانكر بقلبه بيانا ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغى بسيما بالكراهة
يعنى فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكير واعترض على الشيخ المظهر
بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر
بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب
والمنع باللسان او بسائر الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل
لقوله تنكرون بشهادة الفاء فى فمن كره فلن يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام
غير مستقيم لا سيما فى تفسير الكلام النبوى واما الرواية التى نقلها ففى غير قوية ولكن من رضى وتابع من فيه مبتداء
خبره محذوف يعنى من رضى بفسقهم بقلبه وتابعهم لعله لم يبرأ من الاثم والنفاق **فصل** م عن ام سلمة رض روى
مسلم انهم خيروني بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست بداخل الواو فيه للحال يعنى ان الذين اعطيتهم لا يخلو
حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدى فى الطلب او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين
لا برضاء القلب شبه عليه السلام ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله حسين
قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة
كان احق به اى بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل البخل ودفع المال اليهم لمصلحة **فصل** ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابى بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند انتصار عائشة اى
انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روى ان ازواج النبى عليه السلام اجتمعن فارسلن فاطمة اليه
يطلبن منه ان يجبرهن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة فى مرطها فقالت ما قلن فقال عليه السلام احبيه
فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعى شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض
فارسلن زينب بنت جحش فكانت فى ازواجه ازهد حتى قالت عائشة فى حقها لم ار قط امراة خيرا فى الدين

من زينب وكانت لها منزلة عنده عليه السلام تضاهى منزلة عايشة فقالت ان نساءك يسألنك العدل فى
بنت ابى قحافة يعنى يسألنك التسوية بينهن وبين عايشة فى المحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت
عليها استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى فترتها واسكتتها وفى الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق
لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه انها ستكون
بعدى اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعنى سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه
ستكون والاكم اصحاب اثرة يوثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفئ على غير المستحق وامور تنكرونها فى بعض
النسخ امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هى المعتمد بها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال
تؤدون الحق الذى عليكم وهو طاعة الامراء وتسألون الله الذى لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رض اتفقا
على الرواية عنه قال بايع رسول الله عليه الصلوة والسلام اعرابى فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلنى بيعتى فابى ثم
خرج الاعرابى فقال ام انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووى انما لم يقل ام بيعة الاعرابى لان بيعة كانت على
الهجرة وهى كانت فريضة فى ذلك وقيل القاضى لان بيعة كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول
وانها تنفى الخبث يعنى شرار الناس كما تنفى النار خبث الفضة قال القاضى الاظهر ان هذا كان فى زمانه عم لانه لم يكن يصبر
على الهجرة والمقام معه عم الا من خلص ايمانه وقال النووى هذا ليس باظهر لانه قد صح ان النبى عليه السلام قال فى حديث
الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا فى ازمنة متفرقة
ق ام عطية واسمها نسيبة رض عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت
تغزو مع النبى عليه السلام فتداوى الجرحى ماروته عن النبى عليه السلام اربعون حديثا لها فى الصحيحين تسعة احاديث
انفرد البخارى منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير فى انها للشاة وقال شارح المشكاة والاول اظهر محلها
بكسر الحاء اى وقعت الصدقة موضعها ومحلها قال حين بعث رسول الله عليه السلام بشاة اليها اى الى نسيبة من الصدقة
فبعثت الى عايشة منها بشئ يعنى من جهة الهدية فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عايشة فقال هل عندكم من شئ فقالت
لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التى بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها
ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك
الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فضاف الله عنها الشرف وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عايشة رض
روى البخارى عنها قالت كان النبى عليه السلام يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدايقها هدية وكان غيرتى عليها مع انى
ما رأيتها اكثر من سايرنسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن فى الدنيا الا خديجة فقال ام انها كانت وكانت
هذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لى منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثانى
لما روى ان جميع اولاده عم كان من خديجة سوى ابرهيم فانه كان من مارية القبطية يعنى خديجة هذا تفسير لضمير
انها م على رض روى عشلم قال قلت يا رسول الله مالك تتزوج اللجائب وتدعنا فقال هل عندكم شئ قلت نعم

بنت حمزة فقال انها لا تحل لى انها ابنة اخى من الرضاعة يعنى بنت حمزة م ابو ذر رض روى عن مسلم قال لما سمعت
خبر النبى عليه السلام اتيت مكة فسألت عن مكانه قال على اهل الوادى وكانوا يضربوننى حتى خررت مغشيا على فذهبت
منهم واختفيت بين استار الكعبة فرأيت فى بعض الليالى رسول الله عليه السلام يطوف فحييت بتحية الاسلام فقال
لى مذ متى كنت هنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لى طعام الا ماء زمزم فقال انها
مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل او الذوق المراد باضافة
الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود يعنى زمزم اى بئر زمزم هذا تفسير للضمير فى انها والمراد منها ماؤها

فصل ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه انك امرئ فيك جاهلية اى خلق من اخلاق الجاهلية وهو
شتم احد بامهم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت
ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة
لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم فى ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد
الثياب ولا يجب عليه لمملوكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب فى اخر الحديث غير
مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون فى اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا
على الاستحباب بالاجماع كما قال النووى ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعنى لا تأمروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم
فاعينوهم عليه اى على العمل الشاق قاله لرجل عيّر بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اى سب غلامه بامه
ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتانى عم يعودنى فقلت يا رسول الله ان لى
مالا كثيرا لا يرثنى الا ابنة لى افاتصدق بثلثى مالى قال لا قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث
والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة تكففون الناس يعنى يسألون بدأكفهم اليهم
وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفى قوله عليه السلام الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جايز له حينئذ وفى قوله الثلث
كثير بيان ان المستحب ان يوصى اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوى لا يرثنى الا ابنة فمحمول على
الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهى يعنى لكونه معطوفا على العلة السابقة يعنى لا تفعل
لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقى من الثلث خير لك تبتغى بها وجه الله اى رضاء ذاته الجملة صفة نفقة
الا اجرت بها اى صرت ماجورا وشابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل فى فى امرأتك يعنى حتى الذى تجعل فى فم امرأتك
من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقى الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة فى تحصيل الاجر
كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان فى اداء الواجب المالى براءة الذمة فقط لا الاجر
وبيانا ان الواجب المالى انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة فى كون الانفاق لله كافية
فى تحصيل الاجر والى سبق الاشارة فى الباب الاول فى حديث من قاتل ليكون كلمة الله هى العليا قال اى سعد بن

ابى وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بنائى المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعنى هل اصرح من
مرضى وابقى بمكة بعد اصحابى اى بعد سفرهم عنها قال اخوفانى موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت فى
بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بنائك المجهول فتعمل عملا تبتغى به وجه الله الا ازددت به
درجة ورفعة يعنى ان انفق لك ان تخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما
هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون يعنى
لعلك يتاخر اجلك فينتفع بك المؤمنون فى دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روى انه كان كما اخبر النبى
عليه السلام فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض لاصحابى
هجرتهم ولا ترددهم على اعقابهم يعنى لا تمتهم فى بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر فى بلدة هاجر منها كيف كان
قادح فى هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء قال القاضى لا دليل فيه عندى على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما
لهم ومعناه انم لهم هجرتهم ولا يردهم على اعقابهم برجوعهم على حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث فقال
اخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل
لكن البائس اى الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله عليه السلام
على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخارى انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله اى الحديث لسعد بن
ابى وقاص لما عاده اى حين عيادة النبى عليه السلام الراوى ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبى عليه السلام
معاذ الى اليمن فقال له انك ستاتى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه
صح انه النبى عليه السلام اغار على بنى المصطلق وهم غافلون فانهم اطاعوا لك استعمل الاطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد
بذلك اى بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك
اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثانى الاشتغال بادائها يرجح الاول بانه المذكور فى الحديث هو
الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثانى بانهم لو سئلوا بادائها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط
عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى
عدم دفع الزكوة الى غنى ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد اخر فان هم اطاعوا لك
بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعنى اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل
اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال فى الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اى يكون دعوته مقبولة
فى حق الظالم ولو قال المصنف فى اخر الحديث قال لمعاذ حين بعث اليمن لكان اولى كما قال فى اخوانه م سلمة بن
الاكوع رض روى عن مسلم قال اعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ثم سقانى رائى مجردا عنه فقال ابن
عجفتك التى اعطيتك قلت لقينى عمى عامر رايته اعزل اى مجردا عن السلاح فاعطيتها اياها فقال لهم انك كالذى

قال الاول بالنصب ظرفا اى فى الزمان الاول اللهم ابغنى بهمزة الوصل امر من البغاية اى اطلب لى وبهمزة القطع
امر من الابغاء اى اعنى على الطلب حبيبا هو احب الى من نفسى قاله اشار به النبى عليه السلام الى ان سلمة اختار عمى
المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رضه هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما روى
عن النبى عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت فى الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان
ليسوا على شئ فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه الصلوة والسلام وكان من آمن به معه حينئذ
ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال نبى قلت وما نبى قال ارسلنى الله قلت بأى شئ ارسلك قال
ارسلنى الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيأ فقلت انى متبعك فقال انك لا تستطيع ذلك
اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالى وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بى قد ظهرت اى
غلبت فائتنى قاله لى حين قال له انى متبعك قال الراوى لما سمعت قدوم رسول الله عليه السلام المدينة اتيت فقلت يا رسول الله
اتعرفنى قال نعم انت الذى لقيتنى بمكة وفى الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة
حيث اخبر عن ظهوره فى المستقبل انما قدم النبى عليه السلام صلة الارحام على التوحيد لان لها فى نفس السامع وقعا عظيما
خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه قال لما قال النبى عليه السلام ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله
ان احد شقى ازارى يسترخى فقال م انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر
وهو بالنصب بفعول له قاله لابى بكر يعنى استرخاء الازار هذا تفسير لاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رضه
انكم تختصمون الخ ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اى كاين او يكون ان زائدة والمضاف
محذوف اى لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعنى به اعلم وابلغ فى
تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعنى بان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه
فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضى له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه
الاول والى البعض الثانى على الوجه الثانى الياء فى فاقضى ساكنة بنحو ما اسمع منه من فى ما بعنى لاجل فمن قطعت له من حق
اخيه شيأ فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عليه السلام قد يقع منه حكم مخالف للباطن
وبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عليه السلام لا يقر فى احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه
النبى عليه السلام باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء كاجتهادات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذى فى الحديث
فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كلا من الحق من الشهود ومعجزا حد
الخصمين عن تقريره الا من قبل الحاكم فان قلت فهلا تبين له م ما هو الحق بالوحى فى الحكم بالبينة واليمين كما فى اجتهاده
قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به فى الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امرنا الله تعالى باتباعه ولكان ذلك
سببا لهتك استار الاشرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعى بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا

وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رضه
روى عشلم انكم تسيرون عشيتكم اى وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى المصباح وليلتكم وتأتون الماء ان شاء الله غدا
قاله قبل ليلة التعريس يوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووى لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا
فى السير وهذا من جملة معجزاته وفيه استحباب قول ان شاء الله فى الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشئ انى
فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضه روى عشلم انكم ستأتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة
هذا الحديث انما اخرجه مالك فى الموطأ ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالته لان الشيخ لا فى صاف
الحديث بعينه فى صحيح مسلم فى باب آيات النبى عليه السلام رواية معاذ بن جبل وانكم لن تأتوها حتى يضحى النهار اى يمتد
وقت ضحائه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيأ حتى آتى قال الراوى فجئنا عين تبوك وكان فيه ما يروى اثنين او ثلثة
فغسل النبى عليه السلام يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان
هذا الا معجزة من معجزاته عليه افضل سلام الله وصلواته خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه انكم ستحرصون على الامارة
وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجرى على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح
والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبى عليه السلام المرضعة للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة
وهى التى انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبى نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز
الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء نعم والحقت ببئس اشارة الى ان ما ينالها الامير فى الاخرة من الباساء داهية
بالنسبة الى ما نالها فى الدنيا من النعماء ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبى عليه الصلوة والسلام فنظر
الى القمر وكان بدرا فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه الرؤية بالرؤية فى الوضوح لا تشبيه المرأى بالمرئى
لا تضامون فى رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اى لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته وروى بتخفيف
الميم من الضيم وهو الظلم يعنى لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم فى رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته
الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اى ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة
الفجر والعصر والمواظبة عليها وعلى يحيى بعنى من فاعلوا وفى ذكرها عقيب ذكر رؤية الله تعالى الرؤية ترجى
بالمحافظة عليها خصها بالذكر لشدة خوف فوتها ومن حفظها فبالحرى ان يحفظ غيرها ثم قرأ وسبح بحمد ربك
يعنى صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رضه روى عشلم انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط
اصل قراط بتشديد الراء فابدلت احد حرفيها ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى ستفتحون مصر وهى
ارض يسمى فيها القيراط يعنى اهلها يكثرون استعماله فى معاملتهم لقلة مرقوتهم قال الامام التورپشتى كنت ارى هذا الحديث
مشكلا لان تسمية القيراط لم يكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت فى كتاب
الطحاوى الموسوم بمشكل الاثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر فى المسابة واسماع المكروه فيقولون
اعطيت فلانا قراريط اى اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعنى اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان

اهلها خيرًا اومعناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اى قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية الضراط وبين
التوصية بهم ان القوم لهم دناءة ومخش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوأ قوالهم
على الاساءة بهم فان لهم ذمة اى حرمة واما ما من جهة ابرهيم ابن النبي عليه السلام فان امه مارية القبطية كانت منهم
ورحما اى قرابة وهي من جهة ان هاجرام اسمعيل عليه السلام كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة ومهرا وفيه معجزة
للنبي عليه السلام حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال خ انس رضه روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو
بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني ايراكم يفضل عليكم من هو ادناكم فاصبروا على هذه
الشدة ولا تخالفوهم لو قال المصنف قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على
الشدايد م ابو سعيد رضه روى عشلم انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا
من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد
اذا اتيته صباحًا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اى تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك
الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا فافطرنا ثم لقد رايتنا
نصوم مع رسول الله عليه الصلوة والسلام بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو
ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ
بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال نعم انكم لا تدرون يعني لعل
الذي اما مكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي
الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي عليه السلام وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا مخافة
الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره عليه السلام باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعداد هم
وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم
لان الكتبة لا تناسب اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر عليه السلام باحصاء هم
وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطتهم ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال واصل النبي عليه السلام صوم في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال نعم
انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا يدع
المتعمقون لفظ خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم يعني تجاوزهم
قال الخطابي صوم الوصال من خصايص رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال
القاضي نهيه عليه السلام كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات ومن قدر فلا حرج
وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي
عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال فاتيكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس رضه روى مسلم عنه

انكم

انكم ملاقوا الله شاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس
غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من
اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي عليه السلام
مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع
الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عليه السلام مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة
قولي له ان يأمر عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال انكن لانتن صواحب يوسف يعني تزينهن
وعلى صفتهن من كثرة اللحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قالت في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول
تثمته فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع
ابو بكر حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله اقم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان
رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قايما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر
وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل للجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى
بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال لم على رضه قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز
اقتداء القايم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عليه السلام اذا صلى قاعدًا فصلوا قعودًا فان قلت ما روى مسروق عن عايشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي توفي فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك
على جواز اقتداء القايم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلاتين متغايرتين فصل
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة
في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب
اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على
قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى
من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين
الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين يعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين
الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر
عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة
اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان يجعل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم قال
الله تعالى وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر
اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة

حاشية: خاء تحتية وواو ومهملة وفي بعض النسخ بتاء فوقية وواو ومعجمة ثم تحتية ثم فوقية

الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل والله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق
سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر
متعبد يسلم في اخر عمره ويختم بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسئلك يا ذا الكرم
والافضال ان تمن علينا حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضه روى عشلم انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان
كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا
به ويقاتلوا بقوة كالترس للمترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجاء المسلمين في حوايجهم ويدفع
الظالمين عن المظلومين ويجبرهم قوله ويتقى به بيان لقوله ويقاتل من ورائه وللبين مع المبيَّن تفسير لقوله انما الامام جنة
فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي باجره بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام
وزر من امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وخمسة
احاديث له في الصحيحين منها ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مكة قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي رضه وقال انا احق بها وهي
ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي
لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المصنف وجد رواية اخرى فعنى المذكور
في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي
حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها خالتها فهو في الحقيقة غير مقضي بها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول
ان زيدا هو زيد بن حارثة اخى النبي عليه السلام بينه وبين عم حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روى
انه عليه السلام كان يدعى محبة وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبته منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف
اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يرد والى الكفار من يأتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون
النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
الآية ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة
من آخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي عليه السلام سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال لم الحديث
يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض
الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدرهم يدا بيد كان جايزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب
المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جايزا في الابتداء ففيه شبهة التفاضل وهو البيع
بالنسيئة يكون جايزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله عليه السلام انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه خ
عايشة رضه روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة

فقال

فقال انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل مرتضع لبن ام اخا لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة
اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته والا يحتاج الى طعام اخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة
المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رضه روى عشلم انما الماء من الماء يعني
لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث
معمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله عليه السلام اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفي به تنقي بتخفيف الفاء وروى بتشديد القاف
من التنقية خبثها وهو بالفتحات وروى مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة
وتضع بالنون والضاد المهملة من باب التفعيل والافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله
الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى تضع من الثلاثي بمعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري
تبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنها لكن الرواية المشهورة هي
الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال تختشي ان تكون ممن نفت المدينة م
رافع بن خديج رضه روى عشلم قال قدم النبي عليه السلام المدينة ورأى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان
خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم
فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني خطيء واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير
مستبعد من الانسان اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه
برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روى انه عليه السلام قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا
فلا تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عليه السلام صلوة الظهر خمسا فلما اخبر
بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل
على جواز السهو على الانبياء وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار
عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجايز وسهو نبينا عليه السلام
في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سها والسهو عن كل قلب
غافل لاه قد غاب عن كل شيء سره فيها عما سوى الله في التعظيم لله وما ورد من النهي عنه ان يقال نسيت اية كذا
محمول على ما نسخ من القرآن ق ام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو من يخاصم يطلق
على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له
فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا احترازي عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها اراد به
التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل انكم ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي عليه السلام ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد

وكان النبي عليه السلام يحب فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال ع انما اهلك الذين
قبلكم انهم كانوا يفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه
الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم
الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال
الكوفيون ايمن جمع يمين لوان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في
الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة
والستر على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر
الى غروب الشمس مرتمعناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام ستون حديثا له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت
انا وعثمان بن عفان الى النبي عليه السلام لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم
وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال ع انما بنو المطلب
وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عليه الصلوة والسلام
من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهم في الجاهلية كانتا متحدتين في الحلف على ان يعاونوا محمدا
ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفتا على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم
حتى يسلموا اليهم النبي عليه السلام فبقيتا في الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو
عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء بالهمزة وروى بكسر السين المهملة وتشديد الباء اي مثل والرواية
الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك
النصرة منقطعة الآن فصاروا مستحقا قهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال اطلع
رجل من شق في باب النبي عليه السلام وكان في يده مدرى يحك بها راسه فقال ع لو اعلم انك تنظر طعنت بها
عينيك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل حرمته يعني انما احتيج الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من
في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال
المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا
تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب
ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عليه السلام صلى في مرض موته
قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي ع

بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال ع انما حرم
من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرها غير محرم فيجوز الانتفاع
به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز
اخذه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف
اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي
تحركت تحتة خضراء وهي حال من الضمير العايد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسم بلياء بباء موحدة مفتوحة
وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلانيا في الحديث لان الاسم يطلق
على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسمية ق عمار بن ياسر رض
اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عليه السلام في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ الدابة
ثم اتيت النبي عليه السلام فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب
بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب
بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قال له وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان
التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل
التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منها لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجائز
عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله عليه السلام التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة
لليدين الى المرفقين الجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم
م ابن عباس رض روى عشلم انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفه يعني الذي
يصلي هذا من لفظ الراوي والمصنف تفسير للفظ هذا ورأسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي
المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى
الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رض روى عشلم انما مثلي و
مثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيها وانا
آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لانه اخذ الوسط
اقوى في المنع يعني انا آخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيها اي في النار على تاويل المذكور واصله تتقحمون فحذف
احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي عليه السلام في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين
متكلفين في وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته
وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الاباء صلوات الله عليهم
وسلامه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال ان امرتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلتها وما في

بطنها فامر النبى عليه السلام فى الجنين بغرة وهى عبد او امة وفى الام بدية فقضى بكليتها على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال انما هذا من اخوان الكهان قاله لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابى انما ذمه الرسول عليه السلام لانه عارض الحكم الشرعى وزين القول فيه بالتسجع على مذاهب الكهان فى ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اى يبطل م عبد الله بن عمرو روى مسلم قال سمع النبى عليه السلام اصوات رجلين اختلفا فى آية فخرج والغضب يعرف فى وجهه فقال انما اهلك من كان قبلكم باختلافهم فى الكتاب يعنى ان الامم السالفة اختلفوا فى الكتب المنزلة فكفر بعضهم ببعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم فى هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظر المفضى الى النزاع فى كونه منزلا لا الاختلاف فى وجوه التلاوة ق زينب بنت جحش رضى قيل ما روته عن النبى عليه السلام احد عشر حديثا اخرج لها فى الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن للحديث المذكور فى المتن ليس احدهما بل ما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور فى المتن مما انفرد به مسلم راويته زينب بنت ابى سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المصنف اذ اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبى ع امراة فقالت ان ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال ع لم ثلث مرات لا فقال انما هى اربعة اشهر وعشر ضمير هى راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت احد يكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على راس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها فى جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمى تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفى الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة فى الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل فى تكراره عليه السلام النهى ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للعدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوز لعذر كابى حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذى كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوى م حفصة رضى روى مسلم عنها قالت حكانى ابن عمر انه لقى ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملاء السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبى عليه السلام قال انما يخرج من غضبة اى لاجل غضبة يتحلى بها سلاسلة يغضبها ضمير مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهى المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعنى الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رضى روى البخارى عنها قالت قلت يا رسول الله انى امرأة اشد ضفر راسى افانقضه لغسل الجنابة فقال ع لا انما يكفيك ان تحثى بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثارات التى تاخذ فيها الماء بيديها وتفيض على راسها وليس المراد منه الحصر فى ثلث بحيث لا يجوز اقل منه واكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فاذا وصل الى ظاهره وباطنه

بمرة فالثلث سنة والافالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفى الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب فى الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رضى روى مسلم انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعنى من لا نصيب له فى اعتقاد الاخرة هذا فى حق الكافر ظاهرا واما فى حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير فى الاخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا فى حق الكافر ظاهرا واما فى حق المؤمن فمحمول على التغليظ

الباب الثالث

ق ابو موسى رضى اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذى وهو المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا وهو فى حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامر سمعه صفة اذى اى ايذاء منه لله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما يشتهيه وهو فى حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن من العقوبة فى صفة الصبور كما يامنها فى صفة الحليم ان يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعنى يقول بعض عباد الله واما ئه ان له شريكا فى ملكه وينسب له ولدا ثم الله تعالى يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يوذيه فانظر بعاملتك مع من يحمل الاذى منه ويثنى عليه ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبرا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير فى حقه وهى مستحيلة فى شان الله تعالى والمراد بها هنا شدة المنع لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة فى الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان فى مدحه ايذاء اليه وفى رواية اسماء بنت ابى بكر لا شئ اغير من الله خ ابن عباس رضى روى البخارى عنه لا باس عليك طهور يعنى لا شدة عليك فى مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابى دخل عليه يعوده قال الراوى فقال الاعرابى كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعنى بل فيه باس شديد لانه حمى تغلى كغليان القدر قريب سمى ان تزيرنى القبور فقال النبى عليه السلام فنعم اذن يعنى هذا المرض ليس بطهرلك اذا لم تقبل ما قلته الا ظهر انه كان من المنافقين قال الجوهرى الاعرابى منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل عليه السلام سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربى م جابر رضى روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الكلابادى الشيطان جسم يجوز ان يكون له يد لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبى عليه السلام ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمالا لانشائه شوم بدليل ان النبى عليه السلام عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه شوم فكره النبى عليه السلام للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهى عن

مطلب الاعراب

الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى ان الشئ اذا حقر يتنا ول اليسرى عادة م ابو هريرة رضه روى عشلم
لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا الى اخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين
بمد وبقصر وتشديد الميم خطاء معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهرى استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين
لانه عليه السلام قسم والقسمة تنافى الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا
امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع المحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روى عن
على رضه وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضى البينة اى قبلها وفى الفوائد الحميدية الهاء فى حمده للسكتة والاستراحة
لا الكناية كذا نقل من الثقات وفى المستصفى الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفه على ان الامام
لا يقول ربنا لك الحمد لان النبى عليه السلام قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيما تنافى القسمة كما فى قوله عليه السلام
البينة للمدعى واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعى انه يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة ان النبى عليه السلام
كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رضه لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهى
يعنى لا تمس بشرة امرأة ببشرة اخرى وهو ظاهر جلدا لانثى فتنعتها بالنصب اى تصفها مرأت من حسن بشرة الاخرى
لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة والنهى فى الظاهر وان كان المباشرة لكنه مما تفرد به البخارى اخرجه عن ابى
وايل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدى م ابو هريرة رضه روى عشلم لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
وهو ان يصلح المتناول عمل الشافعى بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفه لانه مال متقوم
منتفع به فى الزمان الثانى فيجوز كما فى بيع المحفن ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعى ايضا
لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا التمر بالتمر يعنى متفاضلا م ابو هريرة
روى عشلم لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهى للتنزيه وضعفه النووى وقال الصواب ان ابتداءهم
بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبى المختار انه المبتدع لا يبدء بالسلام ولو سلم على من لا
يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامى تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء فى حديث آخر
انه يردهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روى ان يهوديا حلب للنبى عليه السلام
لقحة فقال عليه السلام اللهم جمله فبقى اسود شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيهم احدهم فى طريق فاضطر والى
ضيقه يعنى لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا فى صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصارى
اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبى عليه السلام اربعة احاديث ولم يخرج له فى الصحيحين
سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من الابقاء فى رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس
او قلادة شك الراوى فى ان النبى عليه السلام قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت
قيل سبب النهى خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون

الابل

الابل الاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا يرد شيئا واما من فعل ذلك للزينة
فلا بأس م ابن عمر رضه لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم
لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رضه روى عشلم لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال وتميز ولا تشفوا من
باب الافعال اى لا تزيدوا فى البيع بعضا على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبلها لشف من الاضداد يستعمل فى النقصان
والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها
الضمير فيه عايد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اى نسية بنقد والناجز هو الحاضر ومنه
انجاز الوعد اى احضاره م ابن عباس رضه روى عشلم لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمى بالسهام
ونحوها قاله عليه السلام لما رأى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمى قال النووى هذا النهى للتحريم لانه عليه السلام
قال فى رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته من غير فايدة ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه فى آخر فصل ان فى حديث ان هذه النار عدو لكم
خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اى العدو ويستوى فيه الواحد والجمع كما قال
فانهم عدو لى فاصبروا انما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة
الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رضه روى عشلم لا تجعلوا بيوتكم مقابر اى كالمقابر
فى خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم فى بيوتكم ولكن قوله م
ان الشيطان ينفر من البيت الذى يقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبى عليه السلام دفن فى بيته وقيل
معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت وفى الحديث دلالة على عدم كراهة ان
يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغى ان يقال السورة التى فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء
وفتح الثاء المثلثة الغنوى رضه بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ما رواه عن النبى عليه السلام حديثا
انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهى للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت
ولم يكره بعض العلماء لما روى ان ابن عمر كان يجلس على القبور وعليا رضه كان يضطجع عليها وحملوا النهى على
الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لانه فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا تحاسدوا ولا تحسد
تمنى زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا فى اثنتين اى فى خصلتين اثنتين رجل
اى خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى فى اثنين اى فى شان اثنين
فعلى هذا الحاجة الى تقدير خصلة فى رجل آتاه الله اى اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل اى فى ساعاته
وآناء النهار فهو اى الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا الفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه فى
حقه اى فى حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جايز الحسد بل الانفاق فى السبيل فيقول لو اوتيت مثل ما اوتى

الى المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك
مثل ما لاخيك من غير تمنى زواله عنه وهذا مرضى اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد
باعتبار كونها فى صورة الحسد من وجه وان الحصر فيها غير مقصود بل يفهم بدلالة نصها ان كل ما هو فى معناها
من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعنى لا قدر ولا غرة لشئ مما يتمناه المسلم حصوله فى الدنيا الا لهاتين
الخصلتين وما فى معناهما ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا البخش هو ان تزيد
فى ثمن سلعة ولا رغبة لك فى شرائها وقيل هو تحريض الغير على الشراء ولا تباغضوا ولا تدابروا اى لا تقاطعوا
وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذى معنى لا تباغضوا لا تختلفوا فى الاهواء والمذاهب لان البدعة
فى الدين والضلال عن الطريق المستقيم توجب البغض عليه ولا تدابروا اى لا تعتقبوا بوصفة الاخوة التقابل
قال تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رضا وهى امراة العباس اخت ميمونة زوج النبى عليه السلام يقال
انها اول امراة اسلمت بعد خديجة مات روته عن النبى عليه السلام ثلثون حديثا اخرج لها فى الصحيحين ثلثة احاديث
انفرد باحدها البخارى وسلم بهذا الحديث لا تحرم الملاجة ولا الملاجتان وهى بالجيم ان تمص المراة الصبى لبنها
مرة واحدة م عايشة رضا روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات
اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم والى ذهب ابو حنيفا استدلا بقوله تعالى و
امهاتكم اللاتى ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد
اطلاق الكتاب م ابو جرى بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمى رضه بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم
وتشديد الياء قال صاحب التحفه لم يخرج الشيخان له حديثا فى صحيحهما والحديث المنسوب اليه فى المتن مما اخرجه
ابو داود فى سننه وانت ترى ان المصنف نسبه الى سلم قال اتيت النبى عليه السلام فقلت اعهد الى قال لا تسبن
احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى
الناس ايضا فان اريد به الثانى فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعلك بك غيرك فتمتنع عن الاقدام
بكافاة فيفضى ذلك الى التهاجر والتقاطع والثانى لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت تفعله غيرك فتمتنع عن
ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر يسمى فتخلفه قيل التواعد تستعمل فى الخير و
الايعاد فى الشر م عبد الرحمن بن سمرة رضه قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن
النبى عليه السلام اربعة عشر حديثا اخرج له فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخارى وسلم بهذا الحديث
لا تحلفوا بالطواغى جمع طاغية وهى ما يعبد دون الله من صنم وغيره لانها تطغى بها ويجوز ان يراد بها سدنة طغى وجاوز
الحد فى الشر وهم عظما الكفرة ولا بآبائكم فان قلت اقسم النبى عليه السلام على الاب حين قال فى حق وفد افلح
وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عليه السلام على عادتهم لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة
روى عشلم قيل ما رواه عن النبى عليه السلام ثمانية احاديث لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لآل

وقيل هو طلب رفقة على احدهم

محمدا نما هى اوساخ الناس اى سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا فيه بالعبرة
لان الهدية جايزة للنبى واهله لانها يراد بها الاثابة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة فى الباب الثانى فى حديث انى لا نقلب
الى اهلى م ابو هريرة رضه روى عشلم لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين
الايام قال النووى تختصوا باثبات التاء فى الاول وبين الخاء والصاد وبحذفها فى الثانى هكذا وقع فى اصول نسخ
سلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون فى صوم يصوم احدكم ذكر فى شرح المشكوة تقديره الا ان
يكون يوم الجمعة واقعا فى يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم
الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير فى
يكون عايد الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبى سبب النهى ان الله استأثر يوم الجمعة بعبادة فلم يرد ان يخصه لعبد
بشئ من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووى سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم
غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظايف واداتها بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت
لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب بان يوم الجمعة وان حصل فتور فى وظايفه بسبب صومه
لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذى قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة ما يجبر ذلك به وقال شارح احكام الكلم
سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعى الى صومه قويا فنهى النبى عليه السلام عنه حذرا ان يلحق العوام
بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت
الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهى عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته
وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد
بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان نخالفهم فى طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم
الجمعة قال النووى فى الحديث نهى صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التى
تسمى الرغايب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات فى تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى ح ابن مسعود
روى البخارى عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف فى الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء فى زمن عثمان رضا فانه
وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رضا القراء بمجلس اختيار الصحف على مصحف واحد وهو آخر
العرضات من رسول الله عليه الصلوة والسلام وامر بنسخه فى المصاحف وتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان
قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعنى لا تفضلوا بعضهم على بعض
من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدى الى تنقيص المفضول منهم والا ارتد به وهو كفر او معناه لا تفضلوا
فى نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصايص وفضائل اخرى كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم
على بعض ق ابو سعيد رضا اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا فى رواية بين الانبياء اى تخييرا يؤدى الى التخاصم تقدم سبب ذكره
فى الباب الثانى فى حديث انى لاول من يرفع راسه فاذا الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع

فاغمى عليه وربما مات عند ثم استعمل فى الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع تكون بعد البعث يؤيده
ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل فى الغشى والبعث فى الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا فى
رواية وهى فلا ادرى احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلى قلنا يجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا
بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اى ملتبس برؤية ترسى آخذ بقائمة خبر مبتداء
محذوف اى موسى اخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوايم العرش فلا ادرى افاق بحذف حرف الاستفهام قبلى
ام جوزى على بناء المجهول بهمزة فى آخره اى اكتفى بصعقة الطور ح ابو طلحة رض قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة
روى انه عليه السلام قال لصوت ابى طلحة فى الجيش خير من مائة رجل مارواه عن النبى عليه السلام عشرون حديثا
له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخارى بهذا لا تدخل الملائكة اى ملائكة الرحمة والاستغفار
بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءها غير حرام (اى اتخاذها) وقال النووى الاظهر انه عام فى كل كلب
لاطلاق الحديث غاية ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا فى البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان
يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور فى الباب الثانى فى حديث ان البيت
الذى فيه الصور ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعنى اهلكوا بخسف وعذاب
ان يصيبكم بفتح الهمزة اى خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعنى لا تدخلوا
فى حال من الاحوال الا فى حال البكاء وفى الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين
بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة رض روى مسلم
عنها قالت فتح (اى صاح) ناس من اهل ابى سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال لهم لا تدعوا الا بخير فان الملائكة
يؤمنون على ما تقولون اى فى دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رض روى عشلم لا تذبحوا الا مسنة وهى الثنية وهى
من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اى ذبحها بان لا
تجدوها فتذبحوا جذعة وهى ما يكون قبل المسنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزى
فى الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عليه السلام نعمت الاضحية
الجذع من الضان فيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رض
روى عشلم لا تذهب الليالى والايام اى لا ينقطع الزمان ولا ياتى يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه
وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفى بعض نسخ مسلم جهجاه بمدة آت وفى بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول
هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدى اى بعد فراقى من وقفى
هذا قاله بمنى فى حجة الوداع او معناه بعد مماتى يعنى اثبتوا على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة
الاولى كفارا هذا ما ول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر
الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عليه السلام والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابى

معناه

معناه متكفرين اى ملتبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر اى استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع
استيناف جواب عمن يسئل عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء لشرط مقدر
يعنى ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائى قال القاضى الاعتماد على الرواية الاولى رقاب
بعض جمع رقبة وهى مؤخر اصل العنق ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل
الحكمة فى طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع
فيها رب العزة وفى الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوى عليه والاسم منه العزة قدمه وفى رواية
رجله معناها ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن الحزم تاويله من الخلف
يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلى على فلان اذا قهرته او نقول المراد من
القدم قوم سبق فى هذا الاسم والمراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فتمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض
بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين امنوا ان لهم قدم صدق اى ما قدموه من الاعمال الصالحة ايضا
المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارتها لجماعة من الناس غير بعيدة
ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعالى تعظيما كما قال تعالى ففخنا فيه من روحنا وكاد النافخ
جبرئيل (عليه السلام) ومنهم من يقول القدم اسم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضى عياض هذا اظهر التاويلات لعل وجهها ان ما كان
اهل الجنة تبقى خالية فى جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال فى حقهم ان الله يختص بنقمته من يشاء
كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار فى الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج
قوله تعالى سبقت رحمتى على غضبى فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضجرهم فيها فان قلت
اذا لايم مزاجهم النار فانى يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها التعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء
وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبى والرواية الاولى هى المعتمد عليها وتكرار قط ثلث
مرات فى احدى روايات مسلم وفى اكثرها مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء
المعجمة على بناء المجهول اى يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رض روى عشلم لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على
الحق ظاهرين اى غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حال ويجوز
ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف
والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووى يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين
فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء محدثون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفى الحديث معجزة ظاهرة فان
هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبى عليه السلام الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اى الى قربه وهو حين
ياتى الريح فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيترل عيسى بن مريم فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدى من
ذرية النبى عليه السلام تعالى بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام صل بنا فيقول لا اى لست انا بامير عليكم ان بعضكم

على بعض اسراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهي بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة
مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اى كرمهم
الله تكرمة ويجوز رفعها خبرا للمبتدا محذوف اى هذه الفعلة تكرمة ق انس رضه قال انس جاء اعرابي فبال
فى المسجد فقال الصحابة مه مه فقال لهم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اى لا تقطعوه
دعوه اى اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني
الاعرابي الذى بال فى المسجد قال الراوى فلما فرغ الاعرابي من بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشئ من القذر وانما
هي للعبادة ثم امر النبي عليه السلام فاتي بدلو فصب على بوله انما نهرق من قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد
كان حاصلا وفي جزء من المسجد فلو اقاموه فى اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفى الحديث استحباب
الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها
قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحته فى تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله م ذكوة الارض
يبسها او يقال روى ان ذلك المكان كان له نفذ فخ كان المآء جاريا عليه م زينب بنت ابى سلمة ربيبة النبي عليه السلام
اى بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نسائه زمانها ماروته عن النبي عليه السلام سبعة احاديث
لها فى الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله زينب وقال لا تزكوا انفسكم
تزكية الرجل نفسه تناوه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذى
فيه المدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة لعمر رضه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة م ابن عمر رضه روى
عنهم لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن اى لا اكون امينا من مخافة ان ينالها العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه
ان لم يخف من ذلك فلا كراهة فى السفر معها اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات
لان النبي عليه السلام كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تسأل
الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اى سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اى اعانك الله عليها
الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف
الكاف اى خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى
تلك الامارة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تسأل المراة طلاق اختها اى فى كونها من بنات آدم لتستفرغ ما
فى صحفتها التصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان
يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح لها لبالة الطلاق زوج تلك المطلقة
وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا اخر فلا تشترك
معها فيه وروى على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحته ورووى ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله
لا تسأل يعني لتثبت تلك المراة المنكوحة على نكاحها الكاين مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيها ومعناه لتنكح تلك

هرقل بوزن خندق ملك الروم ويقال هرقل مثل دستق صحاح

المراة

المراة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها وليترك ذلك الزوج لها ومعناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها
ولتكن ضرة عليها ان كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فان لها ما قدر لها يعني ان الله يوصل
الى تلك المراة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما فى مالها موصولة والجملة الظرفية
صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الها، وفى بعض النسخ فانما باتصال ما باة فعلى هذا يكون ما كافة
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا تسئلني امراة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكره فى حديث ان الله لم يبعثني
معنتا يعني باختيار عايشة اياه هذا تفسير للخبر به م ابو هريرة رضه روى عشلم لا تستبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي
تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح ستهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر فقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي
بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع والنصيف وهو
لغة فى النصف كالخميس فى الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا ودون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح
اخر للمد والظاهر ان ذلك يبتنى على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف
فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا فى سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي
مد من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية وموئيد الاخلاص مع ما كانوا فى وقت الضرورة
وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة
فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم
يصاحبوا النبي عليه السلام ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص خ عايشة رضه روى البخاري عنها لا تسبوا
الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اى وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة فى سبهم قيل هذا النهي لنا
يعم فى اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جايز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب
غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبتنية على بيان حالهم وكذا سب اموات الكفار
عموما جايز وانما سب المعينين منهم فغير جايز لاحتمال الموتة على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي
لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رضه روى عشلم لا تسمين غلامك اى عبدك خص العبد بالذكر لان
الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب اني
يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من
الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول ثم هو الهزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة
الى مكان فلا يكون اى لا يوجد ذلك المسئول عنه فى ذاك المكان فيقول لا يعني اذا سألت رجلا عن واحد سميا باحد هذه
الاسماء وقلت له هل فى مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل فى جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل انما هو اربع
فلا تزيدن علي بضم الدال هذا مع ما قبل من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا
علي فى الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما فى معناها فان قلت روى

عن جابر رضه انه قال اراد النبي عليه السلام ان ينهى عن ان يسمى بقيل وببركة وبافلح وبيسار وبنافع ونحو ذلك
ثم رأيته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهى تحريم فلم ينه واما النهي في
الحديث فللتنزيه ق عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه هو بدرهم هذا
متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت
في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والذي تفقده الله برضوانه
على شيخ وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا للفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية
وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جايزا لان وكيل الايساع المتصدق كنفسه
فان العائد في صدقته كالعايد في قيئه قاله لما حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة
قوله عليه السلام ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله
ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤل الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فانما
الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رضه ان يشتريه
قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه
لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما سامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك
المقدار الذي سومح به ذكره في شرح السنة انما منع عليه السلام عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان
اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة
لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر
سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام
بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده
عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء بكسر الهمزة وبالد هو بيت المقدس معناه
لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد
لكونها ابنية الانبياء ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر
المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في آخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو
مما انفرد به مسلم م ابو برزة رضه روى عشلم قيل انه غزا بعد النبي عليه السلام خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان
ما رواه عن النبي عليه السلام ستة واربعون حديثا في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم
باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال م لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لا عنة من اوزان الشذوذ
والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي عليه السلام لعنة صاحبتها
اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عليه السلام ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن

والاوجه

والاوجه ما قاله النووي انما قال عليه السلام زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها
لئلا يعتاد لسانها بها ويستعملها في الانسانة فلما رأى انها لم تمتثل نهيه عاقبها بارسال ناقتها
والمراد بالنهي عن المصاحبة تلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبة
عليه السلام فجائز لانة النهي ورد عن المصاحبة بالشيء فتبقى الباقي على ما كان م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تصحب الملئكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب
تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديثه من اقتنى كلبا ولا جرس بكسر الراء والاكثرون
على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه شبيه بالناقوس قيل كراهتهم صوته لتاييد انه من
مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واذا كان فيه منفعة فلا باس
غ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال سمع النبي عليه السلام ان اهل الكتاب يقرؤن التوراة
بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عليه السلام لا تصدقوا اهل الكتاب ولا
تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا
كتابهم وما قالوه اذا كان من جملة ما غيروها فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل واذا لم يكن
كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق غ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تضروا الابل والغنم
التصرية بمعنى التحفيل في اتباعها فانه يحير المنظرين بعدة يحلبها اذا شاء امسك واذا شاء
ردها وصاعا من تمر سبق بيانه معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى محفلة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصم المراة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم
المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهيها عنه رعاية لحق الزوج
في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فاذا اراد الاستمتاع يفسد
صومها قلنا ان صومها يمنع من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بلا فساد
الا باذنه ولا باذنه في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل لامراة اذا ذنه لاحد بالدخول
في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضاء الزوج به فاذا علمت جاز اذنها وما انفقت
من كسب بغير امرها اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه
وقد جاء حديث آخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن
قد يكون صريحا وقد يكون منهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة
رضاء الزوج بهذا من نفسه كمنوس غالب الناس في السماحة بذلك يكون المراة ماذونة وان
لم يامرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمراة
ان تتصدق من ماله الا باذنه صريحا هذا هو المراد من الحديث للاخر فان نصف اجره لك اي لزوجها

فالنصف الآخر بكوة لها وتضمن في اجره لمصد وانفقت قال النووي المراد من الشارح في اصل الثواب
لان المقادير لاتثبت الثواب تتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امراة او خادم
مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك بكوة اكثر واذا اعطى رغيفا لمذهب به الى
محتاج في مسافة بعيدة بكوة اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب
واما قوله م ونصف اجره لم افهمه فلم من اجره لم راه كاة احدهما اكثر كما قال الشارح اذا مات
كاة الناس بنصفين في وصفي وقال القاضي عياض اراد ثوابهما سواء هو المفهوم من ظاهر الحديث
لان الاجر فضل من الله لايدرك مقداره بمقياس الاعمال ق م رضم لاتطروني اي لاتجاوزوا
عني الحد في مدحي كما اطرى عيسى ابن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا قالوا انه
ولد الله تعالى عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد البخاري ق عائشة رضم اتفقا
على الرواية عنها لانفعل فاة ابا بكر اعلم قريش بانسابها وراة لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي
اي يميزه عن انسابهم حتى لايدخل في هجوهم قال لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال
لأمرقنهم مرق الاديم خ ابن عباس رضم روى البخاري عنه لاتعذبوا بعذاب الله يعني
بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماهما م عوف بن مالك رضم روى مسلم قيل ما وراه
عن النبي عليه السلام سبعة وستون حديثا لم في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري
منها بواحد وبافيها المسلم لاتعطه ياخالد لاتعطه تكرار النهي للتاكيد هل انتم تاركو لي
امرائي خطاب للرواي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها
بالنون والاول صحيح ايضا استعطا النون للتخفيف كما في قوله م لاتدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولاتؤمنوا
حتى تحابوا اصله لاتؤمنون استعطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بنا بجهول
ابلا وغنما اي طلب رجلا يحفظها ويرعاها ثم تحين فضل ماهم من باب تفعل سميها بالنصب مفعول
يعني طلبه ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره
بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا ياخذون صفو الامور
وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلانوب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجميع
الاحوال من وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم
لاعلى الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراءكم بمعروف فتوابه لكم واثم امره بمنكر فوزره
عليهم لكن المعنى للاول اولى بهذا المقام يعرف بالتامل قال لما اخبر عوف بن مالك بقتل رجل
من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة اسم رجل الى قبيلة من اليمن سميت القبيلة به

وهو غير منصرف في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوقا هي قرية بالشام
كانت تلك الغزوة في السنة الثانية من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة
وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع
في يديه يومئذ ثمانية اسياف وكاة المسلمون ثلثة الاف والروم معهم قيل مائة الف ولم يكن
الرسول عليه السلام معهم في تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال
اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب فجعل هم يقول وعيناه تذرفان
رجلا من العدو ووضع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل عن سلبه
لما استكثره بتشديد الميم اي حيث استكثر خالد اه يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم
وكسر اللام على انه بكوة ما مصدرية بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعني قال البني م هذا الحديث
بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي غضب عوف خالدا
بتوبيخ وجر رداه وغلبته عليه وقد كاة قال عوف لخالد لابد اه اشتكي منك الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في منعك السلب وسمعه رسول الله م اي سمع م قول عوف لخالد قال
الحديث قال عامل في لما اعلم اة السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكوة له بعطى
الامام فالنهي م امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخ بقوله لاتعطه كيلا
يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي م
السلب عنه بوجهين احدهما انه م لعله اعطاء السلب القاتل وانما اخرها تعذير الاطلاق
لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه عليه السلام استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه
باختياره وجعله للمسلمين وكاة المقصود استطابة قلب خالد استدل م بعض على اة الحكم
عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا اة النهي عن القضاء في الغضب لمخالفة الخروج عن الشرع
واذا كاة ما فعله النبي شرعا لم يكن حكمه في الغضب جائزا خ ابو هريرة رضم روى البخاري عنه
لايغضب لاتفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال لم اي النبي عليه السلام
اوصني فلما رأى النبي م طالب الوصية ملؤا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن
مغفل رضم بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه لاتغلبكم الاعراب وهم سكان
البادية خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوا
المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر صفة اوبدل يعني
سموا انتم وقت المغرب واعتادوا على هذه التسمية ولايظن السامع انه لايجوز صلوة المغرب الا
في ذلك الوقت قال اي النبي عليه السلام والراوي ويقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون

لفظ العشاء على المغرب ولا تتساهلوا في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر رض على اسم صلوتكم
الا انها العشاء الاحرف تنبيه القصر في انها للصلوة من باب تسمية الشئ باسم وقتها وهم
يعتمون بالابل لغال اعتم اى دخل في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل
وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله
العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل
وكانوا يسمون صلوة العتمة فنهى النبي عم من اتباع تسميتهم تغليبا تسمية الله عليها فبين انها
في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء واه قد تاة للحديث صدر قبل
نزول الاية فمعنى قوله في كتاب الله في حكم الله الذي اوحاه الى النبي عليه السلام وانها تعتم الحلاب
للابل روى معلوما ومجهولا ففعلى للاول التصريح للاعراب وعلى الثانية للصلوة ق ابو سعيد
وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما قال كان رجل عاملا على خيبر فجاء بتمر خيبر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنا خذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع
فقال عليه السلام بيع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه
بالدراهم ثم اتبع بالدراهم جنيبا بجيم منتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء
موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتري الجنيب بتمر اخر الا مثلا بمثل لان الجيد
والردي فيه سواء واه اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم
ثم اشتري بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق
البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب وغيره قال لانه بني عدي الانصاري
وكان استعمله على خيبر اى جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن عمر رض لا تقبل صلوة
بغير طهور بضم الطاء هو التطهير ولا صدقة من غلول يعني لا تقبل صدقة تماخذ من
جهة الغلول وهي الخيانة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث
حتى يتوضاء معناه ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقسم ورثتي دينارا
وقد جاء في رواية البخاري ولادرها لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي عليه السلام لما روى
انه عليه السلام قال نحن معاشر الانبياء عم لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان
الانبياء لو كانوا موروثين يظن ان لهم رغبة الدنيا لوراثتهم وتنفر الناس عنهم او لاحتمال
ان يتمنى موتهم بعض ورثاتهم فيهلكوه فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا عم واني خفت الموالي
من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله لانه نبوتهم بعدها لا يخاف عليها لانها من فضل الله
يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من موالي لكونهم شرارا

شرارا من جهة تغييرهم احكام شريعة بنواخوته وبنو عمه فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت
نفقة لنسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموالي التي النضير فهو صدقة
كان النبي عليه السلام ياخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر رض يرى ان
تلك الخصة من الغنيمة على ملك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان ينفق منها ازواجه
لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادم ماله وقائما بامره تكوم للنبي عم
ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبته لانه المال اذا كان باقيا على ملكه كيف
يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر
منصرفا في تلك الخصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بما لم
فاعطاها مروان واقاد به ق المقداد بن اسود رض قيل بن الاسود بن مقداد
بن عمرو نسب الى الاسود لكونه ساه واشتهر بالمقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدال
المهملتين كان من رضيا والصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام ما شاء وارابعون حديثا له
في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله
ارايت ان كنت اقاتل واحدا من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ها ثم اعلب علي فرمى بيدي
ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله فقال عليه السلام لا تقتله
فان قتلته فانك بمنزلته قبل ان يقتله يعني معصوم الدم ومحرم القتل بعد ذكر ذلك الكلمة
كما كنت كذلك قبل ان يقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم
ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قول لا اله الا الله كذا روى عن الشافعي توجيه هذا الحديث
والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرو انه النبي عليه السلام اوجب
على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا سيلب بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله
وانما نهى عليه السلام عن قتله لانه بعد ما اتى باحدها الشهادتين كان قريبا من اتيانه
بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قال حيث سال المقداد عن قتل من اسلم
من الكفار اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه
لم يثبت والمروي عن الراوي هذا القول بعد ان قطع يده او الكافر يد المقداد في الحرب
والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سال النبي عليه السلام على وجه
الاستفتاء ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار
فصاعدا اخذ به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال

ابو حنيفة رحمه الله لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روى انه عليه السلام قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انه كان عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لانه من باب الحدود والدرئ فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة في اثبات الروايتين فيحتمل على انها ذكرت ربع دينار لانه قيمة المجن كانت عند ها كذا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقولوا اهلكنا لا تغنوا عليه الشيطان اي سبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قال اي النبي عليه السلام الحديث حيث قال رجل اجزاك اثر السكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لانه العاصي اذا سمع ايس من رحمة الله تعالى فيصير ذلك الدعاء معونة للشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء رض روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة الزفاف ويندبن من قتل ببدر فجاء النبي عليه السلام فجلس قالت احديهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال عليه السلام لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى عليه السلام عن ذلك القول لانه لتتم علم الغيب مطلقا الى غير الله كما قال الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول اولا، م كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من نوبة المقتولين قيل تلك البنات لم يكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل ع انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي مأخذ بمد الهمز جمع مأخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة وبقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا قال الجوهري يعني سلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة للامراء لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال كون شبر من طرق امتي مقدار بشبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم تلك القرون في خصالهم الذميمة وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هلك تلك القرون كفارس قبل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس اي اولئك من في الاستفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المردة من القرون الاولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيئ من اضاء وهو يتعدى ولا يتعدى وهنا متعد اعناق الابل بصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة

مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دونه غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جهة المدينة الشرقي وراء الحرة وقرب المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلاد واخبر في من حضرها من اهل المدينة كانت ستة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك الليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد لنساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به تعظيما منهم انه من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن في بعد لان ذو لا تضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى اذ بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبدة الاصنام فترسل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتحرك اكفالهن ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات انه طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قال النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب تكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شئ فبكوا وتضرعوا الى ان عرفوا انهم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا راها الناس آمن من عليها يعني من اطلع على تلك العلامة فذلك حيث لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانا الاية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على استيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف واقوله او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين لئلا يشرع لم طرح التنوين فالاولى على انه البينة او كسبت عطف على آمنت فان قلت الاية تقتضي انه لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة والاخلاص فيكون تنويه للتعظيم حتى لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة والاخلاص في ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى انه من ولد بعده او لم يشاهده يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن يشاهد لما جاء في الحديث الصحيح انه التوبة لا تزال مقبولة حتى تغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان الخوف الهلاك

كما قال الله تعالى فلما راوا باسنا قالوا امنا ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة
حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتها م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا ومزارع قيل كانت كثر
اراضيهم او لا مروجا وصحارى ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمودة باشغال الناس
في اخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى يعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب
ففي الحديث ان ارض العرب بقي معطلة في اخر الزمان لا يزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم
الفتن لكن هذا المعنى لا يناسب قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا نهر فيها لا يكون
الا بالكرى والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة غ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه يمد الهمزة والراء بمعنى خلفه
اليهودي لجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين
يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود غ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يقاتلوا
خوزا بضم الخاء والزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان
من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطا
جمع الافطس وهو الذي يخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم
المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي
البيت طراقا اي جلدا يغشيها شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدورها وبالمطرق لغلظها
وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة
قال النووي وجد قال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذا كلها معجزات
لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق
بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب فيه التذكير
والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل
المراد منهما دمشق من خيار الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا
المراد منهم من بنزر ابلادهم وسبوا ذراريهم وروى سبوا على بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم
هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لانه عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا سببين اولا

اولاتهم هم اليوم يسبونه الكفار فنقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا على بيننا وبين اخواننا فيقاتلونهم
فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله تعالى توبتهم فانا نابوا
وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يقرون على الفرار ابدا ويقتل بلتهم
افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالنصب حال ويفتح الثلث لا يفتنون
بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة المخلف وغيره ابدا فيفتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ
فيفتحون بناء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع
الفتح فبينما هم ما مزيدة معوضة عما يستحق من المضاف اليه وقد يترك اليم فيقال فبينا هم يقتسمون
الغنايم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بخير
اللام اي قاموا مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه
اليسرى ممسوحة فيخرجون وذاك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا
اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال فبيناهم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئ للقتال
يعني ما بين احوالهم يتهيئون فيها الآلات للقتال الدجال ليسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة
يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى ابن مريم ع امامهم يعني قصد المسلمون
باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لانه عيسى ع يؤمهم ويقتدون به كذا قال الطيبي
قيل التقدير المنصوب في امتهم الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم فاذا
راه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي ترك عيسى ع الدجال ولم يقتلها
لانذاب حتى يهلك بالكلية ولكن يقتلهم الله بيده اي بيد عيسى ع فيريهم اي عيسى ع
المسلمين او الكافرين دمه في حربته اي قلت قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
في صفة عيسى عليه السلام لا يحل الكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي طرفه فكيف
بقي الدجال حيا حين يراه عيسى عليه السلام حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال
مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين
او نقول يحمل هذه الكرامة تكون ثابتة لعيسى ع او نزول ثم تكون زائلة حتى يرى
الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي تغمده الله تعالى بغفرانه يقول
وجها اخر وهو ان نفس عيسى عليه السلام الذي يموت به الكافر يحمل ان يكون هو المقصود
اهلاك كافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدي ويمكن
ان يقال المفهوم مما نقل من الحديث انه من وجد نفس عيسى ع من الكافر يموت فجاءة
ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز انه يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم ع الدجال

فى مرتبته تغيير الهم اعتقادهم كونه الاهما م انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يقال فى الارض
الله الله قال النووى الله روى بالنكراد وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة
قيل لكراده عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتداء والثانى خبره معناه الله معبود لا غيره
واه دويا بالنصب يكون على التحذير اى احذروا الله يعنى لا يبقى فى الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح
فى تكريرها فائدة وهى انه فى الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله
بهذا الاسم المكرر لا من حيث انه الاسم يدل على مسماه بل من حيث انه المسمى بهذا الاسم يستحق الوجود التام
فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن انه لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مخفى
مع انه لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلى ولا عادى فانى ينقل الذهن اليهم بل الوجه انه يقال انه
كناية عن انه لا يتبع الكفار قلبى على منكرا صلا لاه من راى شعارا نكاره يقوله فى العادة متجنبا
من تحققت الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما يخالف الشرع م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اى ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره
عن جبل من ذهب يعنى على كنز من ذهب عن ههنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل
على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا الذى انجو هذا
من قبيل انا الذى سمتنى امى حيدر فنظر الى المبتداء وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذى هو غائب
المعنى يقاتل كل رجل راجيا انه يكون هو الناجى من القتل فياخذ المال خ ابو هريرة رض روى
البخارى عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة من اليمن
يسوق الناس بعصاه يعنى يصيرهم كما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعى الغنم بعصاه قيل لعل ذلك
الرجل القحطانى هو الذى يقال لها جهجاه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم السا
حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عنه امتلاء حتى يهتم من باب الافعال اى يحزن
رب المال بالنصب مفعول له من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعنى يكثر المال فى اخر الزمان
حتى جعل مغموما صاحب المال فقداه من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس فى الاموال
لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى مكانه يعنى يا قوم ليتنى كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات
ولا ارى ما ادى من تلويح البليات م ابو هريرة رض ابو سعيد رض روى مسلم لا تكتبوا عنى
ولا تكذبوا على هذا مذهب منسوخ صدره بقوله وم اكتبوا الا بى شاه هذا الكلام من القصر
ق على رض اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا على اراد به الكذب عن عمد لانه جاء فى رواية معتمدا
فلا يدخل فى هذا الوعيد الناسى فانه من كذب على يلج النار اى يدخلها جاز فيه كسر الجيم على

على انه تكون من شرطية وضمها على انه يكون من موصولة فمعناه يستحق انه يدخل النار لا انه يقطع
بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكراهيتى وضع الحديث بما فيه ترغيب
وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه استدلوا بما جاء فى رواية من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بانه ما استدلوا به من الرواية فغير صحيح وعليه اتفاق الحفاظ
ولئن صحت فاللام فى ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعنى انه عاقبته كذبه على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
سايرة الى الاضلال كما فى قوله تعالى فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رض اتفقا على
الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الاخرة سبق تاويل مثله فى حديث من شرب الخمر
ق حذيفة بن اليمانى رض اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير والديباج بفتح الدال وكسرها من الحرير
اعجمى معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا فى انية الذهب والفضة ولا تاكلوا فى صحافيها
جمع صحيفة وهى دون القصعة قال الكسائى اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم
اى للكفار فى الدنيا ولكم فى الاخرة م معاوية بن ابى سفيان رض روى مسلم لا تلحفوا فى المسئلة
الالحاف هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسالنى احدكم شيئا فتخرج له مسئلة
منى شيئا وانا له كاره فيبارك له فيما اعطيته يبارك له بالنصب على بناء المجهول
جواب النفى والنفى وارد عليه فى المعنى يعنى لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح فى المسئلة
كما يقال ما اتانا فتحدثنا معناه نفى التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفى هنا
وقع سببا اى عدم السؤال الملح المخرج بالبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة
ولو روى بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاستئناف
كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة
وضم الواو والجمع لا التقاء الساكنين للجلب بالجيم وفتح اللام الذين يجلبون الابل والغنم للبيع
فمن تلقى فاشترى فصاحبه كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد
مالك المجلوب الذى باعه فى الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقى الجلب والشراء منهم بارخص الثمن
حرام عند الشافعى ومالك ومكروه عند ابى حنيفة رح واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد وليس
فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعى
اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة لا خيار له
لان لحوق الضرر لتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشترى الذى كل همته تنقيص الثمن واما
الحديث فمتروك الظاهر لان الشرى اذا كان يسعر البلد اكثر لا يثبت الخيار للبايع فى اصح
قولى الشافعى فلا ينهض حجة م جابر رض رواه مسلم عنه لا تمش فى نعل واحدة انما نهى عنه

لانه مخالف للوقار اولانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء
وهو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيده ولا ناكل بشمالك
ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل الثوب حتى يحلل به جسده ولا يرفع منه جانبا ولا يبقى
ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت ما اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا التصنف
من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره
فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا يضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت فكل من الاحتباء و
الاستلقاء والاشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد
جانبيه على احد منكبيه اذا انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى
انه النبي عليه السلام استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على الضرورة او لبيان
الجواز والاحتمال عليه السلام في الجامع على خلاف هذا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تمنوا
اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة النهي المنع
على خروجهن للعبادة يعرف بالذوق مساجد امر الحديث وانما ذكر عاما لكن خروجهن مختصر
باذا يكون بالليل لقوله عليه السلام لا تمنوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وباذا لا يكون الخارجة
متطيبة لقوله وهم اذا شهدت احديكن المسجد ولا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام للفت
بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين بن فيل
المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه
عليه السلام قال لا تمنوا اماء الله مساجد الله واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد النبي وهم لا المسجد الحرام
فلا يقوي ما ذكره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تمنوا فضل الماء لتمنوا به فضل الكلاء
هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان بئر بالوت فيها ماء فاضل
عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء
يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه
فبذله من باب المعروف ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه
تمر او نحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها الفتاة وهو البسر الملوة الذي
بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذ والرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذ واكل واحدة
على حدة قال بعض المالكية واحد النهي للتحريم حتى اذا من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو اثم
بجهة واحدة واذا شرب بعده فاثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب
الخليط قبل اذا تغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكذا مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ

رقم الشيخ هذا علامة مسلم لكن تما اتفقا عليه ق انس رض لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد جمع دباء
وهو القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي طلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف
الذي قبله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر
شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان
النذر يرد على القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا
على لزوم اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عليه السلام وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزوم
ان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه
قال المازني النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون للتحصيل غرض
او للخلاص مما الزم عليه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضامرا البطن من الجوع فرجعت الى امراتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت
جرابا فيه صاع من شعير وكانا لنا بهيمة داجن اي ولد شاة مألوف في البيت فذبحتها وطحنت
الشعير ثم جئت النبي عليه السلام فساورته قلت نعال انت ونفر معك فصاح النبي عليه السلام
يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سؤرا اي طعاما يدعى اليه فحيهلا بكم فقال وم لا تنزلن
بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف
بالحجاز استعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قالم لم قال الراوي فجاء رسول الله
عليه السلام معي تقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عهد الى برمتنا فبصق فيها وبارك
واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله انه كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي
كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد
الياء المكسورة امراة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها
هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه
اجبارا لولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة رح في تجويزه ذلك وفيه اشارة
الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن
هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك
وحجة عليها في تجويزها اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة
وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعها في النكاح
وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطي

ويمان اليمين قيل هذا الحديث مشهور ويجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قولهم قطعا واحل لكم ما
وراء ذلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لاتنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح
ق ابو سعيد رض لاتواصلوا ح فايكم اراد اه يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على رواية
لاتواصلوا من ابي سعيد ح والمفرد البخاري منه بقوله فايكم الى اخره تقدم اصول الكلام
على الوصال في حديث لكم لستم مثلي ق اسماء بنت ابي بكر رض اتفقا على الرواية عنها قالت
قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ماء دخل علي الزبير افاتصدق فقال عليه السلام لاتوعي
اي لاتحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني
فيمنع الله عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله تعالى بالايعاء ليشاكل قول لاتوعي ارضخي ما استطعت
اي اعطي شيئا واه كاه ليسيرا الرضخ بالضاد والخاء معجمتين العطية القليلة وانما امرها النبي
بالرضخ لما عرف من حالها انها لاتقدر اه تصرف في مال زوجها بغير اذنها الا في شيء يسير
يجري به التسامح في العادة ككسيرة وغيرها لاتوكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو
ما يربط به يعني لاتدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي تقطع بركة الرزق عنك وهذا
ايضا مذكور بطريق المشاكلة لاتحصي يعني لاتبقي شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء
لاه من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لاتعدي ما انفقت فتستكثر به فيكوه ذلك سببا لانقطاع
انفاقك فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدوم
الذي هو مظنة للعد او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الاخرة م جبير بن مطعم
رض روى مسلم عنه لاحلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكوة اللام المعاهدة
والمراد به هنا ما كاه يفعل في الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرهما
مما يتعلق بالمعاهدة وايما حلف ما فيه زائدة كاه في الجاهلية المراد منه ما كاه من المعاهدة
على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اي تاكيد او
حفظا على ذلك م ابن عمر رض روى مسلم عنه لاشغار في الاسلام الشغار بكسر الشين والغين
معجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته اه تقول زوجت ابنتي على اه تزوجني ابنتك
ويكوه بضع كل واحد منهما مصداقا الاخرى فنهى النبي عليه السلام عن ذلك بالحديث ثم اه
وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه بظاهر الحديث وقال
ابو حنيفة العقد صحيح والواجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد
كوه بضع كل منهما صداقا الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المغني
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع بصاعين بصاعين فلما بلغ ذلك رسول الله

رسول الله عليه السلام فالرد م لاصاعين نمر ايه صاع اسم لا محذوف اي لايبيع صاعين نمر ابصاع نمر
موجود والنفي بمعنى النهي ولاصاعيه حنطة بصاع ولادرهم بدرهمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لاصلوة الا بقراءة الحديث يدل على اه القراءة ركن من اركاه الصلوة لاه الاصل في المنفي نفي وجوده
وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي رح لاه كل ركعة صلوة ولهذا من حلف اه لايصلي فصلى
ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة
رض واصحابه لاه الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فانصرف الى الواحدة فاه قيل على هذا
ينبغي اه لايجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لايجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني
في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتدأة ولهذا قالوا يشفع فيه فوجب القراءة فيه
كما في الشفع الاول واما في الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدوه القراءة لقولهم القراءة في
الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عايشة رضها روى مسلم ضها لاصلوة بحضرة
الطعام قال اهل الظاهر المراد نفي جوازها قال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة
الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولاهو يدافع الاخشاة يعني لاصلوة
كاملة حاصلة للمصلي والحال اه يدافعه الاخشاة وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما
المصلي للاداء الواوفي وهو للحال قيل هذا اذا كاه في الوقت سعة فاه ضاق بحيث لو اكل
وتطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعية لايصلي بل ياكل ويتوضاء
واه خرج الوقت لاه الذي هو المقصود من الصلوة اذا فاه فات بلاخلف والصلوة خلف
لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه لاصلوة لمن لم يقرأ بفاتحة
الكتاب احتج به الشافعي على اه الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لاه المراد
نفي الجواز يؤيده ما روي عنه عليه السلام قال لاتجزء صلوة لايقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال
ابو حنيفة رض فريضة القراءة انما ثبت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القراءة وهذا الحديث
خبر الواحد لايثبت به الفريضة لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكوه
المنفي كمال الصلوة فاه قلت الاية مطلقة فهي لاتنافي التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي
لحما ولاتشتري الا لحم الضاة فاه يتعين ولايعارض قلت تقييد المطلق لنسخ فخبر الواحد
لايصلح لنسخ الكتاب ق علي رض اتفقا على الرواية قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
جيشا فجعل امير هم رجلا من الانصار فامرهم اه يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال
اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله اه تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها
فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك

حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عليه الصلوة والسلام فقال لا طاعة في معصية الله يعني
لا الانقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم كذا في الصحاح وذكر في النهاية
انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الا تنزة غيرهما كانوا اهل الجاهلية
اذا قصد احدهم الى حاجة واتى من حاجته الايسر طير وغيره يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطله
النبي عليه السلام بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخففها الناس
فسره النبي عليه السلام بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم فان قلت
هذا يوهم اثبات بعض الخيرة للطيرة وقوله لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز هذا بناء
على زعمهم والمراد به اثبات الفضل له لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف امر من الشتاء
اي الفال في بابه اذ يبدو من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من
حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عليه السلام يتفاءل ولا يتطير
وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم
من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان النفي نفس سراية العلة او اضافتها
الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقولهم لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة
الاصول الطبيعية من التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع
ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انها في الفلات
يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم
فان قيل ما معنى النفي وقد قال عليه السلام اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان
في الابتداء ثم دفعه الله تعالى عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه
في نفسه ق ابو هريرة رض لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل
الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة في امتها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة
فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون
في صدر الاسلام يذبحونه الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك لان المقصود
ان يكون الذبح لله اي مذبوحا كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه لا مال لك اي ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت
من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت
عليها فهو اي حصول المهر بعد ذلك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع قذفك

مع قذفك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قال الرجل من لا نصاد لا عن امرأتي فقال يا رسول الله
اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها
بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء وانما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى انها نصف المهر وقال
حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضهم اتفقا
على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الله سماه النبي عليه السلام عبد الله ولا بويه وولده وولد
ولده صحبته مع رسول الله عليه السلام ولم يجمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم مائة واثنان واربعون حديثا لم في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري
باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال ورثت ابي واورثني ابي وورثني تورثا
ما تركناه صدقة هذا استيناف جواب عمن قال لم يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث
لا تقسم ورثتي خ عبد الله بن هشام رض روى البخاري عنه قال كنا مع رسول الله عليه السلام وهو آخذ
بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال عليه السلام لا والذي نفسي بيده
حتى احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وانه كان فيه
هلاك لان المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة التطبع لانه كل احد مجبول على حب نفسه اشد من غيرها
قال له عمر فانه اي فانه الشأن الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن
صار ايمانك كاملا خ انس رض روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي عليه السلام مع المشركين
يوم بدر فأسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار
اراد والله يخلوا العباس ويتركوا فداه لهم حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا
لرضاء رسول الله عليه السلام فلما استأذنوا في ذلك من رسول الله قال عليه السلام لا في الله
لا ندرة بضم الراء لا درهم جمع يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما ابى النبي عليه السلام
عن ذلك واكده بالقسم تأديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يتبع في
نفوس اصحابه شيء لكونه العباس عمه وفي هذا الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع
م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه لا وجدت انما دعى النبي عليه السلام زجرا له عن ترك تعظيم
المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت لما فيه عبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها
قال لرجل نشد اي طلب ضالة في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي
فهي الجمل الاحمر فدعا الى اليها ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة
المنفي فرضية الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لوجودها لا هجرة المسلم اليها غير منقطعة
م ابو قتادة رض روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا

الى عمرى يعنى أيتونى به العرجون بضم العين المهملة وفتح الميم قدح صغير قال ظهيرة ليلة التعريض حيث اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا يا رسول الله وليلة التعريض كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضى قال الراوى كانه فى غزوة بقية ماء من وضوه وقد ارصانى بجفنة فحفل يثب منه وانا اسقيهم حتى ما بقى غيرى وغير رسول الله ثم بصت فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال ان ساقى القوم اخرهم شربا م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا يأكل احد من اضحيته وهى بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحى فوق ثلثة ايام قال القاضى ابتداوها بجوز انه يكون من يوم ذبحها ويجوز انه يكون من يوم النحر وانه تأخر ذبحها الى ثانى ذى الحجة وقيل للتحريم وانما ماكان هذا منسوخ لنسخ الحديث الذى رواه ابو سعيد الخدرى وهو قوله عليه السلام فى حق لحوم الاضاحى كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرنا فى الباب الخامس وانما قال المصنف ذكرنا للتفاؤل او لتأليف الباب الخامس قيل هذا الباب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد منه نفى الكمال للايمان وبالحب الحب الاختيارى مثلا لو امر رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا بانه يقاتل الكفار حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحتمال ان يختار ذلك لعلمه ان الاسلام فى امتثال امره عليه م وانه كان لا يحب بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه بتعلمه لعلمه ان صلاحه فيه كيف ونبينا م اعطف علينا منا ومن اباءنا واولادنا لانه م ليسعى لنا لا لغرض مال القاضى ومن محبته م نصرة سنته والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما فى الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رأيت ان احب مأخوذ من حب الشئ بضم الحاء اذا صار محبوبا وعلمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى ماقبله فادغم كذا ظهر فى شرح المصابيح لزين العرب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اى من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء فى رواية النيسابورى حتى يحب من الخير ما يحب لنفسه وانما قال فى هذا الحديث لا يؤمن عبد وفى الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا الاخوانهم الفقراء ما يحبونه لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبى م فيستوى فيها الغنى والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى

اشترى شيئا بالخيار انا فسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه واجود منه بثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضيا المتعاقدان على ذلك فيأتى آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها او قوله هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهى مخصوص بما اذا لم يكن فى الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله اذ يدعوه الى فسخ البيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رض روى مسلم عنه لا يبيع حاضر لباد بمن كان من اهل المبلد لباد اى ارادبه من كان من اهل البادية يقال هذا فلان انا نزل بالبادية كذا قال الجوهرى صورته ان يحمل البدوى متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتى البلدى ويقول ضعه عندى لابيعه سعرا شد على التدريج وهو حرام عند الشافعى رح ومكروه عند ابى حنيفة رح قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا آحاد ا يشترى به قوله عليه السلام دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبادى ولا يشترى له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل فى البيع والشرى والمشترك فى موضع النفى يعم خ ابو سعيد رض م ابو هريرة رض يعنى روى الحديث على تخريج البخارى ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة رضه لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهى عن بغضهم واذ وجد سبب لقوله م فى حديث اخر اعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عايشة رض روى البخارى عنها قالت لدد نا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه وكان منهى عليه فجعل يشير الينا ان لا يلدونى قلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال م لا يبقى احد فى البيت الا لد غير عمى النهى الا لد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذى يسقى المريض فى احد شقى فمه تقول لددته افا سقيته ذلك وانا انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اى لم يحضركم وقت السقى انما امر النبى م اهل بيته كلهم عقوبة لهم لانهم لددوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدى يفعل به ما هو جنس الفعل الذى تعدى به الا ان يكون محرما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يبولن احدكم فى الماء الدائم اى الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخى فى الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير خرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعى والماء الذى لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه مشبعا الفقه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يتخرى احدكم منهم

محذوف لدلالة الكلام يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي يطلع فيه الشمس وتغرب فيصلي
باسكاة الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصل ويجوز نصبها باضماراة
عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعا
عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فقط عند مالك والشافعي لقوله وم من نام عن صلوة
اونسيها فليصلها اذا ذكرها فاة ذلك وقتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا اة يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه
يعني الا اة يوافق صوما يعتاد يصومه اعلم اة النهي المتقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة رض
لقوله عليه السلام لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي رح هو المتقدم مطلقا
لاطلاق الحديث فاة قلت اذا اريد المتقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا
انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد يصومه متطوعا فليصمه فاة قلت فما وجه
تخصيصه بيوم او بيومين قلنا لانه قليل فكاة مظنة اة يتوهم انه عفو كما عفي في كثير
من الاحكام وانما نهى عن المتقدم حذرا عن التشبيه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة
صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل صوم
ق انس رض على الرواية عنه لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل انما نهى عن تمني الموت لانه
يدل على عدم رضاء بما نزل من الله تعالى من المشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف
على دينه لفساد الزمان فلا كراهية فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني
غير مفتون ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله
برعاية فرايضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله ما بينه وبين الصلوة
التي تليها قيل المغفور هو الصغاير ورجوا من الله اة يغفر الكباير ايضا لعموم قوله تعالى
اة الحسنات يذهبن السيات م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله ابدا في
المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمات الله تعالى في النار ابدا اعلم اة جهاده ذلك مكفر الجملة ذنوبه
فلا اشكال واة لم يكن كذلك فيجوز اة يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع اخر
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافي
ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حقه الا اة يجده اة باة يجده مملوكا فيشتريه
فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد
الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده
عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عليه السلام من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض

من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو اة قضاء حق الوالد لم يوجد الا في صورة اة يعتقه
عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد متقارنا بالشراء لا عقيبه علمت
قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف
ونكاح السلف محال فيفسد كنكاح منكوحات الاباء ويجوز اة يكون الفاء في فيعتقه كما في
قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار
رض اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال
المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن
النبي عليه السلام حديثا اة في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد
من حدود الله الحديث ورد في التعزير به اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشرة
ولكن الى ثلثين عند الشعبي والى مائة وثمانين على ما يراه الامام بقدر جرم عند ابي حنيفة
والشافعي رح ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على
العشر بالاسواط لكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
لا يجمع بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها تقدم شرحه وفي البا خ ابو بكر رضه روى
البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان
يكون للواحد اربعون شاة وللاخر كذلك فيجب شاتان فاذا جمعت فيها شاة ولا يفرق
بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته اة تكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة
فخلطوها فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياة خشية الصدق بالتقصب
علة للفصلين اما خشية المال فمن تكثر الزكوة واما خشية الساعي فزاة تقل وفي الحديث
دلالة على اة الخلطة بجعل المالين الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء
والعام يابى عن ذكرها م عايشة رضها روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا
محمول على بلاد قوتهم التمر وليس معادتهم اة يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه
على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملال ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم
ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كاة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحبهم
لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته م وذا
يدله على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كاة بضد ذلك يكون من فساد سريرته
فيبغضهم الله ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل

حجة الوداع كاه ابو بكر اميرا فى تلك الحجة فبعث رجالا ينادون الناس بهذا الحديث هذا متفق للتوا
انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووى المراد بالمسجد الحرام ها
الحرم كلم حتى يمنع مشرك من اذا يدخل فيه واه كاه لامرهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال
لما كاه عادتهم فى الجاهلية اه يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها
ف ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان اما كره القضاء حالة
الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما فى معناه كالجوع
المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة سيلانه على النفس وصعوبة
مقاومته م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا يحل لابن احد ماشية احد الا باذنه ايجب احدكم اه
توتى مشربته وهى بفتح الميم وضم الراء، وفتحها الغرفة التى تخزن فيه بالطعام وغيره الاستهانة
فى قوله ايجب بمعنى الانكار اعلم اه فى تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى اه حرز الضرع مستولية
فى الشرع جدا لانه دم شبهته بالغرفة التى يصعب صعودها وتكون متقفلة بحيث لا يظفر
بما فيها الا بالكسر فينبغى اه لا يحلب الماشية بلا اذنة صاحبها انظر الى حسن نظر النبى عليه السلام
وكمال بلاغته لا زاله الله تعالى بمزيد عنايته فانما خزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحل لابن
احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهى تاكيدا قال الشارح فيه دليل على اثبات القياس ورد
الشئ الى نظيره فى الحكم فيستدل به على اه من حلب لبنا من ماشية عروسته لغيره يقطع يده
كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يدرا بالشبهات فكيف
يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ
مسلم يشهد اه لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن
الا باحدى ثلث اى على ثلث الثيب الزانى بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر
مبتداء محذوف المراد بالثيب الزانى المحصن الزانى وهو المسلم المكلف الحر الذى صاب فى نكاح
صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لابد فى هذه الصفات الثلث من تقدير المصدر
ليصلح اه يكون علة لتقديره زناء الثيب الزانى واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه
المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم
فراقهم بالردة عن الدين وهى سبب لاباحة دمه وفى الحديث دلالة على اه تارك الصلوة
لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى اه المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد
فاه قلت فعلى هذا ينبغى اه لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة
لاستوائهما فى الزنا الذى هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لاه القتل فى المرتد لكونه

لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رض روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم اه يحمل
السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامراة
تؤمن بالله واليوم الاخر اه تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اى ذو حرمة وهو
من لا يحل لها نكاحها لحرمتها على التابيد قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فاه تحريمها ليس
لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة وبروى الا مع ذى رحم محرم عليها
اعلم اه الزوج غير مذكور ولكنه مذكور فى رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم فى جواب التسفر مع
راه المذكور فى الحديث مسيرة يوم وليلة وفى رواية مسيرة نصف يوم وفى رواية مسيرة يومين
وفى رواية مسيرة ثلث قال النووى الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبى عليه السلام بها تحديد المدة
بل المراد منه التسفر للمراة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية
عباس رض لا تسافر امراة الا مع ذى رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث
عند الحنفيين مشتبا بدليل اخر وفى الحديث حجة على الشافعى رح ومالك رح فى انهما جوزا اسفر
المراة بلا محرم اذا كاه امنة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها
لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم الاخر اه تحد فوق ثلثة ايام الا حد او ترك الطيب
والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز اه يكون من
الباب الثانى للثلاثى المجرد يقال احدت المراة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعى اه لم يجئ
الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا يقتضى جواز الاحداد على كل زوج سواء كاه بعد
الدخول او قبله ويدل ايضا على اه الاحداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المراة
بالمسلمة يدل على اه الاحداد على الذمية وهو مذهب ابى حنيفة واصحابه رح وقال الشافعى رح
على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح وحمل التقييد بالاسلام فى الحديث على شرفه وكونه
ادعى للانقياد وقال الامام الطيبى قوله اربعة اشهر وعشرا اه جعل بيانا لقوله فوق ثلثة
ايام يكون للاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامراة اه تحد اربعة اشهر وعشرا على كل
ميت الا على زوجها راه جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لتحد على زوجها
اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامراة اه يهجر
اخاه فوق ثلث اى ثلث ليال اما اباحة الهجر فى الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول
بمفهوم المخالفة وانما عفى عنها فى الثلث لاه الادمى مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا
فيما اذا كاه الهجر لامر دنيوى واما اذا كاه لتبجح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة
كما هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس

بجارتهم خمسين يوما روى انه بعير ض لما اعتل قال النبي م لزينب اعطيها بعيرا وكانه عندها
فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عليه السلام فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض ص
م ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة
اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزويج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد
واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روى انه فاطمة رض بنت قيس اتت النبي عليه السلام
فقالت انه معاوية وابا جهم خطباني قال عليه السلام انكحي اسامة قيل هذا اذا كانا الخاطبان
متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه
خلاف الظاهر وقال الخطابي في الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لانه لا تقطع
بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى سنه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب ولا يكون له
مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ
اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو اخوة من جهة كونهم من بني ادم ليحصل
المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي ثم خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا وينعقد نكاحه ولا يفسخ
وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على
بناء المجهول متعده بالنصب مفعوله الثاني من النار ولو اساء يعني لو اساء كان ذلك متعده
ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري متعده من الجنة لو احسن ليكون
متعلق بقوله اري عليه حسرة م جابر رض روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم الجنة ولا يجيره من النار
بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة بعمل الا برحمة الله
يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه
لكن رحمة الله يدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار به وبانه انما يتم
بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يفضل احدا منكم عمله
الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث
اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فلا
تنافي الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث علية وايجابه على الله نهى ان احب طاعته
وان قصرت فيها واكره معصيته وان ركبتها تفضلا على بالجنة وان لم استحقها م انس رض منه
روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوايقه هذا جمع بائقة وهي ما يصيب الناس
من عظيم نوايب الدهر والمراد به هنا الشرور ق جبير بن مطعم رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل
الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث ما قبله وما بعده من تاويلا نظايره فيما سبق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى
المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينها بان النمام هو الذي
يحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام
الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه او المنقول
او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو راى انسانا يخفي ماله
فاظهره بغيره فهو نميمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال
ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر وقال رجل ان الرجل يحب
ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا وقال اي النبي عليه السلام ان الله جميل يعني جميل الافعال
يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى او معناه انه تعالى جميل الفعل
بخلقه بقضاء حاجتهم يحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوايج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله
الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب ههنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي
تغييبه من قولهم ذهب دمه فلانا بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تبشيع الحق من اوامر الله و
نواهيه وعدم التفاته وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي
استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تاويل الحديث وجهين احدهما انه اراد التكبر عن الايمان
والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع انه يكون في قلبه مثقال ذرة من
كما قال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويحتمل ان يقال معناه انه الكبر لو جازى الله
بادني مقداره لكان جزاؤه عدم دخوله الجنة ولكن يكرم بانه لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة خ
ابو بكر رض روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بكسر العين وضمها الخوف المسيح الدجال لها يومئذ
سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال
وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه م ام مبشر رض روى مسلم عنها
قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديث لا يدخل النار احد
بايع تحت الشجرة رضوان الله وسول الله ص بعث عثمان رض عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه
فلما بلغ رسول الله عليه السلام ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت
الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين
م ام بشر رضها روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك
من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوه تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر زوجة النبي عليه السلام بلى
يا رسول الله وهي ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها

فقالت حفصة اى استدلت على ما ادعته من الدخول بقوله تعالى واه منكم الا واردها فقال النبى ثم قد قال الله ثم ننجى الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوياً وهو مصدر حال اى جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او لضيق المكان قيل القسم فى الاية مضمر اى والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفى معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب بجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية وهو قوله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجى بمعنى نسوق يعنى بعد ورود الكفار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثانى فالورود بمعنى الدخول لقوله عليه السلام لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابرهيم عليه السلام فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعد عن عنها لا يكون داخلها قلت المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة فى دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم للكفار حيث يفضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمنين ان النار هو مس الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب بمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشئ الشئ ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عليه السلام لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول او ارجاع الضمير فى ورودها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والاية اقول هذا ايضا غير مناسب بمعنى الحديث لانه حينئذ يبقى استدلال حفصة بالاية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد نفى الدخول فى الحديث نفى العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم لعادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب حينئذ ينتظم بما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ودفعه النبى عليه السلام كلامها بينا ان كل داخل فى النار غير معذب لعموم ثم ننجى الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود رض انه الصراط فى وارد ها للقيامة ولا ينجى انه هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفى الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا للرد مقالة عليه وم عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رسول الله عليه السلام انه دخل بيته فراى هند زوجته من بنى هاشم نفرا

نفرا فكره ذلك فلما اخبره قال عليه السلام لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هى التى غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوى وفى قوله او اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بها العددين صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعنى المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قال حين راى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذى يشبه النساء فى كلامه وحركاته وارادة يكون هذا التشبه بجبلة عليه وارادة يكون بتكلف والثانى هو المذموم الذى قال عليه السلام فى حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووى فى الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال فى الدخول عليهن وكذا حكم الخصى والمجبوب انما لهم عن ذلك لانهم يضعون النساء بحضرة الرجال فيفضى ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن خ ابو امامة رض روى البخارى عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخل الذل قال لما راى شيئا من آلة الحرث قيل هذا فى حق من يقرب العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزراع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا نوع من التسلط عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى انه عليه السلام اطلبوا الرزق فى خبايا الارض ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعى لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثة المسلم لكن عنده مما كسب فى الاسلام وعندهما مما كسب فى الحالتين والدلائل مذكورة فى الفقه ح جرير رض روى البخارى عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر تاويل نفيها عمن لا يرحم الناس فى الباب الاول فى الحديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم فى صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اى يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانها فى لقاء ربه المقصود كما فى قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكابس فيها فى ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها ح ابن عمر رض روى البخارى عنه لا يزال المرء فى فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما

ما مصدرية اى مدة عدم اصابته يعنى المرء لا يزال فى وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات
مالم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله نال عنه حالة الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم وفى الحديث
تشديد فى امر الدماء ح سهل بن سعد رض لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اى مدة
تعجيلهم وانما كانوا بخير لانه بتعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل
الحضور اى القلب فى الصلوة فرح حافظها بكونه متخلقا باخلاقهم ولانه فيه مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب
قيل المراد بهم اهل الشام لانهم فى طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون
لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهرى غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الولد الكبير
والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة
اى تقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتى ظاهرين
اى غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال شارح امر الله هو الريح التى تقبض ارواح كل مؤمن ومؤمنة
الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح تأتى فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة
لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال فى الارض الله الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل
فيه ياتيهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال بينا انا فى المسجد اذ جاء ناس من الاعراب
فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله عليه السلام حصى بكفه فرماهم
فقال عليه السلام لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعنى مخلوق الله الضمير المستتر
فى خلق راجع الى من وفى بعض روايات فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر فى قريش
ما بقى منهم اثنان يعنى امر الخلافة يختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا
الحكم مستمر الى اخر الدنيا ما بقى من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا فى الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعنى
ستر الله معاصى ذلك الستار من اشاعتها فى اهل الموقف وقيل اى ترك محاسبته عليها
والمعنى الاول اظهر الستر فى الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووى
الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره
الى الوالى اذا لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م
سلمان رض روى مسلم عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعى لا بد فى
الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث قال ابو حنيفة رح العدد

العدد وغيره لازم لقوله م من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج واما الحديث فمتروك الظاهر
لانه لو استجمر بحجر له ثلثة اطراف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال ساوم السلعة اذا طلبها المشترى صورة السوم
على السوم ان يقول احد للمشترى بعد تراضى المتعاقدين رد البيع لا ابيع منك خيرا منه
او يقول للبايع استرد ه لا اشتريه منك باكثر قيل مجرد سكوت احدهما لا يدل
على رضاه بل لا بد من تصريح فان وجد ما يدل على الرضاء فيهما وجهان كذا قاله النووى
ق ابو سعيد رض روى البخارى عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اى غايته جن ولا انس
ولا شئ الا شهد له يوم القيمة ذكر الشئ بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذو العلم
وغيرهم وفى ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته
فالقريب اولى منه وفى الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه
يشهد المؤذن من الجن والانس واما الكافرون فلا شهادة لهم ضعيف ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اى اخيه المسلم ويلحق به الذمى قال النووى
لا يشير بالرفع نهى بمعنى النهى بالسلاح فانه لا يدرى احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة
هكذا روى فى جميع نسخ مسلم معناه يجذبه فى يده كانه يرفع يده فتحقق شادة وروى
فى غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما فى قوله تعالى ان الشيطان ينزع بينهم
قوله لعل الشيطان مفعول يدرى ويجوز ان يكون يدرى نازلا منزلة اللازم فنفى عنه
الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده من هنا بمعنى على يعنى ينزع الشيطان
السلاح حالة كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول
ينزع فيقع اى المشير فى حفرة من النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يشرب احدكم
قائما فمن نسى وشرب قائما فليستق وفيه اشارة الى ان الناس اذا كانوا مأمورا بطلب فى
ما شربه فالشارب حامدا يكون مأمورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبى عليه السلام
شرب من زمزم قائما فما التوفيق قلت النهى للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه م
قائما يكون لبيان الجواز او يقال ان مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما
فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يصبر على الاواء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق
المعيشة المدينة وشدتها احد من امتى الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا
او هنا للشك لانه رواه كثيرون رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتنويع

معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمومنات بها في زماني او معناه كنت شفيعا للناصين منهم وشهيدا للمطيعين لا ينافي شفاعته وم عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات واه جعلت او بمعنى الواو كما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم و الشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لانه فيه اعراض عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي له اذا يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف عورته لئلا يفوت منه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويروى العصر التوفيق بين الروايتين باه للحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عليه السلام فنقضوا العهد حتى اجتمع الاحزاب قالم منصرفة اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من غاراتهم وهم طوايف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله تعالى خرج رسول الله خلفهم لغاراتهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا باه يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بعضا بودي الى تركها اكره منها خلقا رضي اخر اي من خلقها الاخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه قال لما بلغ النبي عليه السلام اه اهل الفارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال م لا يفلح قوم ملكتهم امراة وفيه اشارة الى انتفاء وجوه الظفر عليهم واه المراة لا تصلح اه يكون اماما ولا قاضيا لانه كلا منهما تحتاج الى الخروج واصلاح امور

امور الانام والمراة مستورة ناقصة العقل م مطعم بن الاسود رض روى عن النبي عم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدرية مؤكد لعامله مثل زيد قائم حقا يقال فلانة مقتولة صبرا اذا صادر محبوسا على القتل حتى يقتل يعني اه قرشيا يسلموه ولا يرتد احد منهم حتى يقتل كما لو ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قال يوم فتح مكة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله فيهم قوم اجتمعوا لامر سواء كان بالذكر او التلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت بهم الملئكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمالك والخطاب السابق في احدكم للمملوك ولا يقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن اسم الذي في مواضع استعمال اسم السيد والمولى لانه الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم لما حذرا عن المضاهات ولهذا لا يمنع اضافة الى ما لا يعبد لم يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد اه يقول سيدي لانه مرجع السيادة الى الرياسة على من تحت يديه ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب واما قوله م اه تلد الامة ربتها فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا الاستعمال وهذا مختار القاضي ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي اه شئت اللهم ارحمني اه شئت ليعزم المسئلة اي في وقت مسئلته تنازع في الفعلة احدهما لا يقولن والاخر ليعزم العزم في السؤال هو اه يجتهد في الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو اه يرى منه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عليه السلام فانه لا مكره له خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوقية وفي رواية ما ينبغي لاحد اه يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثي قلبي وانما كره النبي عم

لفظ الخبيث تكون مستعملا فى خلاف الطيب فاذ قيل قد قال عليه السلام فى الذى نام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهى استعمال خبث بمعنى غثت مع وجود لفظ اخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث فى خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسى يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل فى الاشياء الغريزية ولهذا كره النبى ع ذكره قوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتاتى انما كره النبى ع ان يقول السيد عبدى لان فيه تعظيما للنفس ولان العبد فى الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القراءة به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعنى يا قوم اطلب خيبة الدهر اى حرمانه وانما نهى النبى ع عن هذا القول لما فى معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فينسبونه ويدعونه عليه فان الله هو الدهر اى مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشئ اذا جمعته ثم فرقته وما قاله الشيخ الشارح ذهب اليه المحققون الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى الازلى الابدى وهذا اذن يجوز اطلاقه على الله تعالى غاية ما فى البابه انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه المنع من سبب ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر رض روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى من وجد اخاه جالسا فى المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اى يأتى من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اى توسعوا فان ثبت فى الصحيح ان النبى ع قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة فى حق من سبق اليه لانه السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال النووى اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة فى حق من مجلس فى موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بانه فارقه ليتوضاء او يقضى شغلا يسيرا سواء ترك

ترك فى موضعه خمرة ونحوها او لا فهو احق به واذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم وانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى الكريم ليستوى فيه الواحد والتثنية والجمع والمذكر والمؤنث وسبب النهى انه العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره النبى عليه السلام هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اى لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اى ذاب كما ينماع الملح فى الماء تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفى ذكر القميص تنبيه على ان المنهى لبس ما يحيط باليدة فلو ادتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة والبرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد فى الزمان الاول وفى ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد الناس ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير المحيط كالعمايم ولا بالمحيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرايحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران اذا كان غسيلا لا يفوح منه رايحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا للخفين اى لا يلبس المحرم الخفين الا اذا لا يجد اى لان لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة بضم العين المهملة وتخفيف الياء ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن ثويبة قيل ما رواه عن النبى ع اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصها بالذكر لكونهما شاقين فرض واغلب عليهما واغلب على غيرهما ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبى عليه السلام وعاهده ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الهجو والايذاء فلما اسر فى يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عليه السلام لا يلدغ المؤمن بالذال المهملة والغين المعجمة روى بصيغة النفى على معنى لا ينبغى للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما يضره مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين بصيغة النهى ايضا قيل هذا فى امور الاخرة يعنى المؤمن اذا اذنب ينبغى ان يتألم قلبه كالملدوغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف ع مع زليخا كانه لا يكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا

والاولى اه يجعل عاما اذ الخادم ينبغى اه يكون على حذر ممن تضرر به فى الدنيا والاخرة
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو بول انما كره منه
لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء
اليه بحفظ ثيابه ففى غير تلك الحالة اولى ولا يمتخط فى الخلاء بيمينه فينبغى للمستنجى اه يأخذ الحجر
بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك بيمينه ولا
يتنفس فى الاناء نهى عنه لخوفه اه يقع فيه شئ من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لانه برودة
الماء الكاسر للعطش تقتل بحرارة نفسه واما ما روى اه النبى عليه السلام كان يتنفس فى الاناء
ثلثا فلبيان الجواز اولانه م لم يتيسر فيه الكراهة خ ابو هريرة رض لا يمنع
احدكم جاره اه يغرز خشبة يعنى يضعها فى جداره الضعيف عايد الى الاحد قال احمد النهى
للتحريم واليه ذهب الشافعى فى القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المصنف علم الحديث
بعلامة البخارى لكنه متفق عليه اخرجه البخارى عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى
بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهرى عن الاعرج عن ابى هريرة ق ابن مسعود
رض اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به
وبضمها المصدر فانه يؤذن او قائم وهو شك من الراوى اى قال النبى م ينادى بليل
ليرجع اى الاذان فانكم الرجوع يجئ لازما ومتعديا وههنا متعد يعنى ليرد القايم الى
مصلحة مستترة على علم بقرب الصبح كالاتيا اذا لم يكن اوتر وكالنوم قليلا اذا كان اوتر
ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر اه يقول هكذا والقول قد يستعمل فى غير النطق
مما يناسب المقام وههنا بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا وامد
اصبعيه السبابتين اقول الرواية المذكورة فى صحيح مسلم ليس الفجر اه يقول هكذا وصوب
يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله وصوب يده ورفعها وقوله وفرج
بين اصبعيه من لفظ الراوى ذكره حكاية باذ النبى م حين قال ليس الفجر اه يقول
هكذا اشارة بيده الى السماء والى الارض ايضا حاية الابيض المستطيل ليس من الفجر
وحين قال م حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضا حاية الابيض المنتشر هو الفجر
الصادق اذا عرفت هذا عرفت انه فى كلام المصنف اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال
شارح الفاء فيه بمعنى الواو يعنى لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه
وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما

بعده وههنا ليست موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى هنا كلام لكنه ممنوع
لانه نحو ما ائتينا فتحدثنا بالنصب لم يعنى اه احدهما اه يكون الاول سببا للثانى فينتفى بانتفاء
وثانيهما نفى اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعنى لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره
سيبويه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثانى وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم
هذا استثناء من قوله فتمسه النار تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اى ابررتها
تحلة القسم ما يفعله الحالف تماما قسم عليه متعددا ما يكون بارا فى قسمه المراد منها بيان
قلة المس او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه لا يموت احد الا وهو يحسن الظن بالله
قال الراوى سمعت هذا الحديث من النبى م قبل موته بثلاثة ايام النهى فى الظاهر راجع
وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير معقول وانما المراد به النهى عن عدم حسن الظن
بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهى عن الصلوة
بل عن ترك الخشوع قال الخطابى هو فى الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لانه حسن الظن
بالله يكون من جنس العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم بحسن ظنكم بالله م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا ينبغى للصديق بتشديد الدال للمبالغة فى الصدق والمراد به المؤمن
لانه جاء فى رواية لا ينبغى للمؤمن اه يكون لعانا تقدم الكلام عليه فى حديث اه اللعانين
لا يكون شهداء ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه لا ينبغى هذا للمتقين قالم
حيلة ترغه فروج حرير لبسه اى النبى م الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء
الذى فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم
وانما نزعه م نزع كراهة لما فيه من الرعونة ويجوز اه يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء
فى رواية اخرى انه م صلى فى قباء ديباج ثم نزعه وقال نهانى عنه جبريل عليه السلام
وما قالم بعض من انه كان بعد التحريم لبسه م استمالة لقلب واهبه فمردود لانه
مثل هذا مستبعد من متورع من امته كيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل
خ ابن عباس رض روى البخارى عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم
بلا طواف الوداع فقالهم النبى م عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا نهى من النفر بالتسكون
وهو الرجوع حتى يكون اخر عهده اى لقائه بالبيت وفى رواية حتى يكون اخر عهده بالبيت
الطواف وفى الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعى فى احد
قوليه فاذا تركه وجب عليه دم الا الحايض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء فى رواية
الا انه خفف عن الحايض م عايشة رض روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما

رب اغفرلى خطيئتى يوم الدين يعنى انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لانه المقوبة
طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قالت لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان
بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان فى الجاهلية اى فى زمانها
وهو ما كان قبل بعثة وم قريبا منها سمى لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين
فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضى عياض انعقد
الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم الجنة ولا تخفيف عذاب
لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرايمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر
البيهقى يجوز ان يراد مما ورد فى الايات والاخبار فى بطلان خيرات الكفار انهم
لا يخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها
سوى الكفر ووافقه المازرى فان قلت على ما قاله القاضى كيف التوفيق بين هذا
الحديث وحديث اخراجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان
يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته البنى وم انما ينفعه من جهة
انها تصير سببا لشفاعته وم لانه جهة ان يثاب عليها او يخفف عنه بها يشعر به قوله وم
بعد قوله نعم ولولا انا كان فى الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به
م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال اتخذ النبى وم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله
وقال لا ينقش احدكم على نقش خاتمى هذا هذا صفة الخاتم يعنى لا ينقش احدكم مثل
نقش خاتمى انما نهاهم عنه لانه وم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتب الى ملوك العجم وغيرهم
فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفى الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح
م عثمان رض روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء فى الثانى ولا يخطب الاربعة
الثلثة فيه مروية على صيغة النفى وعلى صيغة النهى فالمعنى لا يتزوج المحرم امراة ولا يزوجها
غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امراة للتزوج ذهب مالك والشافعى واحمد
الى انه لا يصح نكاح المحرم بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روى
انه وم تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطى لكون لفظ النكاح حقيقة فيه
او على كونه منسوخا او ثبت تاخر المروى وانه لم يثبت تعارضا فيصار الى القياس وليس فيه
ما ينفيه كذا قاله الشراح لكن فيه تامل لانه قوله وم وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين
ان يترجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفى بمعنى النهى محرض بكسر الراء صاحب الابل المراض

المراض ومنعول لا يورد محذوف فاعله عملى مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما
نهى وم عنه لانها ربما اصابها المرض المعدى بفعل احد وقدره الذى اجرى به العادة
لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر ولئلا يقع فى نفس صاحبها انه المرض يؤدى بطبعه فيكفر
كذا قال النووى **الباب الرابع م** جابر رض روى مسلم عنه اذا تبعت طعاما
فاتبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من اتباع طعاما قال
صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس رضهما وانت
ترى انه المصنف وسمه بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رض روى مسلم عنه اذا
ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله تعالى اذا ابق الى الفلك المشحون
العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازرى والقاضى عياض الحديث محمول
على المستحل للاباق فيكفر ولا يقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاولى ان يقال المراد
منه نفى كمال القبول لا نفى اصله فلا احتياج الى تاويل سبق الكلام عليه فى الباب الاول
فى حديث من سئال عرافا لم تقبل له صلوة اربعين م جرير رض روى مسلم عنه
اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذى ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه
نصب الماء وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم
اى ليرجع عنكم وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر
النبى وم به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اذا تبعتم
الجنازة ولا تجلسوا حتى توضع اى فى الارض كذا نقله سنباه عن سهيل وهو احد رواته
ونقل عنه ابو معاوية اى فى اللحد والاول اولى لكون سنباه احفظ من ابى معاوية
وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع اولانه الميت كالمتبوع
فينبغى للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد مسلم وانت
ترى انه مرقوم بعلامتى ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم يوم الجمعة
فليغتسل تقدم بيانه فى حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
اذا اتى احدكم اهله يعنى جامع امراته اوامته ثم اراد ان يعود اى يجامعها مرة
اخرى فليتوضاء اى ليغسل ذكره تمة الحديث فانه انشط للعود بفتح همزته اى المستحب
للمراة ان تغتسل فرجها ايضا خ ابو هريرة روى البخارى عنه اذا اتى احدكم خادمه
بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اى فليجلسه معه فان لم يجلسه معه
فليناول لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوى الاكلة بضم الهمزة وهى

اللقمة فاة ولى بكسر اللام حره وعلاج الضراة المجروراة للطعام يعنى فاة الخادم قرب
من الطعام وباشره وربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوة لقمة اولقمتاة وفيه اشارة
الى اة السيد لايجب عليه اة يسوى بينه وبين مملوكه فى المأكل ق ابو ايوب رض اتفقا
على الرواية عنه اذا اتيتم الغايط يعنى موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها
ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى اة
ابن عمر رض قال النهى المذكور انما هو فى الفضاء وعلته اة الصحراء لا يخلوا من مصلى
ملك اوجنى الخ هنا كلامهم لكنه مدفوع لاة عموم الحديث لا يخصص بالاثر وقال اخرون
انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القاذورات اوكشف العورة لكنه
منسوخ بما روى عن جابر انه م راى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل اة يقبض
بعام استقبل القبلة فى قضاء حاجة الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا باة هذا الفعل
النادر من النبى م تحمل اة يكوة لبياة للجواز اولكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع
على اة فعل النبى م وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت فى الاصول ولكن شرقوا
اوغربوا يعنى توجهوا الى جهة الشرق والغرب هذا محمول على موضع لا يكوة القبلة
فيه الى الشرق اوالغرب كالمدينة شرقها الشام خ ابو هريرة رض اذا احب الله العبد نادى
جبريل اة الله يحب فلانا فاحبه فيحبه جبريل فينادى فى اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين
على اة فى النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول
فى الارض وفائدة هذا الاعلام اة يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله عبده
مجازا عن اة يرضى عنه وعن مالك اة قال لا احب فى بعض الله عبده الا عدم رضائه
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخارى لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم
لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رض روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة فليأت اهله
اذا اعجب احدكم المرأة فالفعل المذكور ليس شرطا فوقعت فى قلبه فليعمد بكسر الميم اى
فليقصد الى امراته فليواقعها فاة ذلك يرد بياء المضارعة من الرد روى بالباء
الموحدة على صيغة الماضى من التبريد ما فى نفسه يعنى ليسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله
باردا والمشهور الرواية الاولى اعلم اة اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم المحبة ثم
الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفواد والهوى باطن

باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امراة ولم يقدر
على دفع ذلك الميل يخاف عليه اة يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه فى غير
مرضات الله فامر النبى عليه السلام باتياة زوجته ليتخلص عما فى نفسه من الميل باندفاع الشهوة
الداعية اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة
يعملها تكتب بعشرة امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف بمعنى المثل
كذا قاله الجوهرى وحكى القاضى الماوردى عن بعض العلماء اة التضعيف لا يتجاوز الى سبعمائة
نظرا لظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد من التكثير لما جاء فى رواية اخرى الى سبعمائة
ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اى يموت ذلك المسلم
قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته فى الطريق بحيث لا يعصى ربه اقول لا شك فى
كوة ذلك حسنا لكن كوة الحسنة مكتوبا بعشر امثالها غير مرتب عليه بل المراد باحساة
الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اختلفتم فى الطريق جعل
عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزى هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمى بها
الخشبة التى يذرع بها مجازا وهى تذكر وتؤنث والتانيث افصح قال النووى معناه
اذا كاة الطريق بين اراض القوم واراد واحياها فاة اتفقوا على شئ فذاك واة
اختلفوا فى قدره جعل سبعة اذرع واما اذا وجدناه طريقا مسلوكا وهو اكثر
من سبع اذرع فلا يجوز لاحد اة يستولى على شئ منه وقال الخطابى قد يكوة ذلك
الاختلاف فى الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدوة فى جانبيه ليبيعوا شيئا
فاة كاة المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه واة كاة اقل
منعوا ليرتفق المارة بالاحمال ق ابو هريرة رض اذا ادرك احدكم سجدة اراد
منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل اة تغرب الشمس فليتم صلوته
واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل اة تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم المصر
بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخارى استدل به الشافعى ومالك على اة من طلعت عليه الشمس وهو
فى صلوة الصبح اوغربت وهو فى صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة
الصبح لاة الوقت سبب وهو وقت الشروع فى الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة فى الوقت
فى الوقت المكروه وفى العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناطفى الا اة ما كاة قبل الغروب
كاة اداء وما كاة بعده يحتاج الى اة ينوى فيه القضاء واول الحديث باة المراد بالاتمام فى صلوة
الفجر واحد اعلم قضاؤها فى وقت كامل قال القاضى الدبوسى يحتمل اة هذا الحديث كاة قبل النهى عن

عن الصلوة فى الاوقات المكروهة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان
وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة
لان الشيطان ياكل وانما اضرط الثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو
محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما هرب الشيطان
من الاذان انما فيه من شعاير الاسلام وقيل لئلا يسمع فيضطر الى ان يشهد للمؤذن
بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد
يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له
يوم القيمة البتة واريد من قوله م اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رض روى
مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح
الراء من يتقدم للقافلة ليعين لهم المنازل ويهئ لهم حوايجهم وسلفا اى متقدما
بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امته عذبها ونبيها حى فاهلكها
وهو ينظر اى والحال ان النبى م ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اى بلقم الله امنيته بهلكها
حين كذبوه وعصوا امره انما كانت موت نبى قبل امته رحمة لانه يكون مصيبته
عظيمة لهم ثم يتشكوه بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم
فانما يكون بدعائه م عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما قيل بقوم نوح م
فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفى الحديث بشارة لامته
عليه السلام حيث كان قبض رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدى بن حاتم رض
اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال
الصايد الكلب شرط فى حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال
لا يحل اكله وان كون الكلب معلما فهو شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر
اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدى بن حاتم قلت وان قتلن اى كلاب الصيد
الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها بالجملة صفة الكلب يعنى ليس موصوفا
بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك مسمى كلب لم يتم معها اركلب غير معلم لا يحل
صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد
من جرحه فى ظاهر الرواية ليتحقق الذكوة الاضطرارى وفى قوله تع وما علمتم من الجوارح
اشارة الى ان شرط الجرح قال قلت فانى ارمى بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه
الصيد فاصيب اى اقتله به افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخرق بالحاء والزاى

بالحاء والزاء المعجمتين اى نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكل ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يوذن له اى فى الدخول فليرجع قال العلماء ينبغى
ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا فى ان المستحب تقديم السلام
على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردى هو بصراحة وقع على انسانة قدم السلام
والا قدم الاستيذان لا قال قوم ايضا انه بعد ما استاذن ثلثا فلم يوذن له وظن انه
لم يسمع هل يعيد الاستيذان لا قال قوم ينصرف فلا يعيد لهذا الحديث وقال الاكثرون
يعيده وحملوه على من علم او ظن انه يسمع خ ابن عمر رض روى البخارى عنه اذا استاذنت
امراة احدكم اى فى الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن عمر رض اذا استاذنتكم نساؤكم بالليل
الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البقية عليه فى الباب الثالث فى حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله
م جابر رض روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اى استنجى فليوتر اى اجعله وترا وقيل الاستجمار
استعمال الجمر للطيب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه
فليستنثر اى ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه
جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومع بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها
الاخلاط وتنبعث المخاط عليه حتى يسد مجارى الانفاس ويتغير الطبيعة ويتراكم الكسل
عليه ويمنع ذلك فى القراءة تادية الحروف من مخارجها فامره م بالاستنثار لازالة هذه
العوارض وقال القاضى عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذى
انما خصص الخيشوم ببيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهى
باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب التسمع للعلم والذكر فليس للخيشوم شئ
من هذه المعانى فيحوذ ان يكون اقتراب الشيطان من الانسانة وموضع مدخله فيه
من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم
من منامه فلا يغمسن يده فى الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدرى اين باتت يده فيحتمل ان
يطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار دون الماء وفيه دلالة
على ان موضع الاستنجاء انما يطهر فى حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ
من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ
من نوم مطلقا والجمهور على ان النهى للتنزيه لانه عليه السلام علل بامر يتيقن الشك وطهارة
اليد كانت ثابتة يقينا وهو لا يزول بالمشكوك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما متقدم عليه معناه نا ويا صوم يوم فلا يرفث

اى لايتكلم كلام اللماع والخشن من القول ولا يتحمل اى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل
فان امرء شاتمه يعنى ان يشتمه امرء ومتعرض الشاتمه او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل
اى بلسانه انى صائم ليمنع الشاتم فيتزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة
الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا انى صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اى لا يأتى اهله ليلا بل ينبغى له ان يأتى منزله نهارا ليتمشط
زوجته ويساهب له وفى قوله اطاله دلالة على ان كان سفره قريبا تتوقع امراته اتيانه فلا يكره
طروقه وكذا اذا رسل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر اه احسن ما دخل الرجل اهله
اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر فى النهار فاحسنه الاوقات لقضاء حاجته
اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضاها تمت فيه يكون اجلب للنوم واوعى
الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله
الى عباءة يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال عليه السلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال اذا
اعجلت او عجلت على بناء المجهول اى اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل
وفى رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووى الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط عدم انزال
المنى وهو استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه فالاغتسال عليك وعليك الوضوء قاله
لعباءة بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو
حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبى ع
عمر رض على الصدقة وامره بعد فراغه منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عليه السلام
اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك
الشئ طيبا له لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووى اختلف فيمن اعطى من غير
طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما فى يد المعطى فاخذه حرام
والا فمباح ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس
فقد افطر الصائم اى دخل فى وقت الافطار قيل معناه ثم صومه لانقضاء محله شرعا
وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه
الاول اولى لما جاء فى الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار
وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس
جاز الافطار اولانه قد يكون فى واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد

المراد منه اقتراب الساعة لقوله عليه السلام فى اخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب
وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك يصلح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر
وتتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك
يكون فى زمان المهدى قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل
لبس الكهولة او المشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الطفوة الفاسدة وتوزع
الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ومشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من
رؤيا النهار واصدق ساعة وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعى رض اتفقا على
الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعنى اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام
السبب، فلا تقوموا حتى تروني قيل كانت الصحابة رض يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبى
عليه السلام من صومعته فنهاهم عن ذلك كيلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبى عارض
فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة
فيه نهى عن اقتام النافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعى
قال النووى الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته كمالها بالاحرام مع الامام وقال
ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عليه السلام صلوها واذا طردتكم الخيل
فعلمنا بالدليل ان قتلنا يصلى سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا
بين الفضيلتين وتتركها حين خشى لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد
رض على وزن المصغر الساعدى روى البخارى عنه بحديثين ومسلم بواحد قال
صففنا للمسلوة تعالوا قريش يوم بدر فقال ع اذا اكثبوكم اى قربوا منكم العدو فارموهم
واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعنى لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل
معناه ارموهم بعض النبل دون الكل م ابن عمر رض رقم هنا علامة مسلم والحديث متفق
عليه كذا فى المختصر اذا اكفر الرجل اخاه اى دعاه كافرا فقد باء بها اى رجع بكلمة الكفر
احدهما يعنى يلزم الكفر على احدهما لانه من اكفر غيره اه كان صادقا فظاهر واه كان
كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه
اعلم ان هذا الحديث مشكل لانه من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا اذا لم يعتقد
بطلانه دين الاسلام يكون كاذبا فى حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون
محمولا على المستحل قال الشارح الضمير فى بها عايد الى المعصية المذكورة حكما يعنى رجع
بمعصية كفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما بهذا القائل

قيل اشهر كتبه ما رواه عن النبى عليه السلام مائة وعشرون
حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى ع م

فيكون هذا على منوال قوله تعالى واتانا واياكم لعلى هدى او فى ضلال مبين المراد فى المعطوف خصمه لكن تلطف فى القول ومنه قول حسان فى حق من هجا النبى عليه السلام اتهجوه وليت لم يكفز فشد كما يجير كما الفداء ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اذا اكل طعاما كم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اى يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسها بشئ او يلعقها بضم الياء منقول الثانى محذوف اى غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة للجبابرة فامر النبى عليه السلام باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه فى حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر اللعق الى انه لا يأكل باقل من ثلثة اصابع لما روى انه ء م قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدرى فى اية تهس البركة يعنى لا يدرى الآكل فى اى جزء من الطعام بركة انى الذى اكل او فيما بقى على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد التاء فى اية باعتبار الاصبع او اللقمة وفى قوله اية تهس ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووى وقع فى بعض نسخ مسلم فى اية تهس وفى معظم اصولها لا يدرى اية تهس البركة فمعناه اية تهس صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التقوية والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان تكون انسانا قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بنى ادم من جملة تكريماته اى يوكل الطعام بالاصابع يعنى ان الطعام صالح لان انسانا مكرما فينبغى ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبى ء م بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار قلت قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال عليه السلام فانه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم كالفعل تما يواخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الاخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا من الا يقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون متأولا فى فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة كقتال على وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة وانه ليس للحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان بن ابى العاص الثقفى رض قيل ما رواه البنى ء م تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها

منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا امت قوما فاخفف بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان اراد واكملها تطويلها فلا بأس ج ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اى قال آمين الامام فامنوا قال النووى ينبغى ان يكون تامين المأموم متعاونا لتأمين الامام لقوله م فى حديث اخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فان من وافق تامينه تامين الملئكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين الملئكة تقديره فامنوا كما ان الملئكة تؤمنة غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضى ان موافقة التامين فى الخشوع والاخلاص وقيل فى الاجابة والصحيح انها فى الوقت اختلف فى هؤلاء الملئكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روى انه ء م قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها اللفظ واهل السماء ايضا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انتعل اى لبس النعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال او ليعلهما بضم الياء قال الجوهرى يقال انعلت قدمى ولا يقال نعلت جميعا او لينعلهما جميعا قال النووى هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وفى صحيح البخارى لينعلهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيح ق رواية البخارى احسن ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا انزل احد بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فخلافه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اى غير مسرفة وقيل معناه اذا يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما كسباى وللزوج اجره بسبب كسبه وللخازنة مثل ذلك اى للخازنة الذى كانت النفقة فى يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها مع غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه فى حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذى يدخل بين اصبعين ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام والزمام السير الذى تعقد فيه الشسوع احدكم فلا يمش فى الاخرى اى فى النعل حتى يصلحها اى النعل الذى انقطع شسعها لانها تستطعن رجله فيكون احد رجليه مستغلا والاخرى حافيا والمشى هكذا يؤدى الى الغشاء او يخالف الوقار ولهذا نهى النبى ء م ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهى حاشية التى تلى الجلد ليكون يده مستورة

بطرف ازاره لئلا يحصل غيبوبة يده مكروه واه كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفت عليه
يعني ما حدث على فراشه بعد من الموذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اه
امسكت نفسي فارحمها واه ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين
موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ
الصالحين وقيل اشارة الى اه المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي اه يكون وسيلة اليه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا بات المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة
حتى تصبح لانها كانت ممنوعة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر
في الامتناع لاه لم حقا في الاستمتاع بما فوق الازار وفيه دليل على اه سخط الزوج يوجب
سخط الرب واذا كان في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما عنى اللعنة بالاصبح
لان الزوج يستغني عنها عنده لحدوث المانع من الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حباة بن منقذ وكان منقبة العقل تجارا
في القراة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عليه السلام قال اذا بايعت فقل لا خلابة
وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال المص لحباة بن
منقذ لكان اولى لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة لي كان له الرد اذا
غبن كحباة والجمهور على اه لا رد له لانه لم يثبت اه النبي ع اثبت لحباة الخيار ولفظ
لا خلابة لا يدل عليه ويجوز اه يكون الفائدة في ذكره اه لا يخدع في الواقع او يكون
هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى
تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم
الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا بويع الخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا وللاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغي
هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والعاوه في عداد القتلى
كما يقال قتلت التراب اذا مرجته وكسرت سورته م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا
تثاءب بالمد مختلفا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو قال
الجوهري يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوب بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة
كذا قال القاضي التثاءب فتح للحوة فم لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا
للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال ع التثاءب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم

احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فيه سترا على فعل المصوب فاه الشيطان يدخل
يعني يغلب عليه اه لم يدفع التثاءب عن نفسه ومعنى غلبته اه يجعله معتادا به واذا اعتاده
ولم يكره يعتاد بالضرورة بما يحصل منه شيء من النوم والفضلة وكثرة الاكل والغرض
منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاوب ومكروهة في الشرع ويحتمل اه
يراد به دخول حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار
طريقا للشيطان ه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قراء التحيات لله
والصلوة الى اخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول
اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي بلية
تعرض حال للحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هي شدة سكراته
وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله م
لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك ولو كانت
الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ
احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر
ومن فتنة المحيا والممات ومن شر مسيح الدجال ق ابو هريرة رضه وابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنهما قال راى رسول الله م نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحك بها
اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم
وهو مستقبل القبلة فلا يتنخم قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق
عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اه المؤمن
اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا توضاء العبد
المسلم والمؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى
الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء
شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي م واذا غسل يديه خرج من يديه
كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء او اخر قطر الماء اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز
ايضا فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشيتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع اخر
قطر الماء ليخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضئ من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه
من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضاء فاحسن الوضوء
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين

استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وانه كان الامام في الخطبة وكره ابو حنيفة
ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه م اذا خرج الامام فلا صلوة
ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رضه اتفقا الرواية عنه
اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية
والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وقال القاضي المراد من فتح ابواب
الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء
ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين
يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها فوق ما يأتي في غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة
والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اى قيدت والمراد
منه قهرها بكسر شهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه
بانه انما صادت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه
والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة
والشياطين الانيسة او يقال ان المعتدة هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الاخر
صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه لغيرهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا بلتم الغائط
م عائشة رضه روى مسلم عنها اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها
وقيل فخذاها واستاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوال لان الجلوس فيها يكون
حقيقة واقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع
من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والاخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر لغدره ترك الوفاء
لواء اى علم به بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتأنيثه باعتبار
كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة لواء الشر واكرة
ومع النبي عليه السلام لواء الحمد م طلحة رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ثمانية وثلثون حديثا لم في الصحيح ستة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة
احدها هذا اذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به اورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب
على الله حذف مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر ق مالك

مالك بن الحويرث رضه بضم الحيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة عشر
حديثا لم في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي ع
عشرين ليلة وكان ع رحيما رقيق القلب فظن انا قد اشتقنا الى اهلنا فقال ع ارجعوا الى اهليكم
فعال اذا حضرت الصلوة اى وقتها فاذنا ثم اقيما فاطلب بالاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة
الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبر كما سنا ولم يقل اعلمكما لعلمه بتساويهما
في العلم والورع قال ل ولصاحب لم م ام سلمة رضه روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا
من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا ارتاد به وارشاد
لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة تؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم كان الاجتهاد متعقدا على الحكم احتجنا الى تأويل بتقدير
اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اى اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى واكم من قرية
اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقة كما هو عند الله ورسوله والخطاء عدمها
فله اجران اجر لاصابته واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله
ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها
بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لاجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل
الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا الشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب
ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الشارع
كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان
ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطأ معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية
وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول فاخطأ منه عطف على
مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو متوقع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطأ منه في حكم
على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م جابر رضه
روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والمعنى منه حلم بالفتح
وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام فلا يخبر احدا
بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى ان
رؤيا تحزين من الشيطان يريد الانسان ليحزنه فيسوءه ظنه بالرب تعالى وبتل شكره فينبغي ان لا يخبر به
ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به لفسره عبارة غير عارف على ظاهر صورته فوقع على
ما فسر بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدان

المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد وقال حماد بتشديد الميم هذا من قول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة وذكر اي ابو هريرة رضه من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهي تما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي الى محل كرامته ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من ربح الجنة الى اخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عليه السلام وان الكافر اذا خرجت روحه تمالم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع انه قابض هو الملك استهانة ثم قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي ء م فيقال انطلقوا به اي الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى اخر الاجل قال ابو هريرة رضه فرد رسول الله ء م ريطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابو هريرة من رد شيء الى انفه وانما رد ها ء م على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس رضه روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان والفتح افصح جلد الادمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روى انه عليه السلام ينهى عن جلود السباع وذهبت الى انه جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى انه ء م قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رضه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة رضه ولم يره البخاري من حديث ابي هريرة رضه وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد ركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انه مستحبة لكن عند الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد رضه كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع في كنية اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقربها من الطاعات التي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحال قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رضه روى مسلم عنه

مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من يسبني لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان قيل مات سنة ثمان وقيل سنة تسع وقيل سنة عشر وله ثلثمائة حديث انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف الاستفهام اتريدون اي على ما اعطيتم من النعم وهي صفة شيئا الضمير العايد اليه محذوف ويقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثار السرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء نريدك لم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي النبي ء م فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تعالى فيرون فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله تعالى للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل يوم قدر جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بياء لهم في سؤال اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولا فيه صورة الاستثناء على المطلوب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه فابت اي تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى يصبح سبق بيانه في حديث اذا بات المرأة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا اللحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله م من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كانت الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عليه السلام بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله م بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة

فلا ينافي وجوبها اذا دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي عليه السلام المدعو حين لا يجيب
الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وانه كان يستحب احفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة
وبغض في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي
احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة خرج عن عهدة الوجوب لانه ليبقى طاعما و
للاستحباب عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه
ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات الطعام شئ وغير ذلك تمامي معناها
كذا قاله النووي فان كان صائما هنا ترديد الحال بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام
بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل لها ثوابها فيحصل له وللحاضرين بركتها قاله
النووي اذ كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر فان كان مفطرا
فليطعم م جابر رضه روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها فلتبصق صفة الرؤيا هي نكرة في المعنى
كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا والحال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من
الشيطان الرجيم ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان
واشارة الى ان ما راه رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لان محل الاقذار والمكروهات
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم اي في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث
به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت
تلا النبي عليه السلام قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب
واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية وبعده ما تلاه
قال اذا رايت الذين يتبعون يعني يجدون في الايات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس
عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة ولمن صلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله عليه السلام
في اخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوليه محذوفان اي
سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع
اما تفسير الاية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة
على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهاية ولا يرجى معرفته كقوله تعالى بدا لله فوق ايديهم
وام الكتاب اي اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عاصم وربيعة بن ثمامه رضه اتفقا على الرواية عنه
ثمامه بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي م اثنى عشر حديثا لم في الصحيحين حديثا اذا
راسيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام

عليه في الباب الثاني في حديث اذا الموت نزع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يعوا
هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو
اشدهم هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال
ذلك فخر تالما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلا باس به وروي بفتح الكاف
على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لانهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم
لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا فان رايتموه فافطروا فان غم عليكم
بضم الغين يعني اذا خفي عليكم بسبب سحاب وغيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضها روى
مسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال هلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة
ثم هو قمر واراد احدكم اذ يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعره
واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي محرم عليه ازالة شعره وظفره حتى
يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيهية قال النووي الحكمة في النهي عنها
ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير
مكروهة تمادوى عن عايشة رضها انها قالت كنت اقتل قلايد هدي رسول الله في ايام العشر
فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي
حديث عايشة رضها قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله
بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم استدلال لمن قال
ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لانه التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع
لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل
على التخيير كما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام ابو
ثعلبة الخشني رضه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين
المعجمة منسوب الى خشين بن التمر قيل ما رواه عن النبي م اربعون حديثا لم في الصحيحين اربعة
احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد اذا رميت بسهمك فغاب عنك
فاد ركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم يكن هذا يدل على انه لا يؤكل اذ
انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روي انه اكل اهالة متغيرة
الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير اثر
سهمه فان وجده لا يأكل لقوله م في حديث اخر فان غاب عنك ولم يجد فيه الا اثر سهمك فكل

وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه اذا لا يقعد عن طلبه فاذا قعد ثم اصاب ميتا لا ياكل لاحتمال انه يكون موته بشئ اخر الا اذا هذا الاحتمال لم يعتبر لان الصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرب عنه عادة فلو اعتبرناه لاستد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجدها الحد اى ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار باذا حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحر اير لقوله فعليهن ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الاية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه يتنصف والحكم في زناء العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفية لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عليه السلام اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نايب وما قوله فليجلدها محمول على التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صرح بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الجلد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عنها وفي اشعار باذا الحد اذا اقيم ثم زنت مكرارا الجلد يفهم منه اذا زنت مرات ولم تحد يكفي حد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل شعر اى وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا سرحتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اى من نباتها يرعيها عنه واذا سافرتم في السنة اى في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اى بالابل نقيها اى ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اى نزلتم في اخر الليل للاستراحة فاجتنبوا

فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسانة الطارقة بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام بالليل يعني الهوام يمشي في الليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتأذى اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م ابن العباس رضه قيل هو عم النبي ع كان اسن بسنتين ما رواه عن النبي ع خمسة وثلثون حديثا لم في الصحيحين خمسة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة اراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو وكان اصل اراب اوراب فقلبت الهمزة الفا وجمع وكفاه ووكفاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء التجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعضاء م البراء عازب رضه روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظ ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي ع جوابهم في الحديث وفي رواية فقالوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو يقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان وفي رواية الواو اكثر ولان فساد لان الواو يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعتمد الى الصلوة فهو في صلوة فيحمل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرق السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا نهي عما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنيفة بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شئ تقدم اول وذهب احمد ومالك الى انه اخرها محتجين بما روى انه ع قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء ليستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها ثم معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخالفة القضاء على الناس بانه يظنوا ان هلاك القادم انما يحصل بقدوم وسلامة الفار انما كانت بفراره لا لمخافة ان يصيب غير المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل اخر فلا باس.

لما جاء فى رواية لا تخرجوا واحدا منهم عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اى اذانه
فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة ههنا المشابهة فى مجرد القول لا فى صفته كرفع الصوت والمراد
بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء فى حديث اخر اذا سمع يقول
فى الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما يشبه الاستهزاء ثم صلوا علىّ فانه من
صلى علىّ صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من
عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا اليضمر مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد
وقيل يحتمل ان يكون مبتدا وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال م ارجو تواضعا لان
بنيتاء م اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام لغير ذلك الهمام قال النووى
متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمع من متطهر وجنب وحايض اذا لم يكن فى الخلاء او فى
الجماع وان كان فى الصلوة قال بعض الشافعية يجيب لعموم هذا الحديث وقال بعضهم
يجيب فى النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيب لان فى الصلوة لشغلا وان كان
قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا فى ان المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن
فقط او المؤذن مسجده فمن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه فى حديث
من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا
مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق
الحمير جمع الحمار النهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا
واذا سمعتم صياح الديك بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا من فضله فانها رأت ملكا وفى
الحديث دلالة على نزول الرحمة عند دخول اهل الصلاح فيستحب الدعا فى ذلك الوقت
وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديك برؤية
الملك والحمار برؤية الشيطان مما يفوض حكمته الى الله ورسوله ق ابو قتادة الحارث
بن ربعى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس فى الاناء واذا اتى الخلاء
فلا يمس ذكره بيمينه ولا يمسح بيمينه تقدم شرحه فى الباب الثالث فى الحديث لا يمسكن احدكم
ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب فى اناء احدكم فليغسله سبع مرات
وبالحديث عمل الشافعى وقال ابو حنيفة واصحابه يكفى غسله ثلث مرات لقوله م يغسل الاناء من
ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلاب لشدة
ايثالهم بها حتى كانوا يطعمونه معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب
لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم فى

فى صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا ام تينه رافع الابهام العدد فى كم ام اربعا فليطرح الشك اى
ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف
على المجزوم الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل الشافعى على ان محل سجود السهو قبل السلام
وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد السلام فانه كان صلى خمسا
يعنى انه كان ما صلاه فى الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الشك هو الاقل
وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان
المثنى جمع عند بعض يعنى تصير تلك الصلوة ستا سجد فى السهو لان اتى بمعظم اركان الركعة
وهو السجود وان كان صلى تماما لاربع منصوبا لم او حالا يعنى انه كان ما صلاه فى الواقع ثلثا
وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حالكونه متمما له كانتا اى السجدتان ترغيما للشيطان اذ لا الم
حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم فى صلوته
فليتحر الصواب اى ليطلبه التحرى طلب احد الامرين واولاهما فليبن عليه اى على ما غلب عليه ظنه
ثم يسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له
اول مرة استانف الصلوة لقوله م اذا شك احدكم فى صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة
المراد من الشك هنا معناه اللغوى وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحى وهو استواء
طرفى المشكوك فانه قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك فى الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا
والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا كما لعمل باحدهما يؤدى الى اهمال
الاخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابى سعيد على من لم يكن ظن اعما لا بالدليلين م زينب
بنت ابى معاوية الثقفية امراة عبد الله بن مسعود قال صاحب التحفة هكذا ذكره الشيخ
نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية معاوية عن النبى عليه السلام ثمانية
احاديث لها فى الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثانى لمسلم وهو هذا اذا شهد
احدكم صلوة العشاء اى ارادة حضورها فلا يمس طيبا لانه سبب للفتنة ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه فى حديث
من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اذا صلى احدكم
للناس فليخفف فانه فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول
ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اى الفجر
وقت الى ان يطلع قرن الشمس اى ناحيتها الاول وهو صفة القرن وفى قول الى ان يطلع
حجة لنا على الشافعى فى انه اخر وقته عنده الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه

فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى اخره بيانه لاواخر الاوقات واوايلها كانت معلومة
لهم بقرينة قوله واذا صليتم العصر فانه وقت الى اذ تضيف الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء
اى تمال الى الغروب فاذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها
على الخلاف المشهور فى الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيانه لوقتها
المختار خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال لرجل
قال متى الساعة فقال اى الرجل بعد ما اجاب النبى عليه السلام كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى
غير اهله فانتظر الساعة وسُدّ بالتشديد على بناء المجهول اى فوّض او هو من الوسادة
يعنى وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا بمعنى اسند
والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر
فى جواب السؤال الاول الى قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة
فزاد قوله فانتظر ليتنبه على انه من اماراتها فعلى هذا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغى
ان يأتى فى السؤال الثانى بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد بتقدير الكلام متى يضيع الامانة
فكيف حصول اضاعتها فاجاب عليه السلام بقوله اذا وسد الامر اليه يشتغل ببيانه كيفية
التضييع لطوله وانما قاله فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان
تغيير الولاة وفسادهم مستلزم لتغيير الرعايا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رضه
روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اى ادعوا له بان شكر الله على نعمته وهى
العطاس واذا لم يحمد الله فلا تشمتوه لانه غير الشاكر لا يستحق الدعاء ولم خ ابو هريرة رضه
روى البخارى عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل لاخوه او صاحبه شك من الراوى
يرحمك الله اذا سمع حمده واذا قال لم يرحمك الله فليقل اى العاطس لمن دعا له يهديكم الله
ويصلح بالكم اى حالكم مكافاة لدعائه وتألفا م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اذا
فتحت عليكم فارس والروم اى قيماة معروفا اى قوم انتم يعنى هل انتم من الشاكرين
على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفى هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات
قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اى نقوله فى انفسنا نفعل فى ذلك الوقت
ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اى النبى عليه السلام او غير ذلك روى منصوبا
على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم على غير ذلك وفيه اشارة
الى انه كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تنافسوه
اى تتراغبوه الى الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك او اتيان جواب

جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تحاسدوه اى بعد اخذها ثم
تتدابروه اى تتقاطعوه متوليا كل منكم دبره عن الاخر ثم تتباغضوه او نحو ذلك بالنصب
يعنى او تفعلوه غير ذلك مما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقوه فى مساكن المهاجرين فتحملوه
بعضهم على رقاب بعض يعنى يكفيكم هذه الصفات حتى يأخذوه حقوق مساكن المهاجرين
بحيث لا يبقى لهم ما يُرتحلوه به فتحملوه انتم ضعفا وهم على رقاب اقويائهم حين ارتحالهم
قيل قد وقع ذلك كله فى فتنة عثمان خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه اذا قال احدكم فليتجنب
الوجه لان فى جرح الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله
مع الكفار والضرب فى وجوههم انجح للمقصود م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال احدكم
امين وقالت الملائكة فى السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه
تقدم الكلام عليه فى حديث اذا امّ الامام فامنوا خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه فى حديث اذا اكفر الرجل اخاه
ق ابو هريرة رضه اتفقا الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا
لك الحمد لان الملائكة يقولونه هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
اى من الصغائر والضمير فانه للشان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين
فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م
عمر رضه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر
ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اى احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال المؤذن
اشهد ان محمدا رسول الله قال اى احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن حى على الصلوة
قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول
الاعتماد على تحصيل شئ والقوة والقدرة عليه ثم قال اى المؤذن حى على الفلاح معناه هلموا
الى سبب الفلاح وهو الصلاة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال
الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة بلا حساب او
بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القراءة
اى استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه فى تلك الحالة لا يكون متدبرا
فى قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير فى قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قدمهما بالخفيفتين لانهما توتى بهما الافتتاح
قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة اسب لدفعها لتعاقب الحركات او لانهما خفيفتان بالنسبة

الى الركبتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال م من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اى حال كون يريد الصلوة فانه يستره فانه يحفظ عن قطع الصلوة هذا تعليل المقدر وهو فليجعل امام سترة فاذا كان بين يديه مثل اخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة يستند اليها الراكب من خلفه مقدار الستره وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي يحصل الستره باي شئ اقامه بين يديه لما روى انه م كان يعرض راحلته فيصلي اليها قيل الستره مستحبة في الصحراء لمن لا يأمن المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل اخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمراة والكلب الاسود ذهب بعض الى انه مرور الاشياء المذكوره يبطل الصلوة لظاهر الحديث وللجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قرا ابن ادم السجدة اى اية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي المنادى محذوف اى يا قوم هذه ويل الويل كلمة العذاب وقيل واد في جهنم او يقال جعل الويل منادى لكثرة وحيرته ويجوز فيه فتح اللام على انه يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن ادم بالسجود هذا استيناف جواب عن سؤال عن حاله فيسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اى اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل في بيته من صلوته اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا في الفرايض يعني اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم فيقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله م افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا قال النووي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عليه السلام قال اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل امر فيه للوجوب التحيات جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهري يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث ونقايصه جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اى الصلوة المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اى من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات المشتملة على التنزيه والتقديس ودعاء النبي م لما عرج

الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل اشهد ان لا اله الا الله الى آخره السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم للخير فايض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصالحين لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبي عليه السلام انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احدها انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى يلغى بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابي هريرة وانما الاصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كعمى يعمى ولو كان من يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لان قولك انصت اذا كان لغو مع انه امر معروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق المنهي هنا الانكار والاشارة وفي قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله م اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اى الى الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلما على تقديره على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف كما جاء في رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه لان التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب كما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشا وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلاة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فايت في جميعها ولان قوله م لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبي م انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان في النفس توقان عنه الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت سعة والا يبدأ بالصلوة لما روى ان النبي م كان ياكل من كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي م بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اى جهة وجهه فان الله قبل وجهه اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان في القاية استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره

او تحت قدمه لان النهى عنه ورد فى الحديث الاخر وانما يصح فى ثوبه تقدم البيان عليه فى حديث ان المؤمن اذا كان
فى الصلوة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان النجاح
هو المحادثة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع فى قلب الاخر خوف قيل هذا اذا كانوا فى الموضع الذى
لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبى ع م سار فاطمة عند راحلته قيد بالثلثة
لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا بأس به م ابو سعيد روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم
احدهم واحقهم بالامامة اقراهم هذا يدل على قول ابى يوسف من تقديم الاقرأ على الاعلم سيأتى جوابه
فى الباب الثامن فى حديث يؤم القوم اقراءهم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان اى الثوب
واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقى كل طرف منه على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا تصلى
مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشده على حقويك الحقو
بفتح الحاء المهملة متعلق الازار والمحاصرة قالله لجابر حين رآه يصلى مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول
اى ثواب من يأتى فى الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثواب من يأتى بعده فى الوقت الثانى سماه
اولا لانه سابق على من يأتى فى الوقت فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعنى صعد المنبر
قال الجوهرى يقال جلس الرجل اذا اتى بخدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكرى اى
الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتى فى ذلك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل غسل الجنابة م
ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول
هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اى يخلص يعنى كان ذلك منزل فى النار لو كنت
مستحقة لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك بجوت منه وتعين الكافر له
فالقمه فى النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابى بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى
الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة
المسلمين م جابر رضه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسن الكفن جعله ابيض
ونظف وقيل ان لا يبذر ولا يقتر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع
عنه عمله اى تجدد الثواب له الا من ثلثة من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى اخر الحديث بدل من ثلثة
بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام تناول
ما خلفه من تصنيف وتعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليه فى تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان
ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر
فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته فى تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء لحرضا للولد على

الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا سواء دعا لابيه او لا
كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت
ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله ع م من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها
الى يوم القيمة وقوله ع م من مات يختم على عمله الا المرابط فى سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة
قلنا السنة المسنونة من جهد العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذى قدمه فى
الجنة ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة فى الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع
عنه لانها سبب لها فيلحق منها ثواب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض
عليه مقعده بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فالجنة اى فالمعروض هو مقعده فى الجنة
لعل الغرض من هذا العرض ان يريد فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار
اى فالمعروض مقعده فى النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح فى كل مرة
ووجه تخصيصه بالغداة والعشى معروض علم الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذى تبعث اليه
يوم القيمة قال القرطبى هذا فى المؤمن الذى لا يدخل النار فانه يرى مقعده فى الجنة لا غير واما المؤمن
المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد فى النار ومقعد فى الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضى ان
يعرضا عليه بالغداة والعشى واقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع
القرار ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم فى مسجدنا او سوقنا وبيده نبل وهى
السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما قال فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
ثم ليأخذ بنصالها اى بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد وفيه دلالة
على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغى ان يكون م ابن مسعود رضه روى مسلم اذا مر
بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلق اى قدر
سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضى ربك ما شاء الحنا
من كان حاضرا عند رسول الله ع م او سائلا عنه ويكتب له الملك ثم يقول يا رب اجله يعنى
ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعنى مقدار رزقه
فى الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك الصحيفة فى يده فلا يزيد على امر
ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت فى الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه
الملك بمن كتب فى دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابة ولقى الامر على ما كتب تقدم الكلام
على تصوير الملك وكتابته فى الباب الثانى فى حديث ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه ح ابو
موسى رضه روى البخارى عنه اذا مرض العبد او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب

له مثل ما كان اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا الف ونشر غير مرتب وفى الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه او محمول على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا القربى فيقول هل من سائل فيعطى بناء المجهول وفى هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم فى السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد ذلك اللطف ويروى من يقرض غير معدوم اى غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا خادم ويروى عديم والمراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندى كمن يقرض غنيا لا يظلمه ينقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطاءه الثواب عن فضل على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضه روى مسلم عنه اذا نزلت اى الفتنة او وقعت شك من الراوى فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارايت اى اخبر فى كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اى النبى عم يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة ليستند عليه باب القتال بالجملة ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال فى الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله فى بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق فى الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم ليفتح بضم الجيم ان استطاع النجاة نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعنى انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بى هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين وضربنى رجل بسيفه او يجىء سهم فيقتلنى قال اى النبى عم يبوء باثمه واثمك اى يرجع باثم بانطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اى اقام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عائد للاحد فى المال والخلق او فى البدن فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه فى النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رضه روى البخارى عنه اذا نعس احدكم فى الصلوة فليتم حتى يعلم ما يقرا معناه ظاهر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد اى ليتم حتى يذهب عنه النوم ثقلة فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر اى يقصد ان

يستغفر

يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لى فيسبّ نفسه بان يقول اللهم اعفر لى بالعين المهملة والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال سئل النبى عم عن انصراف المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال عم اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شىء ام لا يعنى صار مشكلا عنده خروج شىء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله فى محكم المصدر كما فى قوله تعالى سواء عليهم اءنذرتهم ام لم تنذرهم يعنى انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعنى لا ينصرفن من مصلاه عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل فى الصلوة ان يكون فى المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا بما لم يحدث حتى يسمع صوتا يعنى يتيقن الحدث لان نفس السماع شرط او يجد ريحا قد شارح الحديث باطلاقه حجة على ابى حنيفة فى ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك فى نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك فى خارجها م طلحة رضه روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى اخره فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه فى حديث اذا قام احدكم يصلى خ ابو سعيد رضه البخارى عنه اذا وضعت الجنازة وهى بفتح الميم وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدمونى وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من التكلم الى الغيبة اى يا ويلى والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه واذا اريد منها السرير يكون الضمير فى يا ويلها فى موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدمونى ما حمل عليه فيلزم التجوز فى موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المحاسبون انه حقيقة لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شىء الا الانسان ولو سمعه صعق اى غشى عليه وقيل اى مات وهذا ابلغ فى حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رضه روى مسلم عنه اذا وضع السيف فى امتى لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبى عم حيث كان الامر اخيرا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يوكل بعد الزوال وايقمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اى باكله قال الصفاقسى مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احياه سنن رسول الله وكان ذلك اشارة الى مصدر اراحنى اكرمه بالهمزة او بالواو بمعنى المسئول كالخبر بمعنى المخبور فى قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبى عم فى المنام فاسأله عن صحة حديث ما فيخبرنى لاكون راويا عنه عليه السلام باعلى سند

معلا اذا وضعت للجنازة

يمكن لان الرواية عن البني عم بعد مماتة انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة البيت
الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشر وستمائة عند السحر رأيت كاني على سطح وقد شرعت في صلاة المغر
والنبي عم قاعد يتعشى اي ياكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه
فذكرت قوله لابي سعد بن المعلى وقد ناداه النبي عم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلاته الم
يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا
وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم ح ابو هريرة رضه اذا وقع الذباب في شراب
احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ترخ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط
الذباب واما ما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في
المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما لا نفس سائلة فان احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء حمل
الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب
يتوجع ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجوهر يا ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين
وقوعه فيترفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفس وهو كالشفاء م جابر رضه
روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة ولا الة ما كان بها من اذى ولم ير به
ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها
ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها او لان المانع عن
تناول تلك النعمة وهو الكبر غاليا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا
يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم عنه
اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء وانما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه
انما يكون على وجه الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة
وتشديد الفاء الثامنة بالتراب معناه فاغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة
لكون التراب قايما مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب
فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او بالاخرى ليس
على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع
سبع كذا قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات
لما روى انه عم قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام
وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة رضه وجابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنهما
اذا اهلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا اهلك قيصر اسم ملك الروم

مطلب اذا وقع الذباب في شراب احدكم

فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عم
ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عم في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من
الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة منه عم لانه كان كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن على
بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله ح جابر رضه روى البخاري عنه اذا هم احدكم
اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك
وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا
اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله بعد الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه
واخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي اقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر
شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر
لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي وكان البني عم يعلمنا الاستخارة في
الامور كلها كما يعلمنا السورة قد بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع
الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول **فصل** ق عبد الله بن زمعة
رضه بالزاي وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روى عن البني عم هذا الحديث وحده
اذا انبعث اشقاها اي ذهب ومضى الضمير في اشقاها للامة انبعث اليها اي الى الناقة رجل عزيز عارم
بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على حزبه يريد به مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع
الباب الخامس ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء وراحة الان تحققوا بالذود
وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قاله الرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا
من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات
تفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من
عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيتين ثمانية صفة رهط اجتووا
المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا ابوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا
وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جعلتك طالبا له يعني اعنا بالرسل والمعنى
الاول اقرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه وهو بالتحريك مصدر
اذن من باب علم يعني استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به
كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة

او المقر والمراد بالكتب المنزلة والمراد من تغنيه الانصياح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذي معنى تغنيه قرأته على اخشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما يغني بالشعر يطلب بذلك فرجة مما هو فيه والصديقون هموم هم المعاد وضيق صدورهم مما يشغلهم عن الله ولا يتعزيون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي عم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقرآن من غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس في تكلم يفضي الى مفاسد من تضييع القاري وقوت التبليغ وغيرها على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل اخر صحيح واقول الظاهر ان استغناء يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه الفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في موضع اخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله تعالى والمهيمن فيما اعطيته ومنعته قاله لما قسم الاموال للمؤلفة قلوبهم سخطا لاجل التفاضل في القسمة ق المقداد بن معدي كرب رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقديره لم مستورد العكري رضه بكسر العين وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد منها بهذا الحديث ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه هذه في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروي باليماء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد يعني نعلم الدنيا بالنسبة الى نعيم الاخرة يعني هذا المقدار خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله قال الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراءة وانكاره الشيخ الشارح واقول ليت علمي لم جعل المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي عم كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية تضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قالم للملك الذي جاءه بغار حرا وهي بكسر الحا المهملة

وبالمد

وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي عم يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات فقال اي الملك للنبي عم اقرا قال اي النبي عم فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار اللفظ ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرا باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يعل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرا وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدلال لابي حنيفة على ان البسملة ليست من اوايل السور ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله على فيها اي في الخمر شيئا الا هذه الاية الغادة المنفردة وضمها بها لان الفاظها قليلة ومعناها كثيرة لجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الخمر بضم الخا واليم جمع خمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكواكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيها تامل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار عليه شايع في القران والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشركة لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية يترك الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باقتران الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل الدواء الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب شره والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه

عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه عم بين فى حديث اخر ان كل واحد وكل به قرينة من الجن
وقرينة من الملئكة الا ان الله تعالى اعان نبيه فاسلم قرينة من الجن ولم يبق لم داع الى الشر ح ابو
هريرة رضه روى البخارى عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم وقالوا وانت اى وهل رعيت انت قال نعم
قيل الحكمة فى رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوق كنت
ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار فى اكثر البلاد فى اهل الشام جزء من اربعة
وعشرين جزءا انما لم يبين عم مقدار القراريط فى كل شهر استهانة بالخطوط العاجلة اولانه
لنبى كيتها وفيه جواز استيجار الاحرار من قال القراريط موضع بمكة وعلى بعضى فى الاستغفار
ان ياخذ النبى عم اجرة على عمل فقد تعسف لان الانبياء انما يتبرعون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه
لله تعالى الا نفسهم على ان هذا الحديث مذكور فى المصابيح فى باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه
ايراده فى ذلك الباب م هشام بن عامر الانصارى رضه قيل ما رواه عن النبى تسعة احاديث انفرد
مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق ادم الى قيام الساعة ما تا فتنة اى لا يوجد فى هذه المدة المديدة
خلق اكبر اى مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدى لان كونهن فتنة صار اظهر
بعده واضر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اى السؤال عن الناس بغير ضرورة
بالعبد ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وهى العاطفة يعنى ياتى يوم القيمة وما فيه
وجهه الواو فيه للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاى المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعنى يكون
ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما
حق امرء مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس ويمر خبره يعنى ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه
للموت ان يمر عليه ثلث ليال فى حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعنى الا يمر برهة المحال وهى
ان تكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدرى متى يدركه الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغى
ان يمضى عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عم
جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا فى
الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين واداء الامانات فواجبة علما اعلم ان ظاهر الحديث
مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند عامة
العلماء ان حق الغير تعلق به فلا بد لاثباته من حجة شرعية ولا يكفى ان يشهدهما على ما فى الكتاب
من غير ان يطلعهما عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما ما
خلأت القصواء قالوا عام الحديبية حين كان بالثنية التى يهبط منها الى مكة فبركت بها

راحلته فقالوا خلأت القصوى الخلأ بهمزة غير ممدودة فى الابل كالحران للفرس القصوا بفتح القاف
ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهى عضباء فاذا قطع كلها فهى صلماء قال صاحب الصحاح كانت
للنبى عم ناقة تسمى قصوا ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لهما بخلوق بضم الخاء واللام ولكن
حبسها حابس الفيل اى منعها من السير كمن منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى للناس يقع محاذية
وارا قة دم فى الحرم قبل اوانه والذى نفسى بيده لا يسالونى خطة وهى بضم الخاء المعجمة الامر
العظيم اريد به هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهى جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة
الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اى تلك الخطة المسئولة عبر
عن المستقبل بالماضى مبالغة ثم وجه النبى عم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس
رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبى عم فرسا من ابى طلحة
فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع عم سالة الناس عما راه من سببه فقال عم ما رايناه
من شئ اى البطو الذى يقال فى حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها
محذوف وهو ضمير الشان يعنى فرس ابى طلحة هذا تفسير من المصنف لضمير وجدناه الذى كان
يقال له مندوب وفيه معجزة للنبى عم حيث كان البطئ سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م
ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره
الدنيا ق زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عم يخرج من حجرته فيصلى فاتاه رجال
فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالى لم يخرج اليهم رسول الله عم فتنحنحوا
ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم
يعنى حرصتم فى اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعنى يكون ما فعلتم من الاقامة
واجبا عليكم عواظبتى عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف
منه عادة فعليكم يعنى اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة فى بيوتكم على ما هى الاغراء
لا للايجاب وفيه بيان رافته عم لامته فان خير صلاة المرء فى بيته يعنى الصلوة فى البيت افضل وهذا
على جميع النوافل والمستثنى الا النوافل التى من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء
الا الصلوة المكتوبة فانها فى المسجد افضل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصينى
بالجار حتى ظننت انه سيورثه اى سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار
مسلما ذا رحم فله ثلثة حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روى
انه عليه السلام قال اذا رميت كلب جارك فقد اذيته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما طلعت
الشمس قط الا يحنبتيها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل

لمسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اهم ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك وانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكثيرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال عم ما عليكم ان لا تفعلوا ثمة ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل هذا تفسير من المص لمفعول ان لا تفعلوا وهو صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جواز لما روى ان النبي عم سئل عن ذلك فقال ذاك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روى بكسر الهمزة ولا ائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا تأكيدا لما قبله من الحكم المنفي على الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليلا لما قبله اوضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى آخره تعليم لهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شئ فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر ان رجلا سأل رسول الله عم عن العزل فقال عم اعزل عنها اذا شئت فمعناه عندهم ما عليك جناح فان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رضه روى مسلم عنه ما كان الرفق في شئ قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شئ قط الا شانه الشين هو العيب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله عم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشير بن البراء منها فجئ بها الى رسول الله عم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال على شك من الراوي قاله لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم لختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشير من السم دفعها الى اولياءه فقتلوها ق كعب بن عجرة رضه بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال رأى النبي عم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الواو بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الاول مراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام ق ابو حنيفة المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض قلة من الشعير ايضا نصف صاع

لظاهر

الظاهر الحديث واحلق راسك قاله له وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه ما الى اليوم في النساء من حاجة قاله لامرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور وصفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق لا يكون عن قلب اي اعتقاد احترز به عن المنافق لا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد سلامه بلا معصية او على انه صادق في اول الاسلام قبل وجوب شئ من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي من الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الايات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثله امن عليه البشر ما هو موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدا والجملة الاسمية صفته ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر وافقا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به المعظم الذي اعطي النبي عم والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله تعالى الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه واذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة يستمر على الدهور يتبع به الحاضرون عند الوحي والغايبون عنه ولذا رتب النبي عم قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة خ انس رضه روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي كتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عايد الى مسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لابد ههنا من تقدير وهو بعد مماسة النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل احد والدهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقل من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس اذا كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين

اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اى لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قدم غير مرة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اى قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عائشة مائة وفي حديث اخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعداد متاخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد حينئذ يبقى عبثا م جابر رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اهم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الاجاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم فيكون انقل وتعدله بالقاع اى في مكان مستو قرئ بفتح القافين وسكون الراء المهملة اى املس وقيل القرق بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شئ يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوايمها واخفافها اى يرفع يديها ويطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اى من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وتعدله بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطوه بقوايمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وتعدله بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطوه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمدالتي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض او لا المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهو الحية الذكر اقرع ينبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث اخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لحكمة في كونه كنزا جرد عن نفسه كنزا اخر فاذا رأى ان لا بد منه سلك يده فمه فيقضمها اى يعضها من باب يعلم قضم الخيل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكنه اراد به كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال او يقال ضمير منهما وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحبي الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم

القيمة

اليقيمة صفحت له على البناء المجهول وتشديد الفاء ضمن معنى صيرت صفايح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه مفعول ثاني يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤل اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها انما خلقت من نار ولا يبعد ان تكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفايح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عم فاحمي عليها في نار جهنم زائد الجار والمجرور وهو عليها قايم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفايح يعني تلك الصفايح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها يشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما يكون هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبينه فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه فاذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اى الكية الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر وتنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك لم بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته اى بثواب فيه خاف ركاكة قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة م ام حبيبة رضه روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل تطوعا بدل الحال من الفعل وهو او في لتادية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن الموكدة سبق بيانها في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستحب في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها وقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بنى له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار رضه اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت حين يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاشا اى خائنا للرعية المراد من يوم موته وقتا زها روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل التحريم قدم غير مرة م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ما من غازية

ق

اى جماعة غازية اوسرية وهى اربعمائة رجل اما ذكرهما تبينها على اثبات لكم فى القليل والكثير من الغزاة
ويحتمل ان يكون شكا من الراوى تغزو او تغنم وتسلم لانهم ان كانوا قد تعجلوا ثلثى اجرهم اختلفوا فى معناه
فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا ترى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين
مع كونهم غانمين حتى قال البعض منهم فى حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان من رواه اباحها
وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور اخرج به مسلم فى صحيحه ومنهم من قال الغازى اذا اصاب غنيمة وسلم
فقد اصاب شيئا من مراتب الغزو وبقى له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثى الاجر فعلى هذا يكون سلامة
النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقد شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر فى الاخرة فمن
سلم وغنم استوفى ثلثى ذلك فى الدنيا فينقص هذا المقدار عنه فى الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا
فسلم ولم يغنم استوفى ثلث اجره وبقى له ثلثان ومن رجع مجروحا يغنم على هذا التقسيم بحسب جراحته
لان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقل عن اهل بدر فلا ينتهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم
يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يلزم منه الاعمام وما من
غازية اوسرية تخفف الاحقاف ان يغزو ولا يغنم كما قاله الجوهرى فتصاب اى اصابتهم مصيبة الا تم
اجورهم م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم
رجل يقرب بتشديد الدال وضوءه بفتح الواو والماء الذى يتوضأ به فيتمضمض ويستنشق ويستنثر
الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اى مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امر الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف
لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا فى شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج
اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه
لان المواجهة يقع بهما اذا رفع الراس وفتح الفم فلهذا استقط فريضة غسلهما فى الوضوء فعلى المجروح
فصار ستة فى الكلام الاول اشارة الى رعاية ستين وضوء غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وقيد حذف
تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفى الكلام الثانى بيان لرعاية الفرض يشير به قوله كما امر الله وجواب
اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه
يغسله كما امر الله الا خرت خطاياه ولما قيد البعض غسل الوجه بهذا القيد لم يقيد فيما بعد ذكر الفرايض
اكتفاء بذكره مرة وفى قوله مع الماء بيان ان الخطايا محتوة بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا
خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره
مع الماء اى مع وصول اثر الماء وهو البلل الى اصابعه وانما ذكره عم الانامل واطراف اللحية
والشعر تشبيها للخطايا بالاختلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الانحلال ثم يغسل
قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى

فحمد

محمد الله واثنى عليه ومجده بالذى اى بالوصف الذى هو له اهل اى لايق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته كيوم
الشرط محذوف يعنى فان قام فصلى فانه يكون على حال الا على حال انصراف من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه
والتشبيه فى نقائه من الصغائر لا من الكبائر ح عدى بن حاتم روى البخارى عنه ما منكم من احد اى ما احد منكم الا سيكلمه
ربه ليس بينه وبينه اى بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها وهو المعبر عن لسان بلسان والمراد به ههنا الرسول
لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى فى الاخرة بالوحى لا بالرسول فينظر ايمن منه اى الى جانبه الايمن فلا يرى
الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشام منه اى الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه
فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اى شيئا يتقى
به النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم ق على رضا تفقا على الرواية عنه ما منكم من احد
الا وقد كتب مقعده من النار اى اثبت فى اللوح المحفوظ او معناه قدر فى الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول
الله افلا نتكل على كتابنا يعنى اذا كان كذلك فلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته فقال
اعملوا يعنى اعملوا بظاهرها امرتم به وكون ذلك موافقا لما فى الكتاب او غير موافق فلستم منه فى شئ فكل ميسر لما خلق
له من عمل الجنة او النار ونظيره ان الرزق مقسوم مع الامر بالكسب ثم فضل عليه السلام ما اجمله بقوله اما من كان من
اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة التى فيه للمبالغة كما فى قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة
فسيصير لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضى لذاتها سعادة او ضدها وانما هى بامور خارجة عنها
بما تقتضاه الحكمة الربانية وتلك الامور مع عروضها لها حاصلة فى القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان
او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عليه السلام اعملوا اما شئتم فكل عمل سخر لما خلق الرجل لاجله
ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام السعانى السبيل فى معرفته هو التوقف فمن عدل عنه واجال فيه العقل ضل وتاه لان
القدر ستر مضروب دون السر لم يكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى
اى حق الله من ماله واتقى اى خاف من الله وصدق بالحسنى اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اى الجنة واما من بخل
واستغنى اى بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اى بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى اى النار وهذا توضيح قوله
الى قوله للعسرى م ابن مسعود رضه روى عنه سلم ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط
قرينه اى مصاحب من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان شئونة فى القضاء بالخير
والشر سلط عليه من حكمة قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياى قال الامام الطيبى اللايق بهذين
الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول وانا لكن كل واحد من ضميرى المرفوع والمنصوب يقام مقام وهذا شائع
اقول يمكن ان يقال انه عليه السلام لما قال ما من منكم من احد الى آخره قالوا واياك اى واياك تدخل فى هذا الحكم فقال عليه السلام
واياى ولكن الله اعاننى عليه فاسلم بفتح الميم اى انقاد وامتنع عن وسوستى او معناه دخل فى الاسلام الحقيقى فسلمت من
شره يؤيده قوله عليه السلام فلا يأمرنى الا بخير اختار القاضى هذه الرواية وروى بضم الميم اى اسلم انا من شره قيل هو

الاخره

قيل هو افعل التفضيل اى فانا اسلم منكم لان النبى عليه السلام كان يجرى عليه بعض الذلات فى بعض الاوقات بوسوسة فيكون قوله عليه السلام فلا يأمرنى الا بخير محمولا على اعم الاوقات رجح الخطابى رواية الرفع م عمر رضه روى عثمان ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اى يوصل الى الاعضاء وهو بفتح الواو والماء الذى يتوضأ به ويسبغ الوضوء بضم الواو اى يكمل على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الآخر وهو شك من الراوى ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ما منكن امراة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى المثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله الشارح انه راجع الى مصدر تقدم لها جحابا من النار تعنته فقالت امراة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لى اثنان قال على السلام واثنان وفى رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما الخصم هذا بالصغير لان قلب الوالد احنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى اذا كان الثواب فى الصغير هذا فيكون فى الكبير اعظم م ام سلمة رضه روى عثمان ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امر الله اى امر الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس مأمورا به فكيف يفسر قلت هذا القول مندوب الى قائله لمدح القائلين به فيكون مأمورا به معنى ونقول المراد بامر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرنى بهمزة الوصل اى جاعلنى ماجورا فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعنى عوضنى خيرا مما فاتنى فى هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه خيرا مما فاتنه من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الخيرية لا يلزم ان يكون فى الدنيا فى لا يعطيه الله خيرا مما فاتنه فى الدنيا يعطيه فى الاخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا م عثمان رضه روى عثمان ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بضم الطاء الطهر وبالفتح ما يتطهر به الذى كتب الله عليه اى فرضه وفيه اشارة الى ان الآتى بفرايض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سنته معه ايكون ثوابه اكثر فيصلى هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغاير ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه ما يأذى به النفس الا حط الله به سيأته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متأذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها يكتب به الحسنات ايضا لقوله ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رضه روى عثمان ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح بصدر الا كان ما اكل منه اى مما غرسه له صدقة يعنى يحصل للغارس ثواب تصدق المأكول ان لم يضمنه الآكل وما سرق منه له صدقة يعنى يحصل له ثواب تصدق السروق وليس المعنى ان يكون للمأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق عليه قال النووى كذا فيما اتفقه دابة او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يزاد احد براء مهملة ثم زاى معجمة بعدها همزة اى ينقص الا كان له صدقة وفى الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة

العصر قلت

ق

ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها اى محى خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع على اعرابه التقديرى يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اى ادخلت فى جسده شوكة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اى مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم فى سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اى جراحته يدمى بفتح الياء والميم اى يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفى نجيئه بسيلان الدم امران الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعنى لا يولد مولود فى حال من الاحوال الا فى حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اى يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب المشار حون الى ان المراد به المس الحسى لقوله عليه السلام كل ابن آدم يطعن الشيطان فى جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مس مريم وابنها فلاستجابة دعاء حنة فى حقهما حين قالت واتى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذة امها يجوز ان يكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل يأبى ما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بخسهم لامتلاء الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس الطعن فى الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن فى معناها واليه اشار القاضى عياض فان قوله هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا عليه السلام افضل وعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من رخصايصهما فلا يلزم ان يوجد فى نبينا اذ كم من فضول موصوف بخاصية لا يوجد فى الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل و تصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومى لما يوزن الدنيا به مر صبرها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عايشة رضه روى مسلم عنها ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه فى حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نبى الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال فى دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفى النقص عن الله لاثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفى رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم رجحها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء فى رواية اخرى يقرأها كل مؤمن ولو كان حقيقة لقرأها الكافر ايضا وعليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عن ازداد شقاوته م ابن مسعود رضه روى عثمان ما من نبى بعثه الله فى امة قبلى الا كان له من امته حواريون يعنى صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عليه السلام حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها ومنه الخبز المحوارى الذى نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حوارى تشبيها بأولئك

واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان نبيا يجيء يوم
القيمة وليس معه من امته الا واحد م انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اى يحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء
المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة
من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم
بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اى بوبخهم به وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن
جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اى وراء الجهاد بالانكار
من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار دل في المرات فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة
فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية ليس بكفر فيكون
هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
ما من نبي يموت حتى يخير اى بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله
خير عبدا خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله عليه السلام ما عليكم
ان لا تفعلوا تقدم بيانه وتربت ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة
ثانية لنفس بسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها
اى والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة
تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رض روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان
يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اى ان الله ليقرب
منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة هي الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد
بباهاة بهم ورود نوه منهم رضاه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم
عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عليه السلام خير
يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها
يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رض روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة
يعني اذا حال على مائتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرج لم ينقص من ماله الذي نصيبه مائتين
ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه ما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فيثوب
عليه ما انفقه وان لم يخلف في الدنيا بدخوله ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد وينفى
لا ما يصان ويبقى ولا عفى رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء ذل وعجز
فبين النبي عليه السلام انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا بان ينتقم له من اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه
بالانتقام بنفسه وان آخر ما في الاخرة يعطى من حسناته او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم

محل الرضاء بالكفر ليس بكفر

يعم عرفة

دبي

وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالتجاوز والعفو
ساد عند الناس وزاد كرامة م المقداد رض روى مسلم قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على اصحاب
فليس احد يقبلنا فاتينا النبي عليه السلام فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال م احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب
فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي عليه السلام نصيبه وكان يجيء من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما
ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي
الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان وقال ويحك شربت شراب محمد
فيجيء عليك فتهلك وكان لا يجيئنا الليل فجاء النبي عليه السلام ففعل كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع رأسه
الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت
الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عليه السلام فاذا كل انها حافل فاذا كثير اللبن فجعلت انا فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم
الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي عليه السلام قد روي واجيبت دعوته ضحكت حتى القيت
الى الارض فقال احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال ما هذه اى الحلبة الثانية
في خير او انها الا رحمة من الله تعالى اى عطية عظيمة افلا آذنتني بك الهزة اى اعلمتني ما فعلت من حلبك اولا وشربك
نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اى من تلك العطية نصيبا قال المقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلثة مرة
ثانية م عايشة رض روى مسلم انها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قال بعد ما وعده جبريل ان يأتيه البارحة
فلم يأته تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القصة كانت في بيتها
ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عايشة روت هذا الحديث مرسيونة فيكون مرسلا وان يكون عايشة رض حاضرة
في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رض روى مسلم ما يصيب
المؤمن وصب وهو الوجع اللازم منه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اى تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف
وبفتحها هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحها الغتان حتى الرهم بالرفع عطف على ما قبله وهو
مستعمل للمستقبل والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه بهمه قال القاضي هو بضم
الياء وفتح الهاء الحي بفيه فالضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصير مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق
وضبط غيره بفتح الياء وضم الهاء اى يفه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا
كفر الله به من خطاياه اى بعضها ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخر النبي عليه السلام صلوة العشاء ليلة حتى
ناداه عمر انام النساء والصبيان فخرج عليه السلام فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا
تفسير للضمير في ينتظرها يحتمل ان لا يصلى في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي عليه السلام
بنور النبوة ان لا ينتظر غيرهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام عمر رض على الصدقة فقيل
منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال م ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه

اعنز جمع عنز وهي الانثى من المعز

الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طلب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة من الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب وانما عطف النبي صلى الله عليه وسلم نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا باباحة الله من الغنائم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عليه السلام في آخر الحديث فهي علي وعلي هداية عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله ان تسألوا الحق نعطكم الحق سائله قد احتبس ادراعه واعبده بالبناء للوحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراسه الاعبد مر قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروي بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتأهب به للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبي عليه السلام لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعتده مع انه غير واجبة عليه فكيف يقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي علي والاول اولى قال ابو عبيد هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي عليه السلام اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يسار له لحاجته اليه والتزم عليه السلام اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون اخبارا عما مضى وهو ان رسول الله قبض زكوة ذلك العام الذي شكي منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث اخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول روى مسلم في هذا الحديث ان النبي عليه السلام قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل بقوله فهي علي والتقريب انما يحصل اذا التزم عليه السلام اعطاء غير المقبوض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته **نوع آخره** ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن المظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي عليه السلام باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما ما بشان النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتضاء من قوله عليه السلام النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني فعلى القول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقل لا يدل على الاقتصار قال الحين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يحتاج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتزهدون عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني فعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم لخشية فان قلت لم لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون في المتنع بنا افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة

وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عليه السلام وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية م ابو سعيد رض روى عشلم ما توبة الجنة قال لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عنه النبي عليه السلام اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عليه السلام كان يسأل آحيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك وابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد سأل النبي عليه السلام عن توبة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قال الرجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبي فلم يردها النبي عليه السلام اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سأل عليه السلام عن مكنته فقال مالي الا هذا الازار فقال الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود رض روى عشلم ما نعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي ليس ذلك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهي التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي ما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة المدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عليه السلام ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله منها ركع في المسجد ركعتين كما كانت عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفرلهم ووكل سرايرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي عذر والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه اني لارجو فيه عفو الله لا والله ما كان لي من عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق فقال له قد قدمه من تبوك اي قرب وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر مغازيه وكان معه فيها ثلثون الباقية الحديث فقال اي قم حتى يقضي الله فيك فمازال الناس يلومونني ويقولون اخبرت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذر واقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فهي عليه السلام عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت اسهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله

كعب بن مالك

انما انجاه الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم جهة نجد خيلا فجاؤا برجل سيد لاهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عليه السلام
فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل
تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجابه مثل ما اجابه فتركه حتى كان بعد الغد فقال له
ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال م اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله
ما كان وجه ابغض الي من وجهك وقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه
القصاص عليه لقتل مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يطالب به بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب
لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قال ثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رضه روى مسلم عنه
ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قال الجابر وقد ارسل في حاجة فجاء وهو اي النبي م
يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي م بيده هكذا واومأ اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير
لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من يسلم
اليه احد فينعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه مالك ولها دعها قاله لرجل سأله عن اخذ ضالة
الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير
ووروده للماء وسقاءها وهو بكسر السين انا الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظمأ ترد الماء وتأكل الشجر هذا
تأكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب
عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة
كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رضه روى عشلم مالك يا ام السائب او يا ام المسيب شك من الراوي
تزفرفين بزائين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا
بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف بمعناه على جميع الروايات تزعفرين قالت الحمى يعني الحمى تزفرفي
لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم الناء خطايا بني ادم كما يذهب الكير الحديد م عايشة رضها روى عشلم
قالت خرج النبي عليه السلام من عندي ليلا ففرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال مالك يا عايشة اغرت الهمزة للاستفهام
والغيرة المحبة وفيها الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرات م جابر بن سمرة رضه روى عشلم مالي اراكم رافعي ايديكم
ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب
خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج
علينا فرأنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف
الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند
ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون

فيه

فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عليه السلام الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة
فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلوة حتى وقف في الصف
فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله فاشار اليه النبي عليه السلام ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه
فحمد الله على ما امر به النبي عليه السلام فاستأخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي عليه السلام فصلى فلما فرغ قال لابي بكر
ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال م للناس مالي اراكم
اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلاته اي نزل به شيء يحتاج
فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء يعرف
لمن تأمل فيه ق ابن عباس وخ جابر رضه يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك
من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احد هما هذا استيناف جواب
عمن سأل عن كيفية منع زوجها تعني اي ام سنان من ضمير احد هما البعيرين والآخر اي البعير الآخر يسقي ارضا فلم يبق لي ركب
قال اي النبي عليه السلام فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لانها تعدل اي تساوي كل حجة
فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا تسقط عنه الحجة او حجة معي ثلث من الراوي قال لام سنان نوع اخر وهو ما في اوله
الموصول ويكون خبر مبتدا محذوف م ابو ذر رضه روى عشلم ما اصطفى الله للملائكة او لعباده المبتدا هنا محذوف اي
افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر قال له حين سئل اي الكلام افضل للمراد منه كلام الناس
فان قلت هذا يعارض قوله م افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع
باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد
لا اله الا الله نوع اخر وهو ما يكون اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر
كان المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا في حق من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله
ذلك في النار ذكر للفعل واراد به الفاعل فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا للمحذوف يعني اسبله من الكعبين شيئا
من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا ادخل الفاء في خبره ق رافع بن خديج رضه اتفقا على الرواية
عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها بالخروج بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ
كلها وفيه محذوف اي وذكر اسم الله عليه او معه ووقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير في المعصوان
المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقا ما منزوعين كما ان الالية
نظرا الى اطلاق الحديث وساحذ فكم عن ذلك اي عن وجه استثنائها اما السن فعظم يعني لانه نجس ما بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهو التكبن
العظيم الحبشة يعني انهم يحملون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى
غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عليه السلام انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى

المخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطانى النبى عليه السلام عطاء فقلت اعطه من هو افقر منى فقال عليه السلام خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال اى من مال الصدقة الذى جمعه عمر رضه وانت غير مشرف اى غير متطلع اليه ولا طامع فيه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعنى ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية قيل ما رواه عن النبى عليه السلام ثمانية وعشرون حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى فى رجل احرم فى جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبى عليه السلام ساعة ثم سكت فجاءه الوحى ثم سرى عنه فقال اما الطيب الذى بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا فى حجك فاصنعه فى عمرتك يعنى هذا تفسير من المصنف لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد ما كنت الطواف والسعى والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سال ناس من الانصار رسول الله عليه السلام فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندى من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اى يطلب العفة وهى الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اى يعطيه العفة ومن يستغن اى اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اى يجعله غنيا ومن يتصبر اى امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اى يسهل الصبر عليه وما اعطى احد عطاء خيرا وأوسع من الصبر لان نفعه عام موجود فى كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرها نوع اخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اى نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوى بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلم وقد جاءت مفسرة من رواية غيره فى غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووى قال الله تعالى ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعنى بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمنى الرجال فتكون منه الاجسام فاذا تهيأت الاجسام وكملت نفخ فى الصور نفخة البعث فيأتى كل روح الى جسده فيحييه الله تعالى كل ذلك فى لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصارى اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه من النبى عليه السلام ثمانية واربعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتى ومنبرى المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روى مفسرا ما بين قبرى ومنبرى ولا تنافى بينهما لان قبره فى بيته روضة من رياض الجنة يعنى العبادة فيه سودية الى روضة الجنة كما قال عم الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسال الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى فى حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المصنف آخر الحديث وهو قوله عليه السلام ومنبرى على حوضى اى على حافته وقد روى انه عليه السلام قال ومنبرى على ترعة حوضى وهو بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام فى الآخرة منبر ويجوز ان يراد منبره فى الدنيا وفيه تنبيه على استمداده من الحوض الزاخر النبوى وعلى ان منبره مورد القلوب الصادئة فى بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامئة من حرارة الغيبة وقيل معناه من آمن

الصدى العطش

بكون

بكون منبرى وما بينه حفايرد على حوضى ويشرب منه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبى الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبى هذا يكون فى بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر فى صور الرجال فيساقون الى سجن فى جهنم وتطوف بهم نار الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم فى النار والذى ذكره انما هو وقت الحشر اقوال فى النار وغير مذكور فى بعض نسخ مسلم كذا قاله النووى فالاوجه فى منع قول القرطبى ان يقال ما ذكرم لا يدل على نعدام عظمهم فى الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو فى الحقارة لا فى الصور والا لا يستقيم قوله فى صور الرجال م انس رضه روى عشلم ما بين ناحيتى حوضى كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه فى حديث ان امامكم حوضى فصل م ابى بن كعب رضه روى عشلم يا ابا المنذر اتدرى اى آية من كتاب الله معك اعظم قال اى الراوى قلت الله لا اله الا هو الحى القيوم انما كانت آية الكرسى اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا يوجد مجموعة فى آية سوى هذه الآية قال فضرب فى صدرى انما ضربه عليه السلام تلطفا به ليتمكن العلم فى صدره وقال اى النبى عليه السلام ليهنك العلم اى ليكن العلم هنيئا لك وان العلم اتاك من غير تعب يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم له وروشوخه فيه اختلف فى جواز تفضيل بعض القرآن على بعض ذهب قوم الى عدمه لانه يفضى الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم فى ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه فضل لان ماهر بواعث ياتيهم على هذا التاويل ايضا والقول بان آية الكرسى من كتاب الله عظيمة لابد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جواز هذا الحديث قال النووى وهو المختار فتكون جميع الايات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندى جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بغاث ورسول الله صلعم يتوبه فقال ابو بكر ابمزامير الشيطان فى بيت رسول الله وذلك فى يوم عيد فقال ع يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اى وهذا اليوم عيدنا يوم بغاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقى الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا فى الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما تدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذى كانتا تغنيان به كان فى وصف الحروب والشجاعة وفى ذكره معونة للجهاد فى امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغنا رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور فى العيد من شعار الدين ومستحبته بثوبه كان من حسن خلقه لنا وتستحيا فقاطعا شعرها م عائذ بن عمرو روى عشلم يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعنى سلمان وصهيبا وبلالا هذا تفسير للضمير فى اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لابى سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تاكد اسلامه

ما اخذت سيوف الله منك عدو الله مأخذها ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثانى بالمد وكسر
الخاء كلاهما صحيحان فقال ابو بكر تقولون هذا الشيخ قريش وسيدهم تمته فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم
قالوا لا يغفر الله لك هكذا اصحيح بسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضى روى ان ابا بكر نهى عن هذه
الصيغة فقالوا لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن
فى الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعنى
بالنصر والمعونة وهو فى معنى قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابى بكر اشفاقا على رسول الله
وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روى انه لما انطلق مع رسول الله الى الغار جعل يمشى بين يديه
ساعة وخلفه ساعة فقال لرسول الله مالك يا ابا بكر قال اذكر الطلب الكفار فامشى خلفك ثم اذكر ترصدهم قدامنا فامشى
بين يديك قال عمر رضه والذى نفسى بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبى عليه الصلوة والسلام ق سهل بن سعد
اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما ظنك ان تصلى بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا فى حديث ملاى اراكم اكثرتم التصفيق
ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال يا ابا ذر اتدرى اين تذهب
هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستاذن معطوف على يسجد يعنى تذهب
الشمس على تينك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور
هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها المراد بعدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها
منع جريانها على ما هو عليه وتغيرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجرى
لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعنى تجرى الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب فى وقتيهما الى وقت قرارها
وتغيير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريانها ينقطع فيه والحد الذى تنتهى
اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفيته فلك تقدير
العزيز العليم خ ابو ذر رضه روى البخارى عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اى احفظ حقوقهم
بالاحسان اليهم ش خ ابو ذر رضه روى البخارى عنه يا ابا ذر اكنم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم
بيانه فى حديث انى قد وجهت الى ارض ذات نخل م ابو ذر رضه روى عشلم يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزى وندامة الا من
اخذها بحقها وادى الذى عليه فيها هذا استثناء منقطع يعنى لا يكون الا مادة خزيا بل قد يكون اجرا لقوله عليه السلام ان
المقسطين على منابر من نور وهو مع ذلك فالحذر منها اجدر لان فيها كثرة الخطر قال له لما قال يا رسول الله الا تستعملنى اى الا
تجعلنى عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضه روى عشلم يا ابا ذر انى اراك ضعيفا فى تنفيذ الامور ورعاية الحقوق
وانى احب لك ما احب لنفسى هذا تلطف من النبى عليه السلام وتحريض على قبول قوله عليه السلام لا تامرن بفتح الميم المشددة
من الامارة على اثنين ولا تتولين بفتح اللام المشددة من الولى وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه

يا ابا سعيد من رضى بالله ربا اى اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اى لم يتبع فى طريق غير دين الاسلام
وبمحمد نبيا يعنى لم يسلك فى دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد عليه السلام وجبت له الجنة ثم قال واخرى اى وخصلة
اخرى يرفع بها العبد مائة درجة فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة
الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون وحدة الدرجات وهى المراتب
المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قالوا وما هى يا رسول الله قال الجهاد فى سبيل
الله الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله كررها للتاكيد ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمر ما بال ثابت اشتكى
بفتح الهمزة اى امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغى ان يتفقد ويسال عمن غاب عنهم يعنى ثابت بن قيس بن شماس
بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس فى بيته وابو عمر والذى سال النبى عليه السلام هو سعد بن معاذ فقال ابو عمر وانه
جارى ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعنى لما اتاه ابو عمر وذكر له قول النبى عليه السلام ونفقده قال
ثابت انزلت هذه الآية وهى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى وقد علمت انى لا ارفعكم صوتا على رسول
الله فانا من اهل النار فحصلت لى خجلة فلما اخبر بقوله يعنى لما ذكر ابو عمر والنبى عليه السلام زعمه انه من اهل النار قال بل هو من
اهل الجنة ومعنى الآية اذا نطق النبى ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذى يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث
يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا للمرتبة ورعاية للادب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام يا تى
ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسالهم عنه فاخبروه فقال لهم يا ابا عمير تصغير عمر وما فعل
التغير تصغير التغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه بفهم حسن خلقه عليه السلام حيث خالط الولدان وابا عمير
صيد المدينة لانه لم يمنعهم عنه وابا عمير اخذ الصبى طيرا اذا لم يعذبه وابا عمير ان يكنى احدا ان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل
ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبه عليه السلام صوته فى الحسن
وحلاوة النغمة بالمزمار الآلى هنا معظم والمراد منه مزامير داود نفسه انه لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد
بالآل قومه الذى بعث اليهم لان صوت داود كان معجزة من معجزاته وانما معجزة كل نبى يكون نوعا مما عليه قومه وفى
الرواية ان الله تعالى يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدنى اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول
كيف وقد سلبتنيه فى الدنيا فيقول انى اردته عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رضه روى عشلم
قال كان النبى عليه السلام قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطا فخفزعوا عليه فكنت اول من خرج
بطلبه فوجدته فى حايط لبنى النجار فدخلت عليه اعطانى نعليه فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلى هاتين فمن لقيت
كان ابو هريرة يستحب بنعلى رسول الله واعطاه م نعليه ليكون علامة انه لقى النبى عليه السلام ويكون اوقع فى
نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحايط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه
فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان يبشره مشروطة بالشهادة
اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى

تتة الحديث قال ابو هريرة لما خرجت من عنده فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى
خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله ما جرى فجاء عمر على اثري فقال يا عمر ما حملك على ما فعلت
قال يا رسول الله بابي انت وامي افي حسبت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم فقال خلهم اعلم ان دفع عمر له لم يكن
رد الامر النبي عليه السلام بل كان عرضه عرض رأيه عليه بان كتم هذا البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن لايذاء
بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عليه السلام عن كلامه برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده
لان الاجتهاد جايز له في الامور الدينية مع عدم تقرره على الخطأ فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده فيجوز ان ينزل عند
مخاطبة عمر وحي ناسخ لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة روى البخاري عنه قال استحفظني النبي عليه السلام شئا
من صدقة التمر فدخلت ليلة فرأيت واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج
وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عليه السلام فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله
شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما
في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله
بها فقلت ما هو قال اذا آويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى
تصبح فقال اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة اتعلم من يخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذاك
شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم من لم يعمل بما يقول خ ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال اقبلت اريد الاسلام
وبعي غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عليه السلام فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك
فقلت اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة اشهدك انه حر كان
شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي عليه السلام ترعى بذي قرد فلما اصبحت
لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت
ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول اني انا
ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي عليه السلام والناس
فقلت يا رسول الله اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت احل لزود الغيرين
فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل الكفاية عليهم ان القوم يقرون
على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا بجعل العفو لهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح
وهي النوق ذات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم
هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع اي رضع اللوم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب الحرب من صغره فكانها ارضعته
م عمر رضه روى عشلم قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال م
كلا اني رايته في النار في بردة فقال م يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله كلا رد ع لما فهم

من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بحد وباجاء به ومن عمل فكانما لم يصدقه لعدم
جريه على موجب تصديقه ولم يجعل النبي عليه السلام من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا
المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله اني رأيته في النار يدل على ان بعض من
يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقل الشيخ الشارح المحقق فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول
النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عليه السلام دخول
بلال في الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع اخر لا بهذا الوجه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على
رسول الله وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانة فرأيت نحو صاع من شعير فبكيت فقال م
ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله اري بك من الفقر ما اري فقال يا ابن الخطاب
الا ترضى ان يكون لنا الآخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخرة لمتابعيه ولهم الدنيا
ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم
في الاخرة ق سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا قال في الصحيحين ستة
احاديث اثنان لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله في صلح الحديبية فجاء عمر رضه فقال يا رسول
الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فبم نعطي الدنية في ديننا فقال م
يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل
كلام عمر رضه لم يكن شكاية منه عليه السلام وانما كان استكشاف حال لكراهة الناس الصلح م عمر رضه روى عشلم يا ابن الخطاب
ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم البيان في
الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رضه روى عشلم قال بعثنا رسول الله عليه السلام في سرية فصبحنا الحرقات
من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فاقع في نفسي من ذلك شئ فذكرته للنبي عليه السلام فقال
يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي من
بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه
تتة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال م افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها ام لا فما زال النبي عليه السلام يكررها تشديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل
كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم يلزم عليه قود ولا دية لانه لم يقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام
قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رضه روى عشلم يا انجشة برحمة مفتوحة ونون ساكنة
وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني ارفق وارفق في سوقك بالقوارير
اراد بها النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عم
بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا اولان بنيتهن ضعيفة لا يتحملن الحركة العنيفة كالقوارير

وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه ق انس رض انفقا على الرواية عنه يا انس كتاب الله
يا امر القصاص ويروى كتاب الله القصاص قال لانس بن النضر اقول ذكر بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر مكان خ لان
ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان المخالفة على رواية كانت ام الربيع تقدم
توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه يا بلال
حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير القياس الى هنا كلامه لكن يجوز ان يكون
للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببا في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة
يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظة خفف بالغاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك
ويروى دف بفتح الدال هو السير اللين يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق
العبد مولاه في الشي وانما اخبره بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل وليترغيب غيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمى شكر
الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او
نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رض روى مسلم قال لما نزل قوله تعالى
وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عليه السلام على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لوي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء
انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد
شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا
فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله
ان يعذبكم فانا اشفع لمن اذن الله لي فيه فانا يأذن لي اذا لم يرد تعذيبه انما قال ثم في حقهم هكذا الترغيب هم على الايمان والعمل
للذا يعتمدوا على قرابته وبنيها ونواغيرهن لكم رحما سأبلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من
الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة
ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلال فعلى هذا يقوله ببلالها مبالغة كقولهم زلزلت
الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشية الله تعالى وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس
ما هو فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رض انفقا على الرواية عنه قيل ان رسول الله قدم المدينة فنزل في علو المدينة
في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه عليه السلام امر بالمسجد
فارسل الى ملاء بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال يا بني النجار ثامنوني اي قدروا لي الثمن بحايطكم هذا اي بمقابلته
وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا
والله لا نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شئ الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه ولكن
محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عليه السلام اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق
بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه م ابي بن كعب رض روى مسلم قال كنت في المسجد

فدخل

فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله
جميعا فذكرت مخالفة قراءتها فامرهما فقرأ فحسن شأنها فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية
فلما رأى رسول الله ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكأنما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي
على بناء المجهول يعني ارسل الله جبريل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى
ترتيب المصحف لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه مصدرية تجوز سيبويه ان يكون مدخولها
امرا او مضمرة لقولهم امرني المقدر اقرأ القرآن على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله او الى عليه رسل
ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة
لما في رددت من معنى القول ليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا
رجع فرقة الى الثانية اي رد الله الي الارسالة الثانية سمي الارسال رد لمشاكلة اقرأ على حرفين فرددت اليه ان هون
على امتي فرقة الى الثالثة اي الارسالة الثالثة اقرأ على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي
شيبة عن ابي بن كعب ان الله قال في المرة الثالثة اقرأه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقرأه على سبعة احرف هذه مخالفة
لرواية المتن فالتوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في رواية المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة
فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا والا بكل ردة يعني لك بمقابلة كل دفعة رجعت الى ردد تكها بتشديد الدال يعني
ارجعتك اليها بحيث ما هو نت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعاتك الى مسئلة تسألنيها
هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا واما باقي دعواته فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي واخرت
الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابرهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله
المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم
الآخر تقدم الكلام على القرآت السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله
فلم يجبه فله ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت اخر واما في الاخرة م قبيصة
بن مخارق قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الواو قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو واراد
به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي فانطلق يربأ اي يحفظ والاسم الربيئة وهو الطليعة اهل مخشي ان يسبقوه فجعل يهتف
اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رض روى مسلم
يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيتك قبل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان تتمة الحديث قال الراوي فلم
ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى مدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد
الثلث ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه يا حمتان اجب يعني احم المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده
بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك خ حكيم بن حزام قيل انه كان من اشراف قريش

اللهم اغفر لامتي

قال غزا المسلمون بنى فزارة واميرهم كان ابا بكر وفى سباياهم ابنة حسنا، فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة لعيني رسول الله فقال يا سلمة هب لى المرأة فقلت لقد اعجبتنى ثم لقيني من الغد فى السوق فقال يا سلمة هب لى المرأة فقلت هى لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فدفعت برها نبى الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث انى بمثلك يعنى امرأة من السبى قيل فى الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابى حنيفة فى عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسمت فخرج الاسير فى سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور فى النساء لضعفهن خ ابن عباس رض روى البخارى عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالزايين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عايشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال على السلام لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تامرنى قال انما انا اشفع قالت لا حاجة لى فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعى الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه انما قال ع الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفى سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضى المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء فى خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبى على السلام وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها خ ابن عمر رض روى البخارى عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما رأى فى ازاره استرخاء، قال على الراوى فرفعته ثم قال اى النبى ع زد فزدت اى فى الرفع وفى الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم هذه الجملة بدل من كنز شبه ثوابه المدخر فى الجنة بالنفس مال مدفون فى الارض فى ان كلا منها مما لا انتفاع قاله لابى موسى ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير خ عدى بن حاتم روى البخارى عنه قال بينا انا عند النبى على السلام اذ جاء رجل فشكى اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكى اليه قطع السبل فقال يا عدى هل رأيت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول الى خبرت عنها قال اى النبى ع فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهى بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة فى الهودج ترحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعنى ستتم هذا الدين والامن فى الانام حتى قالت المرأة على نفسها فى التسفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة من غير محرم قلنا اجاعة النساء شرط عنده فى جواز سفرها وليس فى الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اى النبى على السلام كسرى بن هرمز قال الراوى رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبى على السلام

ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح ما رواه عن النبى على السلام اربعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث متفق عليه وقد رقم الشيخ كما ترى للبخارى وهو سهو كذا فى التحفة قال سألت رسول الله فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم سألته فاعطانى فقال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعنى المطبع السليم يميل الى المال ولا يمل منه كما لا يمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفى تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس المدافع وهو ان يعطى بطيب نفسه من غير استحياء، وان يريد به نفس الاخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك له فيه اى فيما اخذه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اى بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى ياكل ولا يشبع اى كمن له آه وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهى يد المعطى خير من اليد السفلى وهو يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال واليد السفلى يد السائل ففى هذا علوها يكون معنويا ق الزبير بن العوام بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه عن النبى ثمانية وثلثون حديثا له فى الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخارى وحديثان متفق عليهما قال خاصمنى رجل من الانصار فى سيل الماء فقال لى يا زبير اسق ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصارى فقال أن كان ابن عمتك يعنى حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبى على السلام ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اى يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار المحائل بين المشاربة قال النووى فى شرح صحيح مسلم امر النبى على السلام اولا ان يسقى الزبير دون قد حقه توسعة للانصار لعلمه بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يفعل الزبير ذلك فى اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبى على السلام على الانصارى حال غضبه مع قوله م لا يقضى القاضى وهو غضبان قلت انذاك كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان فى السخط وفى الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلح بين الخصوم ق على وسعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابى وامى قاله يوم احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابوى المسلمين قالوا انما فداه على السلام بابويه لانهما كانا كافرين قال النووى الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف فى الكلام واعلام بمحبته وفى الحديث فضيلة الرمى والدعا لمن فعل خيرا خ ابو سعيد روى البخارى عنه قال حاصر النبى على السلام بنى قريظة بعد نقضهم العهد الذى كان بينهم وبينه فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بنى قريظة كانوا حلفاء اوس فقال يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم ويسبى ذراريهم فقال م حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على جواز التحكيم وان الحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ فى بنى قريظة اى فى وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع روى عنه مسلم يا سلمة ابن جعفتك او درقتك شك من الراوى التى اعطيتك قال الجوهرى الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب يقال له جحفة ودرقة تقدم قصته فى الباب الثانى انك كالذى قال م سلمة بن الاكوع روى عنه مسلم

وكان هذا الفتح فى خلافة عمر رض وكنت متى افتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لتزين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اى فضة فيطلب من يقبل منه فلا يجد احدا يقبل منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وفى الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى فى يوم القيمة وليس بينه وبينه اى بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعنى واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن له اى الله لعبده الم أبعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعنى الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اى احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر من يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر فى مقابلة قطع السبيل كناية الظعينة وفى مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفى آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابى وقاص رض روى عشم قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب رض فى اهل فى غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفنى فى النساء والصبيان فقال يا على انت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى قيل ان منزلة هرون من موسى كانت فى خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة فى النبوة فلما استثنى النبى عليه السلام النبوة بقى ما عداها على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلى حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة فى تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم فى طلب حقه فذهب هؤلاء اسحق بن راهويه ان يرد ويناظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة هنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها فى حيوة النبى عليه السلام فى زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى عليه السلام باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون موسى فى النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبى بعدى قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة فى النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبى بعد بعثتى على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى بعدة ربته م عمر رض يا عمر الا يكفيك اعلم المص بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث فى الصحيحين ولا فى احدهما وانما اخرجه مالك فى الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر من الخطاب آية الصيف التى فى آخر سورة النساء قال حين اكثر عليه فى السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف لان فى الكلالة انزل آيتان احديهما فى الشتاء وهى قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى فى الصيف وهى قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفى آية الصيف من البيان ما ليس فى آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروى الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد له وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابى سلمة وهو ان رسول الله سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا اية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب منه ما قاله المحققون ترك ذكر الوالد فى آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال فى حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام فى الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفى آية الصيف اعطى الاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبى عليه السلام لعمر رض على آية الصيف القابلة لهذه التاويل تحريضا له

على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه رض طعنه باصبعه فى صدره وقت ذكر الحديث مبالغة فى الحث عليه م عمر رض روى عشم قال شكى الى النبى م عن منع العباس الزكوة فقال م اما العباس فهى على ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسى ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهى النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنون وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب ووقع قوله يا عمر الخ كانه تعليل لالتزامه الزكوة عنه م ابو هريرة رض روى عشم يا فلان الا تحسن صلاتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلى اذا صلى كيف يصلى فانما يصلى لنفسه فجدير عليه ان يتفكر فى تكميله لان نفع عمله عائد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله انى لابصر من ورائى كما ابصر من بين يدى قاله لما صلى بهم يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابى اوفى اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى م خمسة وتسعون حديثا له فى الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بخمسة وسلم بواحد قال كنا فى سفر مع رسول الله فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اى اخلط السويق بالماء لنا قال اى فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه رأى اثار الضياء التى يكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبى م لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اى الراوى فنزل فجدح اى فلان فاتاه بما اجدح فشرب ثم قال اى النبى م مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم اى دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر فى الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول وفى الحديث دليل على فضل الصوم فى السفر لانه م عمله فان قيل كيف صام النبى م وقد قال م ليس من البر الصيام فى السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله م لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبى م سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا يا فلان بابى الصلوتين اعتددت اى اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قال الرجل بل صليت فى المسجد والنبى م فى صلاة الفجر فصلى ركعتين فى جانب المسجد ثم دخل معه وفى الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه فى حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رض روى عشم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر وملقاة فى بئر وهذا الاستفهام للتحسرة فانى قد وجدت ما وعدنى الله حقا اى من تقوية دينى والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا قيل هذا الثناء خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبى م كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسال الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق روى عشم قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله اسأله فيها فقال اقم حتى ياتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدا محذوف والجر

بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد ههنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح
بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحملت له المسئلة
بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيب الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حصل به المسئلة
وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اى يدفع نفسه من المسئلة ورجل اصابته جائحة
اى آفة اجتاحت ماله اى اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشئ من
عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة
اى فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اى العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحيد بقوله من قومه لانهم
العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة
يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ
ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح وفي رواية مسلم يحتاج الى الاقمار اى اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا
بدل من الضمير في يأكل او تمييز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمير المؤنث اليه على تاويل الصدقة وفائدة
هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم كذا
وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا خرجه ابو داود باللام عجبا من المصنف انه بادر الى تخطئة
لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اى يقوم ثلثة
قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة
عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار
المراد بها هنا الجماعة او نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة
كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او فاعلة اخرى جاز له السوال بقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل
لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة
من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاك بسبب خفي والمسئلة تجوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من
كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع خ
جابر رضه روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي ﷺ
العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول
الله فاتاه فاخبره بما جرى وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال له يا معاذ افتان انت الفاتن المضل
ومنه قوله تعالى وما انتم عليه بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا في الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على
كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ
الراوي يعني ناداه عم بهذه الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله

حين

حين قراءة البقرة في العشاء الاخيرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو
حنيفة منعه لنا ويلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي ﷺ نفلا والناضح الابل
التي يستقى عليها يعني نماضح اصحاب تعب لا يستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعريض لمن ارتكب مكروها كراهة
تنزيه ق معاذ بن جبل رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله ﷺ على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال
يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اى الراوي
قلت الله ورسوله اعلم قال اى النبي ﷺ فان حق الله على العباد ان يعبدوه اى يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ
للكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك
الحق بجئ بمعنى الواجب وهو المراد في حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله
ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها
تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي ﷺ
عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا
اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات
رواه ولذلك روى ان معاذا رواه في آخر عمره او يقال النهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به
الناس لعل ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة وفداء رسول الله معاذا ثلث مرات
كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله ﷺ وعائين اما احدهما فافشيته
فيكم واما الاخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد
بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما يتحقق بالاشتغال
للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به ولقوله
فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه
في السفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة انا صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه
حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه
فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى
انها جايزة مطلقا وما روي من النهي عنها محمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا
لحاجة نوع آخر ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته
في الباب الثالث في حديث لا تنزلن بر بتكم سوءا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية
مخيتها وبكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها للبيان الحركة كالهاء في قوله تعالى كتابيه ويجوز

فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد رض روى عشلم يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحى بتشديد الياء اجمع اضحية
فوق ثلث قال القاضى ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها
الى ايام التشريق وهذا اظهر قالا ابو سعيد رض شكوا الى رسول الله ان لهم عيالا اجمع عيل بالتشديد كجياد
جمع جيد من عاله اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما بهوا والعطف وقال النووى حشم
الرجل من تعصب له وخدمه من يخدمه وتعصب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا
واحبسوا او ادخروا شك من الراوى اى فى انه ص قال احبسوا او قال كانه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن
عاصم اتفقا على الرواية عنه انا ذكر جد الراوى ليتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عمرو به
قال قسم النبى ص الغنيمة يوم حنين فى الناس وفى المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك
فقال يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهديكم الله بى
اى بسببى وكنتم متفرقين فالفكم الله بى وعالة بالتخفيف اى وكنتم فقراء فاغناكم الله بى وفى الحديث
تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التى هى اعظم النعم من نعمة الالفة وهى اعظم من
نعمة المال ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل الم اره بالنبى فاد ركته رغبة
فى قريته اى فى مكة قالوا هذا القول لما فتح النبى ص مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اى قد قلنا هذا
القول قال كلا انى عبد الله ورسوله قال النووى كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه انى رسول الله حقا
يا تينى الوحى ويخبرنى بالمغيبات كهذه القضية والثانى بمعنى النفى يعنى لا تفتنوا باخبارى اياكم بالمغيبات
كما فتن قوم عيسى ع فانى عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اى ليس الامر كما
توهتم من اقامتى بمكة فمعنى قوله انى عبد الله ورسوله ان كونى على هذه الصفة تقتضى ان لا ارغب الى بلدة
هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعنى قصدت فى الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فاذا رجع عن
الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعنى قصدى ان اكون فى بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اهل اللغة من بلغ ولم يجاوز ثلثين
كذا قاله النووى من استطاع منكم الباءة وفيه اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباء بالمد والهاء والثانية
بالمد والثالثة بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعنى من استطاع
لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل التفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعنى ان التزوج
اخفض عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج اى احفظ من الزنا ومن لم يستطع اى مؤنة الباءة من المهر وغيره
فعليه بالصوم فانه له اى فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر وبالمد وق الخصيتين
ليضعف الفحولة يعنى ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المنى كالوجاء الامر فى الحديث للوجوب لانه محمول على
حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ق عائشة اتفقا على الرواية عنها

قالت

اقذاء العائنة

قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا فى غزوة
بنى المصطلق فخرج سهمى فاخرجنى معه وذلك بعد ما نزل آية الحجاب وكنت احمل فى هودج يعنى فى مركب من
مراكب النساء حتى فرغ النبى ص من غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن النبى ص ليلة بالرحيل فقمت لحاجتى
فلما قضيتها اقبلت الى رحلى فلمست صدرى فاذا عقد كان على من خرز قد سقط فرجعت التمسه فحبسنى ابتغاؤه
واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بى فاحتملوا هودجى فوضعوا على بعيرى الذى كنت اركب وهم يحسبون انى فيه
وساروا ووجدت عقدى بعدما استمر جيشهم فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلى الذى كنت فيه فجلست فيه
وظننت ان القوم سيفقدونى ويرجعون فى طلبى فبينا انا جالسة فى مكانى اذ غلبتنى عيناى فنمت وكان
صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح فى المنزل فرأى سواد انسان فاتانى فعرفنى وكان يرانى قبل
ان يضرب علينا الحجاب فلما رآنى استرجع وقال عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهى
بردائى فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته واخذ برأسه يقوده فاتينا الجيش
فافاض اهل الافك فى قولهم فهلك من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله
اللطف الذى كنت ارى منه حين اشتكى فلما نقهت اخبرتنى ام مراة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجع
فاستاذنت من رسول الله ان آتى ابوى واستيقن الخبر فاتيت ابوى فقلت لامى يا امه ما يتحدث الناس فقالت
هونى عليك فلما امراة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث بهذا
فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما فى فراق اهله حين استلبث الوحى عليه
فى حقها شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم فى اهلك الا خيرا وقال على لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة
ارسل الى الجارية تخبرك فدعى رسول الله بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذى بعثك
بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد
بلغنى اذاه يعنى من ينصرنى فيمن اذانى فى اهل بيتى فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه
الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان
كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت
والله انك من الخزرج لا تقدر على قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على
المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت فبينا انا ابكى اذ دخل على رسول الله فسلم وجلس فى جنبى
فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت
المممت بذنب فاستغفرى الله وتوبى اليه فقلص دمعى حتى ما احس منه قطرة فقلت لابى يا ابة اجب عنى
رسول الله فيما قال قالت لى يا ابنة والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت لامى اجيبى عنى رسول الله
فقال يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن انى والله لقد علمت

لقد علمت ص

يقال نقه من المرض اذا صح

الناس ص

انى برئية والله يعلم انى برئية لاقصد قوفى بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله انى منه برئية لتصدقنى
والله لااجد لى ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق
رسول الله مجلسه حتى نزل الله تعالى عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية فلما سرى عن رسول الله كان
اول شئ تكلم به وهو يضحك ابشرى ياعايشة اما والله فقد برّاك به فقال لى ابى وامى قومى اليه فقلت والله
لااقوم ولا احمد الا الله الذى انزل براءتى ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن
فانى اريتكن اكثر اهل النار فقاله لما خرج الى المصلى فى يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله ليهود مدينة وفى الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد ع عايشة
روى البخارى عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون انى رسول الله
حقا وانى جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفه لم ير و
البخارى هذا الحديث الا عن انس لعل نسبته الى عايشة يكون سهوا من الكاتب **نوع آخر من اجناس شتى**
وهو ما فى اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد نكرة ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة
روى غسّلم اى بنى وما يضيرك يقال ضير الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا يضيرك اى لا يضرك يعنى
الدجال قاله لما اكثر سؤاله عن الدجال اخرجه البخارى يعنى رواه عن الراوى المذكور الا لفظة اى بنى ق
اسامة بن زيد اتفقا على الرواية قال ركب النبى ع على حمار وارد فى وراءه لعيادة سعد بن عبادة واراه يعود
سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله ابن ابى وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله عليه
ثم وقف فدعاهم الى الله فقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به فى مجالسنا
وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن
رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به فى مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا
يقتتلوا فسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اى سعد الم تسمع الى ما قال
ابو حباب عنى السمع هنا بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قال لسعد بن عبادة حيى عادة فقال سعد اعف عنه
يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذى اعطاك فعفى عنه النبى ع وابو جاب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابى
وفيه جواز الكناية من ابن آدم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رض روى عشلم قال لما ولى المسلمون مدبرين
فى غزوة حنين طفق رسول الله يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ بلجام بغلته اكفها فقال اى عباس نادا صحاب السمرة
قال يوم حنين وهى الشجرة التى بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت بأعلى صوتى اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك
يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته البيضاء التى يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال
هذا حين حمى الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور
اراد بكونه محما اشتداد الحرب وركوبه ع على البغلة فى مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم

فى رواية

فى رواية سلمة ان رسول الله قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه ع اخذ قبضة من حصا وقبضة من
تراب فرمى بهما مرتين وانه ع قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة حنين كانت فى شوال سنة ثمان من الهجرة و
حنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات ق المسيب بن حزن رض بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة
تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو من بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبى ع سبعة
احاديث له فى الصحيحين ثلثة انفرد البخارى منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما اى عم قل لا اله الا الله ولم
يقل بعد ان محمدا رسول الله لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر فى الايمان بدون تصديق محمد كلمة احاج لك بها عند الله
روى ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبى ع لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان للنبى
والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابى طالب
عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبى ع بالايمان لان ايمان البأس غير
نافع وحمله بعضهم على النزع لانه ع قال فى هذا الوقت رجا ببركته ان ينال الرحمة بايمانه فيرد فى قوله ع احاج بها
اشارة الى هذا قال القاضى هذا ليس بصواب لانه ينافى قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى
اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الآن وكذا قاله الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى
ينافى الآية بل قالوا رجا النبى ع ان ينال الرحمة وان آمن فى حال نزعه وهذا لا ينافى الآية لا يرى انه استغفر
له بعد ابائه عن التوحيد لغلبة همته على مغفرته مع ان تأخر الحديث عن الآية غير معلوم ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اى ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا
غايبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اى بالعلم والاحاطة قاله فى سفر وكانوا يجهرون
بالتكبير وفى الحديث استحباب الاخفاء فى ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ
المرشد قد يأمر المبتدئ برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعنى ان الله تعالى منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون
حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا انى بما تعملون عليم
وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعنى لم يفرق الله تعالى الرسل وغيرهم فى وجوب طلب الحلال والاجتناب
عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوى والضمير فيه للنبى ع الرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ
رسول الله وجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اى يمشى من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثانى
صفة له لانه فى المعنى كالنكرة كما وجد كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى
ان يجعل عاما لتناول السفر فى وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر اى حال كونه ناسخ وغبار يديه الى السماء
اى يرفعها سائلا دعواجيبه وقائلا يا رب يا رب ذكره ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من اطالة السفر
وتحمل الزحمات مظان اجابة الدعوات الواو للحال فى قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذى بتخفيف الذال المعجمة

وفى بعض النسخ بتشديد ها بالحراء قال الشراح اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقولين الاولين الى حال
كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامهم لكن العكس اولى لان قوله وغذى حال فلا بد من تقدير
قد يعنى قد قرب قوله يارب بتغذية الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالة
لذلك اى لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه الاول
اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فاظنك بمن انهمك فى المحرمات م ابن عباس
روى عشلم ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اى الحسنة وقيل اى الصحيحة يعنى لم يبق
من اقسام المبشرات بالنبوة فى زمانى ولا فى ما بعدى الا هم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اى لنفسه او ترى له
على بناء المجهول اى يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمنين يمنع ان يكون
بنبوة فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرج وغيرها الا وانى نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهى
نهى تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهى لما قبله غير معلوم عندى لعل ذكره باعتبار انه كان فى رؤياه المبشرة
لما روى انه رم حكم شهورا فى بداء نبوته بما سمع فى رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا انما نهى عنه لان الاصلى
فيها يكون دائب فلا يتمكن من تدبر المعانى او لتعظيم كلام الله لانها هيئتا التذلل فاتا الركوع فعظموا فيه الرب
اى قولوا سبحان ربى العظيم واما السجود فاجتهدوا فى الدعاء يعنى بعد قوله سبحان ربى الاعلى لكن ليس فى هذا الحديث
ما يدل على ان فى السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعى على انه لا تسبيح فى السجود فقمن اى جدير
ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعلة قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا محذوف اى فالدعاء قمن والظاهر
انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه
فيه م ابو سعيد رض روى عشلم ايها الناس انه ليس فى تحريم ما احل الله لى ولكنها شجرة اكره ريحها
يعنى الثوم هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه فى حديث من اكل من هذه الشجرة قالها حين قال الناس حرمت
حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رض روى عشلم ايها الناس انى اما مكم فلا تسبقونى بالركوع
ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اى بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال
ان يكون الامام سهى فى الصلوة فيسجد للسهو فانى اريكم امامى ومن خلفى ثم قال والذى نفس محمد بيده
لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة والنار انما ذكر
الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيتهم من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له فى بعض
الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه قال م انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس رض
روى البخارى عنى ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو والسريع يعنى
الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس فى الطريق فيتأذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه
زجرا شديدا للابل م على رض ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث

مسلم

مسلم لكن المذكور فى صحيحه عن ابى عبد الرحمن قال خطب على فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان
امة لرسول الله زنت فامرنى ان اجلدها فاذا هى حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت
ذلك للنبى م فقال احسنت وهكذا رواه الترمذى وانت ترى ان المصنف رفعه الى النبى ورواه كما رأيت
ورقمه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد نقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا
زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رض روى عشلم ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح
بالخزاى بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شئ فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع به
اى بثمنها م سبرة بن معبد الجهنى روى عشلم ايها الناس انى قد كنت اذنت لكم فى الاستمتاع من النساء
اى فى نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شئ فليخل سبيله ولا تأخذوا
مما اتيتموهن اى اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة فى الباب الاول فى حديث
من كان عنده شئ من هذه النساء م جابر رض ايها الناس خذوا منا سككم وهى متعبدات الحج فانى لا
ادرى لعلى لا احج بعد عامى وفيه اشارة الى تودعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المعنى
اعلم بعلامة مسلم لكن المذكور فى صحيحه عن ابى جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت النبى م
يرمى على راحلته يوم النحر ويقول لنا خذوا منى مناسككم فانى لا ادرى لعلى لا احج بعد حجتى هذه وهكذا فى
كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المصنف طلع على رواية اخرى م ابو هريرة رض روى عشلم ايها الناس
قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفى العزيزة علم هذا من نص آخر خ ابو امامة
روى البخارى عنى يا ابن آدم ان تبذل الفضل ارادبه ما فضل عن قوت نفسك وعيالك خير لك هذا خبر عن قوله ان
تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا ملام على كفاف يعنى ان
لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جبر انك م جابر رض روى عشلم قال بنو سلمة ارادوا
ان يبيعوا منازلهم ويشتروا مساكن فى قرب المسجد فقال م لهم يا بنى سلمة بكسر اللام دياركم نصب على الاغراء
اى الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابها دياركم تكتب آثاركم
كرره النبى م للتاكيد نوع آخر وهو ما اولحرف نداء وناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث ق ام سلمة
اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبى م عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال م يا ابنة ابى امية سالت
عن الركعتين بعد العصر وانه اتانى ناس من عبد القيس اسم قبيلة بالاسلام من قومهم اى بعرض ان قوم تلك
القبيلة قد اسلموا فشغلونى عن الركعتين بعد الظهر فهما تان تمسك به الشافعى على ان سنة الظهر وغيرها
من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا
الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدا النبى م بالحديث فى الاسلام وترك سنة
الظهر حتى فاتت وقتها خ انس رض روى البخارى عنى قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت

ان كان ابنى فى الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت فى البكاء فقال م يا ام حارثة انها الضمير للقصة
جناد اى لجنان جمع جنة وهو البستان والتنوين فيها للتعظيم وللتكثير قيل الضمير فى انها للجنة يعنى ان
الجنة التى فيها ابنك جنان فى الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذى فيه الكروم والاشجار
ذكره فى شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد ابن سعيد قيل
ما روته عن النبى م خمسة احاديث انفرد البخارى عنها باثنين قالت اتيت رسول الله وقد اتى بثياب فيها
خميصة سوداء صغيرة فقال ائتونى بكسوهذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتونى بام خالد فاتى بى
النبى م فالبسنيها بيده وقال ابلى واخلقى مرتين فجعلت انظر الى علم الخميصة فيشير بيده الىّ ويقول يا ام
خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء
من غير الف فى الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة فى ذلك الوقت وانما سماها ام خالد تفاؤلا
والمفهوم من الحديث حسن خلقهم واختلاطهم مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه م
قال لها عمرك الله تعميرا الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلقى بالفاء يعنى البسى
ثوبا آخر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله حزبين حزب فيه عايشة وصفية
وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون علموا حب النبى م عايشة فمن اراد ان يهدى هدية
لرسول الله اخرها حتى اذا كان فى بيت عايشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمى رسول الله يأمر
الناس ان يهدوا اليه حيث ما كان من نساءه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لى شيئا فقلن
لها كلمى فكلمته ولم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال م يا ام سلمة لا تؤذينى فى عايشة اى بالتكلم فى حقها فانه والله ما نزل
على الوحى وانا فى لحاف وهو اسم لما يتغطى به امراة منكن غيرها اى غير عايشه فقالت ام سلمة اعوذ بالله من
ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه م انس رضه روى عشلم قال كان عند ام سليم يتيمة
فراها رسول الله فقال انت هى لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكى وتقول دعا على رسول الله
ان لا يكبر سنى فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقالت يا نبى الله ادعوت على يتيمتى قال وما ذاك
يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله فقال يا ام سليم اما تعلمين ان
شرطى على ربى انى اشترطت على ربى هذا بدل من ما قبله واو فى فى الدلالة على المراد فقلت انا انا بشرا رضى كما يرضى
البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتى بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا وزكوة و
قربة يقربه بها اى يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه تلك الدعوة يوم القيمة يعنى تلك البنية لم تكن اهلا بدعائى عليها
فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبى عليه السلام الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون
المدعو عليه اهلا فى الظاهر وهو م كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا وعند الله تعالى او بان لا يكون على قصد ما جرت
بعادة العرب فى الكلام من قولهم ترب يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف م ان يصادف شئ من ذلك اجابة فسأل

ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس رضه روى عشلم قال راى رسول الله مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا
الخنجر قالت اتخذته لان احدا من المشركين ان دنا منى بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك ويقول يا ام
سليم ان الله قد كفى واحسن يعنى كفى عنا شر العدو واحسن الينا قالا يوم حنين ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كان النبى يدخل بيت ام سليم لكونها خالة من الرضاعة وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق
وكان م كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره فى قارورة فقال م يا ام سليم ما هذا الذى تصنعين قالت هذا
نجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله فى طيبنا وهو اطيب سنه ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذا لريح الطيبة
كانت صفته م وان لم يس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب فى كثير من الاوقات مبالغة فى طيب ريحه لملاقاة الملائكة
م انس روى عشلم يا ام فلان انظرى الى السكك جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة
سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اى واللام فى السكك للعهد الذهنى ويكون فى المعنى نكرة او زائدة وبجوز
ان يكون اى موصولة وشئت صلتها ومعنى انظرى قابلى بنفسك يقال دارى تنظر الى دار فلان اى تقابلها يعنى
اسلكى اى سكك تريدينها حتى اقضى لك حاجتك قاله لامراة كان فى عقلها شئ يعنى اختلال فقالت يا رسول الله ان
لى اليك حاجة م عايشة رضه روى مسلم عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اى يوقعك فى الشك فيها قالها اهل
الافك يعنى عايشة هذا تفسير لضمير منها قالت بريرة قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان فى حقها
فاتيان الموصول للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
على الرواية عنها قالت كان رسول الله يخيل اليه انه فعل الشئ وما فعله حتى صار سحورا وكان يوما عندى
دعا الله ثم دعاه ثم دعا فقال يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اى هل علمت ان الله افتانى اى بين لى
فيما استفتيته فيه جاءنى رجلان فاستناف بيان لافتاء الله تعالى فقعد احدهما عند راسى والاخر عند
رجلى بتشديد الياء هذا يشير الى ما نام راها فى المنام فقال الذى عند راسى للذى عند رجلى او الذى عند
رجلى للذى عند راسى هذا يمكن ان يكون شكا من النبى او الراوى ما وجع الرجل اراد به النبى م قال طبه
بالطاء المهملة والباء الموحدة اى قال الرجل الاخر انه مسحور قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال فى اى شئ
قال فى مشط ومعروف ومشاطة بضم الميم وهو ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة
طلعة الى ذكر المراد بالذكر نخل الفحل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذى على الطلع يعنى ان سحره كان
فى غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال فى بئر ذى اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله م يقول يخرج الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء
جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال م يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعنى يوم القيمة هذا تفسير للام

ام سليم ام انس رضه

اولزمان يقع فيه النظر م عايشة رض روى عنهم يا عايشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى
الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عايشة رض روى البخاري عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي
اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان اكل منها قال في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت
وجداني انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السرح عايشة رضها
روى البخاري عنها يا عايشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص
فيه والاستقامة يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبة اذا ترتب عليه مصلحة خ عايشة
روى البخاري عنها يا عايشة كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قالت لما زفت امراة الى الانصاري المراد بالمرأة يكون
مع العرس من ضرب الدف ونحو ذلك لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يعجبهم اللهو م عايشة رض روى عنهم
قالت جاء النبي ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم
يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت
ردعي في رأسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات
ثم انحرف فانحرف فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال يا عايشة
مالك حشيا على وزن عطشى حال العشى ضرب النفس وارتفاع من العدو ورابية وهي التي اخذها الربو وهو بمعنى
العشى قالت قلت لا شيء قال النووي هذه اصوب الروايات وفي بعضها لاي شيء بكلمة اي للاستفهام متعلق بحذوف
اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لاي بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح الام وتشديد النون
او ليخبرني اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي اي انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم
فاخبرته اي اخبرت النبي م عما فعلته من خروجي عقيبه واختفائي منه قال فانت السواد الذي رايت امامي
قلت نعم فلهدني اي دفعني في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك
بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلم قالت هذا من قول
المصنف وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عايشة كيف اخفى منك حالي يا رسول الله فان
اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به فمضيت في القول وقالت مهما يكتم الناس يكاد مهما كنت قال نعم قال فان جبريل
هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مخفيا اتاني حين رايت بكسر التاء اي حين رايتي خرجت فناداني
فاخفاه منك اي اخفى جبريل ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبريل ليدخل عليك وقد وضعت
ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبريل ان ربك
يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عايشة اتفقا على الرواية عنها يا عايشة ما
يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم
العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق مطرنا فقال لما قالت له يا رسول الله اري الناس

اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال
شفقته وشفقته على امته م عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة متى وخل هذا الكلب هنا تقدم الكلام عليه
في اوائل هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة روى عنهم يا عايشة نا ولينى
الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقالت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها يا عايشة والله لكان بتشديد النون ماءها نقاعة الحناء وهو بضم النون الماء الذي ينقع
فيه الحناء يعني كان احمر ولكان مخففا اراد به طلعه بقرينة بيانه م فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف
النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعني بئر ذي
اروان تفسير للمضاف المؤنث ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايشي بضم الشين وفتحها ترخيم عايشة
هذا جبريل يقرئك السلام تحفة فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعايشة وجواز بعث الاجنبي
على الاجنبية السلام اذا لم يخف من ترتب مفسدة عليم عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة هلمي اي ناولي وهاتي
المدية وهي السكين الكبير قالت قالها حين اراد ان يذبح كبشا اقرني ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد
ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذباح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عايشة رض روى مسلم عنها قالت
لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام رم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب
يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الاخرة فاجتهدوا في العمل
الصالح سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع
المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروى نصب نساء تقديره يا نساء
الطوائف المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جار المراة مراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع
وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع
اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للهديات يعني لا يمتنع احديكن من الهدية لجارتها
احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعني لا تحقرن احديكن
هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة
لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب

الباب السادس

م خ عايشة رض ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث
ما استقصى فيه الاهلاك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش الحساب عذب المعنى رقم الحديث برقم
البخاري وانه متفق عليه من حديث عايشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم راويته
عايشة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثير الصرع وهو الاسقاط
وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي

تم احذها فاضجع الكبش

تتمة الكلام على قوله ان حيضتك ليست في يدك

يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب
حوّل النبيء معنى هذا الاسم الشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس
الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض
الدنيا كانه اراد من العرض مقابل الجوهر وهو على رأي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة
زواله وعدم ثباته زمانين ليس الغنى المحمود ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى
المحمود غنى النفس وهو القناعة لان المرء يفقر دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات
العلمية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة الا بق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي
ليس الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الباب
يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرؤا ان
شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير في للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسبهم لا يعرف
حالهم انهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا هو الالحاح وهو
نصب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا لحافا وعامله محذوف اي ولا يلحفون الحافا
المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم
خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به
وصله بالكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعل ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف
الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس
اتفقا على الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبيء من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب
فيمن وافقوا فتح خيبر فاسرهم لهم واسرهم للغائبين من الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوجة النبي وكنت عندها
قد جئت زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا والله عمر كنتم مع رسول الله
يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم فكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار فذكرت ذلك للنبيء فقال ليس بأحق
بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر ولاصحابه هجرة واحدة
ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد الضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء
سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى
رسول الله يعني تفسير من المصنف لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقنا
بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رضه ليس بكذاب يعني ليس بآثم من كذب من قبيل ذكر الملزوم واراده
اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين ستأتي
لان هذا الكذب يودي الى الخير وقيل ايضا واليه اشار بقوله فقال خيرا او نمى خيرا سئل من الراوي اي بلغ خيرا

الكذب يجوز

مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه
على وجه الافساد وقال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس ظلما بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا اسم حديث عثمان بل
حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ماروته عن النبيء عشرة احاديث اخرج
لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة شروع مطلقا كالكذب في الحرب
وكالكذب في حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول كل منها للآخر لا احد احب الي منك فانها جائزان منصوص
عليها بالحديث الاخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم اني سقيم ومنادي يوسف ايتها العير انكم لسارقون
وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم
بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي بيد
احدا من المتقدمين منه خ الصعب بن جثامة رضه روى البخاري عنه ليس بارد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث انا لم نرده عليك م ابو هريرة رضه روى عنه ليس السنة بان لا تطروا علينا المجهول المراد بالسنة القحط
ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا ال فرعون بالسنين ولكن السنة ان تطروا وتمطروا كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا
المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الياس بعد توقع
الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم
في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكاة في الفرس والشافعي في عدم
وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله ع
في كل فرس سائمة دينار وفي العبد لم يكن حاصلا مما روى سمرة بن جندب انه ع كان يأمرنا بالزكوة من العروض التي
نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي
ان لا يجب في العبيد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه
م جابر رضه ليس فيما دون خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذف احدى الواوية بضم الهمزة وتشديد
الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت او غيرها
صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي
الاولى والمراد من خمس ابل من الذود لا خمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل
صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبيء وهو اربعة امداد كل مد رطل
وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان
من التمر صدقة وفي اخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن
يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعلم قوله ع

فيما سقت السماء والعيون العشر لانا بعد ان التاويل اعلم ان راوى الحديث ابو سعيد الخدرى دون جابر
كذا اصادفه فى صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر راوى هذا الحديث جابرا ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال م من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت
كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعايشة اى ليس المعنى على ما زعمت من
ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت م
واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير فى العذاب للتهكم وسخط كره لقاء الله وكره
الله لقاءه قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه فى الباب الاول فى حديث من احب لقاء الله م
فاطمة بنت قيس رض روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجى الى شعيرا فى عدتى وسخطته فقال والله مالك علينا
من شئ فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال م ليس لك عليه نفقة قالته لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص فى البتة
اى الطلقات الثلث وروى انها اخر تطليقة من الثلث قال الشافعى لا نفقة للبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن
من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة
له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى
قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التى اراد تموهى ما يكون اجود من الشعير وروى
الجعفى ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة لا ندرى اصدقت ام كذبت
ق جابرا اتفقا على الرواية عنه قال راى النبى م رجلا فى السفر قد ظلل عليه وانا ساحوله فقال ما هذا قالوا صائم
فقال ليس من البر الصيام فى السفر استدل به من لا يرى الصوم فى السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على
من جهده الصوم بدليل صيام النبى م فى السفر وبقرينة المحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص
السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام فى كلامه
ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر م قيل الاول ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا اى من اهل سنتنا
من حلق اى شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اى ثوبه ولا ساق اى رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على
الميت ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطاؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق
بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التى تعلوها الملوحة ثم
ترجف اى تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله تعالى
ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من غير ذائدة لغير ابيه وهو يعلمه اى حال كونه عالما ان من ادعاه
ابا غير اب له الا كفر ان كان يستحل ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول
الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اى من اهل سنتنا وليتبوء بتعدد من النار لفظه انشائى ومعناه
خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اى حار ذلك القول على القائل وهو بالحاء

والراء المهملتين يعنى رجع تقدم البيان عليه فى الباب الاول فى حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم
وقال البخارى لا يرمى رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اى الكلمة المرمى بها عليه ان لم يكن صاحبه
كذلك ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعى
بدعوى الجاهلية يعنى وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفى رواية او او يعنى قال
او شق الجيوب او دعى بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ليس منا لم يتغن بالقرآن اراد به الحث
على التغنى بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغنى فى الباب الخامس فى حديث ما اذن الله لشئ كما اذن لنبى يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن
ادم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اى نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون
اثم ذلك القتل بقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبى م قال من سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها و
وزر من عمل بها بعد ذلك من غير ان ينقص من اوزارهم شئ اقول من فى الحديث يحتمل ان يكون بعنى الا سلام
بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته م لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود اتفقا
على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قال ما نزلت
الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشئ فى غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصى فشق
ذلك اى هذا القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم فى الاية هو المعاصى وقالوا اينا لم يظلم نفسه
فبين م بالحديث ان المراد من الظلم الكفر بعناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصى لاستبعادكم تحقق الكفر
بعد الايمان وانما المراد به الشرك فصل فى نعم وبئس م جابر رض روى عنه م قال سئل النبى م عن ادام
الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابى حنيفة فى ان ما خلل من الخمر
حلال روى ان عامة ادام ازواج النبى م كان الخل ق حفصة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله على قال
رايت فى منامى كان ملكين اخذانى فذهبا بى الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لى لا روع
عليك فقصصتها على النبى فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر رض لو كان يصلى من الليل من فيه للتبعيض قال
سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها
الناقة الحلوبة الصفى اى التى اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا فعول ذكر بعد الموصوف فاستوى فيه
المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التميز او حال اى عطية وهى تتناول الهبة والعارية
لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا فى الهبة والشاة الصفى منحة تغدو وصفة ماد حة لمنحة او استيناف جواب عمن
سال عن سبب كونها ممدوحة بانا ء حال اى ملتبسة بملاء انا اللبن وتروح باخرى اى بانا ء اخر م ابو هريرة روى
عنه م نعما بكسر العين وتشديد الميم والنون ومافيه بعنى شئ تميز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اى لاحد المالين
ويروى نعما للملوك ان يتوفى اى يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح

الرجل فالا يفهم منه القسمة وان يكون بعنى الاستناء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من من سن فى م
قوله او من سن فى الاسلام سنة سيئة او يكون قوله

الصاد مصدر بمعنى خدمة مولاه نعم الم عدى بن حاتم رض روى عشلم بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله
ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد
غوى بفتح الواو وقال القاضى سبب انكاره تشريكه فى الضمير المقتضى للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف
عليه وقال النووى هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك فى سنن ابى داود عن ابن مسعود انه قال علمنا رسول الله
خطبة ان يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل وقال فى خطبته ه
كان خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكر النبى م لتركه ذلك وخطبته م فى رواية ابن مسعود كانت
خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب للحفظ ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذه استينا فجواب عمن سال عن كونه مذمومة ويترك الفقراء
ومن ترك الدعوة اى اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا دعى احدكم
الى الوليمة فلياتها ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت
هذا كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لاية بل هو نسى على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابى معناه انساه
الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهى خاصا فى زمن النبى م وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم
الضياع على القراءة واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما راى فى نسخها من الحكمة كما قال الله تعالى ما ننسخ من آية او
ننسها نات بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القران وعدم ملازمته عليه فكره م
نسبة الترك اليه وبين ان ذلك لامر سماوى واستذكروا القران اى اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة
على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعنى لا تقصروا فى معاهدة القران واستذكروه
فانه اشد تفصيا اى ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهى المال الراعية
واكثر استعماله فى الابل يعنى اشد من تفصى الابل المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال
بالضم وهى الحبلة التى يشد بها ذراع البعير فصل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف
زمان الا شبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده يحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشى
يعنى فاجات بين اوقات مشيى اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء بكسر
الحاء المهملة وبعد الراء المهملة فمن جعله علما جعله فهو على ثلثة اميال من مكة بصرفه ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرفه سمى
على كرسى بين السماء والارض فجئثت برهزة بعد الجيم المضمومة وفى رواية بثائين مثلثين بعدها بعنى خفت منه
فرقا بفتحتين اى خوفا نصب على المصدر وقيل بمعنى جئثت قلعت من مكانى فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له
فرجعت فقلت زملونى امر بمعنى غطونى زملونى كرره للتاكيد فدثرونى ماض بمعنى غطونى فانزل الله تعالى
يا ايها المدثر اى المتشمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اى اعلم الناس بالتخويف عن العذاب و ربك
فكبر وثيابك فطهر اى من النجاسة وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب

يكنون

يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد فى ثوبه والرجز فاهجر الرجز فى اللغة القذر
والمراد به هنا الشرك قال النووى من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطاء والصواب ان يقال اول ما نزل اقراء
باسم ربك الذى كما صرح فى حديث عايشة واول ما نزل بعد فترة الوحى وانقطاعه مدة حتى روى انه عليه السلام
كان يضطرب منه ويريد ان يلقى نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحى وقول من قال من المفسرين اول ما نزل
الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها ق ابو هريرة رض روى البخارى عنه
بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعنى انا فى الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل الى بالخزائن حقيقة
اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد وغنوة ودعوة فوضع روى معلوما وضبره للاتى ومجهولا فى يدى سوارا ان
بكسر السين وضمها روى مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبر على اى ثقلا لكراهة نفسى باهما واهمانى اى صيرانى
ذاهم وحزن فاوحى الى ان انفخهما ان هذه تفسير للوحى فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان دين الكذابين الذين اول
النبى م سوارين بهما يضحل امرهما بادنى سعى فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة
قال القاضى وجه تاويلها بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضته
شريعته ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت قوله م انا بينهما بدل على كونهما فى زمانه وكذا ما ذكر فى تفسير البغوى
من ان قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحى الى ولم يوح اليه شئ نزل فى مسيلمة الكذاب وقد جاء فى
بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدى احدهما الاسود العنسى صاحب صنعاء والاخر مسيلمة
صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتى كذا قاله النووى قتل صاحب صنعاء فى مرض
موت النبى عليه السلام قتله فيروز الديلمى فلما بلغ خبر قتله النبى قال فاز فيروز وقتل مسيلمة صاحب اليمامة فى عهد الصديق
قتله الوحشى قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس فى الجاهلية وشر الناس فى الاسلام ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى انى لارى الرى يخرج من اظفارى ثم اعطيت فضلى عمر
المخاطب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم اخر يقال له عالم المثال وهو
عالم نورانى شبيه بالجسمانى والنوم سبب لسير الروح المنور فى عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسدانى
والعلم مصور بصورة اللبن فى ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء
الروح وسبب لصلاحه قيل التجلى العلمى لا يقع الا فى اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تاولتها الاية التى فى ابراهيم
انها الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدنى ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم
بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحى واما الرى فى العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد
متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الرى وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدنى علما فالامر
بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهى ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابى يزيد البسطامى رح من انه
قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل

بقدر استعداد القابل اعطاه الله تعالى استعداد العلم اخر فيحصل له عطش اخر وعن هذا قيل لطالب العلم
كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الاية خ ابوهريرة
روى البخاري عني بينا انا نائم اذ زمرة اذا اللفاجاءة اى اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم
فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا
بعدك اى تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده الا قوم من جفات العرب
على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجه الحجة مشيه ثم انا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل
من بيني وبينهم قال لهلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم فلا اراه
بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي لم يخلص منهم الا مثل هَمَل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل
وهو الابل الضال يعني لا يخلص منهم الا القليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا
نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال و
بالياء المشددة جمع الثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا
فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر قميصه يدل على بقاء آثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه
ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو وانما ارى النبي القليب
دون المطوية بالحجارة ليعلم ان هم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها دلو
فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا وهي بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملئى ماء او
ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهو سنتان واشهر وفي نزعه
ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصيره منه لانه تحامل في خلافته ما تحامل من الاعباء اى شقاتها حتى قالت عائشة
لما توفي رسول الله ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل الجبال الراسيات لفضها بل هو اشارة
الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا الايدال على تقصيره
بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو
العظيمة التي يتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر من
ثم انقلب الذنوب في يده من القعر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس
اى سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني روى الناس ابلهم ثم آووها
الى عطنها للتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه ضرب مثله لاتساع
الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد
كان حصنا في الاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافته جميعا لان تدبيرها
وقيامها بمصالح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين

وابتداء

وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضه وعن سائرها ق ابوهريرة رضه اتفقا على
عنه بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته
فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح يعني يتوضا
يغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع في
الحدث وما راته النبي من توضا العبودية كما ان صورتها لم يقم دليل على بقائها بتلك الهيئة فائدة
وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى خ ابوهريرة رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا
خر عليه اى سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال
له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة
تكثير المال الحلال م ابوهريرة رضه روي عنه قال بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسقي حديقة فلان
فتنحى ذلك السحاب اى توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهو
بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فيتبع اى ذلك
الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم آلة مرفية من الحديد ما خوذ من المسح وهو الكشف
والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني عن اسمي فقال
اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا
فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ع مالك بن صعصعة رضه بفتح الصا
المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما
ما فيه زائدة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جدره منكسرة عن سماواة الكعبة وربما قال في الحجر
بكسر الحاء وسكون الجيم بعني الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كل ما حجرته من حايط فهو
حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارات مضطجعا
اذا اتاني آت فقد بتشديد الدال اى شق قال اى الراوي وسمعته اى النبي يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض
رواة الحديث يعني من ثغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى
مسلم عن انس ان رسول الله عليه السلام اتاه جبرائيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه
علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان تسعود
الحامه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره
ثم اتيت بطست وهو معروف وقيل تاوه بدل بين من ذهب مملوة ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له
الايمان بصورة الجسم كما تمثل لارواح الانبياء بالصور التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال
الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له الى هنا كلامه لعله اراد بان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب بخاصيته اشد تقوية فيكمل

تصديقه كان شيخي والدي تغمده الله برحمته يقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول
اليها من انها ملاء بقلب النبي الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفية وتزييد قابليته لمعرفة
ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اى ملئ بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذى كان القلب فيه ثم اعيد
اى وضع القلب فى مكانه او معناه التم موضع الشق قيل ماذكر فى الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجرى مجراه
فان التسليم فى ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف اذ عادة للتوفيق بين المنقول والمعقول وهو ربما يتوهم انه محال
وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز فى خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه
ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار بيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اى بعد نظره فحملت عليه فانطلق بى جبريل
حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان
معه ولو انفرد لما طلب الفتح والا فالسماء محروسة لا يقدر احد ان يرتع عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل
اليه يعنى هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل بناء هل صار رسولا والا فالظاهر لان امر نبوته كان مشهورا والاكتفاء
يخفى على حراس السموات قال نعم قيل ومرحبا به اى لقى رحبا وسعة فنعم المجئ جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح
محذوف فيه تقدير جاء فنعم المجئ مجيئه ففتح اى باب السماء الدنيا فلما خلصت اى وصلت فاذا فيها ادم اذا للمفاجاة وكذا
فى اخواتها فقال اى جبرائيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبى الصالح
قال الامام التوربشتي اما رد النبي عليه بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان فى حكم القائم وهم
فى حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بى حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اى طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرائيل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل ومرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما
ابنا خالة يعنى كل منهما ابن خالة الاخر قال هذا يحيى وعيسى فسلمت عليهما فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبى
الصالح ثم صعد بى الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال
نعم قيل ومرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد على ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبى الصالح اعلم ان رؤية دم الانبياء فى السماء الاولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم ومعروجهم
وعبورهم عن جميعهم يدل على انهم اعلى مقاما ثم صعد بى حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل ومرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم
عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بى حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال
جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل ومرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا
هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح قيل المراد ارواح الانبياء متشكلة بصورهم
التى كانوا عليها الا عيسى ثم فانه مرئى بشخصه ثم صعد بى حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل
ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه قال نعم قيل ومرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه

فسلمت

فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح فلما جاوزت اى عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكى
لان غلاما بعث بعدى يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتى انا ابكى موسى ثم اشفقا على امته حيث قصر
عدوهم عن عداوة محمد لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما قوله ان غلاما بعث بعدى فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى
تعظيم المنة لله تعالى ان محمدا من غير طول العمر فى عبادة ربه خصه هذه الفضيلة ثم صعد بى الى السماء السابعة فاستفتح
جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت
فاذا ابرهيم قال هذا ابوك ابرهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبى الصالح ثم رفعت
اى جعلت قريبة ومنه قوله فيما سر ورفوعة اى مقربة لهم سدرة المنتهى وهى شجرة فى اقصى الجنة ينتهى اليها
اعمال العباد وينتهى اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اى ثمرها مثل قلال جمع قلة وهى
جرة عظيمة هجر وهى قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الحباب فاذا ورقها مثل آذان الفيلة بفتح الياء
جمع الفيل كقرد جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اى جبرائيل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار وانهران ظاهران
وانهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرائيل قال اما الباطنان فنهران فى الجنة يقال لاحدهما كوثر وللاخر نهر الرحمة
كذا ورد فى حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدى العقول الى وصفهما اولانهما مخفيان عن ابصار
الناظرين فلا يريان حتى يصبا فى الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد انهما عرفا بين الناس
ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفية وان يكون من باب الاستعارة فى الاسم بان شبه
بنهرى الجنة فى الرضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما لنهرى الجنة موافقين لاسمى نهرى الدنيا
ثم رفع الى البيت المعمور وفسره النبى فى حديث آخر بانه بيت يدخل كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا
اليه ثم اتيت بانا من خمر وانا من لبن وانا من عسل فاخذت اللبن فقال هى الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن
لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صوره به فى العالم القدسى مثال الهداية والفطرة التى بتمامها
تربية القوة الروحانية وهى الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت على الصلوة خمسين
صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا ترى ان من قال لله على صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى
فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اى موسى ان امتك لا يستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله
قد جربت الناس قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة يعنى مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم الطاعة
فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اى سئل ما قال اولا وهو
عالجت بنى اسرائيل فارجع الى ربك فسله التخفيف فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال سله فرجعت فوضع
عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات
كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت
امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت

بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قال سئلت ربي حتى استحييت ولكن
ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى باقضى
الله واسلم امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد
امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي م في باب الصلوة لعرفانه ان الامر الاول كان غير واجب قطعا
والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس فرايض
في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة وحديث المعراج متفق عليه لكني تتبعت فيه سياق
البخاري هذا كلام المص يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق لكن لفظه هو
الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي م الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله
جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي
ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته ومن قال كلاهما كان في منامه احتج
بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله م في
اخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات انس عنه اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك
اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون الاستيقاظ من نوم اخر بعد
وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشرية ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر
فاووا بقصر الهمزة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض
انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير فيه
للشان كان لي والدان شيخان كبيران وامراتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم
قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت
فبدات بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان ناى بي اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم آت حتى امسيت
فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما
من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بكاء
من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر الداب هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم
اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من
تلك الصخرة المطبقة فرجة فراوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء
فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار
فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم اراد به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت

قال ابن مسعود اعطى رسول الله صلعم ثلثا اعطى الصلوات الخمس واعطى خواتيم سورة البقرة وغفر لمن لا يشرك بالله من امته شيئا المقحمات مصابيح

نفسى

نفسي من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف
لهم وقال الآخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني
حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعي
فجاءني وقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك البقر ورعاءها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ
بي فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من انطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين
وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت
اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله
بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله فاني اومن به انا اي اصدق بما اخبرني ملك من تكلم
البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايقانهما بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ
منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع
بسكون الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم يعني من الحافظ لها في ذلك
اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري
لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا
ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فاتحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب
يتكلم فقال رسول الله فاني اومن به انا وابو بكر وعمر رض وما هما ثمه اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة
والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي م هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري
قال ثمه بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اي بعد ذلك الشوك عن الطريق
لئلا يوذي المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما رجل
يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه نفسه اي يتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة
وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به
فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة اي يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لا لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد
ان النبي م لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر
بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح **فصل** م جابر رض روى
مسلم لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة يستعمل
في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قاله لما راى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا الحديث

اي ثوبا نفيسا كثير الثمن

لان لعن فاعله يقتضى التحريم وامامفى غير الوجه فجايز اذا دعت اليه حاجة لما روى ان النبى ﷺ وسم ظهر رجل
فى الفتح وغنما فى آذانها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا عن الغيب لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع يده ويسرق الحبل فيقطع يده
قيل القطع فى الشئ القليل كان فى الابتداء ثم نسخ بقوله ﷺ القطع فى ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة المسببة
وقيل المراد بالبيضة المعوزة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التأويل لان الحديث ورد فى لم الشاق
والذم انما يتم اذا وقع القطع فى سرقة مالا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير
البيضة المعدة
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهى التى تصل الشعر بشعر اخر زورا والمستوصلة وهى التى
تطلبه والرجل والمراة فى ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمى لكراهته واما غيره فلا باس بوصله فيجوز اتخاذ
النساء قوايل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او
السيد يجوز والا فلا والواشمة وهى التى تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهى من تطلب فان
فعلت ذلك بصغيرة لا ثم فاعلته ولا ثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعى وجبت ازالته ان امكن
بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر م على رضه روى عثمان لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبب لان
من يلعن ابوى احد فهو يلعن ايضا ابوى الاعن فكان البادى بنفسه يلعن ابويه هكذا فسر النبى ﷺ فى حديث
آخر سب الرجل والديه اقول لعل الوجه فى تفسيره السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة
فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون سبب السب لعنة فكيف يكون
حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووى المراد بالذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما
ذكر الشيخ ابو حامد المروزى ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله
وقال الرافعى هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب
التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وابواه اجارته من خصمه وروى محدثا بفتح الدال وهو
الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منارة وهى العلامة
التى تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر رضه روى عثمان لعن الله من شل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اى عابه بجعله
غرضا للرمى فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو آمن بى عشرة من اليهود يعنى عشرة من
احبارهم الذين هم رؤسهم لآمن بى اليهود اى كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو بايعنى عشرة
من اليهود لم يبق على ظهرها الضير فيه عايد الى الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودى الا اسلم
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان ياتى اهله اى يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم
جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون

شرطية

التالى لا تتفاوتم

شرطية وجزاؤها قال والجملة خبران فانه ان يقدر هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمنى اعلم ان لو
هذه على تقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب وجود التالى عند وجود المقدم لا انتفاء المقدم كما فى قوله تعالى ولو جعلناه
ملكا لجعلناه رجلا بينها والد فى ذلك اى فى ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان
يراد منه نفى الاضرار البدنى بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفى الاضرار الدينى لزم ان يكون الولد معصوما
عن المعاصى وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفى الاضرار الدينى بان يكون الولد مصونا عن اغوائه
بالنسبة الى المولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدنى خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج من الجبلين لسلكت وادى الانصار قاله لما قسم الغنايم ولم يعط
الانصار شيئا لم يرد النبى ﷺ بذلك القول متابعتهم لانه ﷺ هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيارهم وموافقتهم على موافقة
غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فهم من حق الجوار وحسن العهد فى البايعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا
اطلع اليك اى الى بيتك الذى انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمى بالحصاة
بين السبابتين ففقات عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من اطلع فى بيت قوم م
ابو ايوب رضه روى عثمان لو انكم لم تكونوا تذنبون يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا
تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا
عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفى الحديث تنبيه على رجاء
مغفرة الله وتحقيق ان ما سبق فى علمه كائن لا محالة لانه سبق فى علمه انه يغفر العاصى فلو قدر عدم عاص لخلق الله
من يعصيه فيغفر له روى عن النبى ﷺ انه قال قال الله تعالى من علم انى ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا
ابالى ما لم يشارك بى شيئا ق ام حبيبة بنت ابى سفيان رضه اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبى
قلت يا رسول الله انكح اختى قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا يحل لى فقلت لقد اخبرت انك تريد
تنكح بنت ام سلمة فقال لو انها لم تكن ربيبتى وهى مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتى لانه ﷺ كان
يربها ويقوم بامرها فى حجرى بكسر الحاء وسكون الجيم اى فى منزلى ما حلت لى انها ابنة اخى من الرضاعة
ارضعتنى واباها ثويبة وهى مولاة ابى لهب اعتقها يعنى ان درة حرام على بسببين وهما كونها ربيبتى وكونها
بنت اخى من الرضاعة فلا تعرض بسكون الضاد خطاب لازواجه على بناتكن ولا اخواتكن يعنى درة بنت
ابى سلمة هذا تفسير للضير فى انها قالت لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا فى حق درة
وعزة لكنه ﷺ عمم فى الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بمقتضى آية التحريم وهى وربايبكم
اللاتى فى حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاى فائدة فى قولها
لقد اخبرت انك تريدان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها
لما سمعت نكاح النبى ﷺ ربيبته ظنت انه من الامور المختصة ثم ظنت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح

وقف لله تعالى الكتاب الشريف كتاب الدعاء الذى جمعه حضرة مولانا السلطان الاعظم والخاقان المكرم مالك رقاب الامم سلطان البرين وخاقان البحرين شاهنشاه العالمين ظل الله فى الارضين ابو المظفر محمد بهادر خان خلد الله ملكه وسلطانه ابد الآبدين ودهر الداهرين بشرط ان لا يخرج من خزانة السلطنة العلية العثمانية

اختى خص بعض العلماء تحريم التربية بكونها فى المحر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا
الحديث على انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمى رض روى عشلم لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل
مقدر يفسره ما بعده اى لو اتيت اهل عمان قال النووى عمان فى هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة
بالبحرين حكى القاضى ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعنى عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا
ضربوك قاله لرجل بعثه الى حى من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبى م الفحل التى ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان م يتقى بجذوع النخل يسمع شيئا
من زمزمة قبل ان يراه فلما رآته ام ابن صياد قالت له اى صاف (اسم ابن صياد) هذا محمد فانتهره ابن صياد عن زمزمته فقال لو تركته
بين اى ابن صياد ما فى نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبى م ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز
كشف احوال من يخاف مفسدته يعنى م ابن صياد هذا تفسير للضمير المستكن فى تركته م جابر رض روى مسلم عنه
لو تركتها الياء فى تركتها لاشباع الكسرة مازال قائما اى السمن يكون موجودا فى العكة قال الامام مالك حين عصرت
العكة وهى وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التى كانت تهدى فيها للنبى م سمنا وكلما اتى بها بنوها ويسألون
عنها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبى م فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء العكة فى زواله
عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله وتتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الاخرة وما اعد فى الجنة من نعيم البكيتم
كثيرا ولضحكتم قليلا وفان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين
فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وأن دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شئ يسير فينبغى ان
يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث فى مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق على رض
اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعنى النار التى اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء
المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالقاف السهمى امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله الى كسرى مات فى خلافة
عثمان بصر تقدم قصة الحديث فى الباب الثالث فى حديث لا طاعة فى معصية الله خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه
لو دعيت الى كراع وهو ستدق الساق يعنى لو دعانى احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضى غلط من حمله على كراع
الغنم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اى الداعى ولو اهدى الى ذراع او كراع يعنى لو ارسل احد الى ذراعا على رسم
الهدية او كراعا وفى المثل اعطى العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع فى اليد وهو افضل من الكراع فى الرجل لقبلته دل
الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض الناس عليه م ابو هريرة رض روى عشلم قال كان ابو جهل يقول واللات
والعزى ان رأيت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما يصلى فما كان يقصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقى بيديه
فقال لو دنا منى لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد المخطف هو الاستلاب يعنى لجعلوه قطعا
فقيل له مالك تأخرت قال ان بينى وبينه خندقا من نار يعنى يا جهل صدق الحديث قولا وفعلا والله يعصمك من الناس

م ابو موسى رض روى عشلم لو رايتنى وانا استمع الواو فيه للحال لقرأتك البارحة جواب لو محذوف اى لاعجبك
نغمته لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قاله وفى رواية قال له ابو موسى لو علمت
انك تسمع قراءتى لحسنت لك تحسينا خ ابن عباس رض روى البخارى عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل
يقول ان جعل لى محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله م معه ثابت بن قيس وفى يد رسول الله قطعة من قضيب
حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال لو سألتنى هذه ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعنى لن تجاوز من امر الله
فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اى ان اعرضت عن طاعتى ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد بهنا
الاهلاك وقد قتله الله يوم فتح اليمامة وانى لأراك الذى بضم الهمزة اى لاظنك الشخص الذى اريت فيك ما اريت
وهى رؤيا قيل انا الذى سمتنى اى جيدر وهذا اشارة الى رؤياه م السوارين الذين ثقلا عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك
عنى قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله يجاوب الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت
بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبى م الى مسيلمة تاليفا لقومه رجاء اسلامهم ولبلغ
ما انزل الله اليه خ ابن عباس رض روى البخارى عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعنى ياجهل لما قال ان رأيت محمدا يصلى عند
الكعبة لاطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف
يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله تتمة فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبى م فلما جاء مال البحرين
امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين فليأتنى فاتيته فقلت ان النبى م قال لى هكذا وهكذا وهكذا
فحثا لى ابو بكر حثية فعددتها فاذا هى خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانا حثا له ابو بكر
بين لان خليفة رسول الله فيه قائمة مقام يده وفى الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب وليس
الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة رض روى عشلم لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تأنيثه باعتبار كونه عبادة او
حجة اى لوجبت كل سنة وبعض الروايات لوجب بلا ها، وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية اى لا
تطيقون اداءه لمشقته قاله اى النبى م الحديث حين قيل اكل عام قال النووى قائله الاقرع بن حابس حين قال م ايها
الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت م حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته م عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله فلما راه
لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيه م ولا يشترط فيه ان يكون بوحى لكنه ضعيف لان قوله نعم
يجوز ان يكون بوحى نازل يعنى وجوب الحجة هذا تفسير من المصنف للمبتدا المحذوف فى قوله اكل عام اى اأفى كل عام وهو
الحجة ام فى هذا العام ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بنى عقيل وكان
بينهم وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسروا رجلين من اصحاب النبى
واسروا صاحبا لهم رجلا من بنى عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فرجع اليه فقال ما شانك فقال انى مسلم فقال لو قلتها
حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع فقال ما شانك فقال انى مسلم فقال لو قلتها اى تلك
الكلمة وانت تملك امرك اى فى حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على

ان النبي لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روى انه دم فداه فرده
الى الكفار ولكن في نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية
دالة على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك تخلصت من النار في
العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين
بدلا فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينه وبينهم واستدلالهم به على ان الكافر لا يحكم
باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هزيمته
منه والتجاءه الى شجرة قاله الاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا به العضباء بفتح العين المهملة وبالصاد وبالمد
بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن للجلة صفة اسير يعني اخذه الصحابة مع ناقته العضباء وهي التي صارت
للنبي اما بحكم انها كانت سهم الخاص من المغنم الذي يستحق صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاوثقوه فقال اني مسلم
فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال ﴿ولا تزر وازرة وزر اخرى﴾ قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام
وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا
وهو نجم معروف لنالها ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة وبروى لو كان الايمان عند الثريا لنالها رجال او رجل
شك الراوي اراد به سلمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رضه
روى البخاري عنه لو كان للمطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما ثاء مثناة فوق ساكنة جمع
النتن بمعنى المنتن كالزنى جمع الزنى سماهم نتنى لكفرهم لتركهم يعني اساري بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد
من النتنى الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قولهم لتركتهم ومن تفسير المصابيح بهم
بالاساري انهم احياء دون الموتى وانا ذكرهم هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني
هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبي ﷺ وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي ﷺ مرجعه من الطائف وكان
يدفع اذى قريش عنه فاحب ﷺ ان لو كان مطعم حيا كافاه على تلك النعمة وقيل انما قال النبي ﷺ ذلك تاليفا لابنه
على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير بنة من غير فداء م
اسامة بن زيد رضه روى مسلم قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امراتي فقال ﷺ لم تفعل ذلك فقال لخاف على ولدها
فقال ﷺ لو كان ذلك ضار فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن الرضيعة
يعني العزل عن المراة اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى اليها ثالثا الا التراب هو الطلب عدي هنا
بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليها واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعني لا يزال حريصا على
الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل
التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذنوب كذا قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب يجيء بمعنى

وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه ان بني آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه
الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله تفننا
اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا نكتة
وهي ان في ذكر بني آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعة القبض واليبس وازالته ممكنة بان
يطر الله عليه من غمام توفيقه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث
ليال وعندي منه شيء الا واوفيه الحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي
وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء
الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا وما رفعه فلكون جواب
لو في حكم النفي ومن جعل لو ههنا للتمني فقد جاء وزعم النحاة م جابر رضه روى مسلم لو لم تكلمه لكلمته الا قليلا منه ولقام لكم قاله الرجل
جاءه يستطعمه فاطعمه شطر اي نصف وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما
حتى كاله وفيه دلالة على معجزته م لم يفهم حكمة زواله عند الكيل ما ذكر قريبا في عصر العكة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه
لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه
هو الحجة في الدعوى آخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا رفعا للفساد لما جاء في بعض الروايات لكن البينة على
المدعي واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او مداينة
بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوي الخطيرة وقتا واحدا قلنا
هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا رأي في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم
الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اي من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من
العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار وذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى
وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهم عبد الله بن الحارث
اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيه قال بعض
كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا
له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهم انه قال لا
ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما
خيرا له هذا اذا سار وليس للمصلي سترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله
من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم
بيانه قريبا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف
المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله والصف الاول اي في الوقوف فيه والتعريج مع الامام من الثواب

ثم لم يجدوا اى طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعدا ناه اولا يوذن فى المسجد الا واحد وبان يجيئوا
الى الصف الاول دفعة ولا يسبح بعضهم به بعضا الا بان يستهموا عليه اى الا باقتراع القرعة لاستهموا بتخفيف الميم
اى لاقترعوا ولو يعلمون ما فى التهجير وهو التبكير الى اى صلوة كانت يعنى به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون
ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اى ولو كان الاتيان حبوا والتقدير ولو اتيتموها حبوا اى حابين الحبو يسكون
الباء الزحف على الاست وقيل المشى على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبى م لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عنه
قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهى ليس للتحريم وان يكون الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء
وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهى عن هذه التسمية اليه ونقول فى اطلاقه
ههنا فائدة وهى ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء فى المغرب ولو قال لو يعلمون ما فى العشاء لحملوها على المغرب وفات
المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذى يعرفونه خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه لو يعلم الناس ما فى الوحدة من المضرة الدينية
والدنيوية لكم ما فى من ثواب الصلوة بالجماعة وعديم من يعينه فى حوايجه لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهى عن التفرد
بالتسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد انا قيد بالراكب وبالليل لان الخطر فى الليل اكثر لا سيما
اذا كان راكبا النفور مركوبه من ادنى شئ اعلم ان العلم فى هذه الاحاديث بمعنى المعرفة **فصل** ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يصلوها كذلك يعنى صلوة العشاء قال احيين اخرها حتى رقد الناس
واستيقظوا ورقدوا واستيقظ فقام عمر رضه فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة
فى تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره م للوجوب م ابو هريرة رضه روى عشلم لولا ان اشق
على امتى لامرتهم بالسواك تتمته عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذى يتسوك به الفم وجمعه سُوُك
كالكتاب وكتب انا استحب الاستياك كيلا يتاذى الملك براءة ثم المصلى لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلى
حتى يضع قاه على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله م لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال
النووى كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رايحة كريهة
كيلا يتاذى به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنتين حصل السواك م انس رضه روى البخارى
عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اى صوته تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث
ان هذه الامة تبتلى فى قبورها م ابن عباس رضه روى عشلم لولا انا نحبهن لقبلناه منك قاله للمصعب بن جثامة
لما اهدى اليه اى الى النبى م حمار وحشى تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا لن نرده عليك الا انا حرم
خ انس رضه روى البخارى عنه لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد
منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من شرف الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة منسبة دينية
لاسبع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع فى النسخ الصحيحة فى هذا المحل ويوقع
على مقتضى ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل تلوح ذلك بادنى التفات ق انس رضه اتفقا على الرواية عند

لولا ان معى الهدى لاحللت تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى لبدت راسى ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه لولا انى اخاف ان تكون اى التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث لا تنقلب الى
اهلى ق ابو هريرة رضه لولا ان يشق على المسلمين يعنى لولا ترك تخلفى عن الجهاد كان شقة عليهم ما تخلفت ما فيه
نافية عن سرية تتوجه الى الجهاد وهى طائفة من الجيش تبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حولة وهى الابل التى تحمل
عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على بتشديد الياء ان يتخلفوا عنى وفيه فضل الجهاد وانه م كان يتركه احيانا رفقا
بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون
اى لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روى ان المن والسلوى كان يسقط على بنى اسرائيل فى مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل
منهم بقدر ما يكفى ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون منه لجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها
اكثر من ذلك فادخروا فضسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادى للشئ كالحامل للغير على الاتيان به ولولا
حواء اى لولا خيانة حوى لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهتها بيانه ما روى ان ابليس اغواها قبل ادم حتى
اكلت من الشجرة ثم انت آدم فوبخت لذلك حتى حملته على ان اكل منها م ابن عمر رضه روى عشلم لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم
يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان عليه فى حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغى
ان يذكر فى فصل لو قبل حديث جابر لو لم اكلمكم **فصل** م ام العصين الاخمسية رضه قيل ما روته عن النبى
ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة المجهول من الامارة يعنى ان امرا من قبل الامام عبدا حبشيا
لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش والمراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة فى طاعته مجدع
الدال اى بين الجدع بان يقطع انفه واذنه ونحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اى مدة قوده اياكم بكتاب الله
المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رضه روى البخارى عنه ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جايحة اى آفة
فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اى من الثمن فيجب وضع ثمنه لبقدر الهالك بم تاخذ مال اخيك بغير حق على ظاهر
الحديث الشافعى فى قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر واكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة رح
لا يجب مطلقا محتجا بما روى ان النبى م امر بالصدقة على من اصيب فى ثمار ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غرمائه ولو كان الوضع
واجبا لما امرها بحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبع الى المشترى فاهلك يكون من البايع بالانفاق
خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه قال كان النبى م امر زيدا فطعنوا فى امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه
كبار من الصحابة فطعن بعض فى امارته فقال ان تطعنوا فى امارته فقد كنتم اى فسبب الاخبار بقد كنتم تطعنون
فى امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن فى امارته لانه كان من الموالى وكانت العرب يستنكف عن اتباعهم وامر النبى
اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس انما بالعلم والهجرة والتقى وايم الله هذا قسم اصله
ايمن ان كان لخليقا اى لايقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الخ ان فى هذين الموضعين مخففة اسمها ضمير الشأن
محذوف والضمير فى كان عائد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الخ بعده يعنى اسامة بن زيد اراد به بيان حبه للافضيل

في الحب على غيره وكان النبي ﷺ يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه بزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن
ادعوهم لابائهم تركوه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل لو خ
البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه ان رايتمونا تخطفنا اى يسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا
اى لا تنزلوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان رايتمونا اوطأنا هم اى غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم
احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني رضه اتفقا على الرواية عنهما
ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكر ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اى ان زنت مرة
رابعة ولو بضفير وهو الحبل الفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة
احدكم يعني الامة غير المحصنة اى غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال تعالى فاذا احصن فان
اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رض
ان رسول الله سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال م الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي ﷺ امرأة
فقالت اني اصرع وانكشف فادع الله لي فقال م ان شئت صبرت على ذلك الجنة ولك وفيه للعمال وان شئت
دعوت الله ان يعافيك قال لا امرأة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اتعافى عن الصرع وهو مرض معروف
فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء ولينال به الدرجة العليا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصبري
وان شئت فأفطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر ظاهرا ان سؤاله كان عن صوم رمضان
لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسر الصوم اى يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان قتل
زيد فجعفر اى فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امّر بتشديد الميم في غزوة مؤتة بضم الميم
وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فليحق بها غيرها من المناصب خ جابر
روى البخاري عنه قال دخل النبي ﷺ على رجل من الانصار فقال م ان كان عندك ماء بات في الشنة بتشديد النون
القربة الخلقة وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو فزاقه والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير
توسط شئ وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان كان في شئ من اداويتكم خير
ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الآلة المجتمع
فيها الدم عند المقي وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية ان يستعمل في الشكوك
وثبوت الخيرية في شئ من اداويتهم لا على التعيين كان محققا عندهم فكيف ورده بان قلت قد يستعمل ان لتاكيد
تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم انه صديق ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق و
ثبوته لك حق التصور وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال
المعجمة والعين المهملة اى احرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الاستوائية
اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية شفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها

الاسهال

الاسهال ما يليين بكل خلط فكان دم بنة بشرب العسل على المسهلات والكي محلل للبلغم والريح وفي تاخيره العلاج
بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة البالغة فيه من الالم الشديد فقد جاء في بعض الروايات ولا احب
ان اكتوي م جابر رضه روى مسلم ان كدتم آنفا بدالهزة اى في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت
اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ اورد ها في فصل الشرطية نظرا الى
الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استيناف جواب عمن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اى قاعدون
فلا تفعلوا ايتوا بالمنكم ان صلى اى امامكم قائما فصلوا قياما اى قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين
صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اى الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انما جعل الامام ليؤتم به م معيقب بن ابي فاطمة رضه قيل ما رواه عن النبي ﷺ سبعة احاديث له في الصحيحين حديث واحد
لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبي ﷺ عن مسح الحصى في المسجد
فقال ان كنت لا بد فاعلا فواحدة الا سية وهي لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعل فواحدة
اى افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه ان لم تجديني
فاتي ابا بكر قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اى فما افعل
قال الراوي كانها تعني بقولها لم اجدك الموت قيل في النسخة المقروءة على الملص ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق
ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال
ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف اى من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اى ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم
حق الضيف الذي ينبغي لهم اى للضيف وهو يكون واجبا وجائزا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ قدر
من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يعطه عالما بظاهر الحديث واول الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة
وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان
جائزا للضيف الغير المضطر نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان مرادهم اهل الذمة
الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رضه
حين قوي الاسلام دون زمن النبي ﷺ وقيل حق الضيف في الحديث ان يترك عرضهم بالثناء وبلومهم الا ان ياخذ طعامهم
م انس رضه روى مسلم قال سئل رسول الله عن الساعة وعند غلام من الانصار فقال ان يعش هذا الغلام فعسى
ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بموت ذلك القرن او الخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عائشة
ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد
واقول جاء تصوير اخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله م بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى
قال قتادة يعني كفضل احدهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله نمر نا
بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت اني رسول

ايات م او اخرى

الله

فقلت ذرنى يا رسول الله أقتله على ظن انه الدجال فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه يعنى ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى ابن مريم وان لم يكن هو فلا خير لك فى قتله يعنى ابن صياد ضير هو فى الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر محذوف اى ان يكن هو الدجال ولما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبى م الحديث بصورة الشك م ابن عباس رض روى عشلم قال صام النبى م يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال م لئن بقيت الى قابل اى لئن عشت الى المحرم الآتى لاصومن التاسع اى اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوى فلم يات المحرم القابل حتى توفى رسول الله فى الثانى عشر من الربع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصم النبى م لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه وامر او رضى به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس رض روى عشلم لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سال النبى م عن الفرائض وكان وفد عليه فقال بعد بيانه م ما سالته والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رض روى عشلم لئن كنت كما قلت اى ان كان مقولك كما قلت فلما حذف حار الضمير المجرور مرفوعا فكانا تسفهم المل فتسف من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبى فكانما بالفاء وقع هكذا فى المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدى وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون بالام لان اللام فى قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب القسم الا ان يكسر الشرط ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووى كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم شئة النبى م ما يلعقهم من الامر بما يلعق آكل الرماد من الام وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم فى انفسهم فعار واكن يسف المل وقيل معنا احسانك اليهم كالمل يحرق احشاهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اى معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اى على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله ان لى قرابة اى ذوى قرابة اصلهم ويقطعونى واحسن اليهم ويسيئون الى واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من العلم بكسر العاء وهو الاناة عنهم ويجهلون على اى يستبون والجهل ههنا هو القبيح عن القول **فصل** ق حكيم بن حزام اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعنى افضل الصدقة ما بقيت بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا جاء رسول الله ببيضة من ذهب فحذفها النبى م بقضب لما عرض انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبى م اسال ابو هريرة رض من افضل الصدقة قال م جهد المقل يعنى ما يتصدق الفقير مع احتياجه اليه يجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى فى الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان من غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبى بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها فى الجاهلية والاسلام اجاب بما ناسب حالها وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعنى افضل الصدقة ما غنى به الفقير ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرنى القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه م فالذين فيهم عين رأته م ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى

النبى م ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى من رأى النبى وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه م اصحابه والقرن الثانى تابعوهم والثالث تابعوا بعضهم وعلى هذا ثم يجئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووى معناه يجمع بينهما فتارة يرد شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثر شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل فى سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدرى بايتهما يبتدا لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رض روى عشلم خير امتى القرن الذى بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر اى النبى م الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرتين ثالثه ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اى التسمن المراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع فى المآكل لا ما يكون خلقة وفى قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله م خير الشهود الذى يات بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة قلنا التوفيق قلنا الذم فى حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضى حتى يحكم بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رض اتفقا على الرواية خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبايل التى يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث ابن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رض روى عشلم خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابا تم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متاخرة عن مرتبة الذكور يكون اخر الصفوف اليق برتبتهن قال النووى المراد بصفوف النساء اللواتى يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر رض روى البخارى عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يوذى صاحب الحق خ عثمان رض روى البخارى عنه خيركم من تعلم القران وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص وروى ان عبد الرحمن السلمى احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القران من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدنى هذا المقعد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضى ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم يركب الابل قط على ولد فى صغره هذا استيناف جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروى الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وادعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج فى ذات يده اى فى ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذى هو ملكه يعنى هى اشد حفظا وفهما لزوجها ق على رض اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها

خويجة المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منها خير نساء الارض فى عصرها واما التفضيل بينها فسكوت عنه م ابوهريرة رضه روى عشلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا فى يوم الجمعة قال القاضى عياض هذه القضايا بالبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضائل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر فى شرح الترمذى الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتحصيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام فى ان افضل اويوم عرفة فى الباب الخامس فى حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعى رضه روى عشلم خيار ائمتكم اى امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم القاب من الفريقين انما يكون مدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان فى ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اى على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم **فصل** خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخارى من ان اللام فى الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه معاوية بقرينة المقام ملحد فى الحرم اى مائل عن الحق فى حق الحرم بان يرتكب حرمته ويفعل معصية فيه بعد اقراره قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ فى الاسلام سنة جاهلية يعنى طالب ان يحيى سنة اهل الجاهلية كالمسوى وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله تطلب فقلبت التاء طاء فادغم فى الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله اراق ماضيه هراق اصله اراق والهمزة فى مضارع افعل انما كانت محذوفة للاجتماع الهمزتان فى الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور يقلب الهمزة هاء بقى الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله باهريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور والمذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة مقصودا اعاد لفظ الدم صونا ولم يقل ليهرق بقية ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح فى الصيف وقت لذة النوم وفى الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اى من الاجر لاتوهما ولو حبوا اى ولو كانوا حابين والحبو بالكسر المشى على الاست او على اليدين والرجلين ق ابوهريرة وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنها احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اى العمل وانما كان العمل الذى يداوم عليه احب لان النفس تالف به ويدوم بسببه الاقبال على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض م ابوهريرة رضه روى عشلم احب البلاد الى الله مساجدها واحب البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغبن المراد بحب الله المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهل خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخارى عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر

يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف مألوفها فى يوم ويفارقه فى آخر دل الحديث على ان افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا هو الاصل المستمر فى الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال م لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم انه م نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجز ولم ينه خرم بن عمرو لعلمه بقدرته او نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهى عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اى فى النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا قامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشط فى العبادة م سمرة بن جندب رضه روى عشلم احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه م قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الى آخره وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لا ستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج فى المعارف يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التى يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اى بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج اى الشروط التى يستحل بها الفرج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان اقام فى بلدها وعلى الفين ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المرأة الى الرغبة فى الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى ضعيف لان ما يحترم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون الحق بالوفاء دون غيره وفى قوله احق الشروط اشارة الى ان كل شروط فى حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتى الخير بالشر هذا استفهام انكار اراد وابه ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا عالة فلا يترتب عليه شر قال لا ياتى الخير الا بالخير لا ياتى الخير الا بالخير لا ياتى الخير الا بالخير كررها ثلث مرات لينقع ما فى خاطرهم من الاشتباه يعنى الخير الحقيقى لا ياتى الا بخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقى بل هو مفض الى شر لانها يشغل من كمال الاقبال الى الاخرة ثم ضرب لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النبات فصله مما قبله لكونه استينا فاجوابا عن قال ان الخير اذا لم يات الا بخير فعلام الخوف يقتل الحيوان الذى اكله او يلم اى يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة فى الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج ما فيه شئ وهو نصب على التمييز او يلم الا كلة الخضر بدل الهمزة اى الدابة التى ياكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا ياكل المواشى كثيرا هذا استثناء مفرغ من المثبت فانه جايز اذا صلح المقام للعموم كما فى قرأت الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها تاكل اى الدابة تاكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعنى شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء

اى اخرجت المجترة وهى ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اى القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل هو ان ماينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك لانها ما دامت نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت فى اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من جمع المال وبالغ بهواه ولا ينظر الى اختلال آخرته فيهلك هذا اللطام المفرط فى جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشى لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت تلوى حتى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد فى اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها ويجوس وبالها والك ان تعرف ههنا صنفا آخر وهو ان يأكل الدابة من الخضر بقدر ما يسد جوعته ولا يشبع سنحتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد فى الدنيا الراغب فى الآخرة ولما لم يذكر النبى ﷺ الا ذى فى بيان ما يخاف على امته ولا خوف فى هذا الصنف ان هذا المال خضرة تانيثه على تاويل ان العينة بالمال خضرة ويروى خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذه بحقه اى بقدر حاجته من الحلال ووضعه فى حقه اى فى محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذى ياكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفى هذا المعنى قيل بيتان • اذا قنعت نفسى بما يسر بلغة • من المال تكفينى الى يوم تكفينى • وان هى لم تقنع فتلك مصيبة • اصبت بها فى المال والعقل والدين • اعلم ان قوله ﷺ ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح م عائشة رضى روى عشلم قالت لما قال ﷺ لازواجه اسرعكن لحاقا بى اى اول من يموت منكن بعدى فى الطول كن يدا كى يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور فى صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبى ﷺ ان المراد من طول اليد معناه الظاهرى فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعرى من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولو كن ظنن طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دربة يعرف ان لا تعلق لطول العضو بكثرة الصدقة فكيف غفلت عنه ازواج النبى ﷺ مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبى ﷺ حيث ماتت زينب ولهن يلحقن به ﷺ ق ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اى اصدق كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفى رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابى كان وفد قومه بنى جعفر وكان شريفا فى الجاهلية والاسلام الا كل شئ ما خلا الله باطل اى فان فى حد ذاته وهو الممكن وهذا ترتيب من قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روى ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال ﷺ صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال ﷺ كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رضى روى عشلم اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد الا كل شئ ما خلا الله باطل وكاد امية ان يسلم اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد الا كل شئ ما خلا الله باطل وكاد امية ان يسلم اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثانى مبتدا والاصدق الاول خبره قال النووى هذا على اطلاقه وحكى القاضى عن بعض العلماء ان هذا يكون فى اخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب فى حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما فى عالم الحس فيكذب

الرؤيا

الرؤيا م ابو هريرة رضى روى عشلم اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بفتح التاء ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل فى حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة الاسم وعقوبة المتسمى به اذا التذ منه م جابر رضى روى عشلم افضل الصلوة طول القنوت يعنى افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعى على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل فى النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبى ﷺ فى الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكر تحكم فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رضى روى عشلم افضل الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا يعنى شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روى انه ﷺ كان يصوم فى شعبان اكثر مما فى المحرم قلنا العلم علم افضليته فى آخر جوعته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود ﷺ فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود فى المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض الشافعى فى تفضيل صلوة الليل على سنن الرواتب م ثوبان رضى روى عشلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله قيد بكونها فى سبيل الله لان افضل الدواب اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه فى سبيل الله م ابو هريرة رضى روى عشلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدا خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثم مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية الذل والاعتراف بعبودية وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبى ﷺ بقوله فاكثروا الدعاء اى فى السجدة اختلف فى ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعضهم بالحديث على افضلية الاول وآخرون على افضلية الثانى بحديث جابر تقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكر للبداء والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتها ورجح قوم القول الثانى بانه يشتمل على القراءة التى فرضت فى الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان رضى اول جيش من امتى يغزون البحر قد اوجبوا اى لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال ﷺ انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها فى زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخارى ولم يخرجه مسلم وكذا فى الجمع بين الصحيحين مذكور فى افراد البخارى ق ام حرام بنت ملحان رضى اول جيش من امتى يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اى ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخارى وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان فى اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه من اول الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا الجواب على تقدير كون يزيد مستحلا لما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفى الحديث دلالة على ان القتل فى سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد التسوية فى المغفرة

م ابن مسعود رضہ روی عشلم اول ما یقضی بین الناس یوم القیمۃ فی الدماء البدایۃ بحقوق الدماء یدل علی اھمیتھا وعظم امرھا لانہ ھدم البنیۃ الانسانیۃ ولا ینبغی ان یکون بعد الکفر ذنب اعظم من القتل لا یقال ھذا خلاف لقولہ اول ما یحاسب بہ العبد صلاتہ لان ھذا فیما بین العبد وربہ وحدیث الباب فیما بین العباد یدل علیہ قولہ بین الناس خ ابن عباس رضہ روی البخاری عشہ اھون الناس عذابا ابو طالب وھو متنعل بنعلین یغلی منھما دماغہ فیہ دلالۃ علی تفاوت عذاب الکفار سبق بیان وجہ التخفیف عنہم مع استوائھم فی جریمۃ الکفر فی الباب الثالث فی حدیث لا ینفعہ

فصل ق ابو ھریرۃ رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ کل ابن آدم تاکل الارض یعنی کل اجزاء ابن آدم تبلی الا عجب الذنب وھو بفتح العین وسکون الجیم ھو العظم الذی فی اسفل الصلب عند العجز ویقال لہ العجم ایضا منہ خلق فیہ یرکب المراد منہ ان عجب الذنب یطول بقاؤہ لانہ لا یبلی اصلا لما روی فی حدیث اخر ان عجب الذنب اول ما یخلق وآخر ما یبلی قیل الحکمۃ فی طول بقائہ انہ قاعدۃ بدن الانسان فبالحری ان یکون اصلب من الجمیع کقاعدۃ الجدار قیل خص من ھذا الحدیث الانبیاء لان اللہ تعالی حرم علی الارض اجسادھم م ابو ھریرۃ رضہ روی عشلم کل المسلم علی المسلم حرام دمہ ای اراقۃ دمہ بلا حق وھو فاعل حرام او بدل من کل المسلم بدل البعض من الکل وعرضہ ای ھتک حرمتہ بلا استحقاق لہ ومالہ ای اخذ مالہ بالغصب ق ابو ھریرۃ رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ کل اتی معافا اسم بفعول من المعافاۃ وھی من العفو مرفوع تقدیرا خبر کل یعنی کلھم سالمون عن ألسن الناس وایدیھم الا المجاھرین المرادبھم الذین جاھروا بمعاصیھم او تحدثوا ما ستر اللہ علیھم من ذنوبھم فیواخذون بھا فی الدنیا باقامۃ الحدود علیھم وغیرھا وروی الا المجاھرون فوجھان یقال معافا فی معنی النفی فیکون استثناء من کلام غیر موجب وان من الاجرار ان یعد العبد باللیل علامۃ یصبح قد ستر ربہ فیقول یا فلان قد عملت البارحۃ کذا وکذا وقد بات یستر ربہ ویصبح یکشف ستر اللہ عنہ خ ابو ھریرۃ رضہ روی البخاری عشہ کل امتی یدخلون الجنۃ الا من ابی ان اربد بالامۃ الاجابۃ وھم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصاۃ بما طاع غیر متصورۃ وان اربد بالامۃ الدعوۃ وھم الذین بعث الیھم فالاستثناء متصل قیل ومن ابی قال من اطاعنی دخل الجنۃ ومن عصانی فقد ابی المراد من العصیان عدم تصدیقہ لا الاتیان بمنھیہ ق ابو ھریرۃ رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ کل سلامی من الناس علیہ صدقۃ اوجب الصدقۃ علی السلامی مجازا وفی الحقیقۃ واجبۃ علی صاحب کل یوم تطلع فیہ الشمس بالنصب العامل فیہ علیہ وبجوز رفعہ بان یکون مبتدأ والجملۃ التی بعدہ اخبارہ والراجع منھا الیہ محذوفا ای تعدل فیہ وتعین فیہ ویکون استینافا جوابا عمن قال من تقدر علی الصدقۃ عد السلامی تعدل بین اثنین وھو فی تاویل المصدر مبتدأ خبرہ صدقۃ وتعیین الرجل فی دابتہ فتحملہ علیھا او ترفع لہ علیھا متاعہ وھذا الفعل ایضا مبتدأ ای اعانتک ایاہ فی دابتہ وخبرہ صدقۃ والکلمۃ الطیبۃ صدقۃ یعنی اجرھا کاجر صدقۃ حذف المضافان وحرف التشبیہ للمبالغۃ وکذا المعنی فی اخواتہ وھذا تشبیہ محسوس بمحسوس والجامع عقلی وھو ترتب الثواب علی کل منھا وبکل خطوۃ وھو مبتدأ الباء فیہ زائدۃ تشبیرا الی الصلوۃ صدقۃ اطلق علی الکلمۃ الطیبۃ کذکر اللہ وعلی الخطوۃ الی الصلوۃ صدقۃ مع ان نفعھا غیر متعد الی الغیر للشاکلۃ او تشبیرا لھا بالمال فی سببیۃ الاجر وقیل معناہ انھا صدقۃ علی نفس الفاعل وتمیط الاذی عن الطریق صدقۃ تقدم التوضیح

لھذا

لھذا فی الباب الثانی فی حدیث انہ خلق کل انسان علی ستین وثلثمائۃ مفصل ق ابو موسی رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ کل شراب اسکر فھو حرام من اعتبر الاسکار ھنا بالقوۃ منع شرب المثلث ومن اعتبرہ بالفعل کابی حنیفہ وابی یوسف لم ینعہ لان القلیل منہ غیر مسکر بالفعل واما القلیل من الخمر فحرام وان لم یسکر بالفعل لانہ منصوص علیہ م ابن عمر رضہ کل شئ بقدر وھو تعلق الارادۃ بالاشیاء فی اوقاتھا الخاصۃ وھو تفصیل للقضاء الذی ھو الارادۃ الازلیۃ المقتضیۃ لنظام الموجودات علی ترتیب حتی العجز والکیس ای الحمق والظرافۃ قال الشراح روی بالرفع عطفا علی کل شئ وبالجر عطفا علی شئ لکن الاولی ان یکون مجرورا حتی وھذہ الغایۃ وقعت للتحقیر یعنی کل شئ من الموجودات بقدر حتی العجز والکیس المختصین بانفسنا نفعھا اما مطلقا واما غالبا ویجوز ان یکون الکیس للتعظیم لانہ یوصل الی البغیۃ والعجز للتحقیر لانہ غیر موصل الیھا والکیس والعجز شئ من الراوی ق ابن عمر رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ کلکم راع ومن الرعایۃ وھی الحفظ یعنی کلکم ملتزم بحفظ ما یطالب بہ من العدل لکان والیا ومن عدم الخیانۃ ان کان مولیا علیہ وکلکم مسئول عن رعیتہ ای عما التزم حفظہ یوم القیمۃ م جابر رضہ روی عشلم کل مسکر حرام ان علی اللہ عھدا لمن شرب المسکر ان یسقیہ من طینۃ الخبال قالوا یا رسول اللہ وما طینۃ الخبال قال عرق اھل النار او عصارۃ اھل النار شک من الراوی وھی بضم العین بمعنی العصیر وھو قیح اھل النار ق ابن عمر رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ کل مسکر خمر ای خامر للعقل ومغطیہ وکل مسکر حرام ومن شرب الخمر فی الدنیا فمات وھو یدمنھا لم یتب الواو فی وھو للحال ادمان الخمر مداومۃ شربھا وقولہ لم یتب بدل من یدمنھا بدل الکل من الکل او حال عن الضمیر المستکن فی یدمنھا لم یشربھا فی الاخرۃ تقدم الکلام علیہ فی الباب الاول فی حدیث من شرب الخمر ق ابن عباس رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ کل مصور فی النار تقدم بیانہ فی الباب الاول فی حدیث من صور صورۃ ق جابر رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ کل معروف ای ما عرف فیہ رضا اللہ صدقۃ ای ثوابہ کثواب الصدقۃ وفیہ اشارۃ الی انہ لا یحتقر شئ من المعروف کما لا یحتقر شئ من الصدقۃ **فصل** ق ام ھانی بنت ابی طالب رضہ قیل کان اسما فاختہ ماروتہ عن النبی عم سبعۃ واربعون حدیثا لھا فی الصحیحین حدیث واحد متفق علیہ قالت ذھبت الی رسول اللہ عام الفتح فوجدتہ یغتسل وفاطمۃ ابنتہ تستترہ بثوب فسلمت فقال من ھذہ فقلت ام ھانی فقال مرحبا بام ھانی فلما فرغ من غسلہ قام فصلی ثمان رکعات ملتحفا فی ثوب واحد فلما انصرف قلت لہ یا رسول اللہ زعم ابن امی انہ یقتل رجلا قد اجرتہ ترید بہ ولدھا فقال قد اجرنا من اجرت یقصر الھمزۃ فیھما من الاجارۃ اصل اجرت اجورت فاعل وآمنا من امنت بدل الھمزۃ فیھا اجرنا وامنا کلاھما بمعنی اعطینا الامان قالہ لھا یوم فتح مکۃ دل الحدیث علی ان امان المراۃ الحرۃ نافذ قیل ھذا انما یصح اذا امنت واحدا او اثنین واما امان ناحیۃ علی العموم فلا یصح الا من الامام لانہ لو صح من غیرہ صار ذریعۃ الی ابطال الجہاد ق جابر رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ قال سافرت مع رسول اللہ فاعیا بعیری فلما اتی علی نحسہ فوثب فکنت بعد ذلک احبس حطامہ لا سمع حدیثہ فاقدر علیہ فلحقنی النبی فقال بعنیہ فبعتہ باربعۃ دنانیر فقال قد اخذت جملک باربعۃ دنانیر ولک ظھرہ ای رکوب ظھرہ عاریۃ الی المدینۃ استدل احمد بہ علی جواز بیع الدابۃ واشتراط رکوبھا للبایع ومنعہ ابو حنیفہ عملا بقولہ نھی عن بیع وشرط وعن صفقۃ فی صفقتین وفی الحدیث ذلک لان شرط الرکوب اما ان یکون باجرۃ فیکون بیعا فی اجارۃ

واما بغيرها فيكون بيعًا فى عارية قاله ثم تمثه فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطانى ثمنه وزاد فيه اعطانى فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة فى رواية قال باوقية ذهب وروايات البخارى ايضا مختلفة فى بعضها بثمانمائة درهم وفى بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان يكون قيمتها فى ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمرو رضه روى عثلم قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه بد الهمزة اى اعطاه من الكفاف يعنى اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه قد بلغنى انكم قلتم فى امامة اى كلامًا من الطعن فى امارته لصغر سنه وانه احب الناس الى نقدم بيانه فى هذا الباب فى حديث ان تطعنوا فى امارته م ابى بن كعب رضه روى عثلم فدجع الله لك ذلك اى ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعائد اليه محذوف اى قيل له لو اشتريت حمارا تركبه فى الظلماء وهى شدة الظلمة وفى الربضاء وهى شدة الحر لوهذه للتمنى وشرطية جوابها محذوف اى لكان ايسر وكان لا تخطه صلوة هذه الجملة عطف على قيل مع بعده من المسجد فقال ما يسرنى ان منزلى الى جنب المسجد انى اريد ان يكتب لى ممشاى مصدر ميمى يعنى ثواب مشيى الى المسجد ورجوعى اذا رجعت الى اهلى وفيه دلالة على ان الثواب فى خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما فى الذهاب اليه م ابن مسعود رضه روى عثلم قد سالت الله لاجال مضروبة اى محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل اى الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر اشهر رواية اى قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك من عذاب فى النار او عذاب فى القبر كان خيرا وافضل قال لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعنى بزوجى رسول الله وبابى ابى سفيان وباخى معاوية يعنى اجعلنى متمتعة ومنتفعة بحياتهم كانها سالته ان يجاد مدة حياتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء فى الاول دون الثانى قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضه روى اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى م فقال انى مجهود يعنى فقير جايع فارسل م الى بعض نسائه فقالت ما عندى الا ماء ثم ارسل الى اخرى وقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال م من يضيف هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته هل عندك شئ قالت لا الا قوت صبيانى قال فعليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئى السراج وارينه انا نأكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال م قد عجب الله من صنيعكما اى رضى وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعنى رجلا من الانصار وامراته هذا تفسير من المحل لضمير التثنية قيل قوله فعلهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبى م فهى واجبة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قد كان قبلكم من نبى سوائيل رجال يكلمون على

بناء المجهول اى يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصايب فى قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن فى امتى احد فعمر تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل م ابو هريرة رضه روى عثلم لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما حجر بين الشيئين يعنى استعنت من النار بمانع وثيق قاله لامراة قالت ادع الله لى فلقد دفنت ثلثة اى ثلثة اولاد خ عريرة روى البخارى عنها لقد نزلت على الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قراءانا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد بفتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رضه لما قراء النبى انا فتحنا لك قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما يفعل بنا فانزل الله الاية التى بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار الاية ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن راويه فى الصحيحين ابو موسى دون ابو هريرة لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعنى تفسير الرجل المطرى على بناء المفعول اى الذى جوز عن الحد فى مدحته انما كان المبالغة فى المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضى الى العجب م عمران بن حصين رضه روى عثلم قال اتت امراة من جهينة رسول الله وهى حبلى من الزنا فقالت يا نبى الله اصبت حدا فاقمه على فدعا نبيها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتنى بها ففعل فامر بها نبى الله فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلى عليها يا رسول الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت بعنى ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله للجهنية التى اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ قاله لعمر للجهنية كان ابين خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لقد تجوزت واسعا يعنى ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابى قال اللهم ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رضه روى عثلم لقد رايت اثنى عشر ملكا يبتدرونها اى يسارعون ورفع قائل الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة الاستيانية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتاويل يعنى يبتدرونها حال كون زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال فى حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء كان يعدو لاداء الصلوة مع رسول الله م وقد حفزه النفس اى دفعه تتابع نفسه من سباقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى م صلاته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصارى قال صاحب التحفة بعنى تخصيص العدد وان الكلمات بعد التكبيرستة فضاعف الله ذلك العدد والى هذا كال مالكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع فى الصلوة لسكوتهم عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رضه روى عثلم لقد رايت رجلا يتقلب فى الجنة فى شجرة اى بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت توذى الناس م ابو هريرة رضه روى عثلم لقد رايتنى فى الحجر اى حجر الكعبة وقريش تسالنى عن مسراى بصد وميمى اى سيرى الى بيت المقدس فسالتنى عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اى لم اشاهدها على التعيين وكربت بضم الكاف اى حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهى الغم الذى ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لى فنظرت اليه ما يسالونى عن شئ الا انبأتهم به وقد رايتنى فى جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلى فاذا رجل جعد فيه معنيان

حفز بالحاء المهملة والفاء والزاء المعجمة وفسر بما ذكر المصنف من المعنى

احدها جعودة الجسم وهو اجتماعه والثانى جعودة الشعر وهنا الاول اصح لما جاء فى رواية ابى هريرة انه رجل
الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووى يجوز ان يراد به الثانى ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة
ضرب اى خفيف اللحم كان من رجال شنولة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم هزة ثم هاء وهى قبيلة من اليمن وسيتهم
شنأى قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز ونسبتها شنوى واذا عيسى بن مريم قائم يصلى فرجل الناس
به شبها عروة بن مسعود الثقفى واذا ابرهيم قائم اذا هذه للفاجاءة وكذا اما قبلها يصلى اشبه الناس به صاحبكم يعنى
نفسه اى نفس النبى م هذا تفسير من الراوى فحانت الصلوة اى جاء وقتها فامتهم فان قيل كيف رأى الانبياء يصلون وهم
فى دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله م فحانت الصلوة وقوله فامتهم لا يناسبه او نقول مثل له
حالهم التى كانت فى حياتهم لانهم يصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت
من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأنى بالسلام بداء مالك بالسلام لئلا يدخل
ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنها قالا صالح
النبى م اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلو بينه وبين البيت وان يرتد م من جاء منهم اليهم وان لم يرتد من جاء منا اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة
جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا فى طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير
لاحدهما والله انى لارى سيفك هذا جيدا ارنى فانظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل
المسجد يعدو فقال م لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اى خوفا يعنى احد الرجلين اللذين وجعا
بابى بصير من المدينة فلما انتهى الى النبى م قال والله قتل صاحبى وانى لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا رسول الله لقد اوفى الله ذمتك
عهدك ثم انجانى الله منهم فقال م ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اى احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه م سيرده
اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع
خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبى م تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه
من قريش فهو آمن م ثوبان رض روى عشلم لقد سالنى هذا عن الذى سالنى هذا الموصول للتعظيم وملى علم بشئ منه
اى ما سأله حتى اتانى الله به اى اتانى ملك الله بجوابه قاله حين سأل حبر بكسر الحاء وفتحها اى عالم من احبار اليهود
عن اول طعام اهل الجنة روى ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال زيادة كبد النون ع وعن الشبه اى شبه الولد
باحد ابويه فقال م اذا علا منى الذكر يكون ذكرا واذا علا منى المرأة يكون انثى باذن الله فقال السائل صدقت
فامن خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال
لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالنى عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام ومافيه محدثية ومن
فى قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اى على سماعه لعلم مراد السائل كان معرفة من
هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين م بقوله اسعد الناس بشفاعتى اى اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله
الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى من غير اكراه ولا اجبار يعنى من كان بقلبه مخلصا

فى ايمانه

فى ايمانه فهو المحفوظ بشفاعتى فيكون افعل التفضيل للمزايدة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث
وحديث آخر صحيح وهو انه م يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ايذن لى فيمن قال لا اله
الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك ولكن وعزتى وجلالى لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضى المخرجون بلا
شفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستعدين بشفاعة امته
وقال الطيبى المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين من لهم ايمان مع ثمرة وهى زيادة اليقين والعلم خ
عائشة رض روى البخارى عنها لقد عذت بعظيم الحق باهلك قالته لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله
منك كذا فى التحفة قيل انما حملها على ذلك القول بعض ازواج النبى م غيرة عليها وهى كانت غافلة عن معنى هذا القول
وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روى عن ابى اسيد ان ابنة الجون لما اتيت وانزلت فى بيت مع ظئرها فدخلنا
مع رسول الله م فلما انتهينا قال اجلسوا هنا فدخل عليها فقال هبى نفسك لى قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير
الملك فاهوى م ان يضع يده عليها ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال م الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين
والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقين وهى ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل تراستدار قيل انما استعاذت
لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله تأسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسرها اسماء
بنت النعمان بن ابى الجون بن الحارث انما تعرض المصنف لذكر اسمها لثبوت اختلاف فى المستعيذة قيل هى اميمة بنت شراحيل
وقيل مليكة بنت كعب الليثى والاكثرون على ما ذكره المصنف م جويرية بنت الحارث رض روى مسلم عن حديث ام المؤمنين جويرية
قيل سبيت فى غزوة بنى المصطلق ووقعت فى سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبى م كتابتها فتزوجها وكان اسمها برة
فسماها م جويرية ما روته عن النبى م سبعة احاديث لها فى الصحيحين ثلثة انفرد البخارى منها بواحد ومسلم باثنين قالت
خرج النبى م من عندى وانا فى مسجدى بيتى ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة فى مسجدى فقال ما زلت على الحال التى فارقتك
عنها قلت نعم فقال م لقد قلت بعدك اى بعد خروجى من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم
لوزنتهن اى لغلبت حسنا تها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدر اى تسبيحا بلغ
عدد خلوقاته ورضاء نفسه اى وبمقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضى وزنة عرشه اى بوزن عظم عرشه
ومداد كلماته اى بعلو مائة مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشئ مدا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع
مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرة لان التسبيح لا يدخل فى الكيل بنفسه
الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه لله تعالى لا انشاء لانه ليس فى وسعه
انشاء تنزيه الله بعد دخلقه خ خباب بن الارت رض خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت
بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبى م اثنان وثلثون حديثا له فى الصحيحين خمسة احاديث
انفرد منها مسلم بحديث والبخارى بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا
تدعو لنا فقال م لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم وعصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع

المنشار على مفرق راسه فيشق باثنتين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اى الدين حتى يسير
الراكب من صنعاء وهى مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه
ولكنكم تستعجلون انا تركنا لكم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعله بما سبق فى القدر مزجرا بان الحق عليهم ليوجروا
بها كما جرت عادة الله فى سائر اتباع الانبياء ق عايشة رضا اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله
وهو الذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اى من قومك
من الاذى يوم العقبة وهى موضع وبوبها اليوم الذى وقف عند العقبة ودعا القبائل فاجابوه وآذوه كثيرا وكان
ذلك بعد وفاة عم ابى طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت
نفسى على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت فى اوله ابن عبد كلال بضم الكاف اراد وم بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام
فلم يجبنى الى ما اردت فلم يجبه لما دعوته سفها قريشى النبوم ودرموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا
مهموم على وجهى وهو حال من ضمير متكلم اى مكبا على وجهى فلم استفق اى لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن
الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت راسى فاذا انا بسحابة
قد اظلتنى فنظرت فاذا فيها جبرائيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك
ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم على ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال
وقد بعثنى اليك ربك لتامرنى بامرك فما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشئ اى غطيته الاخشبين
بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين معجمة بن وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة بحيطانها احدهما ابو قبيس
والاخر المقابل له يعنى ان شئت اضم الجبلين فاجعلها كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله بل ارجو ان يخرج
الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيا قال لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد
فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السوال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم
الذى آذانى قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم
احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضا روى عشلم لقد هممت اى قصدت ان آمر رجلا يصلى بالناس اى الجمعة ثم احرق
على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعنى ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فآمر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه
لانه لم يتخلف عن الجمعة فى ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها
على عظم اثمهم خ عايشة رضا روى البخارى عنها لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اى اوصى
ابا بكر بالخلافة بعدى ان يقول القائلون اى كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اى او يتمنى
احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون يعنى تركت الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى ابى ان يكون
غيره خليفة ويدفع المؤمنون او يدفع الله ويابى المؤمنون اى واعتمادا على ان يدفع الله كون غير خليفة ويابى المؤمنون
غيره عنه وفيه فضيلة لابى بكر واخبار مما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رضا روى عشلم قال نظر رسول الله

فى بعض اسفاره الى امراة مسبية حبلى بباب فسطاط فسأل عنها فقالوا امة فلان فقال لعله يريد ان يلم بها اى
يطأها قالوا نعم فقال لقد هممت ان العنه اى صاحب الامة الحبلى ان يطأها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه
كيف بوزره وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا معنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعنى اذا وطئها
ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقرب بالنسب يكون موروثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف
يستخدمه وهو لا يحل له يعنى يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطى فان لم يقر به يبقى عبدا فكيف يستخدم ولده وهو
لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين المحظورين م جذامة بنت وهب رضا جذامة بضم الجيم و
بالذال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روته عن النبى عليه السلام حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث لقد
هممت ان انهى عن الغيلة وهو بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهى ترضع كان سبب قصده نهم خوف
ضرر الولد لان الاطباء يزعمون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك اى الجماع وقت ارضاع
المراة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عليه الصلوة والسلام

الباب السابع

خ سليمان بن صرد رضا روى البخارى عنه الآن نغزوهم ويغزوننا يعنى فى هذه
الساعة تبين من الله ان الظفر لنا عليهم الآن نحن نسير اليهم فالحين اجلى الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قال
الجوهرى اجلى يجلى لازما ومتعديا اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته نهم حيث كان كما قال الحمد لله
ق عايشة رضا اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اى جموع مجتمعة فما تعارف منها اى كل روح شارك الآخر
فى المعرفة بسبب ان الله عرف ذاته الارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها
بالصبر على حسب صفاته تعالى استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح فى الاجساد ائتلف اى الف قلبه قلب الآخر
وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اى كل روح لم يشارك الآخر فى المعرفة المذكورة اختلف اى قلبه قلب الآخر وان تقارب
جسداهما الائتلاف والاختلاف للقلوب كما قال تعالى لو انفقت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تخسبهم
جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت فى الاجساد ائتلفت و
اختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابى بن كعب
روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اى فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع
فى حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رضا روى عشلم الاستجمار توا بتشديد الواو يعنى الاستنجاء فرد وهو ثلثة
وروى الجمار توا وهو سبع وكذا المراد من التوا فى السعى والطواف والسعى بين الصفا والمروة توا والطواف توفا اذا استجمر
احدكم فليستجمر بتوفا ان قلت هذا مكرر وباول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رضا
اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتوتى الزكوة وتصوم
رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تميز او مفعول به واليه متعلق بسبيلا لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ فى تعريفه
العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احديها قلنا المراد به الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم

مئذ ان يكون كافرا قال لجبرائيل حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت انا صدقه جبريل اشارة الى انه كان عارفا به وسأله لاسماعهم او الى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهد اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال اى النبى ان تؤمن بالله وهو اعتقاد اذعان واحد قديم ازلى متصف بما يليق به من صفات الكمال ومنزه عن كل ما ينافيها وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة من نفاهم يكون كافرا ان تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابرهيم عليهم السلام والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الاخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه لان منزلة الاقدام ولهذا فضل فى معرفة الاقوام خير وشره بالجر بدل عن القدر وقال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اى الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده شاهد بعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده فى النسخ المصححة ولكنه مذكور فى صحيح مسلم وفى كثير من الروايات لعل الراوى تركها فى بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اى من وقت قيام القيمة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل يعنى كلانا فى عدم علمها سواء بل هو مختص بالله والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعنى من علاماتها ان يكثر السبى ويكتفى بالتسرى فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتانيثها باعتبار والنسمة اوليجوز اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها لانه دليل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غاية يوذن انحطاطه ورجعته ومعناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافى وهو الذى لا شئ فى رجله من نعل وغيره العراة جمع العارى العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون فى الدين كعجزهم فى السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعنى ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم فى العجز كالشاء يتطاولون فى البنيان اى حال كونهم يتفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعنى من جملة اماراتها ان يفوض الامارة الى الاجلاف فحينئذ ينعكس الزمان ويتذلل الاشراف ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال يوجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على رأى الشافعى وفضيلتها على رأى ابى حنيفه فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق ينصرف الى عمل غير النية الا يرى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شئ فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهى القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختيارى لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهى نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها

ما يكون تكليفية فجنس العبادات انما يعتد به بالنية والبعث هنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوى شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوى الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوى كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح الفائتة بلا تعيين لمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهو ترك الوطن الذى بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة الى مدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم وشعرى شعرى اى شعرى كامل والمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنا كالكبرى وكبر يصيبها او امرأة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة فى نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر قيس او تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه يعنى لا ثواب على هجرته م ابو ايوب رض روى عشر الايمان ومئزنية وجهنية وغفار واسجع ومن كان من بنى عبد الله قال القاضى المراد ببنى عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا لاضافة الى العزى موالى بتشديد الياء اى احبائى دون الناس يعنى انا المتولى امرهم دون غيرى فلا ينبغى لهم ان يكلوا شئا من امورهم الى غيرى والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا فى دين الله ورغبة فيما عنده بلا خوف حرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضى البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها وانما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اى قطعة يعنى بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة كلها لاهل الايمان وانما من جملة الدلائل عليها اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخارى وسبعون ورواية مسلم سبعون او ستون على الشك الحياء انقباض النفس من شئ وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفسانى وهو الذى خلقه الله فى النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس واياني وهو ما ينبع المؤمن من فعل المعاصى خوفا من الله وهذا القسم ما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحياء فى الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعى الى سائر الشعب لان الحيى يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصى فان قلت قد ينبع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقى خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة رض روى عشر الايمان يمان اى يمنى الالف فيه عوض من ياء النسبة والحكمة وهى عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة فى القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لامية يمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضى معنى نسبته الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهى من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون فى الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو ولو تأملوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشئ وقوى قيامه به نسب ذلك الشئ اليه الا ان يكون فى ذلك

نفى له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله م الايامى فى اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم فى ذلك الزمان لا كل اهل البيت فى كل احيان م ابن عباس رض الايم احق بنفسها من وليها اى فى اختيار الزوج لا فى العقد فانه مباشرة الى وليها لقوله لا نكاح الا بولى وفى لفظ الاحق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولى تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان يتزوج كفوا وامتنع الولى اجبر والبكر تستاذن فى نفسها واذنها صماتها اى سكوتها تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا تنكح الايم حتى تستامر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعط يا رسول الله ابا بكر فاعطى م سوره الاعرابى فقال الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اى احق وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت فى صحيح مسلم ان رسول الله م اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال م للغلام اتاذن لى ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن هنا عن الاعرابى اجيب بان الاعرابى كان قريب العهد بالجاهلية فاذم لو استاذنه ربما يسبق الى قلبه شئ يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه م اذ يوثرهم فى الاعطاء لو لم يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رض نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبى م سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبى م عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله فى الاعمال والاداء ق انس رض اتفقا على الرواية عنه البركة اى كثرة الخير فى نواصى الخيل اى فى ذواتهم قال الخطابى قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما جعلت البركة فى الخيل لانه يرجى حصول الجهاد الذى فيه خير الدنيا وخير الاخرة واما الحديث الآخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رض اتفقا على الرواية عنه البزاق فى المسجد خطيئة اى القاء البزاق فى ارض المسجد وجد وانه م احتاج اليه او لا بل يبزق فى ثوبه وكفارتها دفنها يعنى اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفن فى تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رض روى عشلم البيعان بتشديد الياء اى المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوى الحديث حجة للشافعى فى اثبات خيار المجلس فى البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة فى الحال فيكون البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعنى اذا وجب احدهما البيع بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت والاخر اشتريت فان صدقا اى فى صفة المبيع والثمن وبينا اى ما كان فيهما من عيب بورك لهما اى اعطى الله الزيادة فيما باخذ كل منهما فى بيعها وان كتما بعنى عيب المبيع والثمن وكذبا يعنى فى صفاتهما محقت اى ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رض روى البخارى عنه البينة اوحد فى ظهرك روى برفعها تقديره عليك البينة او الحد وبنصبها اى اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك بن سحماء

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اى فليحبسه مهما امكن ستر الفمه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه فى الباب الخامس فى حديث مالى اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اى اعط ورفعه على انه فاعل اى يكفيك الثلث او مبتدا محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل فى ماله شبهة فلا استغراق الثلث او كبير شئ من الراوى قاله لحيين قال فى مرضه فاتصدق بثلثى مالى قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث فى فالشطر على الوجوه المذكورة قال اى النبى م الحديث روى ان النبى على لسان قال لسعد اوصيت بالعشر فما زال يناقصه سعد حتى قال م اوصى بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله قيل انه من غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبى م فلما بشر رسول الله باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبى م ثمانية وستون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخارى بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روى بالصاد وبالسين ايضا معناها واحد وهو القرب يعنى الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد بالشفعة الماوردى اذم قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعته وروى ايضا الجار احق بشفعة احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعى على ان لا شفعة للجار بقوله م اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويكون ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث الشافعى على ان لا شفعة مزجة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة روى عشلم الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل تعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان ثبوته شاغل عن الذكر والفكر روى ان جارية دخلت على عايشة وفى رجلها جلاجل فقالت عايشة اخرجوا عنى مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود رض روى البخارى عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سبب لدخول النار فينبغى ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعنى اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد هى ثانية وروى بضم الخاء وسكون الدال وهى الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعنى الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة اى كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب فى الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روى انه كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى رض روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى م حديثان الحمد لله رب العالمين هى السبع المثانى سميت بها لكونها سبع آيات والام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى وكون قرائتها مثناة فى الصلوة اولان فيها الثناء على الله والمثانى جمع المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت

مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذى اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثانى من باب ذكر الشئ
بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روى انه م قال ما انزل الله فى التورية ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا
فى الفرقان مثل هذه السورة ق عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها المحى من فيح جهنم تمتمه فابردوها بالماء قال النووى
فابردوها بهزة وصل وبضم الراء ويقال بهزة قطع وكسر الراء وهى لغة والفصيحة هى الاولى جعل رسول الله
حرارة المحى من فيح جهنم اى من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة فى تشبيهها بحرارة جهنم فى العذاب
واذابة الجسد قال القاضى هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار ويعكس الحرارة الى داخل
البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام فى المحى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير فى فابردوها للمحى المعينة
المندرجة تحت الجنس عرف النبى م بالوحى ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للمعالج على سبيل التعميم فلا وجه
لتخصيصه بلاد ليل مع ان ارجاع الضمير الى المحى المعروفة للمنبى م غير مفيد اذا لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الاوجه
ان يقال الماء البارد ينفع المحموم فى الحميات الحارة شربا ووضعا على اطراف الماء للطافته تصل الى اماكن العلة فيدفع
حرارتها والمنكر عند الاطباء غسل بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين رضـ اتفقا على الرواية عنهما
الحياء خير كله لان مبداءه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران
بن حصين رضـ اتفقا على الرواية عنه الحياء لا ياتى الا بخير ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه وافعل مما
سبق م ابو موسى رضـ روى عشلم الخازن الامين الذى يعطى ما امر به اى امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اى نفس
الخازن بان لا يخون فيما اخذه والا يوذى الفقير فى اعطائه احد المتصدقين يعنى يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون
ثوابه مثل ثواب الآمر لا يقضيه كلام تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضـ روى
عشلم الخمر هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف وروى الكرمة والنخلة
وروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوى وهو التى من ماء العنب الذى غلا وقذف بالزبد
لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعنى يحرم الخمرين هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص
هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفى ما عداهما ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه الخير معقود فى نواصى الخيل تقدم بيانه
قريبا فى حديث البركة فى نواصى الخيل الى يوم القيمة اى الى قربه وفيه دليل على ان الجراد قائم الى ذلك الوقت ق ابو
هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر
فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال لها اى للخيل حبلها فى مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذى يرعى
فيه او روضة شك من الراوى فما اصابت فى طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذى يطول للدابة
لترعى ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات يعنى يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار
مواضع اصابتها ذلك الحبل الذى ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اى
عدت شرفا اراد به عدوها الى الغاية او شرفين كانت له آثارها اى مقدار آثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت

بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اى والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها
كان ذلك اى ما شربت منه يعنى مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب انما حصل له حين لم يقصد سقية ففى فضله
يكون اولى فهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اى استغناء وتعففا عن سوال الفرس عند الاحتياج اليه ثم لم
ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها اراد به ركوبها فى سبيل الله استدل به ابو حنيفه
على وجوب الزكوة فى الخيل واقله لما نعون بان المراد بحق الله فى رقابها الاحث اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك
لا يطلق عليه حق الله فى رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهى لذلك ستر ورجل ربطها تخمرا ورياء ونواء بكسر النون اى
معاداة لاهل الاسلام فهى لذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس
بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رضـ روى عشلم الدجال اعور العين
اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء يعنى كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعنى من ادخله الدجال فانه
بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخول الجنة فى الاخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله
النار فى الآخرة فان قيل ورد فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفى بعضها انه ممسوح العين يعنى ليس فى موضعها
اثر عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور اليمنى ولبعض اعور
اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما اعورا لان عور العين ان لا يكون سليمة الفصل
فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوى سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان
اوعكسه واقول لو كان راويها واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوى اليسرى حذيفة وراوى اليمنى عبد الله بن عمرو
على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة م ابن عمر رضـ روى عشلم الدنيا سجن المؤمن اى بالنسبة الى ما اعد له من النعيم
وجنة الكافر اى بالنسبة الى ما اعد من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه فى السجن والكافر
عكسه فهى له كالجنة حكى ان داود الطائى لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو رضـ روى مسلم عنه
الدنيا متاع يعنى ما فى الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المراة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون
امينة ومعينة على دينه ورواية القضاعى وخير متاعه م تميم الدارى رضـ قيل انه كان يختم القرآن فى ركعة ما رواه عن النبى عليه السلام
ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار
الاسلام لان النصيحة هى ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اى عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى
نصيحته تخلى الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحة تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه نصيحته
الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بحكمه والتسليم بمتشابهه وفى الحقيقة هذه النصايح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم
اطاعتهم فى المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة للمسلمين دفع الضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع
م ابو هريرة رضـ روى عشلم الذهب بالذهب اى يباع به وزنا بوزن اى حال كونها موزونين مثلا بمثل اى حال كونها
متساويين فى القدر الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اى على مقدار المبيع الآخر من جنسه او استزاد اى

في نسخ العين
منه ممسوحة
اليسرى م

طلب زيادة واخذه فهو ربا اى الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه فى الاثم سواء ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربًا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت يعنى خذ ومنه قولهم تحاهاوا قم اقراوا كتابيه يعنى كل واحد من عاقدى الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحل النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعنى هذا البيع ربا فى جميع الازمنة الا فى زمان حضورها وتقابضها والبر بالبر ربا الاهاء وهاء والشعير بالشعير ربا الاهاء وهاء والتمر بالتمر الاهاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الاهاء وهاء والذهب بالذهب ربا الاهاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهى زيادة احد البدلين على الآخر فى القدر اذا اتحدا فى الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهى بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا فى الجنس او اختلفا لان التقدير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رضه روى البخارى عنه الرؤيا الحسنة اى الصحيحة وهى بان يكون من الله لان الشيطان ويحتمل ان يراد بحسن ظاهرها كما قالوا من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحب ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدًا كذا قاله القاضى من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعنى من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقولهم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فما يتلقى بقبول حقيقة وتوقى من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة فى صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفى رواية من سبعين وكذا فى غيره مختلفة فى رواية ابن عباس من اربعين وفى رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضى الطبرى هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائى فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه الرؤيا الصالحة اى الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من النبى ﷺ عن رؤياه لانه رأى انبا بالرؤيا فى بدء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين جزءا وضعف الامام التوربشتى بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعى رضه اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا فى المحبوبة والحلم فى المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان فى ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملك يتقبل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلتبس عليه الشيطان ويخيل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه فى اليقظة فخ يكون ما راه حلما قال النووى الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التى توصل وتقطع معنى من المعانى وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها تقول من وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله اى قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه الرهن يركب بنفقته

ويشرب لبن الدر اى ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان يعنى اذا ارتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذنه الراهن فله ذلك حتى لو هلك المرهون بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذى يركب ويشرب النفقة يعنى نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنه ايكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال لا يجوز انتفاع المرتهن بركل منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعى ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عند التاءى على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هى التى فارقها زوجها والمسكين اراد به التاءى الكاسب لتحصيل مؤنتها كالمجاهد فى سبيل الله لان القيام بمصالحها انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس اليم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسبه اى النبى ﷺ قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعنى شك الراوى فى اندراج شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عند التشفر قطعة من العذاب ينفع اى التشفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم التابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد من منعه هذه الاشياء منع كمال التلذذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اى مقصوده من وجهه اى ما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار والغيرا لواجبة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الشوم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة فى المراة والفرس والدار فشوم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة بالذكر لان فيها يحصل الضرر الكثير الى صاحبها اولانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعترض بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص منه اى لا طيرة الا فى هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم فى ثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم فى صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض ولا منافاة م انس رضه روى عشم الشرب فى ثلثة انفاس كل نفس منها يكون فى خارج القدح لورود النهى عن التنفس فى الاناء امرء اى اكثر مرئيا فى المعدة واشفى اى من مرض يحصل بالشرب فى نفس واحد واشهى اى اكثر اشتهاء للشرب وابرء اى اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه الشفاء فى ثلثة فى شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه فى هذا الباب فى حديث ان كان فى شئ من ادويتكم خير ففى شرطة محجم الحاخر فان قلت المبتداء المعرف بالام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت فى غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائى على معنى ان الشفاء فى هذه الثلثة بلغ حدا كاد ان يعدم به فى غيرها وانا انهى امتى عن الكى انما نهى عنه الكى بعد بيانه فى حديث آخر ان فيه خيرًا لان فيه تعذيبًا بالنار فلا يركب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبى ﷺ كوا ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رضه روى البخارى عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعى لا شفعة فيما لا يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه

فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول اى بتيت فلا شفعة احتج به الشافعى على ان لا شفعة للجار لان المبتداء المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله م جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه الشمس والقمر يكوران يوم القيمة يعنى يلفان اومعناه يلف ضوؤها ويذهب اومعناه يسقطان من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازرى هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضى هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية ويكون الشونيز نافعا من كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض فى العين وغير ذلك مما ذكرت فى الطب الا السام اى الموت فانه داء لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رض روى عشتم الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غرقا فى الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما تهدم وصاحبين يموت تحته والشهيد فى سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقى من الشهيد الحكمى الى الحقيقى فان قيل الحديث يقتضى حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر اده عليه السلام قال الشهداء سبعة سوى القتل فى سبيل الله فذكر الاربعة المذكور وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة بجمع وقال النووى هذا الحديث مذكور فى الموطا صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فاوجب الجمع اقول يحمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تعالى زيادة فضل وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينهم وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص فى الثالثة اصبعا يعنى ضم اصبعه فى المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذى آلى فيه النبى ع م ابو هريرة رض روى عشتم الشيخ شاب فى حب اثنين فى حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسأم الانسان من دعاء الخير اى من طلب المال ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبى ع على امراة تبكى على صبى ميت لها فقال اتقى الله واصبرى فقالت وما تبالى انت على مصيبتى فلما ذهب ع قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل بوت صبيها فجاءت بابه لتستعذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعنى الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر لد م ابو هريرة روى عشتم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اى من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر يعنى اذا اجتنب المصلى والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شئ ما بينهن كذا قاله الشيخ التورپشتى والحميدى وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووى هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس مرادا لان سياق الاحاديث يأباه بل يعناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانها لا يكفرها التوبة

اوفضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكبائر ووقت اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن المراد بها الا تكفر قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يراد من الكبائر فى الآية الشرك جمعا باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جعل يوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا فتت الى كبيرة صاحبه صار كبائر ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال ادخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك يعنى هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهى المزدلفة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعنى جنة من النار لعظم اجره او من المعاصى لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوى رض الضيافة ثلثة ايام وجائزته يعنى زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام تكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اى بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اى يوقع المضيف فى الاثم بان يقتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يوذيه من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او طلى انه لا يكره اقامته فلا بأس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقريه به من الباب الثانى اى يطعمه قال احمد الضيافة واجبة فى هذه الثلث لقوله م فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروى على ان المضيف يراها واجبة عليه لكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعل هذا الحديث بعلة ق لكن راويه على ما صادفته فى صحيح مسلم ابو شريح الخزاعى والمروى عن ابى شريح العدوى حديث آخر خ اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه الطاعون رجز اى عذاب ارسل على طائفة من بنى اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم فى ساعة الف وسبعون كذا قيل م معنى الطاعون فى الباب الرابع فى حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رض اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة لكل مسلم اى سبب لكون الميت منه شهيدا م معبر عبد الله رض روى عشتم الطعام بالطعام يعنى مع احدهما بالاخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعام ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث اخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعرى رض قيل ما رواه عن النبى ع سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل به اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهنا معنى المصدر م شطر الايمان يعنى ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطرا للايمان الكامل وقال النووى المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلاتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التى اقوى شرايطها كالشطر منها ولا يلزم فى الشطران يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله يملأن روى بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكر اى يملأ ما بين

السموات والارض هذا شك من الراوى اى يملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه
يملأ ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله وان من شئ الا يسبح بحمده والصلوة نور يعنى يكون نورا لصاحبها
فى القبر او فى يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم ومعناه الصلوة نور
يستضاء به فى ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اى حجة على صدق
صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح فى سبيل الله ومعناه يكون شاهدة للمتصدق يوم
القيمة على اداء ما عليه او يكون علامة لايستدل بها على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء يعنى الصبر المحمود
فى الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونها شاقا على الاكثر كان الاسلام قائما
فى حقه ضياء وفى حق الصلوة نورا والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه بذلك لان الصوم حبس النفس
عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذى هو الحبس اظهر ركنيه فكانه هو المعدى فى هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان
وهى الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اى دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اى دليل على سوء حالك ان تعمل به
كل الناس يغدو فبايع نفسه اى فمنهم من يغدو فبايع فالمبتدء بحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اى مهلكها وهو خبر آخر
او بدل من فبايع يعنى كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح استحق بعمله عوضا فكانه بايع نفسه به فان عمل خيرا
يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها ويقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله
فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشترى فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون
معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الظلم
ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد كما فسرت بها فى قوله تعالى من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعنى الظلم
سبب لشدايد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقى فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم فى الظلمة فلا يهتدى الى
السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه رقم المصنف
بعلامة ق لكن العبارة فى صحيح مسلم كالكلب يقئ ثم يعود فى قيئه الحديث يدل على ان الرجوع فى الهبة ممنوع عنه مطلقا
لتشبيهه بشئ متنفر عنه جدا وبه عمل الشافعى الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جايز عنده
لما روى انه ص قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب
للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب فى قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف
فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رضه روى عشلم العبادة فى الهرج اى فى وقت الفتن
واختلاط امور الناس كهجرة الى اى فى كثرة الثواب او يقال المراد هجرة الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك
فكذا العابد فى الهرج قليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعنى اتلاف البهيمة هدر لا ضمان
على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد تفريط اما اذا وجد كما فى صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها
او سايقا فيضمان على التفصيل المذكور فى الفقه والبئر جبار يعنى اذا وقع فى البئر شئ فتلف لا ضمان على حافرها

هذا

هذا اذا حفرها فى ملكه او فى فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها فى الطريق او فى ملك الغير بغير اذنه
فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم فى حفره كالحكم فى حفر البئر وفى الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن
والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه ذكر بعد ما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه ففيه الخمس ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اى من الصغائر والحج المبرور وهو الذى لا
يخالطه شئ من المأثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه العمرى جايزة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى فى هذا الحديث بمعنى
المفعول اى ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه فى الباب الاول فى حديث من اعمر عمرى
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله م من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت
اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم
برايحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله م غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على
انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم
اى بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد بالواجب الاصطلاحى والا كان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه
لا للاحتراز عن غيره وان يستن اى يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد
وهذا العطف وما قبله شعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء
بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اى الكبر فى الفدادين بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهى البقرة التى يحرث بها
والمراد اصحاب الفدادين وروى بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال
ولصاحب الحمار حمار قال التورپشتى روى التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعى الفدادون بالتشديد هم الذين
يعلو اصواتهم فى زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اى اهل البادية والسكينة فى اهل
الغنم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهى السنة القديمة التى اختارها الانبياء واول من
امر بها ابرهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن وانقضت عليها الشرايع وكانها اشرعت
فطروا عليها كذا قاله القاضى وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعنى توابعه ولوازمه وقال النووى هذا الكلام
وان كان يقتضى حصر السنة فيها لكنه ليس مرادا لما روى ان النبى م قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة
خمسا اخرى وهى المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك واقول هذا القدر من البيان
غير واف لانه لا ينفى حكم القاعدة المقررة فى علم المعانى من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر
لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة فى قوله م الفطرة خمس السنة المتعلقة باذالة ما هو زايد متصل بالبدن الختان
وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعى انه واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر متميز به من المسلم والحديث
حجة عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب

اى قطعه قال النووى المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اى قطعها والمستحب فيه
ان يبداء باليدين قبل الرجلين فيبداء بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى
اليسرى فيبداء بخنصرها ثم ببنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبداء بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى
كذا قال النووى ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للزاينة الكريهة
قال النووى لنتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعى كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى
على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا فى قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد
ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التى ليس للراى فيه مدخل وكان كالمرفوع خ عبد الله بن
عمرو رضه روى البخارى عند الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا فى العرب
وعقوق الوالدين اى قطع صلتهما مأخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع
عصا الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس اى الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها
تغمس صاحبها فى الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى حصر الكبائر فى هذه الاربعة لكنه ليس مرادا لوجود الكبائر غير
هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعنى اكبر الكبائر وليس المراد بان الاربعة المذكورة فى الحديث اكبر مجموع
الكبائر بل مراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذى هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال فى الكبيرة روى على بن عباس
انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائنى وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء
كان نهى تحريم او تنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية
لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبوع للصلوة والسلام اثبته فيكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه
الله بغضبا ولعنة او عذابا ونحوها فهو كبير وبه اخذ الجبور وكذا قال القاضى عياض وقال الامام الواحدى الذنب
لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يضفه الشارع به او انما لم يلزم بينهما بيان اى نوع من انواع الذنب صغير واى
نوع كبير ليجتنب العبد عن كل ذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب فى كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء
ان الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت
صغيرة الا الكفر فانه لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء فى هذا
الكشف اكثرى لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت على الاضافة
يكون دورا على ان هذا البيان لم يرو الظاهر انه لا ثبت فى الصحيحين ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا
كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا ما يورث التنفير فكيف يحصل التبشير
م ابو ذر رضه روى عشلم الكلب الاسود شيطانا سمى شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا لكثرتها
نعاسا ومن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة
يعنى يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم

وبعدها

وبعدها همزة من المن اى مما من الله على عباده واعطاه او معناه هى شبيهة بالمن النازل من السماء فى حصولها بلا
تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حادا فمجرد مائه شفاء وان
كان باردا فمخلوطه والظاهر ان مجرده شفاء لاندرم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روى عن ابى هريرة انه قال عصرت
ثلثة اكؤ وجعلت ماءها فى قارورة فكحلت معه جارية لى فبرأت باذن الله وقال النووى رأينا فى زماننا اعمى
كحل عينيه بمائها مجردا فشفى وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه الذى يخنق بضم العين اى فى الدنيا
نفسه يخنقها فى النار اى يعذب فى الاخرة بمثل ما فعله والذى يطعنها بضم العين اى فى الدنيا يطعنها فى النار م
انس رضه روى عشلم المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اى يكون سادات والعرب تصف السادات بطول
العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاء فى
عنق من الناس اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال
اليه عنقه والناس حين يكونون فى الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يوذن لهم فى دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد
اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه انا وصل العرق الى
افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين فى الحقيقة لئلا يناله ذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة يعنى اشدهم اسراعا
الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رضه روى عشلم المؤمن اخو المؤمن اى فى الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون
اخوة فينبغى ان يعاشروا معاشرتهم فى التعاب والتعافى والاجتناب عن التعافى د ابو هريرة رضه روى سلم عنه
المؤمن القوى وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووى هو من له صدق رغبة
فى امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوى من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير
والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير يعنى فى كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما فى
الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة من الله فى افعالك
النافعة لك فى الاخرة ولا تعجز اى عما ينفعك وان اصابك شئ فلا تقل لو انى فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله
وما شآء فعل فان لو اى استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعنى اذا من عملا ما من استعمالها على وجه
التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقولهم لو انى استقبلت من امرى الحديث من هذا القبيل
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعنى المؤمن لا يتقوى فى امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى بعضه وفيه حث على التعاضد ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنهما قال الاضاف النبى صلعم ضيف كافر فامر مريم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر لها باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع
شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر باخرى فلم يستتمها فقال المؤمن يأكل فى معى واحد
والكافر يأكل فى سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل فى حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم
قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة وكانه يأكل فى معى واحد والكافر لشدة حرصه يأكل فى امعاء والمراد

فى غير الامم

من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته اولان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المراة وقيل معناه ان المؤمن يسمى الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ ما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة روى مسلم المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع التسفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم منجهة انه حامل للكتاب وامين ومؤد يدالي المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القران على ذلك القارئ شاق يقال شق علي الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر لاجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة وقالت يا رسول الله ان لي جارة ضرة فهل علي جناح ان تشبع من زوجي بما لم يعطني فقال المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اي مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكمه كمين اخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي ﷺ حين هاجر قيل ظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد بيان ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه رم اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة شبههما احدى اللابتين بعير لنتوء وسطها قال الجوهري يقال للناقي النصل في وسطه عير ولم ترتفع القدم في ظهرها عير والاية الاخرى بثور اي ثور الوحش لاستناعها على التصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به ففيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله من اعطاء مرتبة الفايزين بالعذاب وعند الملائكة والناس من دعائهم له واللعنة اذا اوقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي

يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولا يكفر به هذه الخطية وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال الصلوات الخمس كفارات لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما يغفرها الله بمشيته او بشفاعة النبي ويدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني اذا كان واحد منهم كاملا يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغير نقضه الا اذا نقض مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد في اخفر مسلما اي نقض عهده واما نه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فيجوز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي ولك ولائي لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن من معتقه في ان يرتبط عند غيره بولائه لا ياذن له عادة وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمتعلمين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا في مدة حياته م وقيل عام ولا يثبت احد على لاوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي شدائدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر على لاوائها المدينة خ انس رضه روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء واذا ضمت الراء يكون لازما ومتعديا من الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي عليه السلام لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لشبوت التقارب بين قلوبهم وربما يؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رضه ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رضه روى مسلم عنهما المستبان اي اللذان سب كل منهما الاخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا لان السباب وهو مبتدا خبره فعلى البادي اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بالا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للساب يا ظالم يا جاف ولا يكون آثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك

الله عليها فيقوم بحقها فيميز خيرا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل
وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يجعل عليها الرحل فهي فاعلة
بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الخيار في زمن المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار المأوى بالهجرة والاشرار
ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رضه روى عشلم النجوم امنة
للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل
يعني انها سبب لامن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كالسجل وجوز ان
يكون امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله وانا امنة لاصحابي من قبيل قولهم تخان ابرهيم كان امة قانتا فاذا
ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى
امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من اخر الليل
وبه عمل الشافعي في احد اقواله في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ ق عايشة رضة اتفقا على الرواية عنها قالت لما
اردت ان اشتري بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء له فقال لي اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل
به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا لا نم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز
اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
قال عبد الله بن زمعة ولد على فراشي ابي ولدا فادعى عتبة انه ابنه فقال م الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر
قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب
لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لاخر يقال لفلان حجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رضة اتفقا على الرواية عنه
لكن الراوي عن رسول الله حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة
منفقة للسلعة مصدر بمعنى سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف ومحقة للكسب مصدر ميمي ايضا بمعنى سبب
لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف بلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الآجل
او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اليمين على
المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رضه
روى عشلم اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف غيره على شئ ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشئ
سواء كان متبرعا في يمينه او بقضاء يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي
اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وحمل الحديث
على هذا وهذا اذا استحلف القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له
الزام الحلف بالطلاق فصل م ابو هريرة رضه روى عشلم ايما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح

لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما وبرئ البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان
يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بعني في بعني اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء على البادي حتى يعتدي المظلوم
بعني اذا تجاوز المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الاخر اثما ايضا باعتدائه
قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيما قالا لا مضاف اخر اي
لوم ما قالا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب
الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق البراء
بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله
اي مصداق هذا الحكم قول الله يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباء في المسببة
والمراد بكلمة الشهادة وتثبيتهم بها في الدنيا هو ان لا تزلزلوا عنه اذا افتتنوا وفي الآخرة ان لا يسكتوا حين سئلوا في القبر
عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون
من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واعراضهم وامولهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر
وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى
الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله لان فضل على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الميت يعذب م جابر رضه روى عشلم الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام والكفر يوضحه
الحديث الآتي بعده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اي في الخلافة سلمهم
تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في
اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول كانوا من قريش وكذا في الكفر لان اول من رد
دعوته وكفر به كان منهم فكانوا قدوة في الحالتين لمسلمي الناس وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط
الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون
في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة
الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج بريافة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن
بالمقاسات والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية
يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من
خير الناس من فيه التبعيض او زائدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه الاسلام
يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية الاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما من كانوا يكرهون الاسلام كراهية شديدة فلما
دخلوا فيه اخلصوا فصاروا اخيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اياها اعانه

ما يتحرم فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المرة
سبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة
ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله الخ خلص
بكل عضو منه اى بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من
اعتق رقبة م جرير رضـ روى مسلم ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اى فر اعلم انما للشرط مبتدأ وما
مزيدة للتاكيد وابق خبر لا صفة عبد لان للمبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة
اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق وعجوزان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام بمعنى
الحرمة يعني يخرج الابق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبة الجاني على اباقه ويروى
ابق من مواليه فقد كفر اى كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضـ روى مسلم ايما قرية اتيتموها واقمتم
فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما أو وجفتم عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني
ما اخذتم منهم يكون فيما مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا فان بجاف خيل ومحاربة
فان خمسه لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ورسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحديث
يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه خ عروة روى البخاري رضـ ايما مسلم
شهد له اربعة نفر اى رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اى الراوي فقلنا واثنان قال اى الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اى عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله
الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن بدل على انهم لم يقولوا
ثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار
فصل خ ابن عباس رضـ روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد
الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اى ماله الذي ينفعه ما قدم اى تصدق ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه و
يحاسب عليه مورثه م جابر رضـ روى مسلم ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني بشتريه بدرهم يعني جديا اسك اى صغير
الاذن خلقة ويقال سكا اللقى اذنه اذا كذا قاله الجوهري هذا تفسير من الراوي سيتا فتناوله اى النبي م ذلك الجدي
فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اى لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اى النبي م تحبون انه لكم قالوا والله لو
كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اى كونه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من
هذا عليكم اى من هوان الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض كل ما الهاك عن مولاك فهو
دنياك م عقبة بن عامر رضـ روى مسلم ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم
واد بالمدينة اى متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها خصها بالذكر لكون كل منها اقرب المواضع التي
تقام فيها اسواق الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا

في غير اثم اى لا يكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله يحب
ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخ شيخي يرد الله يضجعه
وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا
شك من الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اى هما خير له من الناقتين وثلث اى ثلث آيات يقرأ هما خير من ثلث
اى من ثلث نوق واربع اى اربع آيات يقرأ هما خير من اربع اى اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعني واكثر
من اربع آيات يقرأ هما خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي
وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير من ثلث نوق
ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما قال على المسلم ذلك على وفق
ما يعتقده ويبتغيه المخاطب والا فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضـ روى مسلم ايكم يذكر حين يطلع
الفجر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قاله اى النبي م الحديث
لما تذاكروا ليلة القدر عنده يعني انها يكون في اواخر الشهر لان القرآنا يكون كذلك في العشر الاخير فصل
خ انس رضـ روى البخاري عنه اى رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع
التفسير السابق كلام المصنف والراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اى النبي م ارايتم
اى اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا
اعاذنا الله من ذلك اى من اسلامه مخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا
شرنا وابن شرنا وانتقصوه اى نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اى يعيبه فقال اى عبد الله
بن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خباثة اليهود وشدة
تعصبهم م ابن عباس رضـ روى مسلم اى واد هذا قالوا وادي الازرق وهو واد بين الحرمين قال كاني انظر
الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ولها جوار بضم الجيم وبالهمزة يقال جاز الرجل اى تضرع
بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اى النبي م على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف
جبل قرب الجحفة فقال اى ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة
اى كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير غلبة بضم الغين المعجمة
وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو يلبي فان قلت كيف راها النبي م يجتان وهما في الآخرة قلت جوابه
عرف مما سبق في الباب السادس في حديث لقد رأيتني في الحجر فصل ق مالك بن بحينة رضـ اتفقا
على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة
وبجينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله آه الصحيح اربعا اه الصحيح اربعا بفتح الهمزة و
المد فيها استفهام على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح

ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووى المعنى انصلى فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد
الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابوهريرة رض روى عشلم اتدرون
ما الغيبة بالكسر يعنى اتدرون جواب هذا السئوال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعنى الغيبة
ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت ان كان فى اخى ما اقول يعنى قال بعضهم اخبرنى
يا رسول الله ان كان اخى بوصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول
فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهرى يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعل ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وفتحها اذا تحير قالوا
الغيبة مباحة فى مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمنى كذا وكذا ومنها ان يقول
لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشرع ومنها الاخبار
بالعيب عند المشاورة فى مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرف المشترى ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من
الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون شتهرا بذلك العيب فيكون كالقب كالاعمى والاعرج م ابوهريرة رض روى
عشلم اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمى به فى النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى اى سقط
عبر عن الماضى بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة فى النار الآن وهو اسم للوقت الذى انت فيه وهو ظرف
غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام المتعريف لانه ليس له ما يشركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن
قال اى النبى م الحديث حتى سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابى مات فى ذلك
الوقت يهودى عمره كان سبعين سنة فذلك قولهم الآن انتهى الى قعرها لكن لا وجه ان يكون الوجبة حقيقية ويسمع
الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبى م عقرها وفى قولهم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة
عليه م ابوهريرة رض روى عشلم على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان
المذكور فى صحيح مسلم وجامع الترمذى وكتاب الحميدى وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان
من يسأل عن الجنس وبا عن الوصف وهنا بين النبى عليه السلام بوصفه الذى لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس
من امتى هذا بيان لمفلس امته فى الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من يأتى يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتى
قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كما فى قوله قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى
على بناء المجهول هذا من حسناته اى المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان
يقضى ما عليه من الحقوق اخذ من خطاياهم اى خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء لاوزا
فاوثانى فى قوله تعالا ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح فى النار خ عمر رض روى البخارى عنه هذا اخر الحديث السابق
فى اوايل هذا الباب من ان جبرئيل جاء النبى م فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدرى من السائل
قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل فى صورة بشر باذن الله اتاكم استيناف اى اتى
مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعنى عازما تعليمكم المراد به تشبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبلا انما حال عن الله العلم

الى الله ورسوله مع قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة التعلم عند شيخه ان يستنطقه والا يبادر
بالجواب بما تصور ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها
وفى الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عُسر وعُسُر ويُسر ويُسُر قلنا
نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل ارادهم ومن بعدهم من
المسلمين قلنا نعم قال والذى نفس محمد بيده انى لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم يبين من اول الامر
كونهم نصف اهل الجنة قلت لان فى الترقى من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكريرا التبشير وحملا اياهم على تجديد
الشكر وتكثيره ثم اذهم ترقى فى حديث اخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه
الامة منها ثمانون وانا هو تفضل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به النبى م فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة
لسماعهم من النبى عليه السلام ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازالهم استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعنى
كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعنى بؤمنة وما انتم فى اهل الشرك الا كالشعرة وهى بفتح العين
معروفة البيضاء فى جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء فى جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة ق عمر رض
اتفقا على الرواية عنا ترون هذه المرارة طارحة ولدها فى النار قلنا لا فقال لله ارحم بعباده من هذه المرأة
بولدها قاله حين راى امراة من السبى تسعى اذا وجدت كذا وقع فى النسخ المصححة ولكن صوابه اذ وجدت لان اذ المفاجأة
يدخل الفعل واذا للفاجأة يدخل الاسم والمذكور فى صحيح مسلم اذ وجدت صبيا فى السبى اخذته فالزقته ببطنها اى الصقته
فارضعته م ابوهريرة رض روى عشلم اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا
واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قالوا لما نزلت لله ما فى السموات وما فى الارض وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه
يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اى هى الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك
هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الآية فى حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون فى سياق الآية يعنى ان تظهروا ما فى
انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصى المخفية فى النفوس قيل يكون محاسبة
الله اياهم بها فى الاخرة وقيل يكون فى الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام فى ان الاية منسوخة او معمولة فى الثانى
فى حديث ان الله تجاوز عن امتى خ ام سلمة رض روى البخارى عنها اتريدين ان تدخلى الشيطان بيتا اخرجى الله
منه اى اكراما لابى سلمة بصحبة اسلامه وحسن هجرته قالوا لامراة جاءت تستعد اى تعين ام سلمة على البكاء على ابى
سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصيته من فيه ذكر السبب وارادة المسبب انما جعل عائشة سببا
للمعصية لانها يؤدى الى غلبة البكاء وهى يؤدى الى صدور كلمة غير مرضية ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت جاءت امراة رفاعة الى النبى م فقالت كنت عند رفاعة فطلقنى ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير
فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين ان ترجعى الى رفاعة
لا اى لا يحل لك الرجوع حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك وهى تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها الذة

بلذة العسل اورده ها بالتاء على ارادة قطعة وفى تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة
فقط كافية فى الحل وعن الحسن البصرى ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة يحصل به والجمهور على خلافه
وفى الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطئ النائمة لا يحلل
لانها لم تحس اللذة قاله الاسراءة رفاعة القرظى رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظى بضم القاف وفتح
الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه قال اهدى النبى ﷺ للاسلام جبة
حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال ﷺ اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة خير منها
والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف
بوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرنى انما استعمل
ارايت فى ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة
ومزينة وجهينة التى كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بنى تميم وبنى عامر واسد بفتح الهمزة والسين
وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف لما بها وخسروا
همزة الاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بنى تميم والقبائل التى بعدها يعنى ان تلك الاربعة المفضولة
فى زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التى هى فاضلة وسادات فى زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت
قال اى الاقرع بن حابس نعم قال اى النبى ﷺ فوالذى نفسى بيده انهم اى قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم
مسلمين لا خير منهم اى من بنى تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم فى الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان
على صناديد القريش الام فى لا خير للابتداء انى بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا بالاسلام ص
للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انا قابعك سراق جمع سارق المجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة
وجهينة وهذه الاسماء لا تنصرف ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله التمر اى لم يجئ بوصول
افة سماوية ﷺ مستحل اصله باحذف الالف من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه فى الباب السادس
فى حديث ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جايحة در ابو امامة رض روى مسلم قال اتى النبى ﷺ رجل فقال يا رسول
الله انى اصبت حدا يعنى ذنبا هو سبب للحد فاقم على فسكت النبى ﷺ ثم عاد فسكت ﷺ وقال ثالثة فاقيمت الصلوة
فلما انصرف النبى ﷺ تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقم فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد
توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اى النبى ﷺ ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على مقدر اى
همزة الاستفهام يعنى ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك
هذا شك من الراوى فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم
يتبين سببه عند الحاكم ولم يستفسر النبى ﷺ اياه للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك فى زعمك
وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة فى سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فغفوريته يكون بحسن الندامة

عليه

عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد ومما يقرر ريبتى ان ما قاله الشارح احتمال يحتمل ان يكون
سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبى ﷺ يبقى بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمر بن عمرو
وكان يبيع التمر فقال لامراته فى البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصاح فاذا هما فجاء رسول الله
باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن فقال الرجل الى هذه يا رسول الله
قال لمن عمل بها من امتى والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل فى طرفى النهار الصبح والظهر والعصر وفى قوله زلفا
من الليل اى ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبى ﷺ ذات ليلة صلوة العشاء
وكان قويا ثم انصرف فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى
مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اى فى تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعنى كل نفس
موجودة فى هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس فى الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك
الليلة احتج به هنا من قال الخضر ﷺ ميت والجمهور على انه حى واولوا الحديث بان الخضر كان فى ذلك الوقت على البحر
وضعف هذا التاويل بان الارض تتناول البر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص
من هذا الحديث ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ماتت امى وعليها صوم نذر
افاصوم عنها فقال ﷺ ارايت لو كان على امك دين ففضيتيه اكان يؤدى عنها اى ذلك الدين عن انك قالت نعم قال فصومى
عن امك وفيه دلالة على جواز القياس فى الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث
من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس
مرات هل يبقى من درنه اى وسخ من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شئ تنازع الفعلان فى هذا المرفوع فجاز ان يكون
فاعلا لكل منهما على اختلاف للذهبين قال فذلك اى النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعنى
الصغائر منها ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعها وبروى ثم فاركع ركعتين
وتجوز فيهما بتشديد الواو اى خففهما اداهما قاله السليك على وزن التصغير الغطفانى حين جاء يوم
الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلى تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العصر فسلم فى ركعتين فقام
فاتكأ على خشبة فى المسجد كانه غضبان وفى القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله
اقصرت الصلوة ام نسيت قال ﷺ كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل ﷺ على الناس فقال اصدق
ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقى من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن
خبر صادق لاستحالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما
يتنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان انساء من الله لانه لو كان
مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشئ يستلزم عدم الشعور به

فيكون ذكرا للملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة من يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي م انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذو اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله م كل ذلك لم يكن فكيف يظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي م وذلك لا يُجلل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومئوا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يكون الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما واجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قد الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف رجع عليه السلام قلنا رجوعه كان بتذكره م لا بقولهم ق كعب بن عجرة رض اتفقا على الرواية عنه بضم العين وسكون الجيم ابو محمد ذيك هوام راسك قلت نعم قال فاحلق وصُم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اى اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اى موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة خلافا للشافعي لا ادري باي ذلك بدا هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عليه السلام هذه الاجزئة ولا اعرف بايها بدا في الذكر قاله لما زمن الحديبية حين راه النبي م محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي فنزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رض روى عشلم ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلث ايات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلث ايات يقرا احدكم في صلاته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب القران واي طلبه خير مما يطلبونه خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرا ثلث القران في ليلة قال الراوي لما قال النبي م هذا الحديث قالوا اينا نطيق ذلك يا رسول الله فقال م قل هو الله احد الى اخر السورة يعدل ثلث القران تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزا القران ثلثة اجزوء م سعد بن ابي وقاص رض روى عشلم ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فساله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي م يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصداق قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء **فصل** ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية انذاعور وانه يجئ بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب العذاب وانى انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رض روى عشلم الا اخبرك باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي رض اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله اتت اليه فسالت

خادما يعينها وكانت اشتكى يدها من ادارة الرحى فقال لها الا اخبرك ما هو خير لك منه اى مما سالت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قالت لفاطمة حين سالت خادما احب النبي لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رض روى البخاري عنه قال عُدنا مع رسول الله رجلا محموما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشد حرارة من هذا فقال م الا اخبركم باشد حرارة منه يوم القيمة هذيك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اى الراجعين المنصرفين من القفا المشار اليها كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذا ان على ان يكون خبر مبتدا محذوف اى هو هذا ان الى هنا كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا يخطا وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه فيأول بانهما كانا منافقين وان كانا ظاهرا الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا لطيفا ق خارجة بن وهب الخزاعي اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه ستة احاديث في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني يستضعف الناس ويحتقرونه وروى بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى ويقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الغضوب بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رض روى عشلم الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف قبل ان يُسالها على بنا المجهول اى قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث خير امتي القرن الذي بُعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه من النبي م اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والاخر لمسلم قال بينما رسول الله في المسجد اذا قبل ثلثة نفر فراى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال م الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اى التجا اليه فاواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الاخر فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا من مزاحمة وحياء من النبي م وجاءته فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة رض روى عشلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا يمحوها كناية عن غفرانها والمراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني باتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون بعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء اذى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاشكال فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اي اهم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الا استحيي من

يستحي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر وشهادة الزور يعني انها من اكبر الكبائر ايضا انما افردها بالذكر ثلث مرات وتكرار الامر بها اهتماما بشانها وتغييرا هيئته عند ذكرها يدل عليه وذلك لانها اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي النبي صلعم جملة الاوقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتب متفاوتة كفاسده الاترى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رض روى عشلم الا انبئكم ما العضة بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضة هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وههنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضة الفاحش غليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون المخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبل الا بان بتقدير قبله مضاف اي نميمة القالة فيكون صفة النميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رض اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه وغيره ان سماه فكنى بدليل ما روى ان الراوي قال سمعت النبي صلعم جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال القاضي قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص انما اولياء الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي رضهم زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للسببية اي اصلها بصلتها والاحشاء اليهم وروي بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو سعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسيري لمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا راسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي صلعم وابوا عن اجابة الحق م عقبة بن عامر رض روى عشلم الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتناد بشانه الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر لما قراه واعدوا لهم ما استطعتم وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية ق المسور بن مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته

الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح ياء المضارعة ما رابها قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهها ابنتي فانا اكرهه ويوذيني ما اذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن ابيها النبي صلعم ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عايشة رض كانت ازواج النبي عليه السلام عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما راها قال مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله سالتها عما سارها قالت ما كنت افشي سر رسول الله فلما توفي صلعم استخبرتها عنه فقالت حين سارني في المرة الاولى اخبرني ان جبريل كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا اراى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في المرة الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قالت لها هذا قول المص وفي الحديث معجزة للنبي صلعم حيث اخبر في حياته عن لحوق ابنته به وصار كما قال ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي عليه السلام لما مات ابنه ابرهيم فقال له الناس تبكي يا رسول الله فقال الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبون نبي الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرها والله تراني منها وزاد رفعتي وخابوا فيما طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم كمكان محمد ويقبلون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا (بفتح الفاء) وامره عصينا وانا محمد اي كثير الحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة رض روى عشلم الا رجل يا تينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو ابتداء جعل الله محي يوم القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فاتنا بخبر القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لنا ولا يقبلوا علي فلما اتيتهم رايت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني من فضل عباءته فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة العيون لكشف حال العدو م جابر رض روى عشلم الا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الشيب في النهار والبكر بطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رض روى البخاري عنه الا من كان حالفا فليحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رض روى عشلم الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهيكم للسجود لها ولاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهيكم

عن ذلك وهو اشارة الى مصدر يتخذوا **فصل** ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه الم اخبر
على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس
عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينيك حظا اى من النوم ولنفسك حظا اى من الطعام والاهلك حظا
اى من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى يقطع قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل
ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اى ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت
ذلك اى الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اى غارت ونفهت بالنون وبكسر الفاء اى اعيت وكلت
نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله لا صام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفه ومالك
والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول
على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي **در** عقبة بن عامر رضه روى
مسلم الم تر هذه كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم توجد آيات
كلهن تعويذ غيرهما تين السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على
انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما ليسا منه **م** ابو هريرة رضه روى مسلم الم تروا الانسان اذا
مات شخص بصره اى ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اى روحه تقدم البيان عليه في
الباب الثاني ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الم تري بسكون الياء خطاب
لعايشة اصله ترئين فاعل ان قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة
وهي الاساس اى عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت
يا رسول الله الا ترد ها على قواعد ابراهيم قال اى النبي م لولا حدثان قومك وهو بكسر الغاء يعني لولا قرب
عهدهم بالكفر لفعلت اى لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم
ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي م يتقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكى ان البيت لما
احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا
علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى فقال ابن عباس اري ان يصلح ما وهى وتدعها على ما بنعث عليها
النبي م فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني سعت عايشة ان النبي
عليه السلام قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه
من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق واست اخاف
الناس فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين فكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما
قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل الزبير فاجابه بانا لسنا في قليع ابن الزبير
في شيء فانقض البيت واجعله كالاول في الطول والبناء ففعل واستمر الى الآن على ذلك حكى ان هرون الرشيد

سأل

سأل مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابرهيم فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة
للملوك تذهب هيبتها من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة ق ابو بكر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال لما هجرت مع النبي عليه السلام من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام م في
ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرايت راعي غنم فحلبت منه لبنا فضيت عليه الماء فلما استيقظ م
شرب منه فقال الم يان للرحيل يقال اتى يأتي أنيا اى حان يعني لم يجئ وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى
الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله م فساخ فرسه في
الارض اى دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله ما القى احدا الا رددته فدعا رسول
الله م فنجى فقدمنا المدينة قاله بعد خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله قد اذن له في الهجرة فكانوا
اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فراى النبي م يهودي يوما
على اطم من آطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فابادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى
النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله كانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات
الوداع وجب الشكر علينا ما دعي لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت
من شهر ربيع الاول **فصل** ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب
اهل الدثور اى الاغنياء بالدرجات العلى فقال م ماذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق
فقال افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اى في الثواب وتسبقون به من بعدكم اى تسبقون بما شاكلكم الذين لا يقولون
هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معنى
الاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى منه وهو ما قبل المستثنى منه لقوله م مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد
من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقة
وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين
لا يكون افضل من الآخر فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون احد ان قدر انه
من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقة افضل من الفقراء المحالة وان قدر انه من الفقراء
لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل
بيان لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اى عقبها ثلثا
وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر اراد كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اى سابغا في شكر ربي قالته حين قيل له اى قالت عايشة للنبي عليه السلم
حين رات ان قد صار تورم من القيام في الصلوة اكلف هذا اى اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر
لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر **م** عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضه روى مسلم قيل لما رواه عن النبي م خمسة وعشرون

حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليها افلا تتقي الله في هذه البهيمة اى في تقصيرك
في حقها التي ملكك الله اياها فانها تشكو الي انك تجيعه وتدئبه يقال دأبه بهزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير
الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قال لرجل من الانصار حين دخل حايط يعني حريبه فاذا فيه جمل فلما رآه
جرجر اى صوت وذرفت عيناه اى جرى دمع عينيه قيل اتاه النبي ﷺ فمسح ظهره الى سنامه واصل ذفرى حتى سكن
وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا في ابلة الضمير
راجع الى الزامي اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها والبانها يعني تجدون بعضها وتشربون منه قاله
لنضر من عكل او عرينة شك من المصنف تقدم بيانه في اول الباب الخامس **فصل** ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال ﷺ أليس الذي امشاه
على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره سلم وقال الشراح كان سؤال السائل عند
نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الآية لا تناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا
يفهم منه المشي بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان
المشي يكون كذلك باستصحاب الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال تحدث اصحاب النبي ﷺ عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق وودوا ان يدعو عليه النبي ﷺ فقال اليس يشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا تفسير من المصنف لضمير يشهد ذكر في جامع الاصول
مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما
قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير فيه للشان لا آله الا الله واني رسول الله فيحرم
النار او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول الخ لي ههنا اشتباه واندفاعه اما الاول فبان يقال ان
اريد بالشهادة في قولهم لا يشهد احد الى اخره ما يكون عن لسان فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك
الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع هذا الكلام
دفعا لهم لان دعواهم ان ما كالم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم
به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فبين ﷺ ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه بل عنده
بانه مخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه
اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اى ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي
وما عطف عليه الواو محذوف اى اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة
صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة
وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعه اذا لم يقل وبضع
احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى

وهي اللذاذ والشهوة وعلى هذه لا يكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احدنا شهوته ويكون له فيها
اجر قال ارايتم لو وضعها اى شهوة بضعه في حرام اكان عليه فيها وزر لاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها
في الحلال كان له اجر قاله اى النبي ﷺ هذا الحديث لناس من اصحابه اى لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل
الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف جواب عمن قال كيف ذهب وبصوتون
كما ننصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضه روى عنه سلم قال اتى رجل
من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر النبي عليه السلام برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال اوكلما انطلقنا
غزاة نصب على الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نئيب اى صوت الجملة الاسمية حال كنئيب التيس وهو
صوته عند الجماع على ان بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني لكن لازما على هذا الشان وهو لا اتى
على بنا المجهول برجل فعل ذلك اى الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اى لعذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف
لم راع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعده او هنا كاف وفي الحديث المتقدم لام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
او لكلكم ثوبان قاله السائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال
التي كان السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفي ضمنه جواب المسائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لك ثوبان
وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب يحصل به وكيف خفي عليك جواز ها
فيه م عايشة رضه روى عنها سلم قالت دخل رسول الله على بكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك
يا رسول الله فقال اوما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امرهم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية
لما احصروا فاذا هم يترددون انا للمفاجاة وترددهم في صير ورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلول النبي ﷺ
ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد
الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدى معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدى معي والناس
لم يكونوا كذلك ولو علمت تردد هم لاحرمت ولما سقت الهدى معي حتى اشتريه اى الهدى بمكة او ببعض طريقها ثم احل
بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقرآن اى قارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا
آخر ولهذا لم يذكر المصنف راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية
سلم فقط **فصل** ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي ﷺ في غزاة فاتى علي فقال
ما شانك قلت اعيى جملي فتخلفت فنخسه فصار سريعا بحيث احبس حطامه لاسمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت
قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت
ان اتزوج امراة تجمعهن وتشطهن فقال اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس
يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا وكرره للتاكيد قاله اى الحديث
للراوي وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث

اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي بلوا ستيذان من النبي عليه السلام فقلت اشعرت يا رسول الله اني
اعتقت وليدتي فقال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها
اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قالت لها لما اعتقت وليدة وهي صبية
ويطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان
تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب
من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رضه روى عشلم قال لما رجع النبي عليه السلام من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها
للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال اما انه الضير للشاك
ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة
حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة انه م قال
من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها في فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها
اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة
فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية
تغير عن وقتها قالت غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في اخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوة بالجماعة
باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عليه السلام بقبرين فقال اما انهما الى
صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليها فعله قال القاضي لعله عنى بالكبير ما يستعظم
الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان ينمي بالنميمة واما
الآخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول حينئذ لان كشف
العورة مذموم سواء كان ثمة بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول وكان
لم يدخل في التستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين
سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رضه روى عشلم اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي اتهاما بالكذب
في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضير للشان اتاني جبريل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة
المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قالا حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة
يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها
حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام
ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف
الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا آلله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع
للذكر ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عليه السلام الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل

بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تاذى منه فاخبر النبي م بقولهم فقال م
كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة
تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص رضه
روى عشلم اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا يسقط لو كان
المسلم فقيرا قال الشيخ الخارج وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه
بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني بتمحو اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها
اي من المعاصي المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط
لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من ان م سأل
من الله تعالى في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي ان
يكون ما قبله من الذنوب حتى الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى متابعته
قاله حين قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي عليه السلام ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط م يمينه
فقال مالك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عليه السلام تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا
على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة
فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المتاخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط بهاذا بالباء
الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة
روى عشلم اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من يحق
له التفات الى غير الله واما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا
اليه والنبي م لما ترقى من هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل
منزلا لم يضرك قالم لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي شيء لقيته وقيل
موصولة وهي مبتدا وخبر محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سئل رجل
اي الصدقة اعظم فقالم اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي عليه السلام على العادة بلا قصد اليمين لتنبانه
على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سالته ان تصدق اي تتصدق فحذف احدى التاءين
وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال
تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتامل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك
مالك في بيتك ليكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء ثم انفقا اي الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب
اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدا محذوف اي افضل الصدقة ان تصدق حال صحتك
مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم

فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه
على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته بيت يشهد عليه الذوق م
جابر رض روى عشلم مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس
مرات فمن فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغايره شئ خ النعمان بن بشير
روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي
كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على المجلوس في الاعلى والاسفل
وذلك اذا نزلوا جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه فاصاب
بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من
فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان
حسنا فان تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا
جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه عجزوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا ترك من يباشر
المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المعتادة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها
بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد قراءته تذهب
ان تركها ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة وتشديد الجيم
ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ
القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب كان حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة
ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي في ضرب هذا
المثل الى معان منها انه ضرب بما يخرج الشجر المشابهة بينه وبين الاعمال فانها منها ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن
بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق
واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا يخلو عن ان يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلمه
ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء ق جابر رض مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث
الى آخره مما اتفقا عليه لكن روى سلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ تحركها الريح
فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري
وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال
قائمة حتى تنقعر بعين اي تنقلع من اصلها المؤمن كثير الالام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتي سيئاته
كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رض روى عشلم مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر تواد اي تحاب

اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه المعالة و
علمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي لفلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد
كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك
وانت تتصرف في جميعها فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك
لتنبأنه والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن رض اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن
لك ما لم أنه نفسي متكلم على بناء المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين امنوا
الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الآية وهي ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا
اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي نهي الواو في ولو المعنى م
كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل
الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره
هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال
الجاهل بالفرض من الصلاتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق بمن العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك
فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود **فصل ق**
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او
جنتان بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء
قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله
بين حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه
يسهل اللبس عليه ويسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى ستره وحصنه وهو معنى قوله حتى تعفي اثره
على بناء المجهول من باب التفعل اي يحو اثر مشيه لطوله وستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت
عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت
عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه
جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك
الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا
البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة
م ابو موسى رض روى عشلم مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ
الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت
وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي الهنا كلامه واقول الحي المشبه به من ينتفع بحياته بذكر الله وطاعته

فلا يكون

وقع فى بعض النسخ بدون فى فيكون بدل الاشتمال وتراحمهم اى تعاطفهم كمثل الجسد الواحد
اذا اشتكى اى مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره اى باقى الجسد اسم فاعل من سأر اذا ابقى وهذا مما يغلط فيه الخاصة
فيستعملونه موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعنى كما ان الرجل
اذا تألم بعض جسده يسرى الى جميع جسده فكذا المؤمنون لينبغى ان يكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك
المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رض روى عن صلى الله عليه وسلم مثل المنافق كمثل الشاة العايرة اى المترددة
بين الغنمين اى القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اى تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة
اى الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر فى احدهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا باكفا غربين
بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه صلى الله عليه وسلم مثل الانبياء كرجل اى كمثل رجل بنى دارا فاكملها
واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها يعنى شرعوا يدخلونها ويعجبون اى من حسنها
ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لو لا محذوف اى لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع زائد للعنى فانا
اللبنة او المضاف مقدر يعنى فموضعى موضع اللبنة جئت ختمت الانبياء م جابر رض روى صلى الله عليه وسلم مثلى ومثلكم كمثل
رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضى بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع
من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهى دويبة تطير وتقع فى النار يقعن فيها وفيذب عنها اى يدفع عن النار
والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهى معقد الازار وحجزة السراويل موضع الحلة عن النار
اى ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اى تخلصون من يدى ويطلبون الوقوع فى النار بتركك ما امرتم
وارتكاب ما نهيتم فصل ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس فى الطرقات يعنى
احذروا عن الجلوس فى الطريق انما حذروهم عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف
ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد بتشديد الدال يعنى
الفرقة اى نحن نحتاج الى المجلوس فى الطرق ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجالس بفتح اللام
مصدر ميمى اى اذا استعتم عن الافعال الا من الجلوس فى الطريق يعنى اذا دعت حاجة كمصالح المجيران وغيرها فاعطوا
الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعنى كفه عن النظر الى المحرم
وكف الاذى اى الامتناع عما يوذى المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ق عضبة بن عامر رض اتفقا على الرواية
عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون الميم
قريب الزوج يعنى اخبرنى عن دخول الحمو عليها من اجاز لم لا فقال الحمو الموت يعنى خلوة المراة مع حموها قد يوذى
الى زناها على وجه الاحصان فيوذى الى الموت بالرجم او معناه انها يوذى الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن
او معناه الحمو مثل الموت فليحذر منه كما يحذر من الموت قيل المراد من الحمو هنا غير ابى الزوج وانما نهى الحازم الامين
عن دخولها على المراة وقال الامام تقى الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم فى ابى الزوج وهو محرم من المراة فلا يمنع من الدخول

عليها مثل الموت خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن
اثم قال النووى المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر فى قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه
لزيادة تمكين المسند اليه فى ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اى حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان
ق ابو هريرة رض اياكم والوصال خ اياكم والوصال رقم فى الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثانى بعلامة خ اشارة الى
انه كان مكررا فى البخارى يعنى احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انكم لستم مثلى خ انس رض
روى البخارى عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذرهم عنها لان المظلوم تأثيرا قويا فى نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعم
لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم من ذلك دعاء الكافر معتبر وقد قال تعالى وما دعاء الكافرين الا فى ضلال
قلنا الآية فى حق دعائهم للنجاة من النار فى الآخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره فى الدنيا م ابو قتادة رض روى صلى الله عليه وسلم اياكم وكثرة
الحلف فى البيع فانه ينفق من باب التفعيل اى يروج البيع ثم يجئ بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته م ابو هريرة رض
روى صلى الله عليه وسلم قال خرج رسول الله وكان معتادا مع الجوع فلقى ابا بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا
الجوع قال م والذى نفسى بيده لاخرجنى ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس هو فى بيته فلما رأته
المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصارى فنظر الى رسول الله
وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا منى فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه
ثم قصد فى يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال اياك والحلوب يعنى لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها
ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا وروا قال م لصاحبيه والذى نفسى بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة قال
القاضى المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووى هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال تقريع
وقال الطيبى يدل على القول الاول ما جاء فى حديث آخر انه م لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى
تناثر منه البسر فقال لابى الهيثم بالباء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد المثناة تحت مع
كسرها فصل ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انا النبى لا كذب يعنى انا النبى حقا لا
كذب فيه فلا افر من الكفار انا ابن عبد المطلب نسبه م نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبى م
يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف فخر النبى م بشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا المنهى عنه ما كان غير
الجهاد وقد رخص م فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبى م وكان تلك الرؤيا مشهورة
عندهم فاراد النبى عليه السلام بذلك القول تذكيرهم بانه م لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين
لما انهزم اصحابه قيل كان فى ذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا فما ولى رسول الله وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض
بغلته جهة الكفار قال المازرى احتج بمن قال الرجز ليس بشعر لوقوعه فى كلام النبى عليه السلام واجيب بان الشعر ما يقصد
الى قافيته وهذا وقع من النبى عليه السلام اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقروا انا النبى
لا كذب بفتح الباء ليفسد الروى وانما الرواية باسكان الباء م انس رض روى صلى الله عليه وسلم انا اول شفيع فى الجنة اى شفيع يعصاة

امتى فى دخول الجنة او معناه اول شفيع فى الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبى من الانبياء ما صدقت فعلى الاول هما على بنا المجهول وامصدرية اى مثل تصديقى وهذا كناية عن كونهم اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما صدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس اى اقربهم بابن مريم كان سائلا قال ما سبب الاولوية فاجابهم بقوله الانبياء اولاد علاة اى اخوة لاب شتى وهم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة فى الصورة المتقاربة فى الغرض بالامهات وليس بينى وبينه نبى بطل هذا قول من قال الحواريون كانوا الانبياء بعد عيسى عليه السلام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله اذا يؤتى بميت يسال ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفى على دينا المجهول اى مات فترك دينا فعلى قضاؤه وفيه احتجاج على ابى حنيفة لصاحبيه فى عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب بان هذا الالتزام من النبى عليه السلام كان تبرعا وهو لا يقتضى قيام الدين واما الكفالة فيقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه م الصلوة على المديون كان تعريضا للحى على قضاء دينه والزجر على من مطل قيل قضاؤه م ذلك كان ما يدخر لصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رض روى مسلم انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع ان م سيد هم فى الدنيا ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له فى كل حال قال النووى لم يقل م هذا الحديث فخرا لما جاء فى غير رواية مسلم ولا فخر يعنى لا افتخر به لانه ما كان بكسبى بل كان بزيد فضل الله على واما ذكره م فاما لامتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كى يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان م افضل من الآدميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله م فى الحديث الاخر لا تفضلونى من بين الانبياء فمحمول على النهى عن تفضيل يؤدى الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودى او من تفضيل فى نفس النبوة فانهم متساوية بينهم او على ان م قال قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعنى اولا من يعاد فيه للروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفا اى مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثانى قبل الاول خ جابر رض روى البخارى عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعنى قتلى احد جمع قتيل يعنى انا شهيد عليهم بانهم سعوا فى سبيل الله حتى استشهدوا بانهم سيستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة فى الدنيا ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى فرطكم م ابو موسى رض روى مسلم انا محمد اى كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اى اعظم حمدا من غيرى لاحد حمدا لله بمحامد لم يحمد بها غيرى والمقفى بتشديد الفاء وكسرها لانه فى عقب الانبياء وفى قفاهم ونبى التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة فى امته صارت اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس او لان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن

لا ذنب

لا ذنب له لا يؤاخذ به فى الدنيا ولا فى الاخرة وغيرهم يؤاخذ فى الدنيا لا فى الآخرة ونبى الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفى اطراق ابى سعود اى فى كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياته ونبى الرحمة ونبى الملحمة اى الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبى التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امر الانبياء يرجعون فى الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عليه السلام بعث بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستاصلوا وفى كونه عليه السلام نبى الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه عليه السلام اكثر من ذلك حتى قيل للنبى م اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة اولا فى الموحى اليه فى ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد رض روى مسلم انا وكافل اليتيم اى القائم بمصالحه سواء كان من ماله اليتيم او سواه كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين فى الجنة واشار اى النبى عليه السلام بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوى معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون فى الجنة مع حضرة النبى عليه السلام لا ان درجته تبلغ درجته وارى اذ فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك **فصل** ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبى عليه السلام ان انظرهم قال تشتهين قلت نعم فاقامنى وراءه وقال دونكم اى خذوا فى لعبكم كما تلعبون يا بنى ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها آباء ابيهم الاقدم قالوا يوم عيد السودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهى المجففة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع المرتة وفى الحديث رخصة فى النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالوتر والمزمار وغيرها روى انه م مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بنى ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان فى ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة الاستماع اذا لم يكن فيه لهو فى وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بالة الحراب والسماع ليس فى معناه ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال م انى رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين فهجر من هاجر ابى المدينة فى الهجرة الصغرى من الكفرة فقال م على رسلك بكسر الراء يعنى على هينتك ولا تعجل فانى ارجو ان يؤذن لى قال لا بى بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيى رض بضم الحاء المهملة واليا المشددة بعد اليا المفتوحة قالت كان النبى م معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معى يقلبنى يعنى الى الباب فمر رجلان فلما رايا النبى م اسرعا فقال على رسلكما انها صفية بنت حيى فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف م من ان يظنا به ظنة التهمة فيكفرا فاعلمها وكان اسراعها تأدبا ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلى هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوى قالوا حين اعتموا بالصلوة اى دخلوا فى الظلام بتأخيرها وكان الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار م ابو هريرة رض روى مسلم عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اى طاعة امير ك فى عسرك ويسرك اى فى حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اى فيما يوافق طبعك ولا يوافقه واثرة عليك وهى بالضمات والثا المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعنى اذا فضل او لوارث احدا عليك

بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واغرة عليك وان كان قوله ومكروهك يتناولها اشارة الى شدة
تلك الحالة م ثوبان رضه روى عشلم عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط
بها عنك خطيئة قاله لما حين سأل عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم
الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رضه روى عشلم قال امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون آخر
ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهي شحمة العين التي يجمع البياض والسواد وخوصها غؤورها شبه الخطين
على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني لزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب تفسير للاسود احتج به احمد على
ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خاتمه لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا اذا اخرج من
جنس الكلاب ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي م بنز الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك
فقال عليكم بالاسود منه اي من الكباث لانه اسوده يكون انضج فاذا طيب قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عليه السلم
نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة رضه روى عشلم
عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اوراد اكثيرة ووظائف من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوا
فان الله لا يمل بفتح الميم الاول فتورا يعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال
ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث
بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة رضه كذا قاله صاحب التحفة خ عائشة رضه روى البخاري
عنها مهلا بسكون الهاء اي أمهلي مهلا يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بأيسر الوجوه واحسنها واياك والعنف
اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قالته لما حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عليه السلم
السام عليك ورده م عليهم بقوله عليكم فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لك الثمن ولك الجمل لك الثمن
ولك الجمل كرره للتأكيد قاله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
روى عشلم لك بها اي بقابلة اي بوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام
يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبع مائة كما قال تعالى مثل الذين
ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر رضه روى مسلم عنه
لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض برأ بالفتح
والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس
اتفقا على الرواية عنهما الكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا وقيل فيه خل في يمين لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه
لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده استحقارا له لان علم الغزاة يكون تلقاء وجه الرجل
وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي
يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء
بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان شاء الله خ معن بن يزيد رضه روى البخاري عنه قيل يا رسول الله
خمسة احاديث واريج له في الصحيح سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئته
فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت
يا معن بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث
على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن
الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عائشة رضه روى البخاري عنها قالت
قلت للنبي م ترى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال لكن افضل الجهاد حج مبرور
اي مقبول ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لاداء حق الله واجر لخدمة مولاه
باستقامة م ابو هريرة رضه روى عشلم للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته
واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد ما يطيق المملوك
ان يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يركب منها عنه بقرينة قوله في رواية
اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء
انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثه وانا الحاشر الذي
يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة وانا
العاقب اي الآتي عقيب الانبياء فصل خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات
قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره في الباب الخامس في حديث انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلاثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في
المهد صبيا قال اني عبد الله آتاني الكتاب الآية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتها سابقة في الباب التاسع في حديث كان جريج
رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله الكلام في الجمادات وان يكون مع معرفة
بان خلق الله فيها الادراك واما تكلم عيسى م فلو ثبت انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد
يوسف في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الآية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود
ان صبيا يرضع قال لامه حين استنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد
ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي عليه السلام بما كان في علم ما اوحى
اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك الله اعلم بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابرهيم النبي قط الا ثلث كذبات تنتين بدل من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضاه

وليس كان لا والدان يعطيان الزكوة الى ابنهما ليصرفها الى والده بل يكره قال ابو حنيفة ومحمد اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز جامع الفتاوى

اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خصص الثنتين بذات الله ومنها
قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اي احد ثلاث الكذبات قوله اني سقيم بيانه ما روى ان ابرهيم قال له ابوه لو خرجت
معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم ولما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تاويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده
الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روى انهم بعد ما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس
على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا احوالهم قالوا انت فعلت هذا بالهتنا يا ابرهيم قال بل فعله كبيرهم تاويله اذا اسند
الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا
وواحدة في شان سارة قصتها ما ذكره النبي عليه السلام في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة
وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك
اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم
ارضك امراة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها قام ابرهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده
اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك فدعا فقبضت يده اشد من القبضة
الاولى فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني
بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطاها هاجر قال الما ازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله محال
وانما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا وقولا على المتسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما
الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ
الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب لاصلاح جايز فاطلك
في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابرهيم عليه السلام قرينة حالية او مقالية دالة على انتجوز فيه ولم
يرد ظاهره الا ترى ان من جملة كذباته قوله لسارة انك اختي في الاسلام قوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت
في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة على انه ماول ومجوز فيه فلا يكون كذبا ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما
لدعالهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابرهيم عليه السلام ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم
يشكرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال
ولا انا اي ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه
كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اي يسترني ما خوذ من غمد السيف بفعل ورحمة
ومن هنا يعني الاجل يعني يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى يمكن يقال مكنني من ضرب
زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع **فصل م** انس رضه روى مسلم لما صور الله آدم يعني
طينته في الجنة تركه ما شاء ما هذه يعني المدة ان يترك فجعل ابليس يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما راه اجوف عرف

انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يسد جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى الرهفوات فكان
الامر كما عرف فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي
نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر فلما يحتمل ان يكون طينته بعد ما اخرجت وتركت الطواف
واستعدت لقبول العوارض الانسانية حاملا على الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى
الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي بينا لوحها
وانا انظر اليه الواو فيه للحال **فصل ق** فاطمة بنت قيس رضها اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح
الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول
اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغايب بما فيه من العيوب
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير
لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الاكفاء اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت
قرشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا فخطبها ابو جهم اي طلب نكحها
ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه
الشئ للشئ بفعوله محذوف اي اوجهك واما المال فلست منه في شئ قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد
ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي عليه السلام لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجه الشراح لكن ما قاله
الراويان من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لعذره السابق قال ام الحديث
فشعرت بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ الصحيحة وهو المناسب لقول المصنف حين
اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق عبد الله
ابن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اذا اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو
بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها
طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد
خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمود الا سمى في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة
فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا ورأسه في السماء فاخذني فرجل بي وهو بالزاي المعجمة وبالجيم يعني
رمى فاذا انا معلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عليه السلام فقصصتها
عليه فقال ام اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق
اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الايمان
ولن تزال متمسكا بها حتى تموت جعل النبي عليه السلام تمسكه العروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رضه

اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذى بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع فى عمرتك ما تصنع فى حجك
اى من الطواف والسعى والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله الرجل
جاءه بالجعرانة وهى بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة سمى للخطابى قد يكسر
فيها العين ويشدد الراء كذا فى المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته ورأسه اى بزعفران وطيب وعليه جبة فقال
انى احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف فى ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا فذهب الشافعى الى عدمها
متمسكا بالحديث لان النبى عليه السلام لم يأمره بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام
وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة فى وجوبها للجانى ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع فى حجك انه كان
عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية فى جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امروه بان يصنع
فى عمرته كما يصنع فى الحج يفهم وجوب الفدية عليه ضمنا ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على راسى
ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الغرفة وقال البخارى ثلثا واشار اى النبى م بيديه كلتيهما
قاله حين تمارى اثنان فى الغسل اى تقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فانى اغسل راسى بكذا وكذا
وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما وصف النبى م السحر الذى
سحر به وكان فى بئر ذى اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له افاخرجته قال لا اما انا فقد عافانى الله اى من ضرر
ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اى انشر على الناس شرا يعنى خفت ان يتعلموا من اجزائه شيأ فتركته فى تلك
البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس الى
مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه م اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث ساروا من
المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا م من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال م فى حديث
اخر ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة
لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا عليه السلام ومن الثانى النار والدخان والدجال وخروج
ياجوج وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمى اولا لانه مبتدأ ذلك القسم واما اول
طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اى زائدته وهى القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع
الولد اى يجره الى جانبه ويجعله مشابها به واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت اجابه بها اى بالاحكام المذكورة حين سأله
عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رضه روى عشم اما اهل النار الذين هم اهلها اى هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون
فيها ولا يحيون اى حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اى من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم
اى اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفى بعض النسخ فاماتتهم بتاءين اى اماتتهم النار كذا قاله النووى معناه
ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التى اراد ها الله على قدر ذنوبهم ثم يكونون
محبوسة فى النار من غير احساس قال القاضى يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان

عن السنن قال ابو عبد الله بن سلام قد قدم النبى صلعم فاتاه
فقال انى سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبى قال ما اول
اشراط الساعة واول طعام يأكل اهل الجنة واول شىء ينزع الولد الى ابيه او الى امه فقال
فقال رسول الله اخبرنى بهن آنفا جبريل قال عبد الله
ذاك عدو اليهود من الملائكة فقال اما اشراط الساعة الحديث فقال
اما اول اشراط الساعة
رسول الله

يكون

يكون آلامهم اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فيحيون بعنى جلوا كما يجل
الامتعة ضبابير ضبابير منصوب على الحال هكذا وقعت مكررة فى الروايات واحدتها ضبابة بكسر الضاد المعجمة وفتحها
والكسر افصح وهى الجماعة فبثوا بضم الباء اى جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اى من
انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء ما ليس بقوت تكون فى حميل السيل وهو
ما حمله السيل من طين قيل اذا القفت فيه حنطة نبت فى يوم وليلة شتبه م سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها
وفى حديث اخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضه روى عشم اما بعد اى بعد حمد الله الا
ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتينى رسول ربى اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما
كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتى اى ثانيهما اهل بيتى وهم من حرم عليه الصدقة
من اقربائه وقيل نساؤه وسماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم
الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى ذكر ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل على وعقيل
وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان تكون هاشمية وفى رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والعرف
فى غير مسلم الرواية الاولى وفى رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه
يعنى لم يعمل به ضل وفى رواية هو حبل الله المراد عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه
كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين
وانى قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اى سبيتهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اى يرد ما فى يده بطيب
قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اى يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اى ذلك الحظ اياه من اول ما
يفئ الله علينا اى يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اى ليرده بعنى وفد هوازن تفسير
لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا فى الباب الثانى فى حديث انا لا ندرى من اذن منكم م جرير رضه روى عشم قال
جاء النبى عليه السلام قوم غزاة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول الله م لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم
خطب فقال اما بعد فان الله انزل فى كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وهى نفس آدم وخلقكم
منها وخلق منها زوجها اى خلق حوى من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشاها انا لم
يعطف على خلقكم لانه يؤدى الى تكرار الخلق فى زوجها لكونها داخلة فى الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد
بالناس الذين بعث اليهم الرسول صلى الله عليه وسلم وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تتساءلون به اصله تتساءلون
فادغم التاء فى السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذف للعلم به كما فى قولهم
الله لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف
على الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اى والارحام مما
يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اى حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنها يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر

نفس ما قدمت لغد اى ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اى ليتصدق
من دينار من درهمين من ثوبين من صاع بر من صاع تمر حتى قال ولو بشق تمرة قتة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة
كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اى استنار وظهر عليه امارات
السرور م جابر رض روى عشلم اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد
هدى محمد اى خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريقة والسيرة يطلق على
الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثانى بمعنى الواحد اى خير الطرق طريقة محمد عليه الصلوة والسلام وشر
الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد فى اللغة لكن
البدعة هى المخالفة للسنة يعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبى عليه السلام ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم
والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا العام البدعة المستنة كما قال عمر رض فى التراويح نعمت البدعة
قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل للرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها
ومباحة كالبسط فى الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رض روى البخارى عنه قال لما
النبى عليه السلام فى مرضه الذى قبض فيه اما بعد فان هذا الحى من الانصار هذه بيان للحى يقلون ويكثر الناس يعنى ان الانصار
نصروا النبى وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فاوصى بلطفهم فيما احدث فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل ويكثر غيرهم
وهم يقلون فمن ولى شيأ من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اى فى ذلك الشىء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم
ويتجاوز عن مسيئهم يعنى ليتجاوز عن اساء من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب بالنون المثناة فوق وسكون
الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبى عليه السلام ثلثة احاديث له فى الصحيحين حديثان انفرد منها البخارى بهذا
اما بعد فوالله انى لاعطى الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اى اترك الرجل والذى ادع احب الى من الذى اعطى ولكنى اعطى
اقواما لما بكسر اللام ارى فى قلوبهم اى اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة
وكسر الكاف اى افوض اقواما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعنى من الاقوام
الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عايشة فانه بلغنى عنك
كذا وكذا فان كنت برئية فسيبرئك الله اى سيبين براءتك وان كنت المت بذنب اى نزلت به وفى الصحاح الالمام
مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا
اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اى قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث الافك عايشة بصفوان تقدم بيانه فى اواخر
باب الخامس فى حديث من يعذر فى من رجل خ ابو الدرداء رض روى البخارى عنه قال جاء ابو بكر الى النبى عليه السلام يستأذنه
ما جرى بينه وبين عمر من التغاشى فقبل ان يقوله عرفه النبى عليه السلام بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اى
دخل فى غمرة الخصومة وهى معظمها يعنى ابا بكر تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث افك الله يعنى اليكم ق كعب
بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك قاله لى حين قال والله ما كان لى من عذر

حين

حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك الم
تكن قد ابتعت ظهرك **الباب الثامن فصل فى العدد** م المقداد رض روى عشلم احدى
سوأتك يا مقداد يعنى هذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لازما فكون من الغفلة وفى الصحاح السوأة الخصلة القبيحة
قال له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبى عليه السلام من اللبن وهذا سوأة الاخرى وحلبه بفتح اللام
مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهى الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث
ما هذه الا رحمة من الله م ابو هريرة رض روى عشلم اثنتان فى الناس اى خصلتان فى خصالهم هما بهم كفر يعنى من اعمال
الكفار لاس خلال المسلمين الطعن فى النسب والنياحة على الميت او المراد به كفران النعمة لان من طعن فى نسب غيره فقد
كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حى ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدأ
خبره محذوف اى للمؤمن من جنتان او فى الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ خبره من فضة الجملة صفة لجنتان
او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روى عن النبى عليه السلام ان
جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه اى ذاته قال النووى
كان النبى عليه السلام يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون
ازالة ذلك الى هنا كلامه والاوجه ان يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم
المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالا الا هيبة كبريائه وهى وان ادهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم
منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده ما قاله المشائخ من ان الله تعالا يرى بلا مرية حجاب ولا يقدر احد على تجلى ذاته
بلا حجاب بل يفنى فى جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم فى دخول جنة
عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر روى ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار
الملك فى المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتى تلى جنة عدن انما هى جنة الفردوس وهى افضل الجنان
التى دون جنة عدن اما الوسيلة فهى على الدرجات فى جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى منادى اهل الجنان
هلموا الى زيارة ربكم فى جنة عدن فيبادرون اليها فيد خلون فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم
جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رض روى عشلم صنفان من اهل النار لم ارهما يعنى فى عصره عليه السلام
لطرآن ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعنى احدهما قوم فى ايديهم سياط جمع سوط سمى ثالث السياط فى
ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهى جلد طرفها شدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل
هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء
يعنى ثانيهما نساء كاسيات يعنى فى الحقيقة عاريات يعنى فى المعنى الا من يلبس ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه
عاريات من لباس التقوى وهن الآتى يلقين ما وراءهن من ورائهن فينكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات
بنعم الله عاريات عن الشكر يعنى نعيم الدنيا لا ينفع فى الاخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء تميلات

ترجمة الطبع وحقوق النعيم محفوظة لدار السلام

اى قلوب الرجال الى الفساد بهن او ميلات اكنافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات او ميلات مقانعهن عن رؤسهن
ليظهر وجوههن مائلات اى الى الرجال او معناه متبخترات فى مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت يعنى يعظمن رؤسهن
بالمقنع والقلنسوة حتى يشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤسهن المائلة بالهزة من الميل لان اعلاء السنام
تميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعنى المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها سرتا ويل اشاله غير مرة
وان ريحها التوجد عن مسيرة كذا وكذا اى يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا صح فى حديث آخر ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا احبت
لان فيهما المدح بالصفات السلبية التى يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التى يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله
العظيم خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه نعمتان وهى الحالة التى يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبى وقال الرازى
النعمة عبارة عن المنفعة المتفولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتداء ومغبون صفته وخبره
الصحة والفراغ الغبن هو الخسران فى المعاملة شبه عدم المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح
ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله باستثمال اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله
ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباع هديه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندم بالهم ابو هريرة رضه روى عشلم ثلث اذا خرجن
لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت فى ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث
فى حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض الاحلى هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة فى
الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه على الاستلام لعله اراد به ان كلا من هذه
الثلث مستبدة فان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فايتها فرض تقدمها ترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اى كلام الرضاء ولا ينظر اليهم اى لا يلطف بهم ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب
اليم رجل على فضل ماء يعنى له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اى بالمفازة يمنعه من ابن السبيل اى من المسافر بى ورجل بايع رجلا بسلعة
اى ساوم فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر متحالف له اى البايع للمشترى بالله لاخذها على
صيغة الماضى بكذا وكذا يعنى زاد البايع فى الثمن الذى اشترى به مخالف عليه فصدقه اى المشترى البايع وهو على غير ذلك
يعنى والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن فخص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا
حلف كاذبا فى ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل حتى يسجل ان يكون آخر عمره وقد قالوا انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل
بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا تنوين كحبلى وسكرى اى لغرض دنيوى فان اعطاه منها وفى اى ذلك الرجل وان لم يعطه اى
الامام الرجل منها لم يف اى ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه فى البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رضه روى عشلم
ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه
معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفئ شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب يكون غالبا لغرض كجلب نفع ودفع ضر
فاذا كان الكذب محظورا بلا كونه وسيلة لغرض يكون من الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح وعائل مستكبر اى فقير متكبر

لان

لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضه روى عشلم
ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اى الراوى فقرأها اى الكلمات المذكورة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث مرات تشديدا فى وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال النبى
المسبل وهو الذى يرسل ازاره اذا مشى لمرادفته ما يكون للكبر والمنان وهو الذى يكثر المنة على غيره باحسانه اليه والمنة لا
يليق الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانما يعطى من ملك غيره فلم يجز له ان من فانما ادعى لنفسه الملك
والحرية وانتفى من العبودية ونازع الله فى صفته فلا ينظر الله اليه وقيل من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو تشديد
الفاء الذى يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن
بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ آمن ولم يقل ومحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصرانى لان
اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عليه السلام كان واجبا عليهم بوحيه رواية البخارى رجل من بعيسى بدل قوله
آمن بنبيه ويجوز ان يجرى على عمومه لان اليهود كانوا مأجورين بايمانهم بموسى عليه السلام ولكن يبطل ذلك بكفرهم بعيسى فحتى
آمنوا بمحمد يحسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد فى الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا
ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداول ايدى الناس غالبا ورجل كانت عنده امة بطاها فاداها
الادب حسن الاحوال فى القيام والقعود واجتناب الخصال البعيدة فاحسن تاديبها المراد باحسان ان يكون باللطف والتانى
لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لابعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فاداها اراد تاديبها
وعلمها ما لابد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدها فى حق الامة لتعليمها وتاديبها والثانى
لاعتاقها وتزوجها او يقال احدها لاعتاقها والثانى لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لازدياد رغبته اليها غالبا ولما كان جهة
الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطى بالملك هو معتبر فيه حتى لو
لم يطأها لم يثبت له الاجران قلنا الاول والمراد به ارادة وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق اولا وفيه اشارة الى انه ينبغى
ان لا يحرمها عنه م ابو قتادة رضه روى عشلم ثلثة من كل شهر يعنى صوم ثلثة الواقع فى نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور
فى صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووى القياس اثبات التاء فى ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة
ولو جعل المشارق كذلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذى التزم المصنف قيل المراد منها ايام البيض لقولهم يا ايا ذا فاصمت
من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل
الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول ثبت فى الصحيح انه م قال صوم ثلثة ايام من كل شهر
صوم الدهر مصداقا لهذه الآية المذكورة فما الفائدة فى اضافة رمضان اليه اجاب انه قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه اللايح
لى والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبر المقول رمضان يعنى صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد
فى ان يعطى الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا وصيام يوم عرفة احتسب على الله اى ارجو منه ان يكفر

السنة التى قبل يعنى يغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التى بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التى لم يفعل بعد
قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب فى السنة الآتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها
وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التى قبله لم يتعرض الشراح لتوجيهه م قال فى هذا الحديث احتسب
ولم يجزم بتكفيرها كما جزم فى حديث اخر الصلوات الخمس يكفرات لما بينهن قول وبالله التوفيق لعل الله وعد على
رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو على عدة الله ان
يكفر هذا المقدار م ام سلمة رض روى مسلم ثلث المشيب يعنى ثلث ليال حق لها والمبتدا تخصص بالمضاف اليه المقدر
كما فى قوله تعالى كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انه
ليس على اهلك هوان ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ثلث اى خصال ثلث وهو مبتدا خبره الجملة الشرطية وهى من
كن فيه وجد حلاوة الايمان وهى استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق فى طلب رضاء الله وجوز ان يكون الجملة الشرطية
صفة لثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف اى خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة فى الباب
الثالث فى حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعنى لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى
يكون محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود فى الكفر بعد
ان انقذه الله منه اى انجاه كما يكره ان يقذف فى النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعرى رض روى مسلم
اربع فى امتى من امر الجاهلية اى من افعال اهلها لا يتركونهن اى امتى تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو
ما يعده الرجل من مفاخر اباءه والطعن فى الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطلبوا المطر من بعض الكواكب والنياحة
ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه
خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اى جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر
اى ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اى مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه لاطلاعه بنور الوحى بواطن المتصفين بهذه
الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وانا لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما
لا مخصوصا بزمانه م فيحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف
بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون فى حق من اعتاد بهذه
الخصال لا فى حق من ندرت منه او معناه يكون منافقا فى امور الدين وهو المنافق العرفى لا الشرعى فان قيل جاء فى
حديث اخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه انا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال
صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة فى الثلث والاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فيحدود
العدد من خبر الآحاد يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله رض اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات فى
اليوم والليلة اى هى خمس صلوات قاله لرجل يقال له هام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسأل النبى عليه السلام عن اركان
الاسلام ويخبرهم بما قاله سأله عن الاسلام يعنى عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل على غيرهن يعنى هل يجب

على غير الخمس من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو صائع بحذف احدى تائيه قال شارح الاستثناء فيه متصل عند من قال
بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابى حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعى واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء
هل على اداء غيرهن واما اذا قدر هل على شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال اى النبى عليه السلام
وصيام شهر رمضان فقال هل على غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله الزكوة فقال هل على غيرها فقال لا الا ان
تطوع قيل سؤال هام كان فى السابعة من الهجرة والحج كان واجبا فى السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج فى الحديث يكون محمولا
على ان الراوى لم يسمع الحج وقد ذكر النبى عليه السلام او على ان سمعه فنسى بدليل انه مذكور فى رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو
يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال
رسول الله افلح اى وجد الفلاح وهو الظفر على المراد فى الدارين ان صدق روى بفتح الهمزة اى لان صدق ويكسرها
فان قيل حكم عليه السلام بانه من اهل الجنة فى رواية ابى هريرة رض مطلقا فما وجه تقييده فى هذا الحديث بقوله ان صدق
قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابو هريرة يكون بعده او
نقول انما قيد لئلا يغتر به ويغفل عن العمل ونقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو
النجاة من عذاب الله ويروى فلح وابيه ان صدق الواو فى ابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم
صدر من النبى عليه السلام من تلقاء نفسه جريا على العادة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فاسق
سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق بعد ذكر ما حرم اكله
يقتلن فى الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعى كل ما يفترس لان كل
مفترس من السباع يسمى فى اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف فى تعليل هذه الخمس فذهب
الحنفية الى عدمه لانها لو علمت لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف العقعق الذئب بها بالقياس قلنا
ذلك باعتبار ان الذئب وجد فى رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف فى علتها قال مالك هى كونهن
موذيات وقال الشافعى كونهن مما لا يؤكل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله فى ظله تقدم
معنى ظله فى الباب الاول فى حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اى عادل قال القاضى المراد بالامام
هنا من يلى امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بداء به لان نفعه كثير وتعدى الى غيره والخير المتعدى اولى وشاب
نشأ فى عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اى بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا فى الله اى فى طلب رضاء الله
اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعنى يكون سبب اجتماعهما التحاب فى الله ولم يزل عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته
امراة اى الى الزنا بها ذات منصب اى ذات حسب وجمال فقال انى اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او
فى قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فيخاف الله فى القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول
على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله يعنى من بشماله وقيل يراد به المبالغة فى اخفائها بحيث لو كان الشمال
عالما لما علمها ما يتفق بيمينه قال النووى هكذا رواه مالك فى الموطأ والبخارى فى صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف

في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم بينه ما يتفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من
الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث اخر ان الملائكة سألوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الروح فقالوا لهل من خلقك
اشد من الروح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله وذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت
عيناه اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة لله م عائشة رض روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم
بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هذا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح
لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائنة من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا نقص
منها كما قال تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل للكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها لتناسب محسن لكن المختار
ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا نبتت للمراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعمالها واستنشاق الماء
وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي
عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس مختصا في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف
والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء
المطهر لازم قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد بلل ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول
مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء تعديا ولازما
كما جاء في قوله ولم ينتقص مني المشيب قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا
للوسوسة لانه ان ينضح ووجد بللا ظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي
ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه تخفف والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة
وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه اربعون خصلة
مبتدأ خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطى من اللبن لينتفع بلبنها او صوفها زمانا فانه يردها الى مالكها ما من عامل
يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعولا له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا
ادخله الله الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتسمية العاطس واماطة الاذى
من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رض روى مسلم والذي
نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي ببعثتي ونبوتي ولو بكتاب او شخص الباء فيه زائدة او
بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى الجنس
او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قيا سا يهودي ولا نصراني صفة لاحد
او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم
اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من
لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رض روى مسلم والذي نفس محمد بيده لا يأتين على احدكم يوم ولا يراني

ثم لان

ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره لا يأتين على احدكم
يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون
الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال
وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عليه السلام واعلام انهم سيندمون على ترك
ملازمته عليه السلام كما روي عن عمر رض انه قال الهاني عن النبي عليه السلام الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي
بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب
الوحي ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا
على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا
رأي عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عليه السلام والذي
نفسي بيده ان لو تدومون ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان على انكم تكونون عندي اي من الحضور
وفي الذكر عطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم
لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عليه السلام ولكن ياحنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق
المستقيم وما فاتك فلهذا اداه باسم ساعة يعني يكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون
على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المرء بهاتين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي
قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اقترفه بنفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليها لئلا
يتساءم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بها التكثير كما في مولى القوم منهم فاجمع البصر كرتين
يعني الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رض روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن
يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رض روى مسلم والذي نفسي
بيده لآتية بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي عليه الصلوة والسلام
اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل المراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة
مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتعفيف مع ما بعده استيناف جواب
عمن قال كونها مرئية في اي وقت الصحيح وهي التي لا غيم فيها وصفرها بين الصفتين لان النجوم فيها ترى اكثر آنية
الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استيناف
جواب عمن قال ما حال من شرب آخرا عليه بالنصب اي الى آخرها لانه من شدائد العرصات ذكر لعدم الظمأ غاية
في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر
من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ

في النفقة فعلها بالبين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم بينه ما يفوق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من
الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث اخوان الملائكة سألوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الروح فقالوا هل من خلقك
اشد منه الروح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله وجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت
عيناه اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة لله م عائشة رض روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم
بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هذا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح
لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائنة من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا نقص
منها كما قال تخا حتى عفوا وقالوا اي كثروا قيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها لتناسب محسن لكن المختار
ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا نبتت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها والتسوك اي استعمالها واستنشاق الماء
وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي
عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس مختصا في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف
والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء
المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد بلل ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول
مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء تعديا ولازما
كما جاء في قولهم ولم ينتقص سخ المشيب قلت وروي بالفاء وهو نضح الماء ووضعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا
للوسوسة لانه ان ينضح ووجد بللا ظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي
ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه تخفف والاستثناء منقطع يعني لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة
وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه اربعون خصلة
مبتدأ خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطى من العنز رجاء لينتفع بلبنها او صوفها زمانا فان يردها الى مالكها ما من عامل
يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعولا له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا
ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتسميت العاطس واماطة الاذى
من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رض روى مسلم والذي
نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي ببعثتي ونبوتي ولو بكتاب او شخص الباء فيه زائدة او
بعني من كما في قوله تخا عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها
او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد
او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم
اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من
لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رض روى مسلم والذي نفس محمد بيده لا يأتين على احدكم يوم ولا يراني

ثم لان

ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله جميعا قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره لا يأتين على احدكم
يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون
الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال
وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عليه السلام واعلام انهم سيندمون على ترك
ملازمته عليه السلام كما روي عن عمر رض انه قال الهاني عن النبي عليه السلام الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي
بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب
الوحي ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا
على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا
رأي عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عليه السلام والذي
نفسي بيده ان لو تدومون ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان على انكم تكونون عندي اي بين الحضور
وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم
لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عليه السلام ولكن يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق
المستقيم وما فاتك فلهذا اداه باسم ساعة يعني يكونون على الحضور وحقوق ربكم نادة وساعة اي وتكونون
على الغيبة وحقوق انفسكم نادة فلا يكون المرء بهما تين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي
قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليها لئلا
يتساهم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير كما في حولي حولي فاجمع البصر كرتين
يعني الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رض روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن
يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رض روى مسلم والذي نفسي
بيده لآنية بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاوانى ضميره راجع الى حوض النبي عليه الصلوة والسلام
اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل المراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة
مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتعفيف مع ما بعده استيناف جواب
عمن قال كونها مرئية في اي وقت الضحية وهي التي لا غيم فيها وصفرها بياض الصفتين لان النجوم فيها ترى اكثر آنية
الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استيناف
جواب عمن قال ما حال من شرب آخرا عليه بالنصب اي الى آخرها لانه من شدائد العرصات ذكر لعدم الظمأ غاية
في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر
من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ

بعده وقال شارح آخر لا يشرب سنه الا من قد له السلامة من النار لكن على ما قالا لا يكون في مدح الحوض قصور والنبي عليه السلام في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب سنه وقد له دخول النار لا بعذب فيها بالظمأ يشعب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منهما يظمأ ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الحايلة اسم بلدة بالساحل ما يلي نحو اليمن الى بصنعاء هنا كما في قوله تعالى انا كلوا اموالكم الى موالهم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن وابرد من الثلج حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه عليه السلام ببيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما وقع كم العدد بة كما جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لآذودن اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة روى عشلم والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان عبد الله بن عمر رضه كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لاسلم ويسلم علي فاعطي واحده وآخذ عشرا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رضه روى عشلم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضه روى عشلم والذي نفسي بيده لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة آخر جكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياك والعلو به م انس رضه روى عشلم قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسالونه عن ابي سفيان واصحابه فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيخبرونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه سالوه قال ما لي علم بابي سفيان فيخبرونه ورسول الله قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتخبرونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال كذا وما صاده قالكم ولتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية وهي الجمل التي تستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المقر والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتعريك اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد يحاربه قال النووي

الصواب

الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها من الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عليه السلام فكيف خالف عيسى عليه السلام هل هو ناسخ قلنا لا بل نبينا عليه السلام بين ان شريعة هذا الحكم سينتهي وقت نزول عيسى عليه السلام فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحل لقوله عليه السلام الحلال ما جرى على لساني الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة ويولد له ولد زيادة فيما كان احل الله لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوفق كل نصوص ان بشر واه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه بقي الارض افلاذ كبدها كذا جاء في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنهما قالا استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر رضه اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال م والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا قط بضم الطاء المشددة ويجوز بسكونها ظرف مبني بمعنى زمن المضي الا سلك فجا غير فجاك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة قط سالكا فجا قال لعمر من خطاب رضه المعنى انهن معذورات في هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر رضه في اي طريق سلك من طريق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبي عليه الصلوة والسلام فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه اي تمتنع عنه استعمل يعلى لتضمنه معنى التخطئ الاكان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج من زوجته باطا وفي الحديث تحريم امتناع المراة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا اراده وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها

فصل خ

ابو هريرة رضه روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قالا زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل بن اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبي عليه السلام الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء يمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم

آثم بدا الهمزة افعل التفضيل اى اكثر اثما وهو خبر لقوله لان بائع لعند الله اى لذلك الحالف اولاجل اللجاج من ان يعطى كفارة التى فرض الله عليه على تقدير الحنث يعنى اذا حلف على شئ يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر فى الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة رضه وابو شريح الخزاعى رضه روى البخارى عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات واراد به كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذى لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهى الاذى ق البراء بن عاذب رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله اى لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اى وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اى اقدامنا ان لاقينا اى العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اى ارادوا الرد الى الكفر ابينا اى امتنعنا روى انه عليه السلام كان يرفع بها صوته ويكرره فصل م عقبة بن عامر رضه روى عشم ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء اى ارض وحكى الجوهرى اسكانها ويكفيكم الله اى فى امر العدو ويدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز بفتح الجيم امر احدكم ان يلهو بأسهمه اى يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعنى القائم بمكانه فى تلك الحالة خير من الماشى يعنى من الذى يمشى الى الفتنة والماشى فيها خير من الساعى اى من الذى يسعى ويعجل فى الفتنة من تشرف لها اى من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعنى تجره لنفسها ويدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص فى التباعد منها والهلاك فى مقاربتها ومن وجد ملجأ او مغارا شك من الراوى اى موضعا يخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به يعنى ليذهب اليه ومن لم يجده فدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدى رضه اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد منكم كان له بعير فليشد عقاله وهو البعير الذى يشد به وظيف البعير مع ذراعه قالم بتبوك قال الراوى فهبت فى تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طى ق على سيخرج قوم فى آخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان يعنى يكونون شبانا سفهاء الاحلام اى خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعنى يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفى المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم حناجرهم جمع حنجرة وهى الحلقوم يعنى لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اى يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رضه روى عشم سيكون فى اخر امتى اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهى عن الهجران فوق الثلث

الفتنة م

ينبغى

فانا

فانا هو فما امرك الدين فصل فى الفعل المضارع م انس رضه روى عشم آتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اى بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع فى قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهى بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدا محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا مجاهدين وغنايم وفى بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفى بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضى انا لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوى وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباة بتشديد الباء وهى القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهى جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منها وعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ فى هذه الاوعية لانها غليظة يجعل ما دها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله الوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهى قبيلة ارسلوا جماعة الى النبى عليه السلام ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد سرنا يا رسول الله باسر نعل به ونعدوا اليه من وراءنا م ابن عباس رضه روى عشم قال لما اسروا الاسارى فى غزوة بدر قال النبى عليه السلام لابى بكر وعمر ما ترون فى هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبى الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفر وائمتهم فمال عليه السلام الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرنى عن اى شئ تبكى انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد تباكيت لبكائكما فقال ابكى للذى عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال لعرضه بعد يوم بدر وفيه جواز الرأى لرسول الله عليه الصلوة والسلام عند عدم الوحى وجواز الخطاء فيه ويكون ما قال القول الاول كان حسنا وقول عمر رضه كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراى رؤياكم قد تواطأت اى توافقت قال النووى هكذا هو فى النسخ بطاء ثم راء وكان ينبغى ان يكتب بالف بين الطاء والتاء وبقراء مهموزا قال الله ليواطئوا عدة ما حرم الله فى السبع الاواخر فمن كان متحريها اى طالبا ليلة القدر فليتحرها فى السبع الاواخر تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اراكم يا بنى حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخزج بتشديد الراء مسلم عن ابى هريرة رضه ان رسول الله عليه السلام جعل اثنى عشر ميلا حول المدينة حمى لخاصة نفسه وان عمر رضه قد حمى بعده عليه السلام لذلك تقدم الكلام على حرسها فى الباب الثانى فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة م ابو هريرة رضه روى عشم اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله

الوظيف من البعير والفرس ما بين الذراع والساق من الخف والحافر والظلف ونحوها اهـ

لا يلقى الله بهما اى بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم نقديره غير مرة خ انس رضه
روى البخارى عنه قال صعد النبى صلعم المنبر متعصبا راسه بحاشية برد وكان آخر صعوده فحمد الله
واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اى برعايتهم فانهم كرشى بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة
للانسان وعيبتى بفتح العين المهملة وهى ما يجعل فيه الثياب يعنى انهم صواحب سرى ومعتمدى وقد
قضوا الذى عليهم يعنى قضوا فى حق ما كان يجب عليهم من النصرة وبقى الذى لهم اى حقهم من ان يجازوا
باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا يعفى بعد ما ثبتت
فى مجلس الشرع م عائشة رضه روى مسلم عنها تاخذ احديكن ماءها وسدرتها وهى ورق النبق فتطهر بضاع
بحذف احدى التائين قال القاضى المراد بهذا التطهير التطهير من دم الحيض وقال النووى الاظهر ان المراد به الوضوء
فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ سورة راسها بضم السين المهملة وسكون الواو
بمعنى الاصل يعنى بشعر راسها وفى بعض النسخ شؤن راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو
اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اى مطيبة بالمسك
فتطهر بها اى من الرائحة الكريهة للحيض قالت لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكى فيه اسكان
الكاف لكن المشهور هو الاول حين سالته عن غسل المحيض ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استشهد ابى
يوم احد وكانت عمتى تبكى فقال لها تبكيها او لا تبكيه اصلة تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله
باجنحتها حتى رفعتموه يعنى عبد الله ابا جابر رضه او دحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للمبشارة بما اعد له من الكرامة
او لفرحهم لصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة
روى غسلتم تبلغ العلية اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وما يتوضا به م ابو هريرة رضه
روى غسلتم تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او وهاب شك من الراوى وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة
وروى بنون مكسورة قال النووى المشهور هو الاول وقال التورپشتى المعتمد هو الثانى وهما اسمان لموضعين
قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير فى الذكر يعنى بكثر سواد المدينة حتى
يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك فى مدة بنى امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذى ياتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فانه كان لاجل
جاز ق فاطمة بنت قيس رضها اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال انى والله
ما جمعتكم لرغبة اى للرسوا عن شئ ولا لرهبة اى لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الدارى منسوب الى جده
اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثنى حديثا وافق الذى كنت احدثكم عن المسيح الدجال
حدثنى انه ركب فى سفينة بحرية وصف السفينة بما لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم تبكون
للخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوى قبيلة فلعب بهم الموج اللعب

فى

فى الاصل بالافادة فيه من قول او فعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا فى البحر
ثم ارفاوا اى الجاوا الى جزيرة فى البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا فى اقرب السفينة وهو بضم الراجع فارّ
بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا
من الساحل لقضاء حوايجه فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اى غليظ الشعر كثيره والشعر وقيل هذا
تفسير للاهلب انما لم يقل هلبا على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون
ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة
لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هى دابة الارض التى تخرج فى آخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم
قالوا والجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل فى الدير هذا القول فى جواب قولهم وما الجساسة
من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعنى انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمينا لنا رجلا
فرقنا بكسر الراء اى خفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اى سرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم
انسان رايناه قط اى مما رايناه شيئا قط لان قط يستعمل مع الماضى المنفى خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو
وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور
متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل من يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبرى اى على اخذ خبرى
وقيل بمعناه على ان تخبروا عنى اذا رجعتم فاخبرونى ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا
فى سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اى اشتد واضطرب لموجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا
الى جزيرتك هذه فجلسنا فى اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا ندرى ما قبله من دبره من
كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اى اقصدوا الى
هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال
اخبرونى عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر قال اسالكم عن نخلها هل تثمر
قلنا نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبرونى عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا فى بحيرة وهى بحر صغير
معروف بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هى كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال
اخبرونى عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة فى الجانب القبلى من الشام وهى
لا تنصرف قالوا نعم اى شانها تستخبر قال هل فى العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هى كثيرة الماء واهلها
يزعمون ان ماءها قال اخبرونى عن نبى الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن
غالبا ونبيهم محمد عليه الصلوة والسلام انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او
بانه غير مبعوث الى ذوى الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتلته العرب قلنا نعم قال
كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا وهذا التفات قد كان

ذالك اى الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعنى هل للعرب حصل ذالك قلنا نعم قال اما ان ذالك خير لهم ان يطيعوه ذالك اشارة الى محمد عليه الصلوة والسلام ان يطيعوه مبتدا وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبران او يقال ان يطيعوه بدل من ذالك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا عليه السلام لان الفضل ما شهد به العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية فى الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذالك على لسانه من غير قصد واني اخبركم عني اني انا المسيح سمي بسيحا لسياحته الارض فجاء في مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا اهبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده سيف صلتا اى مسلولا عن غنده يصدني عنها وان على كل نقب منها اى طريقا ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله بخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع يده تحت خاصرته ويبكي عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كرر لها التاكيد واظهار سروره وتعجبه من ان خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي عليه السلام وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذالك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث فانفي الذي كنت احدثكم عنه اى الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلها الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد انما ردد بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بحال بل قاله على ظن ثم عرض له ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعضها الى بعض لا بل شرقي قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدا خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اى الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واوما بيده الى المشرق قال الطيبي لما تيقن عليه السلام بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال النووي يشبه ان اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما لما رأى في تلبيس يوضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين لكن تكراره عليه السلام قولا بين قبل المشرق ما هو يقوي قول الطيبي م انس رض روى عشلم قال لما دمعت عينا النبي عليه السلام على ولده ابرهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين وتحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اى عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب الاشغال والله يا ابرهيم انا بك اى بفراقك لمحزونون ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط كما سبق بيانه قال الرجل قال اى الاسلام اى اى خصال الاسلام خير لعل النبي عليه السلام فهم انه سأل عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع ابن عتبة رض روى عشلم تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اى يفتح قتل على يد عيسى عليه السلام وفي بعض النسخ فيفتحها اى يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عليه السلام خ ام سلمة رض تقتتل عمار الفئة الباغية رقم المصنف

بعلامة

بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته وكانوا طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رض وكان علي رض هو المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حكما ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب اصلا ولانه عليه السلام ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق وبخ عمارا م ابو هريرة روى عشلم تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال فما يصل الاناء الى فيه اى فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اى لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اى يصلحه ويطينه ليسقي منه فما يصدر اى لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة م المستورد رض روى عشلم تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذالك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رض روى عشلم تقيء الارض افلاذ كبدها يعني يخرج كنوزها كما قال تعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا اى بسبب هذا وفيها هذا للتحقير قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيأ ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام النووي يشتهي ليس معناه ان جرم الارض يقلب من طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الآثار ان الارض يرها وبحرها يمتلئ نارا ويضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي اعد الله لاهل الجنة يكفاها الجبار اى يقلبها ويبدلها وهذا استعارة من سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفأ احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاي وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ينزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قال لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منا ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير من المصنف لخيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقر منا خالفوا فيه على ان لا يخالطوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عليه السلام فلما نصر الله رسوله نزل بذالك الموضع اراه لطيف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب غرضه من ذالك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير الفعول عايد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طوعا للشيطان عنه ولينته اى عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رض روى عشلم يأتي المسيح الدجال

من قبل المشرق اى من جهة وهنة اى مراده المدينة حتى ينزل دبر بضتين اى اخر جبل احد ثم تصرف
الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك مهلك م ابو هريرة رض روى عشلم ياتى على الناس زمان يدعو الرجل ابن
عمه وقريبه اى الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اى الى سعة المعيشة وهلم اسم
فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيه للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف
يعنى لو كانوا يعلمون ما فى الاقامة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذى نفسى بيده لا يخرج منهم احد رغبة
عنها اى اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبيث لا تقوم
الساعة حتى تنفى المدينة شرارها كما ينفى الكير خبث الحديد تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انا المدينة
كالكير ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ياتى على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة
لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى رسول الله فيقولون نعم ففتح لهم ثم يغزو فئام من
الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله فيقولون نعم ففتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل
فيكم من راى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم ففتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رض
م عمر رض روى عشلم ياتى عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جملة غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام
من مراد وقرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهرى فى صحاحه
من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف بميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووى كان به برص فبراء منه الا موضع
درهم والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والبرة مثله تقول برزت والدتى بالكسر ابره بالفتح برا فانا بار ورة بار
كذا قاله الجوهرى لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعله للخطاب لعمر وفى حديث اخر خاطب
الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رض كان فى طلبه فلما كان السنة التى توفى فيها عمر رض قام على ابى قبيس
فنادى يا اهل اليمن اخيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخ يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى
ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له عمر ابن هو قال بارك بن عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبى عليه السلام
فقال استغفر لى فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه عليه السلام قال ان خير التابعين رجل يقال
له اويس اعلم ان عمر رض كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار منه
اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشاد الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا
والداعى مفضولا حتى روى انه عليه السلام قال لرجل خرج بعتمر شركنى فى دعائك يا اخى وقيل انما امره بالاستغفار
تطييبا لقلب اويس لانه كان بكنه ان يصل الى حضرة النبى لكن بره بامه منعه من ذلك ليندفع توهم انه مسئ فى
تخلفه م جابر رض روى عشلم ياكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون ولا
يتخطون اى لا يستثفرون ما يسيل من انفهم ولا يبولون انما يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ولكون
طعامهم فى غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة يستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعنى فضول طعامهم يخرج

فجشاء

فى جشاء كرشح المسك اى كعرفه فى الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعنى يجرى التسبيح والحمد
فى افواههم كما يجرى النفس فى الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم
للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رض روى عشلم يؤم القوم اقرؤهم بكتاب الله فان كانوا فى القراءة
سواء فاعلمهم بالسنة اى بالحديث يعنى اذا كان فى القوم رجل قارئ يحسن القرآءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به
الصلوة فالاحرا اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه
فى جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقراء فى ذلك
الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك فى زماننا اذ الرجل يكون ماهرا فى القراءة والاحظ له فى العلم قال الشيخ
الكلابادى اقرؤهم اقربهم من رسول الله لقوله عليه السلام من قرا القرآن فكانما ادركت النبوة بين جنبيه الا
انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه فى دين الله صناعة رسول الله
وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد
بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصى من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا
فى القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصى الوارث فان كانوا فى السنة سواء فاقدمهم هجرة يعنى
استقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فى هاجرا ولا فاشرفا كثر من شرف من هاجر بعده قيل بقى ذلك الشرف
فى اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة الهجران
المعاصى فيكون الاورع اولى فان كانوا فى الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان فى تقديمه تكثير الجماعة
ولا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه اى فى محل حكمه وولايته يعنى اذا كان الوالى او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة
فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد فى بيته على تكرمته اى على موضع اعد له بوضع وسادة يتكئ عليها
او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير فى سلطانه وتكرمته وبيته للرجل الثانى م انس رض
روى عشلم يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعنى يبقى بعض الجنة خالية من الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اى لبعض
الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا اى مخلوقا ما يشاء حتى يتلاقى الجنة منهم
م انس رض روى عشلم يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء والفاء بلد معروف قيل
المراد بها اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفى رواية سبعون والصحيح المشهور هو الاول
عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث
على تحسين الاعمال ليكون معينة فى المآل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يترك المدينة اى اهلها على
خير ما كانت على حالة التى كانت خيرا لا يغشاها اى لا يجيئها الا العوافى جمع عافية وهى كل طالب رزق من انسان
او بهيمة او طاير وآخر من يحشر على بناء المجهول اى يموت كما قال عكرمة فى قوله تعالى واذا الوحوش حشرت

وجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة صح

حشرها موتها داعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة يغعقان بفتح العين ثم يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اى بجداء فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى دخلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في اخر الزمان لان قوله حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لاز دحامهما الساعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله ملائكته وقت عبادته عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذه الوقتين لان العبادة فيهما مع كونها وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرجون الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسالهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله تعالى للملائكة اما لان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اى اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في الكاين فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصرهم في الشدة والبلاء وهذا غير ذاك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اى يوضع في القلوب البخل بابداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايا هو قال القتل القتل فسره ثم بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشارق ايا هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان يا يطلب شرح الاسم لا يا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك اى يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشراح قال النووي اى يعتنون سؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اى يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال استشفعه الى فلان اى سأله ان يشفع الى اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالواو المهملة وبالنصب جواب للتمني اى يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه النافخ كان جبرئيل نسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اى لست بالمكان التي تظنونني فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف المخاطب يكون للمتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار

وآدم

وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابرهيم الذي اتخذ الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة بل كانت معاريض في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ باهو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلم الله واعطاه التوراة فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست هناكم وانما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشير الى انه ذنبا وكان الواجب ان ينعم عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فيأتوني فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيته اى رأيتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اى يسمع قولك سل تعطه اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اى يقبل شفاعتك انا لم يلهموا اولا ان يستشفعوا بمحمد عليه السلام ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاصة له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي فيحد لي حدا اى يبين لي حدا اقف عنده فاذا بعدته مثل ان يقول قبلت شفاعتك فمن اخل بالصلوات وكذا تقبل شفاعتي في كل طور في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوات او ارتكب سائر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار فادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للازاحة من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يسارهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة من الموقف ثم للادخال في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للازاحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الاخريين من البين قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي وأو فيه ليس للشك لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اى وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم آتيه الرابعة الضمير المنصوب لله تعالى او عود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع

ثم اشفع ص

روايات مسلم ولكنه فى بعض روايات البخارى غير مذكور م ابو موسى رض روى عنهم يجئ يوم القيمة ناس
من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى قاد قلت كيف يستقيم هذا والذنوب
بعد غفرانها وانعدامها لا يوضع على احد مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى اسقط
السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صار وانى معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اى اظن انها يوضع على
اليهود والنصارى من جملة الكثرة قال ابو روح بفتح الواء المهملة وسكون الواو وبعدها احد رواة هذا الحديث
لا ادرى من الشك يعنى لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبى او من الراوى ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية
عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الرضاعة يحرم ما يحرم الولادة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو
مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبى لعل السر فى
تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلطه الله عليها ولم يحبسه
كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فسلطه على تخريبها المناوبقى مهانة معطلة
بعدما كانت مطافة معظمة ق خ جابر رض روى البخارى عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة فى هذا الحديث حجة على المعتزلة
فى نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغائر معفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال
لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل فى معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن
زاد البخارى فى رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعنى المذكور فى صحيح البخارى وكان فى قلبه من الايمان ما يزن
اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما فى صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد
من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذى هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد رض روى
البخارى عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهى عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص
لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم فى الدنيا مالية كانت او عرضية سبق فى الباب السابع فى حديث اتدرون
من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح
فى النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اى خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم فى دخول الجنة
فوالذى نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف فى الجنة منه اى من احدهم
بمنزله كان فى الدنيا وهذا من قبيل الكحل فى عين زيد احسن منه فى عين عمرو بمعنى عرفانه بمنزله فى الجنة يكون
اكثر من عرفان منزله فى الدنيا م ابو هريرة رض روى عنهم يدخل الجنة اقوام افئدتهم اى قلوبهم مثل افئدة
الطير اى فى الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اى فى التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله

حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اى فى الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتى زمرة هم سبعون الفا تضئ وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالف
الف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب عليهم ولا عذاب لما روى البزار
انه عليه السلام قال وعدنى ربى ان يدخل الجنة من امتى سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون
الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد الكثرة م ابو هريرة رض روى عنهم
يدخل الجنة من امتى سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قوله عليه السلام زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتى
تليهم فى الدخول يكون وجوههم على ضوء الكواكب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة
واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة
والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رض روى عنهم يدخل من امتى
الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلنى من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر خ ابن عباس رض روى
البخارى عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال اى النبى صلعم لو لم تغرف اى لو لم تاخذ الماء بيديها من زمزم لكانت
زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه فى ذهن السامع عينا معينا اى جارية على وجه الارض ظاهرة
بالعيون قصته ما روى ان ابرهيم عليه السلام جاء هاجر اسمعيل وهى ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها
اداء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت ما رأيناك تذهب وتتركنا فى هذا الوادى وليس فيه انس ولا ما
ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث
لا يرونه استقبل البيت فقال رب انى اسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع الآية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت
وجاعت جعلت تنظر الى ابنها تلوى من جوعه (او يتلظى من جوعه) فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه
فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادى رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادى ثم اتت المروة فقامت
عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هى بالملك عند موضع زمزم
يبحث بعقبه حتى ظهر الماء فجعلت تصنع هكذا وغرفت بيديها على ما فى رواية البخارى وجعلت تغرف الماء فى سقائها وهو يفور بعد ما
غرفت فقال لها الملك لا تخافى فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض
وكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة فنزلوا فى اسفل مكة فرأوا طيرا يترددن حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا
فقالوا لها تأذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشب الغلام جاء ابرهيم وقال يا اسمعيل ان الله
امرنى ان ابنى ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت خ ابن مسعود رض اتفقا على الرواية
عنه يرحم الله موسى لقد اوذى باكثر من هذا يعنى اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قال حين سمع رجلا قال
يوم حنين حين قسم النبى عليه الصلوة والسلام الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل
فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبى عليه السلام حتى احمر فقال فمن يعدل ان لم يعدل الله ورسوله وفى الحديث

تسلية للنبي عليه السلام وتحريض لغيره على الصبر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا آية كنت انسيتها على بناء المجهول اى انساني الله تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اى تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قال حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر آية او مسئلة قد نسيها واتانا من علمها فانا الطريق الاولى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبتدئ جميع القليل بالسلام رعاية للادب ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضه روى عشلم يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اى يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسم احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال اسم ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيرية ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفا فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة من معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان وتجزى من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وضمه يعني يكفي ما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل يجمع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكر وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدا محذوف اى انتم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله تعالى لكونهم ضمنا بصلوة المأمومين وان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرايط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم فان اخطاوا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واحدث هذا اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يطوى الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى الارضين بشماله وانما قال في الارضين شماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بالشرف وهو اليمين لان التفاوت يطرق الى الله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل بسبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدنى يوم القيمة فلا يكون الجنة طريق الا الصراط

فيكون

فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذا نهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الآخر قلنا يجوز ان يخلق الله ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك حرية البحر لموسى وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية قتيله من صاحبه وكان عض يد صاحبه فمد صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال عليه السلام يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفه والشافعي اذا لم يكن المعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامراة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتله لا شيء عليها م ابو هريرة رضه روى سلم لكن عن عبد الله بن عباس رضه بعد احدكم الجمر من نار وهي قطعة خشب محترق قبل ان يخبوا ويطفأ نار فجعلها في يده قال حين راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اى رسول الله ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله في آخر الحديث لكونه آمرا له ولا يخلو من تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله خذ خاتمك انتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله انما قال كذا مع ان النهي كان عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الايلم حتى لو اراد اخذه من الفقراء ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث اخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي بفاذة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم وينعثون على نياتهم اى فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب م ابو هريرة رضه روى عشلم يقطع الصلوة الكلب والمراة والحمار ويقي من ذلك اى يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء يعني آخرة تقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء المعجمة وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين يقول العبد مالي مالي يعني يفتخر بنسبته المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اى انفقت عطاك وانمحه م ابو هريرة رضه روى عشلم يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة

فادخروا بها ما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعنى صاحبه يتركه للناس
م ابو ذر رضه روى عشلم يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اى عشر حسنات امثالها حذف المميز
الموصوف واقيمت الصفة مقامه او زيد يعنى اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف
اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفره ضيره
عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اى طلب بالطاعة قربة منى شبرا يعنى مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا
يعنى اوصلت رحمتى اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله تفضلا رحمته ومن تقرب منى ذراعا
تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتانى يمشى اتيته هرولة وهى الاسراع فى المشى دون العدو
يعنى من تقرب الى بسهولة وصل اليه رحمتى بسرعة ومن لقينى بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اى ملوها وقيل
بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بى شيأ لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة
مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها واكثر المعاصى لان الله تعالى عقوبة شديدة
لبعض المذنبين فينبغى ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى
عشر شبر من تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله لا يضيع
عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله اى فى يوم الموقف
يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك فيقول اخرج بعث النار يعنى ميز اهل البعث بمعنى المبعوث
قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اى الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين
قال اى النبى ص فذلك اى ذلك النفاوا حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا
على ظاهرهما اذ ليس فى ذلك جل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والمرضعات
هنالك لوضعوا حالهن والشاب الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اى من
الخوف وما هم بسكارى اى من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اى الراوى فاشتد ذلك عليهم اى ما ذكر من الاخراج
على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقى من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما
وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد ذى القرنين وقيل من ولد آدم من غير حوى وذلك ان آدم
احتلم فانتزح فطفت بالتراب فخلقهم الله منها الفا فقيل المراد به التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو
جعل الالف فى معناه لكان اولى ويكون بيانا بامنهم فى العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل للخطاب للصحابة وغيرهم
من المؤمنين ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اى الراوى فحمدنا الله وكبرنا ثم
قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو
ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا فى الباب السابع فى حديث ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة
ان شلكم فى الامم اى الكثرة كشل الشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود او كالرقمة فى ذراع الحمار وهى بفتح الراء

واسكان

واسكان القاف اثر فى بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب
احدهم فى رشحه اى فى عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا فى حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة
اتفقا على الرواية عنه يكون بعدى اثنى عشر اميرا قال جابر فقال اى النبى ص كلمة لم اسمعها فقال ابى فى بعض النسخ ابى بفتح
الهمزة اى قال ابو جابر وفى بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء اذ اى النبى ص قال كلهم من قريش ان اريد
من الامير الوالى يرد الاشكال بان الوالى بعده اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم
الائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث الخر
وهو قوله م الخلافة بعدى ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهى الخلافة الكاملة الواقعة فى
الدرجة العليا كما جاء مفسرا فى بعض الروايات خلافة النبوة وهى الخلافة الكاملة الواقعة بعدى ثلثون سنة
عد الراوى خلافة ابى بكر رضه سنتين وخلافة عمر رضه عشرا وعثمان رضه اثنتى عشر وعلى رضه ستة والخلافة القريبة
من خلافتهم فى العدل يكون اثنى عشر م ابن عمر رضه روى عشلم يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا
مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اى حية ذكر اذهب شعر رأسه من غاية سمه م جابر رضه روى عشلم
يكون فى امتى خليفة يحثى المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعنى يعطى المال بغير
ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال يعنى لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل
والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رضه كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن
ما جاء فى بعض روايات الحديث يكون فى آخر امتى خليفة يدفع هذا القول لعل يكون المهدى لثبوت انه هو الجامع
للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له ولعله الكيميا فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده
ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه فى آخر
الباب السابع فى حديث اما الطرق م ابو هريرة رضه روى عشلم ينادى مناد ان لكم بكسر الهمزة لان فى النداء معنى
القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون فى الجنة وقيل اذا رأوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم
ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح النون والعين يعنى
يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا وامثالها فلا تبتأسوا ابدا اى لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال
فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اى انه وقيل نفسرة للنداء بمعنى اى
اورثتموها بما كنتم تعلمون ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فيقبض الامانة وهو ضد الخيانة
قال النووى الظاهر ان المراد بها التكاليف التى كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذى اخذه الله عليهم من قلبه فيظل
بفتح الظاء المعجمة اى يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحد وكنة وهى اثر فى
الشئ كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للمبرز اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فيقبض
الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذى يصير كالقبة فى اليد من عمل فاس ونحوها

من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث
وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا فاذا مر بنا قال لوادِ الناس
اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون التمني قال ابو هريرة لو شئت ان استيهم بمعنى
فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واستيهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن
لا افعل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قُبيل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع
على فرسخين من المدينة وبيهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب
الشامي يحاذي ذا الحليفة وبيهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مستدير كانه بيضة مطل على عرفات وفتحها
غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنها اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها

فصل د مالم يسم فاعله ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اُرانِي اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما
اكبر من الآخر فناولت اي اعطيت الاصغر منهما فقيل كبّر اي ادفعه اليّ الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل
تاويل دفعه عليه السلام الى الاكبر منهما هو سنعد اصحابه مما فحش من الكلام وخشم عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من
الغيبة ونحوها توهم بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لما ويستعمل افعل مع اللام
ومن وليس كما توهم لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى وليست بالاكثر منهم حصا ولو كان للتفضيل لكان للدفع
الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اُرانِي ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث
اراني بفتح الهمزة وانت ترى المعاودة في فصل المجهول فرايت رجلا آدم على وزن افعل اي سمر شديد السمرة
أدم بسكون الدال كاحمر واحمر من أدم الرجال لية بكسر اللام وتشديد الياء الشعر الذي بجاوز شحمة الاذن
وجعدا اللم بكسر الام كاحمر واحمر من اللم قد رجلها بتشديد الجيم بعناه سرحها بشط مع ماء او غيره فرهي تقطر
ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي تقطر الماء الذي رجلها بالقرب ترجيلا وان يكون مجازا عن نضارة وحسنه متكئا
على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت
فسالت من هذا فقيل هذا المسيح ابن مريم سمي عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برا او لمسح زكريا اياه فيكون للفعيل
بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه مسوح اسفل القدمين لا اخمص لهما اذا انا برجل
اي ملابس بروتيه جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهو ان يكون الشعر
ملفوفا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة بالهمزة اي ذاهب ضوئها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة
بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست بجحراء والاناتية يعارض هذه الرواية
ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية انها اعور اليمنى ورواية
انها اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور عين اليسرى فسالت من هذا فقيل هذا مسيح
الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه يمسح الارض اي قطعها حين خروجه م المقداد رضه روى عشلم تدنى الشمس

في المنام ه

الاذن ياذن وياذن القدم
تاويب الارض صحاح

يقال جعدت جعودة
بفتح الجيم وضمها

من

بجرا اي كاثر جر بدل من مثل او خبر مبتدا محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفا اي
ارتفع وام بقل نفطت مع ان الرجل يؤنث على تاويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شئ يعني شئ صالح
بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة يزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شئ منها زال نورها وخلفته خلة
كالوكت فاذا زال شئ آخر عرض على تلك الخلة خلة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة
ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الخلة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو النفط ولا
يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس
لانه عليه السلام شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون
لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما
جعله جليدا او صلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان
للحال يعني يبدو هو بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة
تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عليه السلام لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد عامتها
لا زوال اعتقاد وجودها والا لم يكون الايمان في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجودها الثابت بالنص القطعي
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع
صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسالني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له
تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك الفراة ان
يجر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز عن هنا بمعنى على من ذهب فمن
حضر فلا ياخذ منه شيا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث اخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم
الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغضوب عليه كمال قارون م ابو هريرة رضه روى عشلم يوشك ان طالت
بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله
بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص
الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يفر بدينه من الفتن وهي جمع او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور
الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه ويشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام
قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما لم تنكسرهما تان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب
الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغيلة بويده رواية
البخاري هلاك امتي على يدي غيلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله ابن زبير ومن نزل منزلتهم

بفتح الهمزة وانت ترى المعاودة في فصل المجهول فرايت رجلا آدم على وزن افعل اي سمر شديد السمرة
بالقرب وهي لم يسم فاعله وجعد رجلها بتشديد التاء شعثها ليلة بالجر وهو شعر الجبهة

يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادرى اى الميلين عنى النبى عليه السلام اسافة الارض او الميل الذى يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم فى العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اى حاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث يعرق الناس م حذيفة رض روى عشلم تعرض من عرض الشئ على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير وبطاقاته وقع حالا يعنى كما ان الحصير ينسج على هذه الحال وهى ان تجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر فى القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروى بضم الدال خبر مبتدا محذوف اى هو عود عود وقال فى النهاية عودا بفتح العين على المصدر يعنى يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاى قلب اشربها على صيغة المجهول والخبر المنصوب للفتن يعنى دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعنى اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واى قلب انكرها اى ردها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعنى يصير حبتى القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم يلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والاخر اى النوع الاخر من النوعين اسود مربدا بتشديد الدال المهملة هو الذى لونه بين السواد والغبرة وفى هذا التوصيف اشارة الى ان فى ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان فيه وفى بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اى مايلا وقيل اى منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن فى الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذى لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعنى من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعنى ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعنى الحديث المذكور متفق عليه فى المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه م ابو هريرة رض روى عشلم تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال النابجى فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضى يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعنى ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اى عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعنى يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعنى لا تعطوا منها انصباء الرجلين الذين بينهما عداوة حتى يرتفع ويقع بينهما الصلح ق سفيان بن ابى زهير الازدى رض اتفقا على الرواية عنه تفتح اليمن اى بلادها فيأتى قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اى يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعنى يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التى فيها خصب والمدينة

خير لهم يعنى والحال ان الاقامة فى المدينة خير من الاقامة فى البلاد التى ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحى لو كانوا يعلمون اى ما فى الاقامة فى المدينة من الفوايد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها وتفتح الشام فيأتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها حسب الرجل ما فيه وفى آبائه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعنى الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربع فى العادة فاختر ايها المؤمن المرأة الصالحة والاقطع فى شئ آخر تربت يداك وهو فى الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب يستعمله لمعان آخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشئ وهو المراد هنا كذا قاله الطيبى وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق اقتاب بطنه اى يخرج امعاؤه فيدور بها اى الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اى افعله م انس رض روى عشلم يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اى باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية فى محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ فى النار صبغة يعنى يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة لفحة من النار به ثم يقال يا ابن آدم هل رايت خيرا قط يعنى فى زمان هل مر بك نعيم فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اى شدة وبلاء فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بى بؤس قط ولا رايت شدة قط م ابن مسعود رض روى عشلم يؤتى بجهنم يومئذ اى يوم القيمة الباء فى بجهنم للتعدية يعنى يؤتى جهنم من المكان الذى خلقها الله فيه فيدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة التى يجرونها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد ففوض الى علم الله تعالى م جابر رض روى عشلم يبعث كل عبد على ما مات عليه يعنى ان مات عليه يعنى ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدى به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اى ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرايق اى ثلث فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرايق قددا اى فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووى راغبين اى فى الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اى من النار وهم الذين يخافون

ولكن يتجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة المبتدا محذوف اى اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سباقا فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان فى الاعتقاب لا يكون الاثنان والثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المتحمل للعشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوى ما لا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اى تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهى النوم فى الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسى معهم حيث امسوا يعنى النار تلازم هذه الفرقة فى جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا المحشر يكون قبل القيمة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما يكون فى الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء فى حديث آخر وآخر ذلك نار يخرج من قعر عدن يطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام النووى لما روى من ابى هريرة رض يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا شاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله عليه السلام راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب المشية وهم الصنف الاول والصنف الثانى الركبان المسرعون الى ما اعد لهم فى الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اى خالية عن الغرس عفراء وهى البيضاء التى ليست بشديدة البياض كقرصة النقى اى قرصة الخبز النقى فى اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اى علامة من الابنية وغيرها بل يكون مستوية للناظر يختفى بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبى عليه السلام م انس رض روى عشتم يخرج من النار اربعة وهم الآخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت لاحدهم فيقول انى رب اذا خرجتنى منها فلا تعدنى فى تشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية طلب الله من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ اى ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد بذلك مع انهم بعد نوح لعلهم بالفرقان ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء فى الرواية ثم يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق

والوسط هنا بمعنى العدل

ابو هريرة

ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان لاستعجاله فى دعائه قد دعوت فلم يستجب لى فيحث على ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط شرط فى الداعى وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط فى الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة على النبى عليه السلام ومختوما بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا م عبد الله بن عمرو رض روى عشتم يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد به جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا يغفر بالشهادة قيل هذا فى شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابى امامة مرفوعا ان النبى عليه السلام قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدائن الذى يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذى صرف ما استدانه فى سفاه او سرف واما من استدان فى حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضى الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدائن يقتص يوم القيمة الامن تدين فى ثلث خلال رجل يضع قوته فى سبيل الله فيتدين لينقوى به عدو الله تعالى ورجل يموت عنده سلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فيتزوج خشية على دينه فان الله تعالى يقضى عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اى لكم خلود فى النار روى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى بالموت فى صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا المثال لشاهدوه باعينهم ويستقر فى انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذى نبينا عليه السلام من نسله كان فى المعنى فداء عن جميع الاحياء فى الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم فى دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال

والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

خ عمر رض روى البخارى عنه انا فى الليلة آتى من ربى فقال صل فى هذا الوادى المبارك وهو وادى العقيق من اودية المدينة وقال عمرة فى حجة معناه ادرج انا عمرتى فى حجتى قال النووى اعتمر النبى اربع عمر وحج حجة واحدة فكان حجه عليه السلام فى العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج فى التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس وستة لكنه عليه السلام كان مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما يحج عليه السلام فى التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عليه السلام ان يحضر معهم فيها فبعث الناس فامر ان ينادى فى اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلفت الروايات فى انه عليه السلام كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عليه السلام كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها فى الحج وما روى عن ابن عمر رض انه قال تمتع رسول الله فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوى وهو الارتفاق (اى الانتفاع) يعنى ارتفق عليه السلام فى كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم لها من اول الامر ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه اتانى جبريل فبشرنى انه الضمير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق

هذا السؤال من ابى ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن العاصى وفى الحديث حجة لاهل السنة من ان
صاحب الكبيرة لا تقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد فى الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه احتج
ادم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء فى رواية عند ربهما وقال القاضى يجوز ان يكون جسمانية
بان احياهما واجتمعا كما ثبت فى حديث الاسراء انه عليه السلام اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا ادم انت
ابونا الذى خيبتنا اى كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التى خرجت
بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اى جعلك كليمه وخط لك التورية بيده هذا متشابه تقدم
فيه قول السلف وتاويل الخلف أتلومنى همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله على اى كتبه فى اللوح المحفوظ
او فى التورية قبل ان يخلقنى باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصى منا لو قال هذه معصية
قدرها الله على لم يسقط منه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه ملوما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن
ذنبه ولهذا قال اتلومنى ولم يقل ألام على بناء المجهول او نقول اللوم على العاصى فى دار التكليف كان للزجر وفى غيرها
لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى فحج آدم موسى كرره للتاكيد يعنى غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله وبنيته
عليه بانه غفل عن القدر السابق الذى هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذى هو الفرع م ابن عباس رض
روى عشلم احسنتم واجلتم كذا يعنى فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعنى داوموا على هذا الصنيع قاله لبنى عبد
المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اى على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم النبى عليه السلام اى نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم
بفتح القاف وتخفيف الدال التى يُنحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وقيل بالتخفيف والتشديد خ انس رض
روى البخارى عنه اخذ الراية وهى العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اى نال المصيبة يعنى مات ثم اخذها
عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هى الولاية يعنى من غير ان يوليه
النبى على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه فى الباب الثالث فى حديث لا تعطه يا خالد ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعنى ذنبا كان بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لى يعنى بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدى ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال
تبارك وتعالى عبدى اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى
ذنبى فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب
احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثانى ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه
التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادرى اقال اى
النبى ص فى الثالثة او فى الرابعة اعمل ما شئت يعنى شك عبد الاعلى فى ان قوله اعمل ما شئت مذكور فى المرة الثالثة كما ذكر
فى المتن او مذكور فى المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اى رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت فى هذه

المرة

المرة م عمرو بن عبسة رض روى عشلم ارسلنى بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله لا نشرك به شيأ
قال له حين سأله باى شئ ارسلك يعنى الله تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام
اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت اى على وجدان ثواب ما قدمته من خير قال له حين سأل عن خيراته فى الجاهلية
هل لى فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل فى الجاهلية من الخير
قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها فى الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب الحسنة فى
الاسلام قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون المعنى اسلمت بركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روى انه قيل للنبى عليه السلام
ان فلانا يصلى الليل كله فاذا اصبح يسرق قال عليه السلام سينهاه ما تقول اخبر النبى عليه السلام ان صلوته بالليل بشرى
من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه اشبهت خلقى
وخلقى بضم الخاء واللام يعنى الطبيعة يعنى اشبهتنى خلقة وسجية أراد منه التلطف به لا معناه الحقيقى قاله الجعفرون ابى
طالب لما خاصم هو وزيد وعلى فى بنت حمزة تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انا الغالة ام ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه قال لما كسر الكفار فى غزوة احد رباعية النبى ص قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعنى هذا الفعل
يشير الى رباعيته وهى على وزن الكراهية السن التى بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله
يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفس نبينا عليه الصلوة والسلام وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذى قتله
نبينا هو ابى بن خلف فى سبيل الله احتراز به عن قتله فى حد او قصاص علم ان الانبياء عليهم السلام نواب الحق وخلفاؤه
فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اشترى
رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذى اشترى العقار فى عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذى اشترى العقار خذ
ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اى لم اشتر منك الذهب فقال اى البائع للذى اشترى الارض
انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذى تحاكما اليه ألكما ولد فقال احدهما لى غلام وقال الاخر لى جارية
فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا وفى الحديث دليل على ان الموضوع فى المبيع لا يدخل فى عقد
البيع لانه عليه السلام ذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز
التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما فى البلد وانما لم يحكم ذلك الحكم لانه لم يجد متعينا فاصلح ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله انى اراى فى المنام ظلة ينطف السمن والعسل فارى الناس
يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به ثم اخذ به رجل
من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابى انت
والى والله لتدعنى فلاعبرنها قال عليه السلام اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذى ينطف من السمن والعسل
فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء
الى الارض فالحق الذى انت فيه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل فيعلو به ثم

الظلة هى السحابة وينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اى يقطر قليلا قليلا

فعلوت م

يأخذ به رجل آخر فيقطع به ثم يوصل له فيعلوه به فأخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال لم اصب بعضا واخطأت بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة بتطف بضم الطاء المهملة وكسرها اى بقطر يتكففون اى يأخذون باكفهم السبب الحبل الفاني فلا عبرة بها زائدة قاله لابي بكر اختلفوا في معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تفسيرها واخطأت في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي معناه اخطأت في تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رضه روى عن صلعم اضل الله عن يوم الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد فضلال الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله بدأ فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق الله فيه نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال لعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روى ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا اعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يقع اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابدا له يوم اخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة بحيث ان بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الاخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعاني لا للتقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلايق يعني يروى القضي بينهم كان القضي لهم ق جابر رضه م وانس رضه يعني اتفقا على روايتها عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزاز تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعلي النبي عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان رضه وان يراد به بشارة اهله واقاربه اليه وقيل هو كناية عن تعظيم روحه لان العرب تنسب الشيء العظيم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلت الارض لموت فلان ق انس رضه اتفقا على الرواية قال اخبرا ابو طلحة عند النبي عليه السلام ان ابنا لام سليم مات فجئته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة بموته وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقعها فقالت يا اباطلحة ارايت لو كان لاخر وديعة عندك فاستردها فهل تأسف على منعها اياه قال لا فقالت احتسب ابنك وديعة فاسترجعت فلما تأسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي عليه السلام بما جرى بينهما قال عليه السلام بارك الله لكما

في ليلتكما دعا له ابو طلحة وام سليم قوله دعا به الى اخره كلام المص روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فساه النبي عليه السلام عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تحاجت وبروى احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيها تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اى النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اى الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمي الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني بايلاجها م ابن مسعود رضه روى عن صلعم تربت يداك اتشهد اني رسول الله قال لابن صياد روى ان ابن صياد قال لرسول الله فجوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تعس بفتح العين اى سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم انما لم يقل بالكها اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود يعلم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعس ليترقى في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اى دخل شوك في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراج بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا بجمع الدراهم اشعث راسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدا محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي بكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر الجيش خصها بالذكر لانها اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيان موكدتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلها عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن ايتاره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره بان استأذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع اى لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر ح ابو هريرة رضه روى البخاري تكفل الله اى ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيل لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيل وتصديق كلمات وهي ما وعده الله في حق المجاهدين من الثواب وقيل المراد منها كلمتا الشهادة ان يدخله الجنة اى بان يدخله وهو تعليق بتكفل او برده الى مسكنه ما نال من اجر وغنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود وسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخل الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محي السنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اى في صورة البشر فقال له اجب ربك

اى للموت يعنى جئت لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اى ضربها مع باطن اليد ففقأها اى شقها فاله
قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه باذ متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى عليه السلام لم يعرف انه ملك الموت
فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فاداه دفاعه الى فقئ عينه هذا هو مختار الماوردى والقاضى عياض وانكر الشيخ الشارح
بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت ومجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن
صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شانه واقول لان موسى عليه السلام كان فى طبعه حدة حتى روى انه عليه السلام
اذا غضب استعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرفهم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده وهذا
يحتمل ان يكون جايزا فى شرعنا ولا فى شرع موسى عليه السلام ونعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح
فغضب فلطم وكان هذا الغضب لله وفى الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى حين اخذ راس هرون ولحيته كان
يجره مع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال عليه السلام حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده
وما اختاره الشيخ الشارح فى الجواب من ان موسى عليه السلام يحتمل ان يكون ماذونا فى هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملوم
فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتنى الى عبدك لا يريد الموت وقد فقاء عينى فرد الله اليه عينه وقال
ارجع الى عبدى فقل الحيوة تريد بمد همزة الاستفهام فى الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اى ظهره
فما وارت يدك اى سترت من شعره فانك تعيش بها اى بعدد تلك الشعرات سنة قال اى موسى ثم مه الرها فيه للسكت
وما الاستفهام يعنى ثم ما يكون بعد ذلك احيوة ام موت قال ثم الموت قال فالآن من قريب يعنى اختار الموت فى هذه الحالة
فان قلت لم يعد موسى عليه السلام ما فعله ذنبا اذا علم انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب انى
ظلمت نفسى قلت اللطمة انما اثرت فى عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك العين على الملك كاللباس فلم ينقص من خلقته
الروحانية شئ نقله الله عند لطم موسى على صورة انسان فقلت عينه رب ادنى من الارض المقدسة اى اسال موسى ع
قربها لشرفها ولم يسال نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اى بمقدار ذلك قال
النبى عليه السلام والله لو انى عنده اى عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين واانزل فى الارض
جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلايق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه فى الباب
الثانى فى حديث ان لله مائة رحمة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قال اتيت النبى عليه السلام فقلت يا رسول الله انى
رجل شاب وانى اخاف العنت اى الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لى ان اختصى فقال لا جف القلم بما انت
لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامها اى تمام
الحديث وهذا من كلام المص فاختصى بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا فى
موضع الحال يعنى اذا علمت ان كل شئ مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء او ذر
يعنى واترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن

على

على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استيفاء قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفى بعض النسخ
فاختصر بالراء بعد الصاد يعنى اختصر عليه بتسليم الامور المتقدرة ودع الاختصار بالتصرف فى الدفع يعنى كل منهما لا
يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر تهديد م ابو قتادة رضه روى عشلم قال بينما رسول الله يمشى حتى انتصف الليل
وانا الى جنبه فنعس رسول الله قال عمن راحلته فاتيته فدعمته اى صرت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل
على راحلته ثم سار حتى اذا ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فاتيته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى
اذا كان فى آخر الليل مال ميلة اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع راسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال متى
كان هذا مسيرك منى قلت ما زال هذا مسيرى مذ الليلة فقال اللهم احفظك الله بما حفظت به اى بسبب شئ
حفظت به نبيه قال السحر لليلة التعريس حين دعمه ثالثة وفيه استحباب الدعاء للمحسن ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك
فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير
فى زادوه لادم والزيادة تعدى الى مفعولين ومفعوله الثانى قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعنى يكون
طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعنى لم يزل طول ولد آدم ينقص عن سنين ذراعا والآن بالنصب
ظرف يعنى حتى وصل النقصان الى الوقت الذى ذكر النبى عليه السلام فيه الحديث قيل هذا مقدم فى الترتيب على قوله
وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضه روى عشلم خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر
يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اى فرق فى التربة الدواب يوم الخميس وخلق
آدم بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر ساعة من نهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب
روى عشلم ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير يعنى
الرضا بالشئ هو الاكتفاء يعنى من لم يطلب غير الله ربا ولم يبغ فى غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة
محمد عليه الصلوة والسلام ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه الكلام شبه الامر الحاصل الوجدانى من الرضا بالامور
المذكورة بطعوم يلتذ بتناولها ثم ذكر المشبه به واداة المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثالث يستلزم الرضا بالاولين
فلم ذكرها قلنا للتصريح بان الرضا بكل منها مقصود خ انس رضه روى البخارى عنه قال كنا مع النبى عليه السلام فى سفر
فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا فى يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب
فقال عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد شيئا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد
سببا لغة بان يبلغ اجرهم سببا بخير فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمر والشجاع ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع اى ليس الامر كما زعمت ثم
اكد ذلك بالحلف بقوله والذى لا اله الا هو فقال عيسى آمنت بالله يعنى صدقت من حلف بالله وكذبت عينى يعنى
كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضه روى عشلم رغم انف

ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف من كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول احدهما فاعل المظرف وهو عند او خبر مبتدا محذوف يعني مدركا احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا من ابويه فلم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما المعنى لحق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون ماولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رضه روى البخاري عنه قال جئت للصلوة ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عليه السلام صلوته سالني فعلك ذلك فقلت انا فقال زادك الله حرصا ولا تعد قال له روى لا تعد بسكون العين وضم الدال الى لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وصل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا ه ابو هريرة رضه روى عنه سمعتم بدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحق يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطنية على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبيناهم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث فقالوا ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ق على رضه اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها سبحة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عايشة اندم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى اقربا والعصر اسما فذكرها باسمها ملا الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم قالوا يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قال وعظ النبي عليه السلام يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع عليه السلام الى منزله جاءت اليه زينب امراة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اي بحليك والضمير

المجرور عائد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام وقال ان اخي استطلق بطنه فقال ام اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع فقال ام في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن في شربة من العسل قد اوحى الى وحي الى والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قال بعض الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا يدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني لخطا كما تقول العرب كذب سعى اذا اخطاء اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة او لان الدواء لم يعالج على عدة تمة الحديث فسقاه فبرء فاتى قيل العسل مسهل يلطف فكيف امر النبي عليه السلام به في دفع الاسهال قلنا العلم عام ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بالغية مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة معالجة الى قلعها بمرة فامر بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسعة ايام كلها يعني عجوزين تفسير من المصاب صدقتا من عجوز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المراة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولها وخلتا على عايشة رضه الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله فحكت له ما قالتا فقال عليه السلام الحديث خ ابو هريرة رضه روى البخاري عجب الله من قوم اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب في حقه تعالى يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يوثق بهم في القيود فيهديهم الله للاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذوو العقول بتحمل المكاره لنيلها فهم لا يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضل اقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ق على هذا يسيرا ويروى قليلا واحمر بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار ملجورا اجرا كثيرا قالت في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم مثناة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار روى ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي عليه السلام مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام وضربت التي النبي في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى عليه السلام بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة

سل

البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه م

بالقيمة وليست من ذوات الامثال فاوجب دفعه عليه السلام صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة
لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفات متقاربة فى ذلك الوقت وكانت
كالعديدات المتقاربة يجوز ان يدفع احديها بدل الاخرى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه غزا نبى من
الانبياء قيل ذلك النبى عليه السلام كان يوشع بن نون يعنى قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعنى رجل قد ملك بضع
امراة اى فرجها وهو يريد ان يبنى بها اى يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اى لا يتبعنى رجل آخر
قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهى الحامل من النوق
وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة فى تلك الغزوة لان تعلق النفس بوهن عزم الامر
المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس
فغزا فوافى القرية اى وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اى بالسير
وانا مامور اى بفتح تلك القرية اللهم احبسها على شيا يعنى امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله
عليه اى تلك القرية قيل هى اريحا، قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكلها فابت ان تطعمها لان الامم الماضية كانت السنة
فيهم ان النار تاكل غنايمهم اذا كانت خالصة من الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فيكم غلول فليبايعنى من كل
قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعنى قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين
او ثلثة شك من الراوى فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه فى المال وهو بالصعيد
فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنايم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنايم حلالا لنا بان الله راى ضعفنا و
عجزنا فطيبها لنا ولم يحرم علينا م جابر رضه روى عنه صلعم قاتل الله اليهود يعنى اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
استيناف وقع تعليلا فى المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشويههم الانبياء وكلاهما مذموما
خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال لما قدم النبى عليه السلام مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها فاخرجت
صورة ابرهيم واسمعيل وفى ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان بالازلام فقال ص قاتلهم الله اما والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اى بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هى السهام
التى كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهى اعواد مكتوب على احدها امرنى ربى وعلى الآخر
نهانى والشئ فى الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهى ترك وان خرج الآخر اعاد الضرب حتى يخرج احدها ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنويها للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها
فى يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبارا فى معنى التعجب او الانكار
يعنى وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اى على تصدقى على زانية يحتمل ان يكون الحمد
واردا فى كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم تقع
على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة

فقال اى ذلك النبى لجماعته ص

ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق
على غنى فقال اللهم لك الحمد على غنى لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد سارق فاصبحوا يتحدثون
تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غنى وعلى سارق والكلام فى حمده على غنى وسارق كالكلام
فى حمده على زانية فاتى على بناء المجهول يجوز ان ياتيه نبى فاخبره او ياتيه غيره فى المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك
فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل ما اجمل فيما قبل فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغنى يعتبر يعنى ينظر الى
تصدقه ويقتدى به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفى الحديث ثبوت الثواب فى
الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا فى التطوع واما فى الزكوة فلا يجوز دفعها الى غنى ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط لعلة صفة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل
عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض محرقوه بتشديد الواو امر بايجاد قه بالنار ثم اذروا نصفه اى نصف رماده
يقال اذريت الشئ اذا القيته كالقائك الحب للزرع فى البر ونصفه فى البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا
يعذب به احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا
قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف فى معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة
لان الشاك فى قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه فى الحساب كما قال تعالى فقدر عليه رزقه اى ضيقه
وقال الشيخ الكلاباذى قدرهنا بمعنى قدر بالتشديد كما قراه القراء فى قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه بالتشديد المعنى
ان كان فى تقدير الله ان يعذبنى اشد العذاب فانه يعذبنى اشد العذاب واقول الاقرب ان قدرين القدرة وانه
لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كون معذبا كما يقال ان كان لى صديق فهو فلان لم يرد به التردد فى ثبوت التصديق له
بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء فى بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه فى البحر فلعلنى
اضلنى الله اى اغيب عنه ولا يعرفنى فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا سنه ولم
يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه انت
عبدى وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسئ فظن انه يجوز ان لا
يجيبه الله اذا فعل ذلك بنفسه فعنى اضل ربى بتركى ترابا ولا يعنينى وهذا الظن لقلة علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر
الله له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود عليهما السلم
لاطوفن الليلة بمائة امراة الام فيه لتوطئة القسم يعنى والله لاجامعن تلك كل امراة منهن غلاما يقاتل فى سبيل الله
فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى على وزن علم وروى بضم النون وتشديد السين وهى احسن فاطاف بهن
ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان وفى الحديث دلالة على حرص سليمان ع على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل
ابناءه الذين كابادوه الى الجهاد الذى فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد بيان لم يكن شرطا لو قال ان
شاء الله لم يحنث وكان ارجا للحاجة وروى تسعين وروى سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه حينئذ كانت معلقة

فعلى تقدير ان شاء الله

فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم خشنه حصول بطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لابيانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عليه السلام في غزاة فلما آفاء الله قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عليه السلام اني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عليه السلام فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فاتوا بعد من جرحه فاسند عليه السلام اليه القتل مجازا هذا معنى وافا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقتها واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة يعني جليبيبا هذا تفسير من المصنف لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناه تحت ثم باء موحدة روى انه عليه السلام حين رآه ووضعه على ساعديه كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي وفعله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص القشر باطراف الاصابع والمراد بهذا اللدغ نبي من الانبياء قيل كان ذلك النبي موسى عليه السلام وقيل داود روى انه عليه السلام قال يارب تعذب اهل قرية بعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه المرحتى التجاء الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بجذف حرف الجر اي لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال ان امة الظاهر ان العتاب على النبي جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او للاحراق لان قتل امة لاذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عليه السلام باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك لاجل الانتقام لنفسه والمنتفي فيها الامر سبق كذا قاله الكازروني م عمران بن حصين رضه روى عثيم كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الازل الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب مدخولها يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله شبه تقديره بحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها

وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتا اي بما سبق من حالها فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتها ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي في شرح معناه لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المصنف وجد رواية اخرى سنده والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو بها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه اجيب عنه بان داود لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم او رفع الى حاكم اخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان عليه السلام فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضه روى عثيم كانت امراة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امراة وغير كانت تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب فرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لو لا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها باراءتها طويلة تكون آثمة لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذب لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا تكون آثمة والله اعلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي تتولى امورهم كما يفعل الامراء ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفا فيكثرون بضم الثالثة المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تامرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العائد الى ما محذوف اي استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاي امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسالهم عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده وهذا شعر لوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما منع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال اي النبي عليه السلام فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هذا الحجر الذي تفجرت منه الماء قال فجمع موسى عليه السلام بائره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني سرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتاكيد يعني رع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى

هم

فقالوا والله ما يوسى بن باسى بنو اسرائيل اذوا موسى عليه السلام بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله برائته مما قالوا بطريق
خارق العادة فقام الحجر اى وقف او معناه دام على الفرار حتى نظروا اليه على بناء المجهول اى الى موسى نظر تحقيق قال اى
النبى عليه السلام فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا تبيين وفى الحديث دلالة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين
عن النقص فى اصل الخلقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا
فاتخذ صومعة فكان فيها فاتته امه وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى بقلبه اى رب امى وصلاتى يعنى امى تدعونى
وصلاتى تمنعنى عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلاته فانصرفت قال القرطبى هذا القول منه يدل على جهله لان
صلاته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغى ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن من اين علم ان صلاته
كانت ندبا ولئن سلم جواز ان يكون الشروع ملزما فى ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه
ندبا فى ذلك الشروع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى رب امى
وصلاتى فاقبل على صلاته فانصرفت فلما كان من الغد اتته وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى رب امى وصلاتى
فاقبل على صلاته فقالت اللهم انه حتى ينظر الى وجوه الموسسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هى الزانيات وفى قولها
حتى ينظروا ان تقول حتى يفتتن بوجوه الموسسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت
امراة بغى اى زانية يستوى فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اى يجعل الناس صورتها تمثالا لكمال حسنها
فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اى النبى عليه السلام فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان يأوى اى ينضم ويرجع
الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا
يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغية فولدت منك فقال ابن الصبى فجاؤا به فقال دعونى حتى اصلى فصلى
فلما انصرف اتى بالصبى فطعن فى بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعى قال اى النبى عليه السلام فاقبلوا على جريج
يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا نبنى لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت
ففعلوا وبينا صبى يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اى قوية وشارة بالشين المعجمة يعنى مع الناس
حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابنى مثل هذا فترك الثدى واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلنى مثله ثم اقبل على
ثديه فجعل يرتضع قال اى الراوى فكانى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكى ارتضاعه باصبعه السبابة
فى فمه فجعل يمصها قال اى النبى عليه السلام ومر وا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهى تقول حسبى
الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابنى مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلنى مثلها فهناك
تراجعا الحديث يعنى اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه وكانت اولا لاتراه اهلا لمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت
انه اهل لذلك فقالت امه حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفى اللغة منون مصدر وفعله محذوف يقال حلقه حلقا
اذا اصابه وجع فى حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابنى مثله فقلت اللهم لا تجعلنى مثله ومر وا بهذه الامة
وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعلنى مثلها فقلت اللهم اجعلنى مثلها قال اى الرضيع

اى بعبدا مه

ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلنى مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت
ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلنى مثلها م سلمة بن الاكوع رضه روى عشلم كان خير فرسانا بضم الفاء اى فوارسنا
كذا فى الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالنا وهى بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قاله منصرفه
بضم الميم وفتح الفاء اى وقت انصرافه من ذى قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث
يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اى يجعلهم مدينا فكان
يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا قال اى النبى عليه السلام فلقى الله فتجاوز عنه يعنى عفو ذنوبه ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة رضه روى عشلم كان
ذكونيا بجارا وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغى له ان يتكبر عن كسب يده لان نبى الله مع علو رتبته اختار خ
عائشة رضه روى البخارى عنها كان عذابا فيمن كان عذابا فصيره كان عايد الى الطاعون المسئول عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده
فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون فى بلدة يكون فيه اى يكون الطاعون فى تلك البلدة ارجاع ضمير
التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون فى بلدة لا يخرج من البلدة صابرا
الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اى طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا
ما كتب الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد وهو مبتدا ومن فيه
زائدة وما بعد الا خبره قالت العائشة رضه حين سألته عن الطاعون تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا سمعتم
الطاعون بارض م جندب عبد الله رضه روى عشلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء
اى لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء المشددة بعد الحاء المهملة يعنى قطع فارقاء بالقاف اى سكن الدم
حتى مات قال الله تعالى بادرنى عبدى بنفسه يعنى اسرع عبدى باهلاك نفسه فان قيل بادر نى يوهم ان اجله
كان متاخرا فتقدم فهو لا يتقدم ولا يتاخر بأى سبب كان قلنا معناه بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل
وفيه ايهام تكذيب الله فى قوله فان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تخريجها على
المسلم قدم مرغيرة مرة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء
فى تسعة على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة مثل عن اعلم
اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة وهى الخوف يعنى به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل تسعة
وتسعين نفسا بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل لى من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال عن
اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل لى من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام
للانكار يعنى لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيها استحباب ان يفارق التائب
عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل بهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع
الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وهى اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف

الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اى بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت
ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك فى صورة آدمى
فجعلوه بينهم اى جعلوا ذلك الآدمى حكما بينهم قال النووى هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا
رجلا ممن يثقون به فقال قيسوا ما بين الارضين اى الارض التى قصدها والارض التى قال فيها الراهب فالى ايتهما
كان ادنى فهو له يعنى ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التى قصدها يكون لمن يطلب الرحمة وان كان
اقرب الى الارض التى ساء فيها يكون لمن يطلب العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التى اراد جاء فى رواية
انها وجدا قرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفى رواية فاوحى الله الى هذه ان تباعدى وان هذه ان تقربى
هذه مفسرة لما فى الايحاء من معنى القول والى هذه اى الى ارض قصدها ان تقربى وقال البخارى فناء اى قام
بصدره نحوها اى جهة ارض العباد يعنى قال البخارى مكان قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر
من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا خلاف ما ثبت فى الشرع من ان حقوق العباد لا يسقط بالتوبة
قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفة امر الله وما بقى عليه من حق العبد فهو فى مشية الله
ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ايضا لاخذه
عوضه من الله تكلم رب ذه روى مسلم كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اى شاخ
قال للملك انى قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان فى طريقه اذا سلك اى الغلام
واذا للظرف راهب فقعد اليه اى يتوجه الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اى اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان
اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اى الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال
اى الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسنى اى منعنى اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر
فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اى الغلام اليوم اعلم الساحر بالمد الهمزة فيه للاستفهام
افضل ام الراهب افضل يعنى اتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما
اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريرهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من
امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اى بنى
بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل بنى قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت
الفعلان كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل على وكان الغلام يبرء الاكمه وهو الذى ولد اعمى
والابرص ويداوى الناس سائر الادواء يعنى بدعائه لشفائهم سمع جليس الملك اى مجالس ونديم له كان قد
عمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع
تاكيد للابتداء ان انت شفيتنى جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال
انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك

فجلس

فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربى فقال لك رب غيرى قال ربى وربك
الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجئ بالغلام فقال له الملك اى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرئ به
الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعنى تداوى مرضا كذا وتداوى مرضا كذا قال فقال اى قال الراوى قال النبى
فقال الغلام انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجئ بالراهب فقيل له ارجع
عن دينك فابى فدعا بالمئشار بالهمزة فى رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروى بالنون وهما لغتان صحيحتان
فوضع المئشار فى مفرق راسه اى فى وسطه وهو الذى يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بجليس الملك
فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المئشار فى مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بالغلام فقيل له ارجع
عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا اذا صعدتموه به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر
الذال المعجمة اى اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل
فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعنى ادفع عنى شرهم باى سبب شئت فرجف بهم الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا
وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه
فى قرقور بضم القافين وبالراءين المهملتين هى السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه
فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفات بهم السفينة اى مالت فغرقوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل
اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد
واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهما من كنانتى وهى بكسر الكاف التى يجعل فيها السهام ثم ضع السهم فى كبد القوس وهو مقبضها عند الرمى ثم قل بسم الله
رب الغلام ثم ارمنى فانك ان فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته
ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع يده فى صدغه وهو
بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن فى موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام
آمنا برب الغلام الكلام ثلث مرات للتاكيد فاتى الملك فقيل له الفعلان مجهولان يعنى اتى الملك آت فقال له ارايت
ما كنت تحذر اى تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل بعناه والله
قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن الناس استيناف جواب عن قال اى شئ هو فامر بالاخدود اى بحفر شق
مستطيل فى افواه السكك جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل يعنى فى ابواب الطرق تخذت بضم الخاء وتشديد
الدال اى شقت واضرم النيران اى اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووى فى عامة نسخ مسلم فاحموه
بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضى اتفاق النسخ على هذا معناه اروه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها
النار لتحمى ووقع فى بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر بعناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت
امراة ومعها صبى لها فتقاعست اى تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امة اصبرى فانك على الحق وفى الحديث

اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب او غيره م معاوية
بن الحكم السلمى رضه الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمى بضم السين منسوب الى بنى سليم روى عنه مسلم قال سألت النبى
عن خط الرمل فقال كان نبى من الانبياء وهو ادريس وقيل هود فمن يخط فمن وافق خطه فذاك
يعنى من وافق خطه خطّ ذلك النبى م فذاك الذى تجدون اصابته كذا قاله القاضى وقال الخطابى يجوز ان يريد به
الزجر لان خط ذلك النبى عليه السلام كان معجزة له وموافقة خطه غير ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووى
هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبى حرام وروى برفع خطه فيكون المفعول
محذوفا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم كتب الله مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف
سنة قال اى النبى عليه السلام وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث
كان الله ولم يكن شئ غيره م جابر رضه روى مسلم كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعنى حضر غزوة
بدر وكان من حضر مع الاضحاب فى الحديبية قاله لعبد لحاطب الجار والمجرور وصفة عبد اى عبد مملوك لحاطب بن ابى
بلتعة حين جاءه يشكو حاطبا اى من حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفى الحديث فضيلة لاهل
بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رضه روى البخارى عنه كذب سعد ولكن هذا يوم
يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعنى سعد بن عبادة لما قال لابى سفيان اليوم يوم الملحمة اى الحرب صحح
اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغى ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى
اليوم تعب يوم الملحمة اراد بالليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعنى للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان
بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وقع اى الحديث فى صحيح البخارى مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين
والمرسل ما اسنده التابعى او تابع التابعى الى النبى عليه السلام من غير ان يذكر الصحابى وهو من حديث عايشة رضه عن
النبى عليه السلام ق سلمة بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه قال اخرجنا مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف القوم
قصد اخى عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فاتت منها فرانى رسول الله
باكيا فاخذ بيدى فقلت فداك ابى وامى زعموا ان عامر احبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال عليه السلام
كذبت قاله ان له لاجرين قال النووى وفى معظم نسخ مسلم ان له لاجران كلاهما صحيحان ووجه ان المثنى عرابه
تقديرى عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اى فى سبيل الله مجاهد
اى مجتهد فى جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا وقيل
معناه لجاهد فى الطاعات ومجاهد فى سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول اصوب
قلّ عربى مشى بها اى فى الارض مثله حال يعنى عربى ما قاله قليل يعنى عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب وكبته
ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اى طرفه الذى يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضه روى مسلم كفى بالمرء كذبا
ان يحدث بكل ما سمع وروايته المقضى انه اذا كان كذبا يعنى لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير

مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفى الحديث زجر
عن التحدث بشئ لم يعلم صدقه ق ابو موسى رضه كمل من الرجال وفى كمال تلك لغات لكن كسر اليم ضعيف كثير ولم
يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون المراد بالكمال هنا التناهى فى الفضائل والبر والتقوى وحبس
الخصائل احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو فى مقام النبوة قلنا الكمال فى شئ ما يكون جعلوه
الكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة ومحالهن الاستتار فلا يكون النبوة
فى حقهن كمالا بل الكمال فى حقهن الصديقية وهى قريبة من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل
بينهما فسكوت عنه قال القاضى انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت فى رواية انه عليه السلام ذكر بعضهما
بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين
م ابو هريرة رضه روى مسلم منعت العراق درهمها الماضى هنا بمعنى المستقبل فى كر بلفظ الماضى لتحقق وقوعه
وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مدينها بضم الميم
وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر
اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وفتح الدال المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون
صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولى
الروم والعجم عليهم فى اخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد فى آخر الزمان
فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثانى هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم
من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعنى ستصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية
وغيرها كما كنتم فقراء فى الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اى على ما ذكر فى الحديث وصدقه لحا ابى هريرة ودمه
وفيه اخبار عن المغيبات م انس رضه روى مسلم قال نام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع راسه متبسما فقيل ما اضحكك
فقال انزلت علىّ آنفا اى قريبا سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان
شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفى ابناء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله
يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب
فان الحبيب اذا سمع من حبيبه شيئا يسوءه يتسلى بنفسه جوابه فداء باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر
قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معناه انحر اذبح هو اك فى
قلبك وفى توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالروح لهما قيل
النحر كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله عليه السلام ثلث كتب علىّ ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر
فان قلت لم يقل وضح مكانه وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها
على قطع جميع العلايق قوله ان شانئك اى بغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة

اى الغيظ للغرط الكثرة من العلم والعمل وشرف الدارين
وقيل اولاده وانباعه او ولاد العلماء والقراء الذين يحفظون
اى دوام على الصلوة خاصة الصلوات الخمس لانها تشكر بها
لانعامه فان شكر المنعم واجب على كل احد من شاكلته ليعظمه
الذين لا يعبأ بالصلوة ولا يعدها من الشكر او لانها
كله هو الابتر الذليل الاصل الوالد الوجه ان شانئك من شانئ
حسن ذكرك او ذكرك الى يوم القيمة وانا رفعنا لك ذكرك
وانا نرفعك الى يوم القيمة ولك الاخرة خير لك من الاولى
يدخل تحت الوصف ع

وصلب النبوة فانى وان اخذت منك ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امرامتك فقد اعطيتك
ابناء النبوة وهى امتك كما قال تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال تد رون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر
وعدنيه ربى عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتى يوم القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم فى آخره
على يناء المجهول اى يقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتى فيقال ما تدرى ما احدث بعدك قيل فى الحديث
دليل على كون البسملة فى اوائل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عليه السلام قرأها تبركا ق ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصارى رض انفقا على الرواية عنه نزل جبريل فامنى فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت
معه ثم صليت معه كرر عليه السلام صلاته مع جبريل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رض
روى عشم وجب اجرك اى ثبت لك اجر ورد ها عليك للميراث بالرفع فاعل رد قاله الامرة قالت انى تصدقت
على امى بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لى اجر من تصدقى ق ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه قال كنا مع
النبى عليه السلام فى غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه رطبة اذ خرجت علينا حية فقال
اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال لهم وقاها الله شركم يعنى حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية
كما وقاكم شرها يعنى حية خرجت عليهم بمنى فصل فيما لم يسم فاعله ق عايشة رضة انفقا على الرواية عنها
أريتك فى المنام ثلث ليال جاءنى بك الملك اى بصورتك فى سرقة بفتح الراء الحرير والمجرور حال اى كائنة فى قطعة
من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هى فاقول هذا ان يمض على وجه الحكاية عن الحال الماضية
وفى بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن
تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند شاهدتك فاذا انت مثل الصورة التى رأيتها فى المنام وهذا تشبيه
بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله يمضه قال القاضى ان كانت هذه الرؤيا قبل
النبوة وقبل تخليصها من الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت بعد النبوة فاول لان رؤيا
الانبياء وحى فلا يجرى الشك فى كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها
او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع سماه بعض نجاهل العارف م ابو
هريرة رض روى عشم اريت ليلة القدر ثم ايقظنى بعض اهلى فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها على
بناء المعلوم فالتسوها فى العشر الغوابر اى البواقى لعل الحكمة فى نسيانه عليه السلام انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها
وبالغوا فى تعظيمها ودون باقى الليالى ق جابر رض انفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى
الفعلان كلاهما على بناء المجهول فصرت بالرعب اى الخوف مسيرة شهر يعنى نصرنى الله بالقاء خوف فى قلوب
اعدائى من مسيرة شهر بينى وبينهم وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا يعنى باح الله لامتى الصلوة حيث كانوا تخفيفا
لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا فى كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء قيل معناه
انهم كانوا لا يصلون الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة فى جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته

فليا

فايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت لى الغنايم ولم تحل
لاحد قبلى يعنى من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات تكون ملكا للغانمين دون الانبياء تخص نبينا عليه السلام
باخذ الخمس والصفى واذا غنموا غيرها جمعوه فتاتى نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهى الشفاعة
العامة للازالة من المحشر وكان النبى عليه السلام يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة بصدقه قوله تعالى
قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عليه السلام مبعوثا الى كل الناس بعد خروج من الفلك
فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روى انه عليه السلام قال فضلت على الانبياء بست
وزاد عليه السلام واعطيت جوامع الكلم فلا ينافى الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا عليه السلام بالخمس المذكورة
اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار
عن زيادتها فى الاستقبال عبر عنه بالماضى تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رض انفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة
اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضى وجوب وضع هذه الاعضاء فى السجدة
وبه قال زفر واحمد والشافعى فى قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقراءة فرضية السجود
وذا لا يقتضى وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف
فى ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر يعرف فى الفقه ولا نكفت بفتح النون اى لا نجمع
الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رض انفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الآخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرة وجوب مقارنته به
عصم منى ماله ونفسه الا بحقه يعنى لا تعرض بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص او قتل او
تضمين مال ان سرق ونحوها وحسابه على الله اى فى الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عليه السلام انا اقضى
بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط
عنهم القتال فلا يصح معنى حتى الى هنا كلامهم وقد عرفت فيما ظهر لى ان لا فرق بين عبدة الاوثان واصحاب الصوامع المسلمين سقط
عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا للقوله تعالى قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم
جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة
وهو يحصل بطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم سببان القاتلة والجزية ولما كان المقاتلة امرها الان ضرب الجزية على المشركين
غير جايز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه امرت بقرية اى باستيطانها والهجرة اليها ولفظ
امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اى ما فى القرى يعنى يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون ما فيها من الاموال و
السبايا يقولون اى المنافقون سموا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهى المدينة
يعنى والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفى الناس يعنى شرارهم كما ينفى الكير خبث الحديد ق انس وابن
بن سعد الساعدى رض انفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه

كهاتين صفة مصدر محذوف يعنى قربت قربا كقربهاتين يعنى اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بينى وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزمانى بالقرب المساحى لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورتهم لها وانه لا نبى بينه وبينها كما لا يخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن تفسير قتادة فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احدهما على الاخرى يقوى الوجه الاول خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه بعثت من خير قرون بنى آدم القرن ثم الذين يلونهم وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب فى الفضل على سبيل الترقى حتى كنت من القرن الذى كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه فى اصلاب الآباء أبا فابا قرنا فقرنا يعنى انتقل النبى عليه السلام اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بنى هاشم م جابر رضه روى عشلم قال كان النبى فى سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد ان تذهب الراكب فقال م بعثت هذه الريح لموت منافق اى علامة لموته وهذا من معجزاته حيث اخبر عن شئ قبل وقوعه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بنى الاسلام على بناء المجهول على خمس اى خمس خصال وفى بعض النسخ على خمسة اى خمسة اركان أن يوحد الله بالجر بدل عن خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعنى الحج مقدم فى الذكر على صيام رمضان قال لا أى قال ابن عمر لا تردد على صيام رمضان والحج يعنى الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله عليه السلام وبروى يعنى بروى عن ابن عمر انه عليه السلام قال بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذى قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان يسمع من النبى عليه السلام على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم فى حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم فى الوجوب مقدم على الحج كذا روى عن ابن عباس فتقديم الحج عليه فى هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع فى قوله يا مريم اقنتى لربك واسجدى واركعى اذ الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات ورواية القضاعى حفت قال النووى المذكور فى الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التى اوتيها النبى عليه السلام وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد فى الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشئ اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسى القلب ويكسل عن الطاعات ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة فى الغرخ ابو هريرة روى البخارى عنه حرم ما بين لابتى المدينة على لسانى يعنى لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة م ابو سعود عقبة بن عمرو الانصارى رضه روى عشلم حوسب رجل يعنى يحاسب رجل فى يوم القيامة اورده بصيغة الماضى لتحقق وقوعه من كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شئ الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا وكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق بذلك منه فتجاوز وا عنه

اى عن ذنوبه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يأمر بدوابه اى بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله يطوى الزمان لمن يشاء كما يطوى المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الربانى م عايشة رضه روى عشلم خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب بلا دخان وقيل يدوم من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضه روى البخارى عشلم رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران فى الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذى فيه اللبن فقيل لى اصبت الفطرة تقدم توضيحه فى الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم م ابو هريرة رضه روى عشلم عذبت امراة فى هرة ربطتها فى هذا بعنى على بعنى لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروى بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبى ذكر الارض هنا للشمول كما فى قوله تعالى وما من دابة فى الارض قيل هذه المعصية صغيرة اذا صارت كبيرة بالاصرار م ابو ذر رضه روى عشلم عرضت على اعمال امتى حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت فى محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى بعنى ازالة الاذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهنى يماط عن الطريق على بناء المجهول اى يبعد وهذه الجملة صفته ووجدت فى مساوى اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والغين المعجمتين البزاقة التى يخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها تكون فى المسجد لا تدفن هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبى يمر معه الامة والنبى يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبى يمر معه العشرة والنبى يمر معه الخمسة والنبى يمر معه وحده يعنى رجل وحده فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبرئيل هؤلاء امتى قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الا كتووا وهو الكى ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال الماذرى احتج بعض بالحديث على ان التداوى مكروه لان الظاهر من مرتبة هؤلاء لتركهم التداوى ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت فى الصحيح ان النبى عليه السلام تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوى بها ولو كان مكروها لما فعل ولحملوا ما فى الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة فى حقهم لكن قال القاضى هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الا من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه فى الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يسترقى ويتخذ الدواء الا وجه ان يقال التوكل يقوى عند عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون فى جميع المسلمين من ان لا يؤثروا الا الله ولا يعلل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثانى هو المراد فى الحديث

فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبى لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جائز الحديث
متفق عليه والسياق للبخارى يعنى مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخارى والذى ذكره مسلم على نسق آخر
وهو عرضت على الامم فرأيت النبى ومعه الرهط والنبى ومعه الرجل والرجلان والنبى ليس معه احد اذ رفع لى سواد عظيم
الى اخر الحديث م جابر رض روى عشم عرض على الانبياء يعنى ارواحهم متشكلين بالصور التى كانوا عليها فى الدنيا
فان ارواحهم كاللائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوة ورايت عيسى بن
مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود اذا للفجاءة واقرب مبتدا وخبره عروة والجار والمجرور متعلق بقوله
شبها وهو تمييز او مفعول رأيت ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعنى نفسه اى نفس النبى عليه السلم
ورايت جبريل فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها بن خليفة تقدم توضيح لغاته فى الباب السادس
فى حديث لقد رايتنى فى الحجر م ابو هريرة رض فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلام وهى ما يكون الفاظه
قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال على رض علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب
واحلت لى الغنائم وجعلت لى الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بى النبيون تقدم توضيح باقى
الحديث فى هذا الباب فى حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعنى
سخت امة من بنى اسرائيل لا يدرى ما فعلت وانى لا اراها اى لا اظنها الا الفار يسكون الهمزة اذا وضع لها البان
الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت يعنى لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بنى اسرائيل دون لحوم الغنم
والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بنى اسرائيل تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث
ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قيل لبنى اسرائيل اى قال الله تعالى لهم على لسان موسى عليه السلام
ادخلوا الباب يعنى باب بيت المقدس سجدا يعنى منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعنى مسئولنا ان يحط ذنوبنا
وروى بالنصب على انه مفعول مطلق يعنى حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعنى تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله
قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعنى يمشون على استاههم جمع سته وهى الاليه
وقالوا حبة فى شعرة وفى الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن
عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح
الصبا شديدا فقلعت خيامهم وارادت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال م فنصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح
تهب من المشرق واهلكت عادا وهى قبيلة باليمن بالدبور وهى ما يقابل الصبا فى الهبوب يعنى الريح ماموره تجئ مرة للنصرة
وتارة للاهلاك م انس رض روى عشم ولد لى الليلة غلام فسميته باسم ابى ابراهيم اراد به جده الاعلى ابرهيم بدل او عطف بيان
عن اسم فصل فى الحكاية عن نفس المتكلم خ انس رض روى البخارى عنى اتيت على نهر بسكون الهاء
وفتحها يعنى واحد والفتح افصح حافتاه اى جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبريل
قال الكوثر اختلف فى ان الكوثر حوض او نهر وظاهر الحديث شعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رض روى عشم

قال

قال راى النبى عليه السلام فى منامه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله استاذنت ربى ان استغفر لامى
فلم يأذن لى واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لى فان قلت كيف استاذن النبى عليه السلام وقد قال الله تعالى ما كان
للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه عليه السلام اختصاصه لذلك
كما اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اطلعت
فى الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فرأيت اكثر اهلها النساء خ انس رض روى البخارى عنه
اكثرت عليكم فى السواك يعنى اكثرت الكلام فى فضيلته وفائدة هذا الاخبار عن كونهم عالمين به اظهارا لاهتمام
بشان السواك ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعنى اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة
وتخفيف الراء وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه مريدا به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة
ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جوارى اى اعتكافى نزلت فاستبطنت بطن
الوادى اى صرت فى باطنه فنوديت فنظرت امامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت
فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسى فاذا هو على العرش فى الهواء اراد به سرير الملك لما جاء فى رواية اخرى على
كرسى بين السماء والارض يعنى جبريل هذا تفسير من النبى عليه السلام للفظ هو فاخذتنى رجفة شديدة وروى
وجفة بالواو ومعناها الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت
خديجة فقلت دثرونى بتشديد الثاء المثلثة اى غطونى فدثروني فصبوا على ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء
للفزع ان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع
الحان النبى عليه السلام أتى بأقبية قال لى اطلق بى اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابى على الباب فتكلم فعرف النبى
عليه السلام صوته فخرج ومعه قباء فقال خبأت هذا لك خبأت هذا لك كرره للتاكيد يعنى اخفيت وحفظت للجلك
قاله لابيه مخرمة يعنى قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج سزرا بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها
بالذهب يعنى كان ازراره من الذهب واعطاه عليا السلام لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه عليه السلام
والفته باصحابه م انس رض روى عشم دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت الشئ يقال
بفتح الشين وسكونها والفتح افصح قلت من هذا قالوا هذه الغيصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة رض بضم الميم روى البخارى عنه رايت الليلة رجلين اتانى
فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ
ابن عمر رض روى البخارى عنه رأيت امراة سوداء ثائرة الراس اى منتشر شعره خرجت من المدينة حتى نزلت
مهيعة بفتح الميم والياء الثناة تحت والعين المهملة وهى الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة
حتى قال الاصمعى لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ارتحل منه فتاولها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة خ عائشة
روى البخارى عنها رأيت جهنم يحطم اى يكسر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورأيت عمر اجبر قصبه بضم القاف

ويقال الويصاء ايضا ويحيى بن سليم وكانت من السلاء شهدت مع رسول الله احدا وحنينا روى الحديث منقطعا عليه السلام

وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول من سيب السوايب جمع السايبة بمعنى المسيبة وهي الناقة
التي تسيب وذلك ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثنى عشرة اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز
وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلى سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت
امها وهي البحيرة بنت السائبة م انس رض روى عشلم رايت ذات ليلة ذات زائدة فيما يرى النائم كاني في دار عقبة
بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة
فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرويا قد يوخذ
من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عليه السلام اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين
وكما قال ابن سيرين قد يوخذ التعبير من المعنى كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابرهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم
جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة
من السودان ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام انى اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي
بسكون الهاء بعني وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف
بيان للمدينة ورايت في رويای هذه انى هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المومنين يوم
احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزائين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها براى واحدة
مشددة واسكان التاء وهي لغة صحيحة بمعناها واحدى حركتها انا اول النبي عليه السلام السيف بالمومنين لانهم انصاره
وكان عليه السلام يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره ما استشهد يوم احد بعظم عسكر كحمزة
وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهز عليه السلام هو حثهم على الجهاد وفي قوله عليه السلام ثم هززته اخرى اشارة الى
ان النبي عليه السلام حثهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن مما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع
المومنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبتداء اسناده واحدا واكثر فالحذف اما ان يكون في اول
الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت
الجنة فاذا بالرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه
في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وهجرت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هناك فخطبها
ابو طلحة فابت للكفره فاسلم فتزوجها انزاة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين المحركة والمراد
بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفناءه بكسر الفاء ما امتد
من جوانبه جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت
مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رض روى عشلم سالت ربي ثلثا اي ثلث مسائل

فاعطاني

فاعطاني ثنتين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا عاما مستاصلا للماجا في بعض
الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح
قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو لما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان وقالوا
بدل بالغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رض روى عشلم
عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير الضمير المجرور ودخل معهم في الصلوة
فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر
فما تركتهن منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا
على الرواية عنه عجبت من هولاء الاقاي كونهم عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قال لهن عمر
تقدم ذكره في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية
عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والبوجاهة
في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات
بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء يربون من ذلك
فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت فخرت بال ابي في الجاهلية فقال عليه السلام اسكتي يا عايشة كنت لك كابي زرع لام زرع قالت لها كان هنا زائدة
او للاستمرار لقولها كان الله غفورا رحيما شبه عليه السلام حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عايشة لا في كثرة
المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عايشة رض فقالت جلس احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن
من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى قعد بالقاف والحاء المهملة
اي هم على راس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى والحزن
صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله
الناس الى بيوتهم لياكلوا وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع
بوجوه منها انها شبهته بالجمل دون ضانٍ ومنها ان المشبه به هزيل الاسبين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت
الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروى لا انث بالنون كلاهما بمعنى لا افشو خبره اني اخاف ان لا اذره لازائدة
والضمير في الخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم
جمع العجرة وهي العقدة النابية في الاعضاء من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في البطن
خاصة كنت بها عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي
اراد ان زوجها كان ستور الظاهر ردي الباطن فلم تردهنك ستره فاجملت وما شرحت ولوحت واصرحت
وقد بثت وان قالت لا ابث اذ المصدور ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين

مجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سوء الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول
تعني ان ذكرت مافيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء المجهول تعني ان سكت تركني معلقة وهي التي
فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف
ليالية بالطيب والاعتدال لاحر بالرفع على الابتداء اى لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الواو فيه وفيما بعده
ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهت زوجها في خلوه من الاذى
بليل تهامة ومدحته بانه طيب والاخافة ولا سآمة اى ملالة يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت الخامسة زوجي
ان دخل فهد بكسر الهاء اى اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها الضر بها او لجاعها بلا ملاعبة كوثوب
الفهد وان خرج اسد بكسر السين اى صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد اى عما كان يعرفه في البيت
من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف تعني بكثرة من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف
اى شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اى تلفف في ثوبه واعتزل عن المضاجعة ولا يولج الكف اى لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يد ثوبي ليعلم البث اى يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل
معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بصالحي وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اى لم يشتغل به قالت السابعة زوجي
عياياء بالعين المهملة وبالياءين المثناتين تحت هو الذي يغشيه مباضعة النساء او غياياء بالغين المعجمة او
فيه للشك وهو ماخوذ من الغي وهو الجدب في الشرط باقاء وهو الذي امره مطبق عليه اى مستور بالجهل وقيل هو
الذي يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباق اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره
على صدر المرأة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له داء اى كل ما يعرف في الناس من الداء فهو موجود
فيه شجاك الشج الجرح في الراس خاصة او فلك الفل الكسر في سائر الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع
كلاك اى كل واحد من الشج والفل اراد ان زوجها ضروب لها وكل ضربها شجها او كسر عظمها اوجع بينهما قالت
الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف ليّن المس والريح ريح زرنب بالزاي المعجمة في اوله نبت طيب
الرايحة تعني ستر لين لاهله كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب اراد ت به طيب ثنائه في الناس وطيب جسده
وروى بعض في آخره واغلبه والناس يغلب يعني ادرع غلبته غير مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام
ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي يرفع البيت اراد ت ان بيته عال وبه يعرف
عظمته لان بيوت العظماء تكون عالية طويل النجاد بكسر النون حامل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم
الرماد هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكد ذلك بقوله قريب البيت من الناد
وهو مجلس القوم اراد ت انه ينزل بين مجتمع القبائل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام
فيه بمعنى التعظيم مالك خير من ذلك اى مما اعتقدته من سوء وفخر وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في
كلام امرأة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعني اكثر آباله كانت باركة ومجتمعة

حول

حول بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للرعي الا قليل وقيل معناه مباركة كانت كثيرة
حال بروكها ومساوحه قليلة لكثرة ما يخرج منها للاضياف وقيل معناه ان الموشي كان يرى كثيرة حال بروكها لكثرة الثنا
في خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم هو العنا
تعني اذا سمعن اصوات المزامير ايقن انهن هوالك يعني انهن يحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف
بالمزهر ويعقب ذلك الابل وزاد بعضهم في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشرة زوجي
ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق انا سي بفتح الهمزة وبالنون اى حرك من حلي بضم الحاء وكسرها
وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما تتحلى به المراة اذني بتشديد الياء كان اصله اذنيني فسقط
النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي اراد ت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد
لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها العتاني افصحهما
الكسر معناه فرحني وفرحت وقيل بمعناه عظمني فعظمت الى نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل
غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اى بشقة العيش قال النووي يعني بشق جبل وهو ناحيته وقيل الشق
اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس
وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي ينقي الحبوب من تبنها
فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا لامري واراد قالت
يعني انام حتى ادخل في الصبح اراد ت انها مخدومة مرفهة واشرب فاتنفح هو بالنون بعد القاف ويروى فانقح
بالميم كلاهما بمعنى روى انقع ابي زرع قام ابي زرع عكومها بضم العين هي الغرائر التي يكون فيها الطعام والاستعة
احدها عكم بكسر العين ورداح بفتح الواو وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنة عظيمة اراد ت ان الظروف
في بيتها عظيمة ممتلئة وقاويل الجامد بالمشتق شايع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا اراد ت
كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اى واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل
شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اى ماسل من القشر وبقي مكان
الشطبة خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن الفعل اراد ت انه قليل اللحم موضع
نومه دقيق لنحافته وهو مايدح به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل
الاكل وهو مايدح به ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اى ذات طوع ابيها بمعنى انها مطيعة له وطوع
امها وملء كسائها يعني انها اذا لبست كسائها ملأته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها
عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احدهما الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا
بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اى لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اى لا تفسد
ميرتنا اى طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل تحافظ عليه بصيانة متينة على حفظه تنقيثا والاعداد بيتنا تعشيشا بالعين

ثلثين

المهلة اى انها منظفة بيتنا ولا نتركه ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع فى عش الطاير وهو موضعه الذى يجمعه
من دقايق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن
تخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اى يؤخذ زبدها فلقى امراة معها ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه
كان احد اسباب تزوج تلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهد بن بلعبان من تحت خصرها
بزمانتين عبرت عن تدبيرها بزمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقنى ونكحها فنكحت بعده رجلا
سريا بالسين المهلة وتشديد الياء اى سيدا اركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اى فرسا نجيبا واخذ
خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اى رمحا منسوبا الى خط وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرماح
من الهند ثم يفرق منه الى بلاد العرب واراح على يقال اراح ابله اذا اردها الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها اياها واراد ت
بذلك اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهى المواشى قال القاضى اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء
المثلثة وتشديد الياء اى كثيرا واعطانى من كل رايحة اى من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اى صنفا او هو ضد
الفرد وفى اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اى من كل ما يجوز ذبحه وهى فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلى
ام زرع بحذف حرف النداء اى يا ام زرع ومیرى اهلك بكسر الميم من الميرة وهى الطعام يعنى اطعمى اهلك وتفضلى
عليهم قالت فلو جمعت كل شئ اعطانيه ما بلغ اصغر انية جمع اناء وجمع الآنية الاوانى وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه
الزوج الثانى اقل مما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا فى فوادها فالقليل منه كان اكثر عندها
ابى زرع وفى الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عليه السلام اسكتى يا عايشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن
صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية مما فى الجاهلية وجواز التحدث بلمح الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال
البستى افد طبعك المكدود بالجد راحة ... فحكم وعلل بعض ذا بمزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار
ما يعطى الطعام من الملح ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رهط
من الاشعريين نستحمله اى نطلب منه مركبا يحملنا فقال عليه السلام والله لا احملكم وما عندى ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء
الله فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه
لا يبارك ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت
يا رسول الله فقال لم انسك انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله لنفر من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم
الكاسد لكن استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم ما عندى ولكن الله اعطانى ما حملتكم عليه فان قلت هل
حنث رسول الله فى يمينه قلنا لا لانه بين فورا فلا حنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لست
بآكله ولا احرمه بكسر الراء المشددة يعنى الضب تفسير من المصلى لضمير المجرور فى آكله قاله عليه السلام حين سئل عن
الضب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان امة من بنى اسرائيل سخت م انس رض روى عشلم مررت على
موسى ليلة اسرى بى على بناء المجهول الجار والمجرور قام مقام الفاعل عند الكتيب الاحمر وهو قايم يصلى فى قبره فان قلت

قد جاء فى حديث المعراج انه عليه السلام راى موسى فى السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلى
فى قبره ثم رفع قبل الى السماء السادسة وراجع فى امر الصلوة تقدم الكلام عليه فى الباب السادس فى حديث لقد رايتنى
فى الحجر م بريدة رض روى عشلم نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الا ان مختص للرجال لما روى انه عليه السلم
لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا فى شرح السنة نهيتكم
عن لحوم الاضاحى جمع اضحية وهى ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اى ثلث ليال يعنى كنت نهيتكم عن ان تاكلوا
ما بقى من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فاسكوا ما بدا لكم يعنى كلوا ما بقى منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الامساك
لكم ما بعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر فاسكوا ولو اعطى منها الاغنياء جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن
النبيذ اى عن القاء التمر ونحوه فى ماء الظروف الا فى سقاء اى الا فى قربة انما استثناها لان السقاء يبرد الماء فلا
يشتد ما نقع فيه اشتدادا ما فى الظروف فاشربوا فى الاسقية كلها ولا تشربوا سكرا م ابو هريرة رض روى عشلم
وددت انا قد رانا اخواننا اراد به الرؤية فى الحيوة وقيل لقاهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز
تمنى المحال لا سيما فى الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابى هذا القول ليس نفيا
لكونهم اخوانا بل ذكر عليه السلام مزيتهم الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم يأتوا بعد سبنى على الضم اى بعد زماننا هذا
فقالوا كيف تعرف يعنى فى يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر محجلة الا غر
وهو الفرس الذى له بياض فى جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذى له بياض فى قوايمه والايجاوز الركبتين
بين ظهرى بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء مقحم اى بين خيلهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء
جمع البهم وهو الذى لا يخالط لونه لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم
ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة
وقال آخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عليه السلام هذا وضوئى ووضوء
الانبياء من قبلى اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمال ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون امم الا هذه الامة
فصل ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان فى الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية
فقال لى هل انت مريحى اى هل تجعلنى فى راحة من ذى الخلصة بالفتحات يعنى من اذى الكفر الذى يجرى فى
تلك الكنيسة يعنى الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون
من الراوى او من المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه
فاتينا النبى عليه السلام فاخبرناه فدعا لنا م انس رض روى عشلم هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم
قال من مخاطبة العبد ربه يقول اى العبد يوم القيمة يا رب الم تجرنى الظلم اى الم تخلصنى الاستفهام فيه للتقرير
ما بعد النفى يعنى الم تخبرنى بانك غير ظالم كانه يقول انى ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبنى قال يقول
اى قال النبى عليه السلام يقول الله بلى قال اى النبى عليه السلام فيقول اى العبد فانى لا اجيز بالواو المعجمة من الاجازة

على نفسى الا شاهدا منى يعنى يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اى الله
كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا
يعنى اكتفى الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اى النبى عليه السلام فيختم على فيه يعنى يمنع فه عن الكلام
فيقال لاركانه اى لاعضائه انطقى قال اى النبى فتنطق باعماله يعنى يشهد جوارحه بذنوبه كان تقول يده بى سرقت
مال فلان ثم تخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اى بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا
لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال نحاة ضمحقا للصحاب
السعير اى بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن كنت انا ضل اى ادافع واجادل للات تعذبوا فى النار ق اسامة بن زيد
اتفقا على الرواية عنه قال لما دفنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال هل ترك لنا عقيل
منزلا قيل عقيل ابن ابى طالب باع جميع املاك النبى عليه السلام ومن هاجر من بنى عبد المطلب كما فعل ابو سفيان
بدور من هاجر من المؤمنين وفى الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب
ملكها وعلى ان بيع دور مكة جايز واليه ذهب ائمتنا وفى رواية عن ابى حنيفة يكره بيع الارض لقوله عليه السلام مكة حرام
لا يباع رباعها م ابو هريرة رضه روى عشلم هل ترون قبلتى اى جهتى ههنا والله ما يخفى على ركوعكم ولا خشوعكم
وانى لاراكم من وراء ظهرى قاله فى تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى
قالوا لا قال فانى لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اى بين فرجها كمواقع القطر اى المطر قالوا لما اشرف اى على جيش
رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة اى بناء مرفوع من الحجارة من آطام المدينة بعد الهزيمة جمع
أطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده م من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه
وفيه معجزة ظاهرة للنبى عليه السلام خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهدان تدخل
مسجدك فتقوم فى صلاتك ولا تفتر يعنى لا تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك
الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهى عنه قاله الرجل قال اى النبى عليه السلام دلنى على عمل يعدل الجهاد اى
ساويه فى الثواب م ابو هريرة رضه روى عشلم هل تجد لى رخصة اى يضى يقال اجزت الوادى وجزته بمعنى
واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما قدرنا به لان ثم مواطن يتكلم فيها الناس
ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفى جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة
الراس يختطف بها شئ مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كالابوائب هل رايتم شوك السعدان قالوا
نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله يخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق
بفتح الباء الموحدة اى المهلك وروى بالفاء المثلثة اى للخوف شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال
المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعنى تم لهم حسابهم وادخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج
برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه

روى بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد هل تزاحمون غيركم فى رؤية القمر ومعنى المخفف هل
يلحقكم فى رؤيته ضير وهو الضرر وروى ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شدد ها فتح التاء ومن خففها
ضم التاء فعنا هل يلحقكم ضير وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون فى الشمس ليس دونها
سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اى ترون الرب بلا شك فى رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئى بالمرئى
يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر
القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت
وبقى هذه الامة فيها منافقوها انما يبقى المنافقون فى زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين فى الدنيا وعدوين من
جملتهم فستروا بهم فى الاخرة ومشوا فى نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب
فيأتيهم الله فى صورة غير صورته التى يعرفون هذا من المشتبهات قيل الخلف يأولونه بان المراد من اتيان الله اتيان
ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة
الثانية صورة الملك بل بمعناه يتجلى الله على الصفة التى يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه بشئ من مخلوقاته فيعترفون به
انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهى ليست عين الموصوف
ولا غيره فلا بد من مرئى اقول غرض ذاك القائل من هذا التاويل رفع ما يفهم ان يكون جسما وذا صورة لارتفاع الشبهة
عن حال الرؤية والمتشابه فى كيفيتها باق بعد على انه المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته فى حجاب صفاته
لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا
حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله فى صورته التى يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه
يعنى يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملائكة الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته التى كانوا يعرفونه
بها وهى الرأفة على عباده فى الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التى اعتادوا بها عرفوه
ويضرب الصراط اى يمد بين ظهرى جهنم فاكون انا وامتى اول من يجيز اى يمضى يقال اجزت الوادى وجزته بمعنى
واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما قدرنا به لان ثم مواطن يتكلم فيها الناس
ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفى جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة
الراس يختطف بها شئ مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كالابوائب هل رايتم شوك السعدان قالوا
نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله يخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق
بفتح الباء الموحدة اى المهلك وروى بالفاء المثلثة اى للخوف شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال
المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعنى تم لهم حسابهم وادخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج
برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه

من يقول لا اله الا الله فيعرفونهم فى النار بعرفونهم باثر السجود تأكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعنى لا يحرق
ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانها فى رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار
يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار وقد امتحشوا بالحاء المهملة
والشين المعجمة اى احترقوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه يعنى يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء
وتشديد الباء بزور العشب لانابتة فى جوانب السيول فى حيل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم يعنى المحمول وهو
ما جاء بالسيل من طين وغثاء وانما خصصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت فى يوم وليلة فالتشبيه
فى سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة
فيقول اى رب اصرف وجهى عن النار فانه قد قشبنى بفتح القاف وشين معجمة مخففة اى اذانى واهلكنى ريحها واحرقنى
ذكاءها بفتح الذال المعجمة وبالمد اى لهبها هكذا فى الروايات وقد جاء فى اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه
ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى الصرف وجهك عن النار بك
ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينها قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول
لا يستحق الجزاء البطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل
غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطى اى الرجل ربه من عهود ما شاء ومواثيق بما شاء فيصرف الله وجهه عن النار
فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب قدمنى الى باب الجنة فيقول الله له اليس
قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألنى غير الذى اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعنى انك
تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك فى عهودك بان لا تسأل غيره وذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة
اى اى شئ صيرك غادرا فى عهودك قال شارح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اى اى شئ جعلك فى هذا السؤال
معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد روايته كذا فيقول اى رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك
ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطى ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب
الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اى انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور قال النووى الخير بالخاء المعجمة والياء
المثناة تحت هذا هو المعروف فى الروايات وروى بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى
البخارى الحبرة بالتاء وهى النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلنى الجنة فيقول الله له اليس قد
اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اى رب لا اكونن اشقى
خلقك فما زلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كأنه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكنى تأملت فى كثرة
كرمك وقوالك لا تيأسوا من روح الله فطمعت فى سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه
يعنى يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمن من امر فتخاطبه تمنيت الشئ
اذا اشتهيته يعنى اطلب منى ما شاء من جنتى فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكر يعنى يذكره الله ذلك الشخص النعم

ليتناها

ليتناها فيقول من كذا وكذا المجار والمجرور متعلق بتمن يعنى تمن منى من كل جنس ما تشتهيه
حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهى فعولة من المنية يعنى اذا وصل الرجل منتهى مراده قال
الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر فى صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذى روى الحديث عن ابى
هريرة رضه كان ابو سعيد الخدرى مع ابى هريرة لم يزد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان
الله قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد انى حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لك ذلك
وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الراويان متفقين فيما نقله المص م ابو هريرة رضه روى عشر اهل تضارون
فى رؤية الشمس فى الظهيرة وهى بالظاء المعجمة نصف النهار ليست فى سحابة قالوا لا قال فهل تضارون فى
رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فوالذى نفسى بيده لا تضارون فى رؤية ربكم الا كما
تضارون فى رؤية احدهما بين النبى عليه السلام وضوح رؤية الله تعالى بطريق حسن وهو انه عليه السلام
نفى مطلق المجادلة فى رؤية الرب واستثنى منه مجادلة فى رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة فى رؤية
احدهما مستفيضة باليد يهة فيلزم ان ينتفى ما يشبههما وهذا نفى شئ بدليل فيكون ابلغ فيلقى اى الرب العبد
فيقول اى فل اى يا فلان تقدم الكلام على فل فى الباب الاول فى حديث من انفق زوجين الم اكرمك
اى الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اى الم اجعلك سيدا الم ازوجك واسخر لك الخيل
والابل واذرك اى الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير تراس اى تكون رئيسا على قومك
والجملة حال وتربع اى تأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء يأخذونه
فى الجاهلية فيقول بلى قال اى النبى فيقول افظننت انك ملاقى بتشديد الياء احدهما الياء المحذوفة
العائدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول انى قد انساك كما نسيتنى ولما
كان حقيقة النسيان محالة فى حق الله اريد منه لازمه وهو الترك يعنى اتركك فى العذاب ثم يلقى الثانى
اى العبد الآخر لقاء الله عبده متشابه لعل المخلف يأولونه تخصيصى الكلام والعتاب فيقول اى فل الم اكرمك
واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك تراس وتربع فيقول بلى اى رب فيقول افظننت
انك ملاقى فيقول لا فيقول فانى انساك كما نسيتنى ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اى الثالث
يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثنى اى الثالث على نفسه بخير ما
استطاع يعنى اقر الثالث بظنه لقاء الله وعداه الصالحة فيقول هنا اذا يعنى قف فى هذا الموضع اذا
ذكرت اعمالك حتى تحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اى الثالث
فى نفسه من ذا الذى يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقى فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك
اى بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعنى ليزيل عذره من قبل نفسه
ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اى الذى بعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذى يسخط الله عليه ق

ابو برزة رض اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا الباب في حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابي وقاص رض روى البخاري عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي لطلوبهم ق سمرة بن جندب رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة فان رأى احد رؤيا قصها فيقول ما شاء الله من تعبيرها فسألنا يوما قال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اي يبرأ شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او صخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو هذه الجملة تأكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى ثقب اي ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا اوقدت اي اشتعلت ارتفعوا اي ارتفع الناس الذي في الثقب حتى كاد ان يخرجون فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة واليم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اذا اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعد بي الشجرة اي رفعاني على الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعد بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذي رأيته يشق بضده فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اي تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيته يشدخ رأسه

فرجل

فرجل علم الله القرآن فنام عنه بالليل يعني لم يكن يقرأ القرآن في الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به ذلك يوم القيمة والذي رأيته في النقب هم الزناة والذي رأيته في النهر آكل الربوا والشيخ الذي رأيته في اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان حوله اولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهي بفتح الزاء وبالباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تأويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت لما اراد ان يتوفى بنت النبي ص قال هل فيكن احد لم يقارف الليلة يعني الذنب يقال قارف امرأته اي جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المص بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذنب والمعنى تبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي ص فان قلت عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال في القبر وعدم القرباني على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اي قلت لعله ص قال لكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعل خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال عليه السلام ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال هل معك شيء من القرآن وقع في بعض نسخ المشارق هنا علامة ق لكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القرآن فتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا قال عليه السلام زوجتكها بما معك من القرآن قال الرجل اراد ان يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي ص قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم من حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعي لان الباء يقتضي المقابلة في العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك من القرآن معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقال تفاهوا ان تبتغوا باموالكم وجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعي الى اجتماعهما م الشريد بن سويد الثقفي رض روى عنه قال ارد في النبي ص يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت تمته قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهائين وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي ص شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر الفحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قال م ابو هريرة

روى عثمل هل نظرت اليها فاد في عيون الانصار شيأ يعني شيأ ينفر عنه الطبع من الرزقة او الشعر
او غيرها قاله لرجل اخبره اى النبيء انه تزوج امراة من الانصار فقال اى الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز
النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اى النبيء للرجل على اربع اواق هزة الاستفهام
فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض
بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة
الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبيء عليه السلام اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق
مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل به نفسه في مشقة وتعرض سؤال
ولذلك قال عليه السلام ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث
اى سبعوث الى الغزو وتصيب منه يعني تصل بسببه غنيمة ومن يجئ بمعنى الباء قال اى الراوى فبعث
بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه هل وجدتم ما وعدربكم حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا فلان بن فلان **فصل في فعل الامر خ**
ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ايتوني بمعنى قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة كما افعل
وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون
الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم
وهكذا قرن بعد قرن ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه ايتوا روضة خاخ بخاءين معجمتين موضع بقرب المدينة
فان بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المراة فالمراد بها هنا المراة معها كتاب
اى من حاطب فخذوه منها تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد
يعني روى عن علي انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تاتوا
روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روى عن علي رضه انه قال بعثني النبيء وابا مرثد الغنوي
والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قال لا تنافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي رضه
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله يوم الخميس فقال ايتوني بكتاب
اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا تنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر استفهموه قال
دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اى مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه ما اوحي
اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد قيل المراد بكتابته امره بالكتابة لانه كان اميا
وما يكتبه يحتمل ان يكون تحريره من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام للناس فيقع
فيها نزاع روى ان عمر رضه حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله

فاختلف

فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال
مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر رضه للتخفيف على النبي عليه السلام لغلبة وجع الوفاة عليه وقال الخطابي
كان لخوفه ان يقول هم شيئا بغير عزم ما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عائشة رضها اتفقا على
الرواية عنها ايذنوا له فليئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة
يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى
اسال رسول الله فسالته فقال ايذني له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء
يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة
يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ابداء ابن تعول اى ابدا في التصدق
بن يلزم عليك نفقته فان فضل شئ فلاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة
م جابر رضه روى عثمل ابداء بنفسك فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل شئ فلذي قرابتك
فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق
غلاما له عن دبر يقال له يعقوب فقال له الك مال غيره فقال لا فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله
العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا
الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق
اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضها اتفقا على الرواية عنها ابدان بميامنها ومواضع الوضوء
منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية
البداية باليامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد او قال
انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من
فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه اتفقا
على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له اراد به يوم ليلة نزلت فيه آية التوبة في حق
المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه
لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو
بن عوف رضه قيل بما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وستون حديثا لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
الحديث قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين لياتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة
بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله فلما صلى انصرف فتعرضوا
له فتبسم حين راهم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشئ من البحرين فقالوا اجل فقال ابشروا وامّلوا

بتشديد الميم وكسرها ما يستركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية
والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من
من الغنى ولكنى اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على
قوله تبسط اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين يعنى فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها اى
كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اى الدنيا تلقيكم الى المهالك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم
اى تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها ابشرى يا عايشة اما الله فقد
برّاك قالها حين انزل الله فى براءتها قولا تقا ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية تقدم قصته فى
الباب الخامس فى حديث يا معشر المسلمين م انس رضـ روى عشلم قال قذف هلال بن امية امراءته
بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن فى الاسلام فقال لهم ابصروها فان جاءت به اى بالولد
ابيض سبطا بكسر الباء واسكانها اى سترسل الشعر قضيئ العينين بالضاد المعجمة وبالهمز على وزن فعيل
يعنى فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرها فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اى اسود العين
خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط احمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين
معجمة اى دقيقهما وهو لشريك بن سحماء قال الراوى فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا احمش الساقين قلت فان
اى فائدة فى كشف حالها بقوله فان جاءت بمع ان الستر مندوب قلت التنبيه على انه لا تاثير لوضوح الامر
بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال
فكيف لم يثبت النسب لوقد قالم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من ذى
الفراش نفى ولا يعتبر دعوة الزانى مع وجود الفراش ومقصود الملاعن نفى الولد ان لا يثبت نسبه منه مع
الفراش فوقع عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضـ روى البخارى عنه ابغنى اى اطلب لى احجارا
استنفض بها اى استنجى ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء شيأ عن نفسه ولا تاتنى بعظم ولا روث نهى عن
اتيان العظم لانه من طعام الجن فينبغى ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد فى النجاسة خ
ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص رضـ روى البخارى عنها ابلى واخلقى
ثم ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى ذكرها تلك مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر
م عبد الله بن عمرو رضـ روى عشلم اتقوا الشح وهو بخل رجل بن مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه وقيل
البخل يكون فى المال والشح عام يكون فيه وفى غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فالشح
اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون فى الدنيا وان يكون فى الاخرة م
ابو هريرة رضـ روى عشلم اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال
الذى يتخلى اى يقضى الحاجة فى طريق الناس او فى ظلهم المراد به الظل الذى يستظل به الناس ويتخذونه

مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اى خلاء الذى تخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال
م عايشة رضـ روى عشلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة يعنى لا تستقلوا شيأ من الصدقة خ انس رضـ
روى البخارى عنه اتموا الركوع والسجود فوالذى نفسى بيده انى لاراكم من بعد ظهرى اذا ما ركعتم وانا ما سجدتم
خصها بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما فى الموضعين زائدة خ انس رضـ روى البخارى عنه اثبت
احُد بالضم حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبى وصديق وشهيدان ويروى فانما عليك الا نبى او صديق
او شهيد وكان عليه النبى عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان رضـ وتحرك احد كان من المباهاة وفيه معجزة للنبى حيث
اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال م فان قلت اذا كان جميعهم فى الجبل فما معنى او فى قوله او صديق او شهيد
قلت يمكن ان يكون او ههنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا للسكون
بالاستقلال فان قلت قد جاء انه عمر رضـ ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من اشترط فى الشهادة عدم الارتثاث
يحمل على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحى والمراد الشهيد فى حكم الآخرة وعظم الثواب
او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه اجب عنى اللهم ايده بروح القدس قاله
لحسان بن ثابت تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضـ
اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اى احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها
او معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس
التى حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولى
يوم الزحف اى الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان باز اء كل مسلم كافران وان كان اكثر منها يجوز وقذف
المحصنات اى نسبة الحرائر المتزوجات الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر
فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اى البريئات من الزنا
ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا لامر ندب للاستحباب لانه لو كان للايجاب
وقد تنقل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهى عنه لقوله عليه السلام لا وتران فى ليلة ولو لم يعده
لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعنى
دعوة الولية وهى طعام العرس تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا دعى احدكم فليجب خ عروة بن الزبير
روى البخارى عنه احبس يا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه شئ فقطعا
وروى بالغاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يجلسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه
رؤية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقى
ابا سفيان فاسن من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما ساروا امر النبى العباس بان
يرى الجيش اعلاما لمزيد نعمة الله عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشة عن النبى عليه الصلوة والسلام

م المقداد رض روى عشلم احثوا فى وجوه المداحين اى الذين يدحون باليس فى المدوح التراب قيل حثى التراب حقيقة مراده هنا وقيل المراد به ردعهم عن المدح مجازا لئلا يغتر المدوح به فتجبر وقيل المراد بان لا يعطوهم شيأ لمدحهم وقيل بعناه الامر بدفع المال اليهم ليقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير فى الواقع كالتراب وقيل بعناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووى هذا ضعيف م ابو هريرة رض روى عشلم احثدوا بكسر الشين المعجمة اى احتمعوا فانى سافراء عليكم ثلث القرآن فحشد بن حشد ثم خرج فقراء قل هو الله احد تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن م ابو قتادة رض روى عشلم قال لما استيقظنا حر الشمس غداة ليلة التعريس قنا فزعين فقال اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معى فيها شئ من ماء فتوضاء منها وضوا دون وضوء وبقى فيها شئ من ماء ثم قال احفظ عليك ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهى مظهرة كبيرة يتوضاء منها ويكون لها نبأ، يعنى معجزة وهى انه عليه السلام لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضاته قاله لسحر ليلة التعريس اقول على ما روى كان ينبغى للمص ان يقول غداة ليلة كان سحر ليلة ومعنى قوله وضوا دون وضوء وضوا خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوا بلا استنجاء الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبى عليه السلام ح جابر رض روى البخارى عنه قال توفى ابى وعليه ثلثون وسقا تمرا لليهودى فاستنظرته فابى ونكلت رسول الله ليشفع لى فاستشفع اليهودى فى ان ياخذ تمر حايطى وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودى فدخل م النخل بشى فيها ثم قال جذ له اى اقطعه فجذذته بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاوفيت ثلثين وفضلت لى سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال م اخبر ذلك اى ما رأيته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تعتة فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قاله لجابر لما اخبره بقضاء دينه انما اسرهم باجباره عمر رض لانه اكثر ايمانا وفاء وايقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته لحظ بعض الديه ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها

ولحاك ادعى لى ابا بكر اباك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعنى آمر بكتابته فانى اخاف ان يتمنى متمن ويقول انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر وابنه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا باس باكل مما يلى غيره ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبى م ان الاعراب ياتوننا باللحم فنبتاع منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندرى هل ذكروا اسم الله عليه اولا فنأكل منه فقال م اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المذكى بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان ما لم تعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته حمل الحال المسلمين على الصلاح ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء

المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثى لغتان فى افواههن من التراب وامره م بذلك للمبالغة فى انكار بكائهن يعنى نساء جعفر بن ابى طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل قال لقد غلبتنا يا رسول الله بعد ما امره م بنهيهن عن البكاء مرتين فنراهن فى كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان مجردا دمع فلما اكثرن انكره النبى عليه السلام فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار النهى والتشديد عليهن فيحمل انكاره م على التحريم فان قلت الصحابيات كيف تنادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبى م نهاهن عن البكاء فظنهن انه بعمل ذلك من عنده ارشادا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى م فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امراتى فى رمضان قال هل تجد ما يعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتى النبى عليه السلام بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتى المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبى عليه السلام حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعنى تفسير المضمر البارز فى اطعم عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذى اصاب اهله فى رمضان قيل ضحكه م كان لتعجبه من تباين حال الاعرابى حيث كان فى الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله م على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار وعلى ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة لانه استطاع بعد ذلك فلا شئ عليه لانه م لم يقل فى هذا الحديث ان الكفارة ثابتة فى ذمته بل اذن له فى اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه م امره بتصدق عرق تمر فى الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره بذلك واما امره م باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية فى ذمته وانما امره باطعام عياله دون تصدقه لكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله فى الحال والكفارة واجبة على التراخى ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا فى حديث هل معك شئ من القرآن وفى الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف فى تاويله الى الشافعية بتجويز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يابى ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبى م يصلى فى خميصة ذات اعلام فلما قضى صلاته قال اذهبوا بخميصتى هذه وهى كساء مربع من صوف لها علم وان لم يكن لها علم فهو انجانية الى ابى جهم وائتونى بانجانية ابى جهم قال القاضى عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء وروى غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتنى اى شغلتنى آنفا عن صلاتى وفيه حث على الحضور فى الصلوة وكراهة نقش محراب

المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة يصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا
بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى للخميصة للنبي ﷺ وانما استبدل بها بنجانية لئلا يلتذ بها ق عمران بن
حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحاء ليلة التعريس عجل النبي عليه السلام مع ركب لطلب الماء
فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم
وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله عليه السلام فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال ﷺ استنزلوها
عن بعيرها فشربنا ورويتا وكنا اربعين رجلا وملانا ما معنا من القربة وكانت مزادتاها ملوتين من الماء
فقال ﷺ هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال ﷺ اذهبي فاطعمي هذا عيالك
واعلمي انا لم نرزأ بئرك شيئا ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني وروى
لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله اسقانا وروى ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت منه ﷺ فاسلموا وسلموا
قاله ضحاء ليلة التعريس لذات المزادتين اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة رضه روى عشلم قال حملت حجرا
ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت به الى موضعه فقال ﷺ ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله له
فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني غسلا وقيل
معناه اجد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا لعل امرا باعادته يكون لترك الموالاة قال لرجل توضأ فترك
موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وفتحها على قدمه فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول
ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه ارجع فحج مع امرأتك قال الرجل قال اني كتبت وبروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا
وامرأتي حاجة اي خارجة للحج فاتأثر في قال النووي رحج م الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائزة في الغزو
بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك
الرجل ان لامرأته محرما اولا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه
وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال ﷺ ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد م عليه الحديث
فرجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد م عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلا الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال
الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي ﷺ عن تعليمه اولا حتى افتقر الى
المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال بغتة ابا عند سكت م عن تعليمه زجرا له وارشادا
الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه م بحسن المقال ق عائشة رضا اتفقا على الرواية
عنها ارضعيه تحرمي عليه وبذهب الذي في نفس ابي حذيفة قالته لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا
رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي
حذيفة عليها فقال ﷺ ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل كبير

وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شربته من غير ان يمس
ثديها وهذا احسن ويحتمل انه م عفى عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة رضه روى عشلم
اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله
عن تعذيب هذا نفسه لغني م جابر رضه روى عشلم اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضربها بالركوب اذا الجئت اليها
على بناء المجهول يعني اذا اضرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا يفهم من القيد المذكور ان من استغنى
عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف شيئا من عينها او منافعها الى نفسه يعني البدنة تفسير لضمير اركبها
وهي للابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي قاله حين سئل عن ركوب الهدي ق ام سلمة رضه
اتفقا على الرواية عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قاله حين راى جارية
في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بالتنوين المرهلة مفتوحة وفاء ساكنة فتحتها ام سلمة بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه
دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقاء من القرآن والاذكار المعروفة اما الرقاء التي لا يعرف
معناها فكروهة م جابر رضه روى عشلم استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال الشبه
الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى مادام متنعلا وفيه استحباب وصية الامير اصحابه بالتأهب
بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول
الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب
بالقراءة اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريد والخير
بالنساء ولا تعضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح
اللام المراد به والله اعلم اصل الضلع واقواه بدليل قوله وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء
خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها
فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة
ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على
اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكوفي الضمير
باعتبار الميت شرا تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة
ق الزبير رضه اتفقا على الرواية عنه اسق ام من الاسقاء قيل السقي للاناسي والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح
يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضه روى
عشلم اسكن حراء بكسر الحاء وبد الراء المهملة علم جبل منصرف قاله عليه السلام لما تحرك وكان النبي عليه السلام
مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق

كلهم شهداء وعليه النبي عليه السلام هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن
ابي وقاص ويروى اهداء وعليا ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ
اهداء مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة رض روى عشلم قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله
ارايت لو وجدت امراتي رجلا لامهله حتى آتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق اني كنت لاعاجله
بالسيف فقال م اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله
اغير مني تقدم معنى الغيرة ومايراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول
سعد كلا ليس برد لقول النبي عليه السلام بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طلبا بالرخصة في قتله يعني
سيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير من المصنف م وائل بن حجر رض روى عشلم قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله
ارايت ان قامت علينا امراؤ فا يسئلونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال م اسمعوا يعني ما قال امراؤكم
واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم
الله وامرهم به من العدل في رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم قاله لسلمة بن يزيد الجعفي
بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رض روى عشلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد
حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور
في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع تفسير لضمير منه من
وضوئه بفتح الواو وما ازيل به الحدث بعد ما مج فيه يعني قذف فيه من لعابه قاله لابي موسى وبلال لعرجي العابه م
جدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الآخرة اما انه من سؤ الجزاء خ ابو موسى رض قال كان رسول الله اذا اتاه
طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا قال صاحب التحفة على الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق
عليه عن ابي بردة عن ابي موسى توجروا بالجزم جواب الامر لابد فيه من السببية لا يخفى ان مطلق الشفاعة
لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد
وقيل شفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا
اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سأل اهل مكة رسول الله ان يريهم آية فاراهم
القمر شقين حتى راوا حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة مردود
لانهم كانوا متاهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ
خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض روى البخاري عنهما قالا بعث النبي م عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه
فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال م اشيروا ايها الناس

على

علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا
اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان نأتيهم على غفلة فنصيبهم فان يأتونا كان الله قد قطع عنقا
بضم العين المهملة والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محرومين يعني نهبوا
منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الواو نهب والترك بغير شئ م انس رض روى عشلم قال سئل النبي م عن
الاختلاط بالحايض فقال م اصنعوا كل شئ يعني افعلوا بالحايض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا
النكاح يعني الوطئ فانه حرام والنكاح في اللغة الوطئ انما سمي العقد به مجازا يعني بالحايض هذا تفسير
لفعول اصنعوا الغير الصريح ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال في ان يرفع
الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع راسه ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهى عنه
لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد
معروف يطلق على الواحد والجمع قاله لعايشة رض في سبية اي سبية من بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل
ان بني تميم ينسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك رض روى البخاري عنه
اعدد ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست علامات قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان
وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء فيأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف
داء يأخذ الغنم فتموت من ساعتها روى ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عواس من قرى بيت المقدس كان
بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي
كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى
بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم
الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم بن عنصور بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون
فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات
وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان يأخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة من اعمالنا
ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم ورواية الاقليشي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب
الثاني في حديث اني لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي رض روى عشلم اعرضوا علي رقاكم جمع رقية
وهي معروفة للناس بالرقا ما لم يكن فيه شرك قالوه حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله
ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي
يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على
ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص والقدر في رواية اخرى عن الراوي انه م قال عرفها سنة فان لم يعرف فاعرف
عفاصها ووكاءها ثم كلما ذكره مسلم فالتوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مامورا بمعرفتين بعرف عفاصها اولا

(الاولى ان يقال عنصور بن اسحق لا يخ)

فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يعرفها سنة اخرى تعريفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها
فان لم يعرف فاستنفقها اى ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة
عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة يكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء
عينها وانفاقها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب بان هنا تجوزا المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها
فيرد عينها ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله ثم فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان
يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او بمعنى استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها تبقى عندك على
حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعنى لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للضمير في عفاصها
قال مالك واحمد يجب ردها لمن اعطاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث
يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط
بماله يؤيده قوله ثم في حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم افضها بمالك اى اخلطها به فان جاء صاحبها دفعتها اليه
واحتج الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته و
خالفهم ابو حنيفة وابو يوسف ووضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمي رض اتفقا على الرواية عنه اعزل الاذى
عن طريق المسلمين يعنى بعد عنها ما يوذيهم من حجر وشجر وغيرها او معناه لا تفعل في طريقهم ما يوذيهم
من التخلي والتقذير وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله حين قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم خصه
في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان تحليا باعلاها واوسطها او ليستدل به
على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى م جابر رض روى عشلم قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية
هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على
العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم ان لا تفعلوا خ جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه قال تعلقت
الاعراب بالنبي ﷺ مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة له شوك فخطفت رداءه
فوقف النبي ﷺ فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبالصاد المعجمة شجرة ام
غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبر لي وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروى نعما على ان
يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم
باعطاء شيء لا تعلوني بخيلا ولا كذابا اى في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اى خائفا من الفقر
قاله بقفلين من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي ﷺ وكرمه وحسن خلقه
وشيمه صلى الله عليه وسلم ما افاض من ذيه م عقبة بن عمرو الانصاري رض روى عشلم اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود
ذكره ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر عليك منك اى من قدرتك على هذا الغلام هذا تعليق بقدرتك
المقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك

النار

النار بالحاء المهملة بعد الفاء اى لاحرقت او لمستك النار شك من الراوي انما قال كذا لانه كان متعديا
في جزائه عن المقدار الذي استحقه والانجزاء الملوك بقدر جنايته جايز ورد عليه الحديث ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني هي ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها وانى اريد ان اجليكم
اى اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه والا اى وان لم يجد فاعلموا
ان الارض لله ورسوله قاله لليهود خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اعلموا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى زمزم
والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى
لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان
يليها العباس في الجاهلية فامضاها النبي ﷺ وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة
عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابي وقاص رض روى عشلم اعلموا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا قد كتب له مقعده من النار خ انس رض روى البخاري عنه
اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل
على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستنثري
بثوب الاستنثار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المراة فوجها بخرقة عريضة وتشد
طرفها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كرسفا لينع بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت عميس حين ولدت
محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رض روى عشلم
قال كان النبي ﷺ اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال
اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا
بكسر الدال المهملة اى لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اى لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن
ولا تقتلوا وليدا اى صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا لا يحاربون فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا
عليهم بتلك العلة واذا التقيت عدوك من المشركين للخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان
يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا ولا تغلوا بينهما اهتماما بشانه فادعهم الى ثلث خصال او
خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني استنع عن ايذائهم ثم ادعهم
الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض
صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي داود لانه تفسير للخصال الثلث وقال
المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم
الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان هم ابوا استثنى على الخصلة الاولى المراد من دار
المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك

فلهم ما للمهاجرين اى من الاجر واستحقاق مال الفئ وذلك الاستحقاق قيل كان فى زمن النبى فانه يفئ عليهم ما اتاه الله من الفئ وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعنى يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فاد ابوا ان يتحولوا منها اى من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون فى البوادى يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرها ولا يكون لهم فى الغنيمة والفئ شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين فاد هم ابوا اى من قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه هى الخصلة الثانية فاد هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر شركا كان او غيره وقال ابو حنيفة لا يؤخذ من مشركى العرب ومجوسهم وقال الشافعى لا تقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضى الى التطويل فاد هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هى الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اى من الكفار فاراد وك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اى عهدها فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعنى لا تقل ابرا الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتى وذمة اصحابى فانكم ان تخفروا بفتح الهمزة الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله فاذا حاصرت اهل حصن فاراد وك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووى قوله لا تجعل ولا تنزل كلاهما بمعنى النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدرى اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب رضى اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا النبى ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالثلاث مندوب اليه او لا فان لم يحصل به النقاء فالتخيير مندوب والا فالتسبيع ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبل ليس معناه التفويض الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التزييد واجعلن فى الاخرة اى فى الغسلة الاخيرة كافورا او شيئا من كافور غسك بفتح الغين المعجمة وسكون السين المهملة نوع من الطيب يجمع من اوساخ دواب البحر فيطرح فى الماء ويترك حتى يصير كالعنبر فيؤخذ منه ق ابن عباس رضى اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبين قاله فى حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اى لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل فى غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعنى على هيئته التى مات عليها وعلامة بحجه كما يجئ الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعى واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة فى قوله كفنوه فى ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحى وفى الحديث جواز التكفين فى ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبى عليه السلام لم يسال عن دينه خ ابن عباس رضى روى البخارى عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر لا رشاد الى ما هو

الاصوب

وهو الرجعة وانت الطلاق

لما ان يقال يجوز ان يكون الخ على ما ذكره الزركشى

الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم قالت ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امراته النبى عليه السلام فقالت يا رسول الله انى لا اعضب على زوجى ثابت لسوء خلقه ولكنى اكره طبعا واخاف ردة حقيقة وهى كانت صداقها ابن عرفة روى عشلم اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها الى دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الفطاء الابيضان على ظهر الحية والابتر وهى قصير الذنب خصها بالذكر بعد الحيات لكون اكثر واهلاكها اجدر فانها يلتمسان البصر يعنى يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرها اليه لخاصية السمية فى بصرها وقيل بعناه يقصدان البصر ويطلبانه بالنسخ والاول اصح و يستسقطان الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رضى اتفقا على الرواية عنه اقرا على القرآن قاله قال اى الراوى قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل اى القرآن قال اى النبى انى احب ان اسمعه من غيرى فقرات النساء اى سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسى او غمزنى رجل الى جنبى شك من الراوى فرفعت راسى فرايت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ فى التفهم والتدبر واما بكاؤه م عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلدلالة هذه الاية على هول القيمة وشدة الامر م ابو امامة رضى روى عشلم اقرءوا القرآن فانه ياتى يوم القيمة شفيعا لاصحابه بجواز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقارئ بان يجعل الله فى صورته وانطقه كما اثبت للرحم كلاما فى حديث آخر اقرءوا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراء لما يترتب على قراءتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصتهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفى ذكر سورة فى الثانى دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جائز فانها ياتيان يوم القيمة اراد بهما يان ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان وهى ما يغم الضوء ويحجبه لشدة كثافة او كانهما غيايتان وهى بالغين المعجمة وبالالف بين الياءين المثناتين تحت ما يكون اد ون سحابا فيحصل عندها الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر مع السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة من طير صوافّ جمع صافة وهى من الطيور ما يبسط اجنحتها فى الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوى وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما عالما بمعناها وعاملا من يطلبهما من المستفيدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغيابة وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا عاملا كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين اعلى والغيابة اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التى خص بها نبيه سليمان عليه السلام بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء لان الغيابة افضل من الغمامة لان فى الغيابة يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ

الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة فى التنزيل فى قوله ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء واذا قربت بحيث يظل يكون غيابة والغمامة فى حق من يقرأها ولا يعرف معناها فهو ظالم لنفسه والغيابة فى حق من يعرف معناها وفرقان من الطير فى حق من ضم اليها تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض البهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المحققة بالتحليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابها اى يدفعان العجيم عن قارئها او معناه يشفعان له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة اى لا تقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلة لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رضـ اتفقا على الرواية عنه اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعنى مادام قلوبكم ملتذة بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرأوا مادمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعنى اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر اخر والملالة منها من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم فى كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضـ روى عشلم اقيموا الصف فى الصلوة فان اقامة الصف اى تسويته وقيل هى سد الفرج التى فيه من حسن الصلوة يعنى من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رضـ روى البخارى عنه اتى اكتوالى من يلفظ بالاسلام م وبروى احصوالى كم يلفظ الاسلام يعنى روى مسلم لفظ احصوا كان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام ويلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفى بعض النسخ كم تلفظ بناء مثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوى كان ينبغى للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المص فغير مناسب وان قوله يروى ستدرك بعد ذكر علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله فكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية للبخارى ايضا فلم يصح ذكر بعد علامة مسلم ويروى مابين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم مابين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخارى فى اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم مابين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اباهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رضـ اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمنى قاله لابى طلحة عند قدومه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رضـ اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها يعنى اعطوا ذوى السهام سهامهم فما بقى اى من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى هنا ليس يعنى

احق لانا لا ندرى من هو احق به بل بمعنى قرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكره لنفى المجاز اذ المرأة القوية قد تسمى رجلا خ ميمونة رضـ روى البخارى عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء فى رواية ابى هريرة انه عليه السلام قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك رضـ اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو الضمير راجع الى مصدر امسك خيرا لك قاله لما اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة انا لم يقبل منه نتصدق جميع ماله لعلمه انه غير كامل التوكل وشورته مع النبى عليه السلام شعر به وقبل ابى بكر رضـ لعلمه انه كامل التوكل خ انس رضـ روى البخارى عنه قال كان لعائشة رضـ قرام ستر ت به جانب بيتها فلما صلى النبى عليه السلام اليه قال لها اميطى عنا قرامك الاماطة الازالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاويره تعرض فى صلاتى م ابن عباس رضـ روى عشلم قال بعث النبى عليه السلام ست عشرة بدنة مع رجل جعل وكيله فيها قضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف صنع بالبدن على شرها قال ام انحرها ثم اصبغ نعلها اى قلادتها وهى ما يربط فى عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة على انها هدى فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هى الاعلام لكونها هديا لتاكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من رفقتك انما نهى النبى عليه السلام السايق ورفقته عن الاكل منها لانهم استعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب ورغبة فى اكل اللحم قيل رفقة السايق من يخالطه فى الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من فى القافلة لان المعنى الذى منع الاكل لاجله موجود فى كلهم فيعمهم النهى فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله كان لقة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على ان كان الوادى وغيرهم يتبعون منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد يأوى قافلة فى اثر قافلة يعنى ما ابدع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب فى انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقعت وعيت عن المشى م جابر رضـ روى عشلم انزعوا بنى عبد المطلب اى يا بنى عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا فى هذا الباب فى حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رضـ روى البخارى عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اى النبى تحجزه او تمنعه شك من الراوى تحجزه بالجاء المهملة ثم العجيم ثم الزاى المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصره بمعنى منع الظالم عن ظلم عود له على صلحة دينه ولذا سمى نصرا م حذيفة رضـ روى عشلم

فى رسالة م

من الظلم خ

قال هاجرت مع ابى الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبى صلعم الى فتح مكة اخبرناه قصتنا وعهدنا فقال انصرفا انا نستعين بالله على بانصرافهما لا الا الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشو نقض عهدهما فى اصحابه ويطعنوها به وعن هذا قال ابو حنيفة والشافعى فى سير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك شذاذا له ان يهرب ولا كفارة فيه نفى لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قالا له ولابيه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اى الى من هو دونكم فى النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اى فى النعمة والعافية فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى تعيبوا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبى عليه السلام يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجو ان يعطاها فقال عليه السلام اين على بن ابى طالب فقالوا يشتكى عينيه فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله فى عينيه ودعا له فبرء حتى كان لم يكن له وجع فاعطاه الراية فقال على رضه يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك اى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين هو التانى حتى تنزل بساحتهم اى بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اى فى الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة وسنقبة لعلى رضه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك قاله لعمر حين قال يا رسول الله انى كنت نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة وفى رواية فى المسجد الحرام استدل بعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل الزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعى على ان الصوم لا يشترط فى الاعتكاف وعلى صحته فى الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح الا بصوم لقولهم لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة فى الحديث باليوم لما ورد فى بعض روايات سلم يوما كان ليلة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من الولية وهى ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انما تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان يكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يشهد بضعف القلة ضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم فى صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الولية للعرس والعرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الزاى وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكدة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ

ضيافة بلا سبب م عائشة رضه روى عشلم اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الواو اى من رمى السهام لكن ينبغى ان لا يبتدأ الكافرون بالسب والهجاء مخافة من ستهم الاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اهجوهم او هاجهم شك من الراوى وجبريل معك قال لحسان بن ثابت معناه ظاهره ابن عمر رضه روى عشلم بادروا الفجر بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهى بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعى له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلاة الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضه روى عشلم بادروا بالاعمال فتنا يعنى سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافرا ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعنى يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسى كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوى م ابو هريرة رضه روى عشلم بادروا بالعمل ستا وروى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما انا نيف ست فباعتبار انها مصائب ودواه يعنى سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهى الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها فى جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفى بعض روايات سلم هذا لست مذكورة باو ولعلها يكون للتقسيم م ابو ذر رضه روى عشلم بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكى فى ظهورهم يخرج من بطونهم وبكى من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم ق ويروى بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعنى هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه فى نار جهنم يعنى مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد احراقها فيوضع على حلمة ثدى احدهم حلمة الثدى راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذى على اطراف الكتف وقيل هو على الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدى الاول مفردا وتوحيد حلمة اذ لو كان المثنى فى معناه لقال حلمتى ثديه يتزلزل اى يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخارى عنه بلغوا عنى قال الامام الطيبى التبليغ ايصال شئ الى آخر كما سمعه وراه من غير تغيير ولا واية اى علامة فهو تتميم ومبالغة اى ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد انما يقبل ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما بدون العكس لان الايات مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما الشدة اهتمامه عليه السلام بنقل الايات لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بنى اسرائيل

اى عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اى لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا استعلى بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتى هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهم الحرج فى التحدث عنهم لو روى المنع عنه لقوله م استهروكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لاضيق عليكم فى الحديث عنهم لانه ليس بملزم للعمل والان التحدث جايز بالتغيير ولم يكن فيه ما فى التبليغ من الحرج م ابن عمر رض روى عشلم تحروا ليلة القدر فى السبع الاواخر من رمضان م عايشة رض روى سلم عنها تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رض روى عشلم تحينوا ليلة القدر فى العشر الاواخر اى اطلبوا فى هذا العين او قال فى السبع الاواخر هذه الاحاديث فى معنى واحد تقدم الكلام عليها فى الباب الثامن فى حديث ارى رؤياكم قد تواطات ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه تسحروا اى كلوا شيئا فى السحر وهو ما قبل الصبح فان فى التسحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهى الزيادة فى الخير وهذه الزيادة تكون فى قوة البدن على المعنى الاول وفى الثواب على المعنى الثانى لان الاجر فى الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون الزيادة فى اباحة الطعام والشراب لانه كان فى بدو الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب فى قبول الرخصة التى يحب الله اتيانها وبجوز ان يكون زيادة فى العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت وفى هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفى مدة الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفى السحور يقظة وهى الحيوة فهو زيادة فى الحيوة وزيادة فى مرافق الحيوة وزيادة فى اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعى اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اى يقرب الرجل يمشى بصدقته فيقول الذى اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعنى يقول الذى اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لى بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القران يعنى حافظوا القران واظبوا على تلاوته فوالذى نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اى تخلصا من الابل فى عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير فى وسط الذراع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء وفى رواية ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه م ابو موسى رض روى عشلم توبوا الى الله فانى اتوب الى الله فى اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث انه ليغان على قلبى ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قال لمن قال يصيبنى الجنابة من الليل فما افعل المراد بالتوضى هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعى كما ذهب

اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعايشة رض روى سلم عنها توضؤا اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب مما مست النار اى من اكلها م ابو هريرة رض روى عشلم جزوا بالزاء المعجمة اى قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اى وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس روى البخارى عنه قال جاءت الى النبى عليه السلام امراة فقالت ان امى نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال حجى عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت تبرعت فى اداء الدين لان دين العبد للعبد لا بد ان يؤدى من ماله فاى حاجة الى الاستفهام قالت نعم اقضوا الله المضاف محذوف فى معنى دين الله فالله اى دين الله احق بالقضاء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها حجى واشترطى وقولى اى فى احرامك اللهم محلى بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدا خبره حيث حبستنى اى بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا بلا دود دم الاحصار قاله الضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما اراد ت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعى على ان المحرم اذا اشترط فى احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عايشة رض روى سلم عنها حولى هذا اراد بتحويله ازالته عن موضعه فانى كلما دخلت الى البيت فرايته ذكرت الدنيا يعنى زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة يعنى ستر اهذا تفسير لهذا كان فيه تماثيل طائر قاله الها ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه خذوا القران من اربعة من عبد الله وهو عبد الله ابن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابى بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبى واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابى حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره للايذهب الوهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعى فكان ينبغى ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الآخرين واقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القران او لتوضيحهم فى حديث آخر وهو خذوا القران من اربعة من ابن مسعود وابى بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابى حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت رض روى سلم عنه خذوا عنى خذوا عنى كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان للحكم الموعود فى قوله تعالى فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبى عليه السلام ان ذلك السبيل هو قوله ام البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفى سنة احتج على اثبات النفى مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفى النفى بعد وجعلوا الحديث منسوخا كما آخره وهو قوله والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عليه السلام رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء

قال م

به الشافعى م

زنى بثيب او بكر م عمران بن حصين رض روى عشلم خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه
فى الباب الثالث فى حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رض روى عشلم خذوا ما وجدتم وليس
لكم الا ذاك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقى من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا او ليس لكم
حبسه ما داموا معسرا يعنى ما تصدق به تفسير للمفعول خذوا على مصاب اى على رجل اصابه خسران بسبب
الآفة فى ثماره ابتاعها اى اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعنى لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله الغرماء ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه فى الباب السابع
فى حديث عليكم من الاعمال بما تطيقون ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل عن ضالة الغنم
فانما هى لك او لاخيك او للذئب يعنى انها ضعيفة متردده بين ان تأخذها انت او صاحبها او ذوك الذى
يزورها والذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغى ان لا تؤخذ يعنى ضالة الغنم ق
جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى عليه السلام فى سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عليه السلام لقاضى حاجته م
باداوة فنظر م فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادى فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال
انقادى على باذن الله فانقادت معه حتى جعها فقال التئما على فالتأما فلما قضى حاجته افترقا فاتينا العسكر
فطلب بنى الماء الوضوء فاوجدت فى الركب من قطرة فقال لى انطلق الى فلان بن فلان الانصارى فانطلقت
اليه فوجدت قطرة فى مزادة معه وهى الظرف الذى فيه يجعل الماء فاتيته فاخبرته فقال اذهب فائتنى بها فاخذها بيده
فجعل يتكلم بشئ لا ادرى ما هو فقال لم خذيا جابر فصب على وقال بسم الله تفتة فصببتها عليه فقلت باسم الله
فرايت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعنى ماء تفسير لمفعول خذ كان فى غزاة
وهى بالغين والزاء المعجمتين وبالمد المزادة الانصارى وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها خذى فرصة قالته لامراة سألت النبى عليه السلام عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء وسكون
الراء وبالصاد المهملة هى القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهى قطعة من جلد
بعير ذكر القاضى ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووى الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد
السين اى قطعة من صوف او قطن او نحوها مطيبة بالمسك وهذه الرواية يقوى قول النووى فتطهرى
بها وان لم تجد مسكا تستعمل اى طيب وجدت ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها خذى من مال بالمعروف
ما يكفيك ويكفى ولدك ويروى خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف قالته لهند بنت عتبة امراة ابى سفيان
حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطينى ما يكفينى وابنى فهل على جناح ان اخذت من ماله بغير
علمه ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه دعونى فالذى انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا فى حديث
ايتونى بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا
يكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها

يقضى حاجته م

وقد لا تنافيها

وقد لا تنافيها مذكورة فى الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما كنت اجيزهم اى بمثل ما
كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة اى الخير فى قال لابن عباس وفى
سكت للنبى عليه السلام او قالها فانسيتها قال الهروى فى شرح صحيح مسلم الناسى هو سعد بن جبير وهو
الذى روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا الخير قال لسعد والخير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة
هى تجهيز جيش اسامة وقال القاضى يحتمل انها قولهم لا تتخذوا قبرى وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابى
مسلم خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه دعونى ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذى ذكره فى الباب
السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعنى لاستوا لوا عنى بالاستقصاء مدة تركى اياكم بالامر
والنهى قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما
صار سببا للهلاك لانهما ما رات التردد فى المبعوث وسوء الظن به لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس
فلا يجوز لهم ان يكتموا عنى بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا امرتكم بامر
فاتوا منه ما استطعتم قال النووى هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان
الصلوة او بعض اعضاء يأتى بما قدر واشبه هجمة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها سنتة
يعنى قبيحة مجتنبة فى الشرع كما يجتنب الشئ المنتن يعنى دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعنى تركوا
دعوى كدعوى الجاهلية اى قول الانصارى هذا تفسير لدعوى حين كسع المهاجرى بسين مهملة مخففة
الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجرى للمهاجرين فاه
قلت جاء فى رواية مسلم ان النبى عليه السلام لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال لا باس
وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل فى هذه القضية باس مما كنت خفت من مفاسد عظيم وليس معناه
ان فعله جايز لا باس م خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه دعوه وارديقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون
الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهير بغير ماء اوذنوبا من ماء وهو
الدلو الملاى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوى وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام
على وجه تطهر ذلك الموضع باراقة الماء فى الباب الثالث فى حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا
معسرين يعنى بعث رسولكم ميسرا فينبغى ان تكونوا كذلك كما قال فى حديث اخر ان الله بعثنى ميسرا
لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفى بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم
بعلامة خ وفى الجمع بين الصحيحين انه مذكور فى افراد البخارى ق ابن عمر رض دعه فان الحياء من الايمان
رقم المص بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكورة فى صحيح مسلم وانا وقعت فى البخارى قاله لرجل كان
يعظ اخاه فى الحياء قال شارح معناه ينذره فى ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله
الطيبى من ان معناه يعاتبه فى فعل الحياء او ما قاله النووى من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه فى فعل الحياء وكف

عن سنه تقدم معنى كون الحياء من الايمان فى الباب السابع فى حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عرينة ايذن
لى اضرب عنقه فقال م دعه فان له اصحابا يعنى سيأتى قوم يكونون على هوا فقتى فى سوء سيرته وطريقة
يحقر احدكم صلاته يعنى يقلها مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القران لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة
بفتح التاء وهى العظم الذى بين نقرة النحر والعاتق يعنى ان قراءتهم لا تتصل من السنتهم الى قلوبهم فلا
يعملون بالقران لانه انما يرى من لسان المؤمن ويستقر فى قلبه بخلاف المنافق فانه يرى من قلبه ويستقر فى لسانه
يرقون اى يخرجون من الاسلام يعنى من طاعة الله وطاعة الامام كما يرق السهم من الرمية بتشديد الياء
اى الدابة المرتية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شئ وهى تاثرة ومؤثرة
فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المتاثرة والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه
بكسر الراء وبالصاد المهملة مقبضه يلوى على مدخل النصل واحدتها رصافة بالتحريك فلا يوجد فيه شئ وهى
ظروف تجرى فيها الفضلة والفيض فكذا صدورهم التى هى مجارى الاوامر محال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر
فيها اثر الانشراح من تحمل شاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون
من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شئ وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى
فيها فائدة ولا فى سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهى ريش السهم فلا يوجد فيه شئ
وهى كالآلة للسهم فكذا لا يحصل فى الآخرة اثر شئ مما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال من فاعل
يمرق الفرث السرجين ما دام فى الكرش حاصلا انه عليه السلام شبههم فى دخولهم الاسلام وخروجهم عنه بغير تعلق
بهم شئ منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق له شئ من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها آيتهم اى علامتهم ان
يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدى المراة او مثل البضعة شك من الراوى وهى بفتح الباء الموحدة
وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين والراءين المهملتين
اصله تتدردر يعنى تتحرك يخرجون على خير فرقة من الناس بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين
فرقة بضم الفاء اى حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى فى كقوله تعالى ودخل المدينة على
حين غفلة من اهلها وفى الحديث بيان ان من يصلى لا يقتل فان قلت قد جاء فى رواية اخرى من هذا الحديث
لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام
وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبى م دعوا نا وجد بعد النبى عليه السلام بسبع وعشرين
سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم فى بعض النسخ برقم خ وفى بعضها برقم ق والثانى اولى وهكذا ذكر فى
الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل
اصحابه قاله العرجى قال دعنى اضرب عنق هذا المنافق يعنى عبد الله بن ابى بعد ما تبين نفاقه بقوله

لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيه بيان صبره عليه السلام على جفاء المنافقين وعفوه عنهم لبرغب غيرهم فى الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور
الاسلام فقيل جايز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا
نفاقهم فاذا ظهروا قتلوا ق مغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام يتوضا فاهويت
عليه من الاداوة فلما سح راسه اهويت ان انزع خفيه فقال م دعهما فانى ادخلتهما طاهرتين فمسح
عليهما يعنى الخفين قاله وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رض روى سلم عنها
قالت سالت النبى عليه السلام امراة بقولها هل تغتسل امراة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال م نعم فاردت صفعها
بقولى تربت يداك فقال م دعها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه
الرجل اى المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رض
قال مر النبى عليه السلام على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بنى اسمعيل فكذا ذكر فى صحيح البخارى
وفى الجمع بين الصحيحين فى افراد البخارى وفى جامع الاصول والمصابيح روى رميا بنى اسمعيل فان اباكم كان
راميا لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمى ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام
فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر به عينك فاتى النبى م فذكر له ذلك فقال م سم ابنك عبد الرحمن
قاله ل ق عمر بن ابى سلمة رض اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يد يريده
فى الصحفة ق انس رض اتفقا على الرواية منه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله
فقال انى لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال م سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى انما للتنزيه وقيل للتحريم
والظاهر من الحديث ان النهى هو التكنى بكنية مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويكره ان يقال محمد والتكنى
بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحياته وقال الشافعى بل باق
بعده ق انس رض اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اى من محسناتها
يقال لحسن الشئ تمامه م ابو هريرة رض روى عشاء سيروا هذا جدادى بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف
على ليلة من المدينة قاله لما مر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق المفردون نقل القاضى بكسر الراء وتشديدها
وغيره بتخفيفها معناه فى اللغة جعل الشئ فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرين الله كثيرا
والذاكرات اى كثيرا وانما لم يقولوا ان المفردون لان مقصودهم من النبى عليه السلام كان ان يبين لهم ما المراد
من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه م بقوله الذاكرين الله كثيرا يعنى المراد من الافراد هنا ان
يجعل الرجل نفسه فردا متفانيا بذكر الله والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات
او معناه ان يجعل الله فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لان الذكر
بكثرة اللغات قيل فى هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر فى الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال تعالى واذكر

ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبى هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعنى دعوا سوالكم هذا الان معنى الافراد ظاهر واسالوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سوالا عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما يسال بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة سبق ان المراد فى الافراد الطاعات فسالوا عن وصفهم وفى ذكرهم هذا الكلام عقيب قوله هذا جدان لطيفة وهى ان جدان كان منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون باسنى السعادات م على رضى روى عشلم شقفة خزا بضم الميم جمع الخمار وهو الذى يجعل المراة على راسها للستر فيكون خزا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخز يعنى حال كون المشقوق مقدرا ان يكون خزا حاصلة بين الفواطم يعنى ثوب حرير اهداه اى ارسل هدية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله لاى لعلى رضى والفواطم احديهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام على والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فترها المعى لثبوت الاختلاف فى عدد الفواطم قال بعضهن اربع والرابعة امراة عقيل بن ابى طالب والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رض روى عشلم صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اى اسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفى بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرنى الشيطان وهما ناحيتا راسه معناه ان الشيطان يدنى راسه الى الشمس فى وقت الطلوع والغروب حباسنه ان يعبد والجهتة فرض النبى م عن الصلوة فى ذلك الوقت تحرزا عن تشبه الكفرة وحينئذ تسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها فى هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين بعثهم للاغواء فى الليل واتباعه المبعوثون للاضلال فى النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت غيتى النهى هنا بارتفاع الشمس وفى حديث آخر ببروزها كما قالم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فالتوفيق قلنا المراد بروزها بالارتفاع لا مجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة تشهدها الملوئكة ويكتبون اجرها محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح حتى لا يكون الظل اماما الى المشرق والمغرب خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا اراد وا ان يعلموا منصف النهار ركزوا الرمح فى الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اى توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفئ اى اخذ فى الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرنى الشيطان وحينئذ تسجد لها الكفار وفى الحديث بيان لاوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة خ عمران بن حصين رض روى البخارى عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله لما سالة عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا

لا يجوز لانه م لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر بها كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت رض اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شئ يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقالم ضعوها يعنى ضعوا نمرة وهى شملة مخططة يشبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلى راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعنى مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين الاولى وبفتح الميم فى الثانية يعنى تفسير للضمائر المجرورة حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه م لم يسال عن دينه م سعد بن ابى وقاص رض روى عشلم ضعه من حيث اخذته قاله له يعنى سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوى فلما جاوزت قليلا نزلت يسالونك عن الانفال الآية فقال يا سعد انك سالتنى السيف وليس لى وانه قد صار لى فخذه روى انه م شرط لمن كان فى البدر ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ فى ما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا لو سول الله المغنم قليل والناس كثير فلا ينفى ان اعطى ما شرط لهم واختلفوا ايضا فى ان الحكم فى قسمة ما يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسالونك عن الانفال الآية يعنى قل لهم ان الامر فى قسمته مفوض الى رسول الله وتقتضى الحكمة ان لا يستاثر وا ما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبى عليه السلام كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم م عثمان بن ابى العاص رض روى عشلم ضع يدك على الذى يالم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اى من الوجع واحاذر اى اخاف قاله له وهذه الرقية لم يكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها طوفى من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا الا ان السنة فى النساء التباعد عن الرجال او لخوف ان يتاذى واحد بدابتها قاله لها لما قالت انى اشتكى وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رض روى عشلم عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا شهد احدكم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد راس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم الحاء اى لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه

موضع الدخول فان لم يجد احدكم بعنى ما يغطى به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء اى يضع بالعرض على
انائه عودا اوغيره ويذكر اسم الله عليه اى على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله
اطفئوا وهى تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وفسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء
وبالضاد المعجمة اى توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رض غطوا الاناء واوكوا السقاء فان فى السنة ليلة
ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء
اى نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء بهلك واقول الاولى ان يفوض الى الشارع عزة
ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد فالاهاجم عندنا يتقون اى يخافون ذلك فى كانون
بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور
فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر م جابر رض روى عشلم غيره واهذا اشارة الى اب ابى
بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه فى الباب
الثانى فى حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه فر من المجذوم كما تفر من الاسد
تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا قد بايعناك فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعنى ذكره البخارى
منقطعا ولم يصل سند نفسه او سند ابى هريرة الى النبى عليه السلام بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة
الاسناد خ ابو موسى رض روى البخارى عنه فكوا العانى اى خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجايع
وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا اشتغل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رض روى عشلم
قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم
الا بحقها يعنى يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعنى يثيبهم الله ان قالوا ذلك
باخلاص والا يؤاخذهم قاله لعلى يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رض روى عشلم قاربوا يعنى
اقصدوا فى الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان فى امره اذا اقتصد وسددوا
اى اطلبوا من الله فى امركم السداد وهو الصواب م جويرية زوج النبى م روى عشلم قربيه فقد
بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتى من الصدقة
يعنى عظما من شاة تفسير لضمير قربيه اعطيته على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستاذن
من مولاتها لعلمه ان قلبها يطيب باكله ترى بيان الحديث فى الباب الثانى فى حديث انها قد بلغت محلها م
طارق بن اشيم رض روى عشلم قل اللهم اغفرلى وارحمنى وعافنى وارزقنى فان هؤلاء يجمع لك دنياك
وآخرتك قاله الرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسال ربى م سعد بن ابى وقاص رض روى عشلم عنه
قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا
قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اى الاعرابى فهؤلاء لربى اى هذه الكلمات فى حق الله لانها اوصافه فما لى

قال حين اتى بابى قحافة
يوم فتح مكة وكان راسه
ثغامة خ

الثغام بالفتح نبت يكون بالجبل ينبض
ازاهير بيض كالحلى بالحاء المهملة واللام
يشبه به الشيب المواضعة الخفاء
ج ٢ ص ٢٤٥

اى ما الذى اذكره لحتى قال قل اللهم اغفرلى وارحمنى واهدنى وارزقنى وعافنى شك الراوى
فى عافنى قاله لاعرابى جاءه فقال يا نبى الله علمنى كلاما اقوله م حذيفة رض روى عشلم قم باحذيفة
فاتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه فى الباب السابع فى حديث الارجل باتينا بخبر القوم
م حذيفة رض روى عشلم قم يا نومان وهو كخبر النوم قاله لضبيعة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك
خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابرهيم فان قلت
كيف نطلب لنبينا عليه السلام صلوة يشبه صلوة ابرهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلاة على
ابرهيم قلت التشبيه فى اصل الصلوة لا فى وصفها كما قيل فى قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من
قبلكم التشبيه فى فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا م فكيف يكون مسؤلا
لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلوة ابرهيم يكون المجموع زائدا على صلوة ابرهيم
وبارك على محمد اى اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابرهيم وآل ابرهيم
ق ابو حميد الساعدى رض اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا لفظ احد
قالها حين قالوا يا رسول الله كيف نصلى عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابرهيم وبارك على محمد
وعلى ازواجه وذريته كما باركت على آل ابرهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبى م بالتبعية
فلا يقال اللهم صل على ابى بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جايز لكل مسلم فلم لم يجز
الصلوة على غيره قلنا لان اشال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها فى غير النبى م كما يقال قال الله عز
وجل ولا يقال قال النبى عز وجل وان كان م عزيزا جليلا عند الله فان قلت قولوا م اللهم صل على آل ابى اوفى
يدل على جواز استعمالها فى غير قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال
وقولوا م اللهم صل على آل ابى اوفى من القبيل الثانى او نقول انه ما خص به النبى عليه السلام بدليل ان السلف لم
يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام م ام سلمة رض روى عشلم قولى اللهم
اغفرلى ولاعقبنى منه عقبى حسنة اى اعطنى عقيبه من هو خير منه قالها حين مات ابو سلمة قالت
فقلتها فاعقبنى الله من هو خير منه محمدا صلى الله عليه وسلم م انس رض روى عشلم قوموا الى جنة يعنى
الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض يعنى عرضها كعرض السموات
والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علم الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه فى العادة ادنى
من الطول قالها حين دنا المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبى ص
بنى قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل م اليه يدعوه فجى على حمار شاكيا فلما دنا قال قوموا
الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوى القول الاول لانه كان سيدا
للانصار او الى خيركم شك من الراوى قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين

يثنان

فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عليه السلام قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روى انه عليه السلام قام لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تاليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى اخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي عليه السلام فقال اى النبي عليه السلام لسعد ان هؤلاء اى اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك

ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ويروى عند نبي تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت مستعملة لزجر الصبي يعني بنس ادرم بها اما علمت هذا تعجيب منه عليه السلام كانه قال للحسن كيف خفي عليك مع ظهوره وتحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى لا يحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي رضه حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعله في فيه وفيه تحريم الصدقة لنسله عليه السلام وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه كل فلق اناجي من الاتناجي المناجات المسارة في الخير والخطاب يعني الثوم المطبوخ الذي قرب الى النبي عليه السلم هذا تفسير لمفعول كل قاله الرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اى في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو قوله م نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه خائفا ذليلا او كانك عابر سبيل او هذه بعينها بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال تعالى وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك في اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الان يحضرني الموت واغتنم لان كل آت قريب خ ابو ايوب رضه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روى عن النبي عليه السلام النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت اليس قال عليه السلام لحفصة لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قاله لها لانها كانت تحصي الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رضه روى عشلم لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب

الى

الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك اخر كلامه كما جاء في الحديث من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار منه عند خوف ان يكره ذلك بقلب لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رضه روى عشلم ليأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان

عذاه م

قاله ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح منهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اى مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر فقعد ويروى فليقعد قاله م حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المصنف ضم هذا الحديث الى عايشة رضه وغيره الى انس والله اعلم م جابر رضه روى سلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اى ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رضه انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رضه روى عشلم ليلني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها وبجواز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة يرويه بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كصيارف او غلط من الكاتب او تنبية على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتقي ويصبر منكم اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جائزا لاختلاف لفظيهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصداقا لهذي ثم الذين يلونهم اى يقربهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى اياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اى مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عليه السلام بعثا الى بني لحيان ليغزوهم فقال م لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتهض الى العدو ويكون اجر المجاهد بينهما اذا خلف احدهما الاخر في اهله بالخيانة يعني في الجهاد هذا تفسير لما حصل فيه الاجر قال النبي لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني بمعنى الجار حين بعث اليهم بعثا اى سبعوثا وهو الجيش ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ

ابن عباس رضہ روی البخاری عنہ قال کان النبی علیہ السلام یخطب یوما فرأی رجلا قائما فسأل عنہ فقالوا ابو اسرائیل نذر ان یصوم ویقوم فی الشمس ولا یتکلم الی اللیل فقال مرہ فلیتکلم ولیستظل ولیقعد ولیتم صومہ یعنی ابا اسرائیل وفیہ ان نذر ما لا قربۃ لا یعتبر م ابن عمر رضہ روی عشلم قال طلقت امراتی وھی حائض فذکر ذلک ابی النبی علیہ السلام فقال مرہ الخطاب لعمر وضمیر المفعول لابنہ فلیراجعھا ثم لیدعھا حتی تطھر فیہ دلالۃ علی ان الطلاق فی حال الحیض واقع لانہ مر امر بالرجعۃ وھی لا تتصور الا بعد الطلاق فیکون حجۃ علی ما قالہ البعض الظاھریۃ من انہ لا یقع لانہ غیر ماذون فیہ ثم تحیض حیضۃ اخری فاذا طھرت فلیطلقھا فان قلت الامر بالرجعۃ کان لدفع المعصیۃ فما فائدۃ الامر بتاخیر الطلاق الی الطھر بعد الطھر الذی یلی الحیض قلنا فائدتہ ان لا یکون رجعۃ لاجل الطلاق لانہا مکروھۃ کما یکرہ النکاح للطلاق قبل الدخول بھا او یسکنھا بالجزم عطف علی قولہ فلیطلقھا فانھا العدۃ التی امر اللہ ان تطلق لھا النساء قیل اللام فی لھا بعنی فی فیکون حجۃ لما ذھب الیہ الشافعی من ان العدۃ بالاطھار اذ لو کانت بالحیض یلزم ان یکون الطلاق ماموراً بہ فیہ ولیس کذلک قلنا لا نسلم ان اللام ھنا بعنی فی بل ھی للعاقبۃ کما فی قولہ تعالی فطلقوھن لعدتھن ق سھل بن سعد رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ مرعی غلامک النجار خطاب لامراۃ من الانصار یعمل لی اعوادا اکلم الناس علیھا فعمل منبرا لہ ثلث درجات م عائشۃ رضہ روی سلم عنہا انا ولینی الخمرۃ من المسجد قالت لھا تقدم توضیحہ فی الباب الثانی فی حدیث ان حیضتک لیست فی یدک خ عائشہ رضہ ھریقوا علی اصلا ریقوا ابدلت الھمزۃ ھاء من سبع قرب بکسر القاف جمع قربۃ لم تحلل اوکیتھن جمع الوکاء وھو الحبل الذی یشد بہ القربۃ قیدبہ لان الماء حینئذ یکون اطھر لعدم وصول الایدی الیہ لعلی اعھد ای اوصی الی الناس قال صاحب التحفۃ رقم الشیخ ھذا الحدیث بعلامۃ الخاء ولکنہ مذکور فی الجمع بین الصحیحین فی المتفق علیہ من مسند عائشۃ رضہ قالت حین اشتد وجعہ فی مرضہ الذی مات فیہ ق انس رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ یسروا ولا تعسروا وسکنوا ولا تنفروا قالہ حین بال اعرابی فی المسجد فھموا بضربہ فیہ ندب مکارم الاخلاق والنھی عن التنفیط من رحمۃ اللہ تعالی واللہ اعلم

الباب العاشر

م عمر رضہ روی عشلم لاخرجن الیھود والنصاری من جزیرۃ العرب حتی لا ادع فیھا الا مسلما تقدم بیانہ فی الباب التاسع فی حدیث اعلموا ان الارض للہ ولرسولہ ق سھل بن سعد رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ لاعطین الرایۃ غدا رجلا یفتح اللہ علی یدیہ یحب اللہ ورسولہ ویحبہ اللہ ورسولہ یعنی علی بن ابی طالب قالہ یوم خیبر تقدم بیانہ فی الباب التاسع فی حدیث انفذ علی رسلک خ ابو سعید بن المعلی رضہ روی البخاری عنہ لاعلمنک سورۃ ھی اعظم السور فی القرآن قال فعلمنی سورۃ الفاتحۃ انما کانت اعظم مع قصرھا لانہا مشتملۃ علی صفات اللہ العظمی وعلی الدعاء وعلی ذکر شیء من القصص ولیس سورۃ بھذہ الصفۃ غیرھا قالہ م ابو ھریرۃ رضہ روی عشلم لان اقول سبحان اللہ والحمد للہ ولا الہ الا اللہ واللہ اکبر احب الی مما طلعت علیہ الشمس یعنی من کون جمیع الدنیا ملوکا لی وقیل ای من

تصدقہ لان الدنیا لیست عند اللہ مقدار جناح بعوضۃ خ الزبیر رضہ روی البخاری عنہ لان یاخذ احدکم احبلہ جمع حبل ثم یاتی الجبل فیاتی بحزمۃ من حطب علی ظھرہ فیبیعھا فیکف اللہ بھا وجھہ ای یمنع اللہ بثمن تلک الحزمۃ ذاتہ عن المسئلۃ وفی روایۃ فیستعین بثمنھا خیر لہ من ان یسال الناس اعطوہ او منعوہ م ابو ھریرۃ رضہ روی عشلم لان یجلس احدکم علی جمرۃ فتحرق ثیابہ فتخالص بضم اللام ای تصل الی جلدہ خیر لہ من ان یجلس علی قبر المراد بالجلوس ما یکون للتخلی والحدث وقیل ما یکون للاحداث بحیث یلازمہ ولا یرجع عنہ ق ابو ھریرۃ وسعد بن ابی وقاص رضہ اتفقا علی الروایۃ عنھا لان یتلی جوف احدکم قیحا حتی یریہ ای یفسد ریتہ ماخوذ من قولھم وری القیح جوفہ ای اکلہ خیر لہ من ان یتلی شعرا استدل بہ بعض علی کراھۃ الشعر مطلقا ولکن الجمہور علی اباحتہ ثم المذموم منہ ما فیہ کذب وقبح وما لم یکن کذلک فان غلب علی صاحبہ بحیث یشغلہ عن الذکر والتلاوۃ فمذموم وفی قولہ ان یتلی شعرا اشارۃ الیہ وان لم یغلب فلا ذم فیہ ق ابن سعود رضہ سھل بن سعد رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ لان یمنح الرجل اخاہ ای ان یعطیہ عاریۃ ارضہ خیر لہ من ان یاخذ علیھا خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمۃ وسکون الراء ای اجرۃ خ سھل بن سعد رضہ روی البخاری عنہ لان یھدی اللہ بک رجلا واحدا قالہ لعلی رضہ لما اعطاہ الرایۃ یوم خیبر خیر لک من ان یکون لک حمر بکسر الحاء المھملۃ جمع احمر النعم بفتحتین یطلق علی جماعۃ الابل الواحد لہا من لفظہا یعنی الثواب فی ان یھدی اللہ بسبب دعوتک رجلا اکثر من ثواب صدقۃ الابل النفیسۃ م ابو ھریرۃ رضہ روی عشلم لتؤدن الحقوق اللام فیہ جواب قسم مقدر والذال فیہ مضمومۃ والفعل مسند الی الجماعۃ الذین خوطبوا بہ والحقوق مفعولہ وقیل الدال فیہ مفتوحۃ علی بناء المجہول والحقوق قائم مقام الفاعل لکن ھذا غیر مستقیم لانہ لو کان کذا لظہر الیاء وقال لتؤدین الی اھلہا یوم القیمۃ حتی یقاد ای یقتص للشاۃ الجلحاء وھی بالجیمین شاۃ لا قرن لہا من الشاۃ القرناء وھی التی لہا قرن وفیہ دلالۃ علی حشر الوحوش کما قال بہ قوم واذا الوحوش حشرت لکن القصاص فیہا قصاص مقابلۃ لا قصاص تکلیف ق ابو سعید رضہ لتتبعن بفتح التاءین وکسر الباء وضم العین سنن من کان قبلکم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتی لو دخلوا جحر ضب لتبعتموہ تقدم بیانہ فی الباب الثالث فی حدیث لا تقوم الساعۃ حتی یاخذ امتی ماخذ القرون قلنا یا رسول اللہ الیہود والنصاری روی بالجر یعنی ھل یتبع سنن الیہود وبالرفع خبر مبتدا محذوف علی تقدیر حرف الاستفہام یعنی من قبلنا اھم الیہود قال فمن یعنی فمن یراد من کان قبلکم غیر الیہود والنصاری فیکون الاستفہام للنفی او لتقریر ما بعد غیر ویجوز ان یکون للتعجب من خفاء ذلک علیہم وفیہ معجزۃ للنبی ﷺ حیث کان کما اخبر ق النعمان بن بشیر رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ قال کان النبی ﷺ یسوی صفوفنا فخرج یوما فقام حتی کاد یکبر فرأی رجلا بادیا صدرہ من الصف فقال عباد اللہ لتسوون صفوفکم او لیخالفن اللہ بین قلوبکم او لیوقعن اللہ المخالفۃ والعداوۃ بینکم علی تقدیر ترک التسویۃ بسبب تقدم بعضکم علی بعض فی الصف اعلم ان المذکور فی الصحیحین وکتب المصابیح وجامع الاصول او لیخالفن اللہ بین وجوھکم لعل المص وجد روایۃ قلوبکم قال الامام الطیبی یعنی مخالفۃ

الوجوه سخنا وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المؤمن من فرح الله رضاه لا الكيفية النفسانية المستحيلة
في حق الله من رجل اى من رضاء رجل نزل في ارض دَوِيّة بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى دَوٍ
بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروى داوية على ابدال احدى الواوين الفا
مَهْلَكة مع راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى
اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه
على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فلله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن
من هذا براحلته وزاده اى من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ليأتين
على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز
بينهما م ابو هريرة رض روى عشلم ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اى شئ قتل ولا المقتول على
اى شئ قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهوار خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ليحجن البيت و
ليعتمرن الفعلان كلاهما على بنا المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج قيل يكث الناس بعد خروجهم عشرين
سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يقيموا الشرايع في زمان قريب
من القيامة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف
الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة الحديث تأسكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل
آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات
متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رض ليرفعن الي رجال منكم يعني ليتقدمن رجال منكم الي جانبي
عند حوضي في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من مائه اختلجوا دوني
على بناء المجهول اى اقتطعوا من عندي فاقول اى رب اصحابي يعني هم اصحابي فلا يحل شئ ينعونهم من ورود
حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة ق لكنه ما انفرد به البخاري خ انس رض روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء
اى علامة تغير الوانهم من النار بذنوب صابوها اى بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن
ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون
مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحوا الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رض روى عشلم
لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني
احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز
ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني لينتهن اقوام من الرفع فان لم ينتهوا عنه فليخافن ان يسلب ابصارهم

او يكون الامر الثاني دعاء عليهم هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكره بعض
ولم يكره الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو يقع العذاب به كما قال
في حديث اخر اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار م ابو هريرة رض روى
عشلم لينتهين اقوام عن ودعهم اى تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا الان من خالف امرا
من اوامر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه وتغلب عليه الغفلة
والبعد من الله ولهذا قال ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون بعد ورود جلهم الختم هو الطبع والتغطية
والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقبل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد
وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رض روى عشلم ليهلن
ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين
ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او لينثنيهما من الثني من باب رمى مع لحوق النون
المشددة اى ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران فصل في انواع شتى وهو على وزن فعلى
من الشت وهو التفرق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اية المنافق اى علامته ثلث اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا
خ انس رض روى البخاري عنه قال جمع النبي عليه السلام الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت
لنا فقال عليه السلام ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث
اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اجل
بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم انى اوعك كما يوعك رجلان
منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا
وهو شدة الحمى وحدثها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة
احد جبل يحبنا ويحبه احد مجاز عن موافقة مائه وهوائه لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد
يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبة الناقة لما فارقه النبي عليه السلام
شوقا اليه ومحبة لقوله وخبه يكون للمجازاة لان الحق ان تحب من يحبك اولا ومن احب النبي عليه السلام احبه
الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن
محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله والجبل واسطة بين الحبيبين
كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة وهو مذكور
في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها احيانا يأتيني مثل صفة مصدر محذوف اى اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اى صوته وهو اشد على

في الجذع حتى حين ص

يعنى الوحى الملقى بهذه الصورة اشد تأثيرا نه بصورة اخرى اعلم ان الوحى لما كان من العلوم الغيبية ضرب
مثلا فى الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم فى تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة
تتضمن للمعانى مدهشة للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم بفتح الياء وكسر الصاد
اى يقطع الملك الوحى عنى وروى على بناء المجهول اى يقلع كرب الوحى عنى الفصم بالفاء القطع بدون ابانة
وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اى حفظته واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى اى احفظ
ما يقول قالت حين سألته الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحى م ابن مسعود رض روى عشلم اذنك على ان
ترفع الحجاب وتستمع سوادى بكسر السين وبالدال المهملتين اى سارقى حتى انهاك يعنى من استماع السادة
قال له لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم جعل النبى عليه السلام لابن مسعود اذنا خاصا به وهو
انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا بذلك وفيه فضيلة لابن مسعود رض خ
ابو ايوب رض روى البخارى عنه ارب ماله على وزن جعل بتداء ولخبره وما زائدة للتقليل يعنى دعوه فان له
حاجة وروى اَرِبَ على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعنى تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا
تساقط اعضاؤه كذا قاله الجوهرى فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى
اربٌ على وزن كَتِف اسم فاعل يعنى هو بصير فَطِن حيث اخذ خطام ناقة النبى عليه السلام يسمع كلامه فيكون ما
فى ماله للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعنى هذا حديث واحد
اقله للبخارى وقوله تعبد الله الى آخره اتفاقى وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصل الارحام دع الناقة قال للعرا
اخذ بخطام ناقة اى ناقة النبى عليه السلام الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذى يجعل فى الانف دقيقا فقال يا
رسول الله دلنى على عمل يدنينى اى يقربنى من الجنة ويباعدنى من النار فقال القوم ما اله ماله م ابو هريرة
روى عشلم اسلم وهى قبيلة سالمها الله اى صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين
المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون
اخبارا عن ذلك واقول قوله اما انى لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال الاول ويعين المعنى الثانى اللهم الا ان
يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكن خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفى رواية خفاف بن ايماء
بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايما بفتح الهمزة وبكسرها وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم
سالمها الله اما دعا لها لانها دخلا فى الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد
الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بنى لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة
تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم
ان مسلما قال فى صحيحه حدثنى ابو الطاهر عن ابى وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفارى قال
قال رسول الله فى صلوة اللهم العن بنى لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها

واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المص غير ترتيب الحديث فى النقل وما قيل هذا دليل على جواز
لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون
وليس فى غيرهم هذه العرفة م ابو هريرة رض روى عشلم اكل كل ذى ناب وهو واحد الانياب وهى
ما يلى الرباعيات من الاسنان المراد بذى ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذيب والاسد من السباع
حرام م عبد الله بن زمعة رض بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين المهملة الام يجلد احدكم امراته الى حرف
جر قلبت ياؤه الفا لكون ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امراته كثيرا يدل
عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفى رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر
سباغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعنى بعد جلده اياها زمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته
منها ولا تطاوعه من آخر يومها من بمعنى فى اولا بتداء يعنى مضاجعة بتداءة من آخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة
تكون فى الليل غالبا م عبد الله بن زمعة رض الام يضحك احدكم ما يفعل اى يفعل مثله قال لما فهم حكم من الشرط
وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم المص هذين الحديثين بعلامة سلم لكن الحميدى
ذكرها فى المتفق عليه من مسند الراوى المذكور م ابو حميد الساعدى رض روى عشلم الاخرة بتشديد الميم
اى غطيته والا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تعرضى بضم الراء اى تضع بالعرض عليه عودا يعنى ولو كان التخمير
بان تعرض قال له حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه او محرم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه امتى الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل
فى الباب التاسع فى حديث وددت انا قد راينا قيل يستحب الزيادة بشئ فى غسل المرفقين والكعبين فان
قلت هذا ينافى قوله م لما توضأ ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل
سياق الحديث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم
بيانه فى الباب الثانى فى حديث انا المخالة ام خ عروة بن الزبير رض روى البخارى عنه وهو من كبار التابعين
ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخى فى دين الله وكتابه وهو قوله تعالى
انما المؤمنون اخوة وهى لى حلال قاله لابى بكر لما خطب عايشة رض فقال له ابو بكر انا انا اخوك كذا وقع مرسلا
وهو ما اسنده التابعى الى النبى عليه السلام من غير ذكر الصحابى الذى يرويه وهو من حديث عايشة عن النبى
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقا
قوله تعالى لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال لقى
النبى عليه السلام رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال م ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها
كثير صيام ولا صدقة لكنى احب الله ورسوله فقال م انت مع من احببت يعنى انت تكون مع محبوبك فى
الآخرة ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت منى وانا منك قاله لعلى رض تقدم بيانه فى حديث

ان بنت الام فوجد الجعفر نة عند عدم الام فقال لعلى
انت منى وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقى وخلقى
وقال لزيد انت اخونا ومولانا

انما الخالة ام م انس رض روى عشلم انت هيه هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكتة لقد كبرت بكسر الباء
يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا اعظم لاكبرت سنك قاله لليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اوه
بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقته لاشبهته وانه
كانتا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبع ببيع اخر يعني بع التمر الردى
بشيء اخر غير التمر الجيد ثم اشتر به يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاءه اي النبي عليه السلام
بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين
بصاع لنطعم النبي عم مصدر ميمي اي لان يطعمه وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين وانما لم يأمر عليه السلام برد ذلك
البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقرر عليه بل يفسخ اولان بايعه كان مجهولا ولم يكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى
عن ابي سعيد انه رم قال عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي رض نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها و
بالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا وانما
اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير
جايز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجايز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كانه استيذان
من ازواجه ان يكون في بيت عايشة رض لميله اليها كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء
وكان عليه السلام في بيت عايشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه
م ابو قتادة رض روى عشلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح راس عمار بن ياسر رض حين يحفر الخندق
ويقول بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع
عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله
تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك الفئة وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتداء محذوف
يعني نصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث يقتل
عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رض روى عشلم بحسب المرء الباء فيه زائدة من الكذب من فيه بيان للضمير
في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني تحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا
وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر
الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة فلما نزلت
هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها
صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد

بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد
سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة
بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رض روى عشلم بلى فجدي بلى حرف
تصديق وجدي بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا امر يعني اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدقي قيل هذا تعليل
لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو
خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا او هذه للتنويع يعني اذا بلغ مالك نصابا تؤدي زكوته
والا فافعلي معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج
فسالت النبي عليه السلام عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجد يكون نهارا
غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعي
في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عايشة رض روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جايع
اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رض
روى عشلم بين العبد المضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني من اقام
الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر ونقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن
ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع بمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف
عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر
الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل
او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة
على ان الفرايض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عليه السلام لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك
الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه النبي عليه السلام
حين ساله جبريل عن حقيقته وهو ان يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره
والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله عم لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى
ثلث وليس ترك الصلوة منها ق عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة
بين كل اذانين صلوة كرر الكلامين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال
الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام
بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم

هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة
في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام رضـ اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة
روضة الاسلام وذلك العود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى
تموت قاله لرجل حين قص رؤياه عليه تقدم تقريره في الباب السابع في حديث اما الطرق التي رأيت عن
يسارك م عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم
يعني يأخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد
فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها حين قالت
ان الكهان جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده حقا تقدم توضيحه في
الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب رضـ تلك الملائكة كانت تستمع
لك ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اي من الناس
ما هذه بجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله الاسيد على وزن التصغير
وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء
المثناة تحت حين قراءة سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قال فظاهر
ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى سيدنا ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي
وقال فلما اصبح اتى النبي عليه السلام وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري
والمروي عن البراء بن عازب في القضية المذكورة في المتن انه قال تلك السكينة نزلت بالقرآن هكذا روى
في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل
الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه
شطن واحد فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت يقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن وجعل
فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينضر بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز على وزن يضرب
اذا وثب وفي الحديث جواز ان ترى الامة الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود
روى عشلم تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع في قلبه
من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قالوا حين سئل عنها وهي ما يجد الانسان ما فيه مصدرية في نفسه يتعاظم
ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فساد ما وسوسه الشيطان ويروى ذاك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان
رواه ابو هريرة رضـ تفرد به اي بالمروي ثانيا عن الراوي الثاني سلم ايضا اي كما تفرد بما روى اولا عن ابن
مسعود رضـ م رافع بن خديج رضـ روى عشلم ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا
غير جايز وجوزه ابو حنيفه واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عليه السلام قال

وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عليه السلام احتجم واعطى الحجام وقال قوم
ما ابيح اقتناؤه فبيعه جايز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على ملتقط القمة كام الولد ومهر البغي
وهو ما تأخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام مغربة ثابتة بدليل اخر سماه مهرا لانه على صورته
وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى الكاسب خ انس رضـ روى البخاري عنه
حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك لا انه اوجب لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده
بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل قاله الرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على
لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م يزيدة بن الحصيب رضـ روى عشلم حرمة نساء المجاهدين
على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وحسن
النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا في اهله يعني يكون خليفة له في رعاية مصالحه فيخونه فيهم
اي يخون القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم
ان الماخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال
الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات كمن اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله فقال
فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا
عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول مجازاة اعلى من هذه المجازاة واقول
القول الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم من ق ابن عمر رضـ اتفقا
على الرواية عنه حسابكما على الله احد كما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع
الفرقة بينهما ابدا قال للملاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه حق المسلم
على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنايز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه
الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة رضـ روى عشلم حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول
الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس
فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر
هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق
ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه حق لله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده
ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية
يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رضـ روى عشلم
حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا
للناس فيصيبهم من اللبن واعادة دلوها واعادة محلها وسنحتها بالرفع عطف على الاعارة سنحة الابل

اعارة ناقته ليعلبها الفقير وحمل عليها فى سبيل الله قاله لرجل قال يارسول الله ماحق الابل وهذا الملق بعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد فى حديث آخر من انه عليه السلام الحق الوعيد بتاركه هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه حوضى مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اى ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه فى الباب الثامن فى حديث والذى نفسى بيده لانيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رضه روى عشلم دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضه روى عشلم دينارا انفقته فى سبيل الله دينار مبتدأ وانفقته صفته ودينارا انفقته فى رقبة اى فى فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اى اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذى انفقته على اهلك اعظم مبتدأ والذى انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينارا فى اول الحديث وانما صارت اعظم لان فى انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابى العاص الثقفى رضه روى عشلم ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو رضه الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اى البق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قاله لحيين قال ان الشيطان قد حال بينى وبين صلاتى وقراءتى يعنى اذهب عنى اللذة والخضوع فيها يلتبسها على بكسر الباء وتشديدها اى يشككنى فيها خ عايشة رضه روى البخارى عنها ذاك لو كان قالهم حين قالت وا راساه هذه كلمة يستعمل فى الندبة اوادت بها هنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعايشة رضه وذا اشارة الى موتها واناحت الجملة للحال فاستغفرلك واد عولك روى انها قالت فقلت وانكلاه والله انى لاظنك تحب موتى ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال م بل انا وا راساه اراد عليه السلام به والله اعلم انها تبقى بعده وفى الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه راس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعنى فى جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التى كانت فى الاسلام بعد قتل عثمان رضه من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرهم من الفتن كان ظهورها من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذى ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء فى اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة فى اهل الغنم تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الفخر والخيلاء فى الفدادين م ابو هريرة رضه روى عشلم

رب

رب اشعث وهو الذى يلبد شعره لما لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اى من شانه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان من عباد الله لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد رضه روى البخارى عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اذا اقام فى ثغور ثغور الاسلام حارسا من العدو فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل بعناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها فى الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة فى النفوس فحقق النبى عليه السلام فى قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد فى الرباط خير من تلك هذه المحسوسات ووضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول فى منزل ان يلقى سوطه قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه وهذا تحريض منه عليه السلام على ما فى الجنة وقع فى اثناء كلامه والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد فى سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رضه روى عشلم رباط يوم وليلة فى سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله يعنى يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء فى صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه يعنى يرزق فى الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا فى نوع الرزق وفى الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اى صار امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعنى امن من كل ذى فتنة حالة الموت ورواية الطبرى بفتح الفاء اى من الشيطان م عايشة رضه روى سلم غار كعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رضه روى عشلم قال كان النبى عليه السلام يسقى اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال ساقى القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سور الجارة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسوره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه عليه السلام تعليما لاصحابه ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سابّ فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعنى قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله والمراد من الكفر كفران النعمة م انس رضه روى عشلم قال عاد النبى عليه السلام رجلا ضعف جسمه وخفى كلامه فقال له رسول الله هل تدعو الله بشئ فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبنى به فى الاخرة فعجله لى فى الدنيا فقال م سبحان الله لا تطيقه اى لا تطيق عقابه تعالى ان نشاة الانسان فى الدنيا للهلاك فتراه الا لام يفضى اليه ولا كذلك نشاة الآخرة او لا تستطيعه شك من الراوى ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبى عم

لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قاله لرجل عاده فدعا الله به فشفاه اى دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة رضه روى البخارى عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذى والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصل وقيل ماذا بمعنى اى شئ من الخزائن بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها ماذا انزل الليلة من الفتن يعنى من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه عليه السلام يعنى من يوقظ ازواجى للصلوة رب كاسية يعنى رب نفس كاسية بالوان الثياب فى الدنيا عارية فى الاخرة يعنى عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعنى لا ينبغى لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على فانهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجى فهن عاريات فى الآخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة رضه روى عنه سلم سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة فى بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهرى فى صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او اذا اراد الجازمن حيث انه بلاد الارمن وهى مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضى سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووى والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة فى الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رضه روى البخارى عنه سيد الاستغفار سيد الاستغفار اى افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعنى انا مقيم على ما عهدت الى من امرك وبيّنته بارسال رسلك ووعدك يعنى انا مترصد بما وعدتنى من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اى بقدر استطاعتى وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعنى لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتى قيل العهد هو الذى اخذه الله من ذرية آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك على اى اعترف وابوء بذنبى فاغفر لى فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمى هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه وبعجزه عن ادائه الواجب عليه وقيل لان ذكر الله بالخطاب كثير فيه من قالها اى هذه الكلمات فى النهار موقنا بها اى معتقدا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو وقت بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان اى لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا فى سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رضه روى عنه سلم صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعنى القصر تفسير للصدقة فى السفر مع الامن قاله لعرجين سأل النبى عليه السلام قال تقصر الصلوة فى السفر حالة الامن وقد علق

رمضان وذو الحجة م

القصر

القصر بالخوف فى قوله تعالى اذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ضربتم فى الارض اى سافرتم فبين عليه السلام باشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفى ترك المسافر القصر حال الامن رد لها فينبغى ان لا يترك فان قلت فما الفائدة فى قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت فى اسفار النبى عليه السلام واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم رضه روى عنه سلم صلوة الاوابين بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى فى الوقت الموصوف لان الحوار اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلودها تنفصل عن امها قبل اوانه اذا اشتد عليها شدة الحر فتتركها م ابو هريرة رضه روى عنه سلم صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزء خ ابن عمر وابو سعيد رضه روى البخارى عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابى سعيد وفى رواية ابن عمر رضه بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة الجزء مقدارا ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمسا وعشرين جزءا صار سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابى هريرة ورواية ابن عمر قال النووى هذا غفلة من قائله فان فى الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبى عليه السلام اولا بالقليل ثم لما اعلم الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين فى رعاية آداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون فى الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل لاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعى لقوله عليه السلام صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين افضل من صلاته مع الرجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته فى بيته وصلاته بالجر عطف على صلاته فى سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اى لا يقيمه من موضعه الا الصلوة يعنى لم يتوجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة يحصل بجماعة فى المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبى انه حاصل بمطلق الجماعة لما يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان فى الصلوة اى فى حكم المصلى من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعنى ما دام انتظار الصلوة بجماعة

يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام فى مجلسه الذى صلى فيه اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعنى وفقه للتوبة مالم يؤذ فيه يعنى مالم يصدر منه بغير حق ما يتأذى منه بنو آدم مالم يحدث فيه يعنى مالم يفعل فى مجلسه امرا محدثا وسبتدعا وقيل يعناه مالم يصر فيه ذا حدث ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى من اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سأل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعى على ان الافضل فى نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل فى نافلة الليل والنهار اربع اربع لاداومه تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة روى عشلم صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رضه روى عشلم ضرس الكافر مثل احد يعنى سن الكافر فى جهنم يكون مثل جبل احد فى العظم وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون المراد اكثر م جابر رضه روى عشلم طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان رضه روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له وهذا تأكيد لما قبله م جابر بن سمرة رضه روى عشلم كنا نصلى مع النبى ﷺ فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال ﷺ على ما تومئون بهذه بعدها واو الجمع اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهى من الدواب ما لا يستقر لحة تها وانما يكفى احدكم ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفى يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها على م تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووى قوله علامه تدغرن بهاء السكتة هكذا وقع فى جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعنى لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى فى على التوجيه الثانى عليكن بهذا العود الهندى اى الزمن باستعماله فى عذرة اولادكن قيد العود بالهندى لثبوت نوع آخر منه يقال له عود بحرى كذا وجده بعض الشارحين وقال النووى العلاق بفتح العين مصدر بمعنى على اى شئ يعالجن بهذا العلاج الشنيع الذى هو العلاق وروى بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية

منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير الكلام ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهى دبيلة كبيرة ظاهرة فى باطن الجنب منفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهى بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم فى قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوى به يعنى يدق العود ناعما ويدخل فى الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لذات الرجل اذا اصيب من الدواء فى احد شقى الفم انما بين النبى عليه السلام من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها فى ذلك الوقت والنبى عليه السلام هو العالم بها لكن المذكور فى الطب من منافعه انه يدر البول ويقوى الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هى الانفع فى الغالب او هذه السبعة هى لكلياتها والباقى تنشعب منها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه السمع والطاعة لاولى الامر فيما احب وكره اى فى كل امر سواء كره المسلم او رضى به الا ان يؤمر بمعصية واذا امر بمعصية اى اذا امره اولوا الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضى ضمها وهو الطريق فى الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعنى بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه عمرو بن لحى بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو وسبداء وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحى وهو اول من سيب السوائب وهو الذى اخبر عنه النبى عليه السلام انه يجر قصبه فى النار فالمذكور فى صحيح مسلم رايت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف ابا بنى كعب يجر قصبه فى النار م ابو ايوب رضه روى عشلم غدوة فى سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا فى حديث رباط يوم م جابر رضه روى عشلم غلظ القلوب يعنى قساوتها فى اهل المشرق والايمان فى اهل الحجاز اى فى اليمانيين ويجوز ان يراد باهل هنا اهل المدينة فقط لقوله عليه السلام ان الايمان لينا ز الى المدينة م النواس بن سمعان روى عشلم النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفنى عليكم قال النووى اخوفنى فعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروى بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوفنى اصله اخوف لى فابدل النون من اللام كما ابدلت فى لعن بعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لى من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون بها

عليه وفى نسخة والدى تغمده الله بغفرانه المصححة على شايخنا خوفنى بفتح الفاء وانت خبير بانه غير
رواية مسلم لعلهم صحفوا كذا حذراعن التكلف السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم
فانا اجيبه دونكم اى محاجه قدامكم ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال
اخوف لهم فان قلت كيف قال هم وانا فيكم وقد اخبران الدجال سيخرج بعد المهدى ويقتل عيسى عليه السلام
قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه
وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجؤا الى الله من شره كما قال بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى
السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر
اى فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتى على كل مسلم وهذا
تفويض من النبى عليه السلام امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف
والطائين المهملتين اى شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافئة اى مرتفعة عن موضعها
كانى اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو بهودى من خزاعة مات فى
الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادرکه منکم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اى اوايلها
تخصيص هذه السورة تعبدى وجهه مفوض الى النبى عليه السلام او يقال اوايلها شتملة على قصة اصحاب
الكهف وهم لما التجاوا الى الله تعالى نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال
وبثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق فى الزمل
قال القاضى المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروى
بعض حلة بضم اللام وبهاء الضمير اى نزوله كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة
والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اى افسد وقيل هو اسم فاعل من العثى وهو الافساد وهو اظهر من حيث
العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانا قال يمينا وشمالا اشارة الى ان افساده غير مختص بناحية من البلاد
بل يعث سراياه يمينا وشمالا واياما من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اى على دينكم و
توحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذ الميتم قلنا يا رسول الله وما لبثه فى الارض قال اربعون يوما يوم كسنة
ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد بهذا اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة
وفى اليوم الثانى يهون كيده وضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق فى كل وقت
يزيد قدرا والباطل ينقص اولان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة قهون عليهم الى ان يضمحل شدتها
ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم انكفيه فيه صلوة يوم وجوابه عليه السلام بقوله لا
اقدروا له اى هذا اجار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول
حتى يصير بقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد فى اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه كما يأتى منكم قلنا

يا رسول

يا رسول الله فذلك اليوم الذى كسنة انكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعنى اقدروا
لاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين
ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال
القاضى هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم
المسببات على الاسباب غير جايز الا بشرع مخصوص كما يقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول
الله وما اسراعه اى كيف اسراعه فى الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث
واللام فيه للعهد الذهنى فيأتى على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض
فتنبت فترتوح عليهم اى بجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعنى مواشيهم السارحة الماشية التى تذهب
بالغداة الى مرعاها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهى اعلى
سنام البعير وذروة كل شئ اعلاه واسبغه افعل تفضيل اى اتم ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده
افعل تفضيل من المداخر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهى ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل
والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتى القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اى
يصيرون اصحاب محل وهو الجدب ليس بايديهم شئ من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجى كنوزك
فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين
والباء الموحدة يعنى يظهر كنوز تلك الخربة ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا
ممتلئا شبابا نصب شبابا على التمييز يعنى يكون ذلك الرجل فى عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه
جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اى قطعتين رمية الغرض منصوب بقدر يعنى قطعتين بعيدتين
مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اى الدجال ذلك
الرجل المقطوع فيقبل اى الشاب على الدجال يتهلل وجهه الجملة للحال اى يستنير وجهه من الفرح ويضحك
حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الاها فينا هو كذلك اى بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال
اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها
والفتح اشهر بين مهرودتين روى بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس
واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ راسه بالطائين المهملتين اى خفض قطرا اى يقطر عرقه
واذا رفعه تحدر منه يعنى اذا رفع راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ
فلا يحل بكافر بضم الحاء قال النووى معناه لا يفيع وقال الطيبى هو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه
بفتح الفاء وهو معروف اى نفس عيسى ويجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الآمات يعنى لا يحق بكافر
ان يجد ريح نفسه فى حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه

بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله
فان قلت ما قيل هذا يقتضى ان يموت الدجال حين يراه عيسى عليه السلام لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم
توجيهه فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتى عيسى بن مريم قوم
قد عصمهم الله منه اى من الدجال فيمسح عن وجوههم يعنى يزيل عنهما اصابها من غبار سفر الغزو بالغة
فى اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويسرهم بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم فى الجنة
فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى انى قد اخرجت عبادا لى لا يدان لاحد اى لا طاقة ولا قدرة له
بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون ابلغ فى المعنى فحرز
عبادى الى الطور يعنى ضمهم الى الطور يجعله حرزا لهم ويبعث الله يأجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون
اى من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهى ماء مجتمع
بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر اواخرهم فيقول لقد كان بهذه اى بهذه
البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون
لقد قتلنا من فى الارض هلم اى تعال فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين
المعجمة جمع النشابة وهى السهم الباء فى بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبى الله
عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول اى يحبس فى جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة
دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه اى الى الله تعالى قال رغب
اليه اذا دعاه يعنى يدعون الله تعالى فى اهلاك يأجوج وماجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين
المعجمة جمع نغفة وهى دود يكون فى انف الابل والبقر والغنم فى رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء
وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعنى بهلكهم فى ادنى
ساعة باهون شئ وهو النغف ثم يهبط نبى الله عيسى واصحابه اى من الطور الى الارض فلا يجدون
فى الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة من
غير نتن كذا فى الغريبين ونتنهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله يعنى يتضرعون اليه فى ازالة
نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال
الاعناق يعنى يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا
لا يكن منه اى لا يستتر من المطر الجلة صفة مطر يقال كننت الشئ واكننته اى سترته بيت مدر ولا
وبر اى بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شأ فيغسل الارض حتى
يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهى مصنع الماء وقيل هى المرآة شبهها بها لاستوائها وظاهرها
وروى بالقاف ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ تأكل العصابة اى الجماعة من الرمانة

ويستظلون

ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذى استدار فوق الدماغ ثم استعير
لقشر الرمان تشبيها به ويبارك فى الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة
التى نتجت حديثا من الابل لتكفى الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة
من البقرة لتكفى القبيلة وهى اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفى الفخذ من الناس بسكون
الخاء وهى الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضى الفخذ بهذا المعنى بالسكون
لا باسكان الخاء واما الفخذ الذى بمعنى العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتدأ وخبره
كذلك وما فى بينما عوض عن المضاف اليه والعامل بعث يعنى بعث الله تعالى اوقات يتنعمون فى طيب عيش وسعة
اذ بعث الله اذ للمفاجأة يعنى ارسل عليهم فجأة ريحا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم جمع ابط فتقبض روح
كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يترادحون فيها يعنى يختلطون ويتخاصمون فى الارض وقيل
معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه فتنة
الرجل فى اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعنى الرجل يبتلى ويمتحن فى هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها
وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغى ان يكفرها بالحسنات كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
واليه اشار عليه السلام بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر م
عبد الله بن عمرو رضه فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعنى فراش واحد يكفى لكل واحد منهم
والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع بيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ
للمباهاة غالبا وهى مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأته
فى فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لانه النوع عليه السلام فعل بل تعداده م فراشا لامرأته
من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار فى الآلات
والامور المباحة اعلم ان راوى الحديث على ما ذكر فى صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا فى المصابيح وجامع
الاصول فان ترى المص نسبه الى عبد الله ق ابو موسى وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما فضل عائشة
على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من
الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق
وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله ما لم تعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا
الحنطة لانه يحتاج الى معالجات حتى يتهيأ بان يتغذى بها كحال سائر النساء المحتاجات الى تاديبات ليحسن
معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص فى كمالها كما ورد فى مريم وآسية وخديجة فان
عائشة ليست بمرتبتهن واقول هذا شعر بانه اراد بالنساء فى الحديث نساء العالمين واخرج منها
الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم

ان يكون عايشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان تكون عايشة مفضلة عليها بالجهات معدودة وان
لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس بمفضل على سائر الطعام
من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بجميعيات مذكورة لا بعد وان
لم تبلغهن في الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسرهن مع الله م جابر رض روى عشلم قال لما
قال م من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل بني الخزرج ثم فتام من الناس وكان رجل
منها ينشد ضالة له فقال م فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قال على ثنية المرار هذا لفظ المحص قال
الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي
صاحبكم وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
الشونيز فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رض في كل كبد حرى اجر على وزن فعلى تانيث حران وهما
للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده انما يكون
حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد
والكلب العقور وما في معناها اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن الذكور في صحيح مسلم في كل
كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحتراز الى الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده
م جابر رض روى عشلم فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي اسم
للبعير الذي يستقي به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب
العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل
آخر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق
كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون
الله ورسوله مر بيان معناه في الباب التابع في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
كاني به يعني سيخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج احنش مهلة قبلها فاء
وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية
من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان يقال
انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون
ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب في الكعبة شرفها
الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر رض روى عشلم كفارة النذر كفارة اليمين

بعني

يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة
ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير
وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم
ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رض اتفقا على
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا
جهل سمعنا انه سب رسول الله عليه السلام قلت نعم فاشرتهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفهما حتى قتلاه ثم
انصرفا الى النبي عليه السلام فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل سمحتما سيفكما
قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل قال المعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة
ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه عليه السلام اعطى سلب المعاذ
بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق
سلبه لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس
واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود رض جز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون
منها الاثخان والالقاء كالميت وان ابن مسعود قطع الراس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كلا
والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم
تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها
قبلها قاله العبدلة اي للنبي م اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه
سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة فقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة
روى عشلم كم من عذق معلق كم خبر بة للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها
او يدل التدلية النزول من العلو ويروى مذلل اي دان اجتناؤه ومنه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا
في الجنة لابي الدحداح انما قال هذا القول في حقه لقضية جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى
الغلام فقال له النبي عليه السلام اعطه اياها فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها
ثم قال للنبي عليه السلام ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطيها اليتيم فاخبر عليه السلام بعد
موته موافقا لما قال له في حياته م ابو ذر رض روى عشلم كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة
المراد باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم يقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة
او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها
معهم فصل فانها لك نافلة والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر تكون مستثناة من هذا

فاذكره

الحكم خ ابن عمر او عبد الله بن عمرو رض وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال م
كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردى من كل شئ من الناس
قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اى اختلطت عهودهم واماناتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل يوم
ينقضون العهود ويخصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخائن من الامين
ولا البر من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف اى كونه حقا وتدع ما تنكر
وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك
وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول به يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار خ عمرو رض روى البخاري عنه
كيف بك اى كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من خيبر تعدو بك اى تسرع والجملة حال
من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله الاحدب بني الحشيش بضم الحاء
المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر رض اى اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق
وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة من
قرى الشام خ عقبة بن الحارث رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث انفرد
البخاري منها بثلثة كيف اى كيف تكون بعرها وقد زعمت اى المرأة السوداء ان قد ارضعتكما المخاطب لعقبة
وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد قالت امرأة في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء
كلام وامر لعقبة بترك ام يحيى وليس بقول لقيل قالا حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة
بن عزيز فجاءت امرأة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة
المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الرأس وكسر وارباعيته وهي على وزن الثانية السن
التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم اى الى الاسلام الواو فيه للحال قال يوم احد علقه البخاري المعلق
من الاحاديث ما حذف من مبدا اسناده واحدا واكثر واسنده مسلم م ابن عباس رض روى عن مسلم
لم الصلوة اصلها وهو للاستفهام بمعنى الانكار اى لم اتوضاء وكذا هنزة الصلوة يعني ا اتوضاء
للصلوة وقيل لم اصلي باثبات الياء فاتوضاء وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة
فيكون سببا لان اتوضاء ويروى اريد ان اصلي فاتوضاء هنزة الاستفهام في اريد محذوفة حاصل معنى
الكل ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شئ اتوضاء قال حين خرج من الخلاء
فاتي بطعام فقيل الا تتوضاء ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم بيوت حب ولو كان
لهم لدعا لهم فيه اى في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابرهيم وهذا اشارة الى قوله حكاية عن

ابرهيم رب اجعل هذا آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
سهر النبي عليه السلام ليلة البدر في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع
خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال م ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف
على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول
قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روى انه عليه السلام كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال
انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو وفي موضع الاحتياط وصلاحيته
سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي احتراسه من الناس كما اخبر الله
عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة
ان يعدى عليه في نومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف قوله والله يعصمك بخاصيته يفيد
الاستمرار فيناقضه م ابو قتادة رض روى عشلم متى كان هذا سيرك مني بالنصب على الظرفية يعني
متى كان هذا الدعم من ميل مدة سيري قال لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة يعني
اقامه من ميله م بالنوم تقدم بيانه في اوايل الباب التاسع في حديث حفظك الله ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اى لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم
جاؤا طايعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر
خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اى والانادمين في مجيئهم قال الوفد عبد القيس وهو لقب
قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبايل العرب ق
ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه مستريح او مستراح منه قالوا ما راى جنازة فكانه
عليه السلام قال امر الميت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه فقال العبد
المؤمن يستريح من نصب الدنيا اى تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اى من اذاه
من جهة انه حين فعل منكرا اذا نهوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذاهن
من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تأخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم للداين قيل هذا اذا
طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه مختلف فيه قيل المراد من الغني هو المتمكن من الاداء في لم يتمكن من غيبة
ماله او لغير ذلك جاز له التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اى
جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملئ بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او كسرها
وتشديد التاء قبلها ياء ساكنة فاحيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفا في فاذا
اتبع شعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لان ذا

كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغنى قهرا فلا يضيع حقه م جابر رض معاذ الله اى اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس انى اقتل اصحابى قال لما قال عمر دعنى اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال الاعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبى رض روى عشلم مع الغلام اى مع ولادته عقيقة وهى الشاة المذبوحة للمولود تذبح فى اليوم السابع وكذا سمى المولود فيه وان لم يكن ففى اربع عشرة وان لم يكن ففى احد وعشرين كذا روى عن عائشة وقال الطيبى العقيقة اسم لشعر الصبى اذا ولد سميت الشاة التى يذبح عند حلقه عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغى ان يراد بالعقيقة شعر الصبى حتى يترتب عليه ازالة الدم وهو ذبح الشاة وامانطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد بامانطة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك سوى بين الغلام والجارية فى العقيقة لهذا الحديث ولما روى انه عليه السلام عق عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعى لا يسوى لقوله م يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهى واجبة عند احمد حتى قال ان لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعى ومستحبة عند ابى حنيفة لقوله م من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك م كعب بن مالك رض روى عشلم معقبات اى كلمات يقال عقيب الصلوات والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهى مبتدأ لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اى عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتداء وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة رض روى البخارى عنه معى من ترون اى ترونهم وهم الذين استولوا على هوازن واجب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبى وقد كنت استانيت بهم اى جعلتهم مترقبين قال لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه فى الباب الثانى فى حديث انا لا ندرى من اذن منكم خ ابن عمر رض روى البخارى عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله ارأى بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما فى الخزائن وغيره لا يتوصل الا بأعلامه لا يعلم احد ما يكون غدا الا الله والغد يعم قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون فى الارحام من الذكر او الانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس بأى ارض تموت ولا يدرى احد متى يجئ المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت

بلى لعل تعداده عليه السلام لان من شأنهم فى الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم القيمة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتى واى شئ يصيبنى غدا من الخير والشر واين يكون وفاتى وكان اهل الجاهلية يسألون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رض روى عشلم من اشد امتى لى حبا نصب على التمييز تقديم لى للاختصاص ناس يكونون بعدى يود احدهم لو رآنى باهله وماله اى ببذل اهله بفعول يود محذوف يعنى يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبى عليه السلام حذف بفعول يود لدلالة لو رآنى باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اى يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اى يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالد بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رض روى عشلم من خير معاش الناس لهم رجل اى معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام فى سبيل الله يطير على متن يعنى يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اى صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتح والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف ويجئ بمعنى الاستغاثة والثانى هو المراد هنا طار على اى على متن فرسه وفى بعض النسخ طار اليه يبتغى القتل اى قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغى وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعنى فى مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير فى مظانه لان القتل بمعنى المفعول وهو والموت شئ واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما قيل فى قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت فحينئذ توحيد الضمير على القياس او رجل فى غنيمة تصحيف غنم اى فى قطعة من الغنم فى رأس شعفة بفتحة شين معجمة وعين مهملة والفاء رأس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتى الزكوة ويعبد ربه يعنى يفر من الناس ويفتنهم ويسكن رأس جبل او واد يا ويقضى حقوق الله فيه حتى يأتيه اليقين اى الموت سمى به لانه لا شك فى وقوعه ليس من الناس الا فى خير الجملة حال من مفعول يأتيه يعنى يموت سالما من الناس ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم فى ذلك الوقت وقيصر لقب قيل كل من ملك الروم يلقب قيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشى ومصر بفرعون عظيم الروم انا فالكذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره ينبغى ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهى ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التى يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح الهاء من السلامة اى تسلم من السبى

في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجر اكونك من اهل الكتاب
واجر الايمانك بي قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة
في الآخرة وان توليت اي اعرضت عن الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد
الياء منسوب الى الاريس وهو الزارع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم
اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا
نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بين شئا وقوله
فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا ارباباً من دون الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تعالى
الا نعبد الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي
يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سأل عن حال النبي عليه السلام وعرفها
من جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفة صدق النبي عليه السلام بعلامة المعلومة له من
الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق
النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة رض روى عشلم منهن ثلث لا يكدن يدرين شئا يعني تصل كل
مكان روى انه عليه السلام سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن كرياح
الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تفسير لضمير منهن ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه
نار كم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان للاجزاء نار جهنم وكيتها يعني لوجمع حطب الدنيا
فاوقد حتى صار نارا لكان جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية
ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت
عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء
من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان
لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نار كم هذه التي يوقد ابن آدم ق ام حرام بنت ملحان رض انفقا على
الرواية عنها قالت اتانا النبي عليه السلام يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا
رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو
بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على
الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل
الجلوس عليها شاهرا بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة فحكم
كان لسرور بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم فدعا لي ثم نام ففعل مثل ذلك فقلت مثل ما قلت فقال انت من الاولين فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت

ودفنت هناك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى ولم تؤمن قالت
طائفة شك ابرهيم ولم يشك نبينا عليه السلام فقال نحن احق بالشك من ابرهيم اذ قال رب ارني
كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد عم بان ما صدر من ابرهيم لم يكن شكا
بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مأمور بذلك كما قال تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق
المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان الشك منطرقا اليه لكنت احق به من ابرهيم وقد علمتم اني
لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابرهيم على نفسه تواضعا والصدور قبل ان يعلم انه خير ولد آدم
واما سؤال ابراهيم فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه يحيي
ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم
لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او
التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا عليه السلام الى تقصير لوط في هذا القول بقوله م
لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره عليه السلام هذا القول عقيب
قول ابرهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة من قدرة الله ولو لبثت في السجن طول
لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن وما قلت ما بال النسوة
اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا اخبار عن نبينا عليه السلام بتفخيره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح
صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه
بعين شكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كل
ما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ارباب متفرقون
خير ام الله الواحد القهار ولم يكن لم طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما
نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه السلام لو كنت كأنه لو صلت الى دعوة الملك لوجوب
تقدم حق الله م ابو ذر رض روى عشلم نورا اني اراه قال الحين سألته هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج
اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روى انى بفتح الهمزة م
وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروى انى بكسر الهمزة فيكون دليلا
للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة
الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره
وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه
وجع عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي وجع كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا
يستحقها قيل قاله م حين اخذ قرشي عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه

وهما اول شهيدين قتلا فى الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذى هو سبب النار
وكان يدعوهم الى الاسلام الذى هو سبب الجنة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ويحك
ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطى صدقتها يعنى فهل تعطى الحقوق الواجبة
فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفى الصحاح منحته الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم
قال فتحلبها يوم وردها يعنى هل تحلبها يومًا فيه برد الماء فتعطى لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال
فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اى لن ينقصك
من عملك شيئا وهو بدل من كاف بترك بدل اشتمال قال الاعرابى سأله عن الهجرة اى عن هجرة نفسه
فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة مخافا عليه السلام ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبه فقال
فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك
قطعت عنق صاحبك يعنى اهلكته فى دينه بان القيته فى العجب قاله مزاحًا لرجل بالغ فى مدح صاحبه
عنده عليه السلام ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب
المسعر بكسر الميم وبالتاء والعين المهملتين الخشب الذى يسعر به النار اى يهيج لو كان له احد يعنى
ابا بصير تفسير لضمير له يعنى لو كان لابى بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه لالقى
الى حتى لا اردّه اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته فى الباب السادس فى حديث لقد رأى
ذمرًا م جابر رض روى عشلم ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله الرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم
الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روى بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه
واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعى والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرًا
ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهى مؤخر القدم من النار
قالها حين رأى قومًا توضأوا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعنى ويل لاصحاب الاعقاب
المقصرين فى غسلها وقيل اراد ان العقب تختص بالعذاب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ويل
للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهى العصبة التى فوق العقب وهذا فى المعنى على نحو ما تقدم
ق زينب بنت جحش رض اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبى ﷺ يومًا فزعا محمرًا وجهه يقول لا اله الا
الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعنى من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة فى العرب
اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وهاطا نقتان كافران من الترك
والمراد من ردمهم السد الذى بناه ذو القرنين على وجههم كيلا يخرجوا من موانعهم مثل هذه وحلق بأصبعه
بأصبعه الابهام والتى تليها اى جعلها حلقة وهذا اخبار عن اشارة ﷺ يعنى لم يكن فى ذلك الردم ثقبة الى

هذا

هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيامة فاذا توسعت خرجوا فقالت
زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اى الزنا م
ابو سعيد رض روى عشلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المؤمنين
فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذى ذكره رسول الله فيأمر به الدجال فيضرب ويشج فيقول
اتؤمن بى فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشى الدجال بين قطعتيه
ثم يقول له قم فيستوى قائما ثم يقول له اتؤمن بى فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذف
الى النار فيحسب الناس انه قذف الى النار وانما القى فى الجنة فقال م هذا اعظم الناس شهادة عند رب
العالمين يعنى لرجل يجادل الدجال خ ابن مسعود رض روى البخارى عنه هذا الانسان وهذا اجل محيط الذى م
به او قد احاط به شك من الراوى وهذا الذى هو خارج املة يعنى هذا الخط الذى هو خارج من الخط
المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى املة قبل الاجل فظنه خطأ بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان
يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه
فان اخطأه هذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطأه هذا
نهشه هذا يعنى ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض اخر قال حين خط خطا مربعًا وخط
خططا فى الوسط خارجًا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذى فى الوسط ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها هذا الحال بالكسر مصدر حل اراد به حل اللبن لبناء المسجد لا حال خيبر بالنصب
يعنى لا يكون مثل حل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جذوا التمر حمله الاعراب على ان يكون عدل الحمل
وعدل لمالك التمر وكان هذا الحمل شهورا عندهم بالنفع فبين عليه السلام بقوله هذا ابر ربنا بالنصب
على حذف حرف النداء واظهر اى حل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر فى النفع بل هو ابر وانفع فى الاخرة
كان يتمثل به اى يضرب به مثلا لهم عند نقل اللبن فى بنيان مسجده عليه الصلوة والسلام ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قالته حين بركت ناقته اى ناخت عند موضع مسجده خ
ابن عباس رض روى البخارى عنه هذا جبريل اخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب اى الة قاله يوم بدر
م العباس بن عبد المطلب رض روى عشلم هذا حين حمى الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اى
التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين
بالرفع خبر قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له اى البدن لفلان
اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبى عليه السلام فى زمن الحديبية بيانه ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة
بن مسعود ليرى حال النبى عليه السلام واصحابه فلما رأى احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك

ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت فى كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعونى آته فلما اشرف على النبى عليه السلام واصحابه قال عليه السلام هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغى لهؤلاء ان يُصدّوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قد قُلّدت واُشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص وقالوا دعونى آته فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبى عليه السلام هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبى عليه السلام فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال النبى سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى النبى عليه السلام الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعنى رجلان من كنانة هذا تفسير من المص لفلان قال يوم الحديبية الكفار قريش الجملة صفة رجلا دعونى آته بعد الهزة نفس تتكلم من الاتيان يعنى النبى عليه السلام هذا تفسير لضمير اته فلما اشرف عليه اى ظهر ذلك الرجل النبى عليه السلام قال اى النبى عليه السلام الحديث وهو قوله هذا فلان الى اخره وكان قال لهم اى مكرز لكفار قريش ايضا اى كرجل من كنانة دعونى آته ق معاوية بن ابى سفيان رضه اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعنى لم يفرض الله صومه فى هذه السنة وما بعدها قال حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات قومى اراد بها الصدقات المرضية يعنى بنى تميم انما اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مر وبن يصل ينسب الى مضر وهو من ولد اسمعيل عليه السلام وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه هذه وهذه سواء يعنى فى الدية يعنى الحنصر والابهام تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة روى البخارى عنه هلاك امتى ويروى هلكة امتى بفتح اللام يعنى الهلاك على يدى غلمة جمع غلام وفى بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة قال الجوهرى لم يرد فى جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث يهلك الناس هذا الحى من قريش ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعنى شاة ليمونة ميتة هذا تفسير المضمر فى اها بها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه هم اشد امتى على الدجال يعنى بنى تميم ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابى وامى من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء فى قوله تعالى وقليل ما هم وظنى داود وهم مبتدا وقليل خبره ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى زكاتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها وتطاؤه باظلافها كلما نفدت

فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر نح

يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومنزل شتر لتهم مزلوك بنى امية فقد شتر ملكهم ما صدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين اه

بفتح تصدح بالحاء المهملة والقاف وجوابه بالانقاء والقاف قد يستعمل فى الغنم مناسب للمقام ح

اخراها اى مرت عليه بتمامها عادت عليها اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما من صاحب ابل لا يفعل تحقراخ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قال كنت احارع النبى عليه السلام اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغنى حجارا استنفض بها ولا تاتنى بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال هما من طعام الجن وانه اتانى وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين اليا بين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسالونى الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروث الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا تنافى فى اجتماعها وان اول الحديث يدل على ان نفسها مطعوما ان وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليها فيحمل اول الحديث على المجاز جعلها من طعام لكونها سببا له ويؤيد اخر الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبى عليه السلام زادا فجعل عليه السلام العظم زاد الرهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعلا الله كان لم يؤكل منه لحم وكذا دوابهم يجدون الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله قاله حين قال له لاتانى بعظم ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبيدة بن الجراح رضه قال صاحب التحفة لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث لكنى وجدت راوى الحديث فى صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابر دون ابى عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبى عليه السلام ونحن ثلثمائة لنرصد عيرا لقريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يقللنا تمرة تمرة فنصرها كما يمص الصبى ثم نشرب عليها من الماء فكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هى دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا فى نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله فذكرنا ذلك له فقال ام هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شئ فتطعمونا انا طلب النبى عليه السلام من لحمه ليأكله مبالغة فى تطييب نفوسهم فى حله او انه عليه السلام قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله منه فاكل قال فى حوت ميت رماه البحر ومات فى البر وذلك جايز اكله قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه اماله وصدق ببرهانه اقوله اخذت مضجعى ليلة الاحد الحادية عشر من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهرى لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر ليتاتى الحنى الربيعين فى الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل الذى يأتى فيه الكمأة والنور والربيع الثانى هو الفصل الذى يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارنى فى الليلة نبيك محمدا صلى الله عليه وسلم فى المنام فانك تعلم اشتياقى اليه فرايت بعد هجعة بفتح الهاء هى النوم الخفيف من الليل كما فى والنبى عليه السلام فى مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من اصحابى اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين والجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول فى حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يتبسم التحالوا وفيه للحال

نعم فقلت وانا اشير الى بن باسفل الدرج فقل لاصحابى اى هذا الحديث فانهم لا يصدقونى فقال لقد
شتمتنى وعابونى فقلت كيف يا رسول الله فقال كلا ما ليس يحضرنى لفظها انما معناه عرضت قولى على
من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت حسبى تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه
اى حديث رسوله بعد ليلتى هذه الا على الذين يحكمونه اى يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اى فى الامر
الذى اختلف واختلط ثم لا يجدون فى انفسهم حرجا اى ضيقا وقيل اى شكا مما قضى اى من حكم النبى ﷺ
وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما اى ينقادون حكمه انقيادا لا شبهة فيه واصلى على رسله وانبيائه واسلم
تسليما ق العباس بن عبد المطلب رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب
بشئ فانه كان يحوطك قال نعم هو فى ضحضاح من النار وهو بضاين معجتين وحائين مهملتين يبلغ
الكعبين من الماء فاستعاره النبى عليه السلام للنار وفى رواية اخرى لمسلم قال ﷺ نعم فوجدته فى غمرات من النار
فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان فى الدرك اى فى الطبق الاسفل من النار يعنى ابا طالب وفى الحديث
ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابى طالب ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال دخل النبى عليه السلام على عايشة رضه فقربت اليه خبزا وتمرا فقال ﷺ الم ار برمة قدرا يفور فيها لحم قالت
بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال ﷺ هو لها صدقة ولنا هدية يعنى لما تصدق
به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمى رضه روى عشلم هى رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار اشارة لما ثبت
الخبر فى اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله لما حين قال يا رسول الله اجدنى قوة على
الصيام فى السفر فهل على جناح ظن الراوى ان الافطار فى السفر فى رمضان رخصة اسقاط فسال انه هل
يأثم اذا صام فبين ﷺ انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى رضه روى عشلم هى ما بين ان يجلس
الامام المراد به جلوسه بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان تقضى
الصلوة اعلم انه كان ينبغى ان يقول بين ان يجلس وبين ان يقضى الصلوة لان بين يقتضى طرفى
الزمان الا اذا تاتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان المبتدا من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة
يعنى ساعة الجمعة اراد بها التى يستجاب فيها الدعاء لما روى ان النبى عليه السلام قال ان فى الجمعة لساعة
لا يوافقها مسلم يسال الله فيه خيرا الا اعطاه اياه اختلف فى تلك الساعة قيل هى اخر ساعة من يوم الجمعة
وقيل هى من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضى ورد فى كل منها اثار لكن الصحيح ما ذكر فى هذا الحديث
خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه يمين الله ملاى على وزن فعلى تانيث ملان كنى به عن كثرة عطاء
الله وجزالته خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله
لا تغيضها نفقة اى لا ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته
ثانيا بقوله سحاء وهى صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب انما

يكون

يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى ان السح انما يكون
من علىّ والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ فى الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان
على الظرفية ينازع فيها لا تغيضها وسحاء رايتم ما انفق ما مصدرية اى اتعلمون انفاق الله منذ خلق
السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما فى يمينه ما هذه موصولة وهى مع صلتها مفعول لم يغض
وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان جوده
لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفى الصحاح الجوهرى القبض الاسراع او الفيض بالفاء
شك من الراوى يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض فى الباب الثانى فى حديث ان الله
لا ينام م ابو هريرة رضه روى عشلم يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفى رواية يصدقك عليه صاحبك
تقدم بيانه فى الباب التاسع فى حديث اليمين على المستحلف

الباب الحادى عشر

فى الكلمات القدسية التى اخبر بها رسول الله عن ربه جل جلاله الحديث القدسى ما اخبر الله به نبيه
بالهام او بالمنام فاخبر عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لانه لفظه منزل ايضا
كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعنى اذا انزلنا عليك القرآن وقراءه جبريل عليك فاحفظه وعمل
الناس خ انس رضه روى البخارى عنه اذا ابتليت عبدى بحبيبتيه اى بذهاب بصر عينيه ثم صبر
عوضته عنهما الجنة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اذا احب العبد لقائى احببت لقاءه واذا كره
لقائى كرهت لقاءه تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اذا تلقانى عبدى بشبر يعنى طلب القربة منى بالاخلاص فى الطاعة تلقيته بذراع
التلقى من الله من المتشابهات يعنى يجازى الله عبده فى عمل اضعاف ما يتقرب اليه سمى الثواب تلقيا شاكلة
فان قلت هذا يقتضى ان من عمل حسنة جوزى بمثلها لان الذراع شبران وقد تقرر بالآية ان الحسنة
تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع
الله على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقانى بذراع تلقيته بباع واذا تلقانى بباع جئته باسرع
اى من تلقيه بان يكون مجيئه مقدار باعين م ابو هريرة رضه روى عشلم اذا هم عبدى بتشديد الميم
اى قصد بسيئة فلا تكتبوها يعنى اقول للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدى اذا قصدها فان عملها
فاكتبوها سيئة اى انا واحدا والحال ان وراءه حسن عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها
خطاب للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعنى اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصورة
غير معولة تقدم بيان الحديث فى الباب الثانى فى حديث ان الله تجاوز عن امتى ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادى الصالحين ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا اخطر على
قلب بشر اى من النعم فى الجنة بصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا

يعلون م ابوهريرة رض روى عشلم انا اغنى الشركاء عن الشرك يعنى انا اكثر استغناء عن العمل الذى فيه شركة لغيرى وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون فى المضاف اليه شئ ما يكون فى المضاف كما فى قوله تعا اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية فى مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعنى انا اكثر الشركاء استغناء فذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء فى بعض الاوقات والاحتياج فى بعضها والله تعا مستغن عنه فى جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معى غيرى تركته وشركه بفتح الكاف اى مع شركه الضمير فى تركته لمن يعنى ان المرائى فى طاعته آثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله ويليه اعتقاد شريك لله فى الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك فى العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد فى الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذى نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذى العمل اذا صح فى اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبط شئ دون الشرك لان الرياء هو ما يفعل العبد من اوله ليرائى به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعا خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصى لم يجز اختلاطها واجتماعها ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه انا عند ظن عبدى بى قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما فى قوله تعا الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيوقنون يعنى ان اعتقد عبدى انى مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد انى غفور غفرت له يؤيده ما جاء فى الحديث ان الرجلين كانا متساويين فى العبادة اذا ادخلا الجنة رفع احدهما فى الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علىّ ولم يكن هو فى الدنيا اكثر عبادة منى فيقول الله انه كان يسالنى الدرجات العلى وانت كنت تسالنى النجات من النار فاعطيت كل عبدى سؤله ولذلك قال النبى عليه السلام سلوا الله الدرجات العلى فانا نسالون كريما وقال القاضى فى لفظ اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغى ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصى يكون سوء ما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على العفو كقولهم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدى اذا ذكرنى اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعنى انا عالم به لا يخفى علىّ شئ من قوله خ ابوهريرة رض روى البخارى عنه ان الصوم لى قيل سبب اضافة الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هى التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هى اضافة تشريف كقوله ناقة الله وانا اجزى به اى بالصوم لم يذكر ما اذا يجزى لكثرته وانما قال انا اجزى مع ان كل جزاء العبادات منه تعا اشارة الى عظم

ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكى اذا كان العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا بلسان اهل الذوق كما قال تعا من وجد فى رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهدانى خص الله الصوم لنفسه لانه سر بين العبد وربه يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب وابقى له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رض روى عشلم انك لا تزالون يقولون يعنى يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتاكيد ما هذا يعنى من يعنى من خلق كذا حتى يقولوا قال النووى هكذا فى بعض الاصول وفى بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيح واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة فى الاحاديث الصحيحة هذا اى هذا الكلام الله خالق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا او خالق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء فى حديث اخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم انه سؤال شيطان فليستعذ بالله منه فليقل آمنت بالله ورسله م ابوهريرة رض روى عشلم ان الصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله م اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق واذا لقى الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذات المحرمة ايام عمره فدهره فى ذلك يوم فاذا غربت شمس حياته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال م تحفة المؤمن الموت خ ابوذر رض روى البخارى عنه انى حرمت الظلم على نفسى الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف فى ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال فى حق الله تعا لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا والا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم على عبادى والظلم ممكن فى حقهم لكن الله تعا منعهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابوهريرة رض روى عشلم اين المتحابون بجلالى اى بسبب عظمتى يعنى الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائى لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم فى ظلى اليوم ظرف لتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء فى حديث آخر المتحابون فى جلالى بمعنى اظلهم فى ظلى اريحهم من حرارات الموقف راحة من استظل وقد جاء فى غير صحيح مسلم اظلهم فى ظل عرشى يعنى ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن ابن ماجه الا ظلى الا ظلى بدل من اليوم خ ابوهريرة رض روى البخارى عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى بى على بناء الفاعل يعنى اعطى الامان باسمى بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او يعناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اى نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعنى منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعا خصم لغيرهم من الظالمين م ابوهريرة

روى عشلم قسمت الصلوة بينى وبين عبدى نصفين ولعبدى ماسأل اراد بالصلوة القراءة لانها
جزؤها وقد يطلق كل منها على الاخر مجازا كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك يعنى بقراءتك وقال ان قرآن الفجر
كان مشهودا يعنى صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب
العالمين قال الله حمدنى عبدى واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى على عبدى واذا قال مالك يوم
الدين قال نعما مجدنى عبدى واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بينى وبين عبدى ولعبدى
ماسأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخرها قال هذا لعبدى ولعبدى ماسأل اعلم ان تقسيم الفاتحة
نصفين يعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة
والنصف هنا بعنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع
آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة
نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها آية وفى قوله ولعبدى
ماسأل بشارة عظيمة خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه كذبنى ابن آدم اى نسبنى الى الكذب ولم يكن
له ذلك يعنى لم يكن التكذيب لايقابه بل كان خطأ وشتمنى الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازدراء
ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياى فقوله لن يعيدنى كما بدأنى يعنى لن يحيينى الله بعد موتى كما خلقنى
وليس اول الخلق باهون علىّ اى باسهل الجملة للحال والعامل فيها قوله الخلق بعنى المخلوق ويحتمل ان
يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف
واقامة المضاف اليه مقامه اى ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعاده اى من اعادة المخلوق
بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا اسهل من
الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة له فى شئ ولا صعوبة واما شتمه اياى فقوله اتخذ الله ولدا
وانا الصمد هذا شتم لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون فى المركب فكل مركب
محتاج اولان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء الاباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قولهم اتخذ
الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدنى شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص
احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب قلت نفى الاعادة نفى صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له
والشتم اخص من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اى المتفرد بصفات
الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بعنى المصمود يعنى المقصود اليه فى كل الحوائج
الذى لم يلد هذا نفى للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد
هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفى الكفو فى الماضى نفيه فى الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم
يكن فى الماضى فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رض بالعين المهملة

وبعدها

وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن النبى عليه السلام
ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اى اعطيته وملكته عبدا حلال يعنى يحل له اكله الا ما
نهى الله عنه وليس لاحد ان يجره عليه من تلقاء نفسه كما فعل الكفار برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة
وغيرها وانى خلقت عبادى حنفاء كلهم اى مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله م كل مولود
يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعنى اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعنى صرفتهم عما كانوا
عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اى الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم
اى الشياطين العباد ان يشركوا بى ما لم انزل به اى بشركه سلطانا اى حجة وذلك لان الاشراك بالله
لم يكن لاحد فيه حجة قيل فيه نهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون
معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لا حب لا يهتدى بنارها اى لا اهتداء والاسناد م ابو هريرة رض روى
عشلم لا ينبغى لعبد لى ويروى لعبدى ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه فى الباب الاول
فى حديث من قال انا خير من يونس م ابو هريرة رض روى عشلم ما انعمت على عبدى من نعمة يعنى من
مطر مافيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعنى مطر الكوكب
وبالكوكب يعنى مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما انزل الله من السماء
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما زال عبدى يتقرب الى بالنوافل اراد بها الزائدة على ادا الفرائض
حتى احببته فكنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها
يعنى اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التى لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعى الانسان
انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل
الله سلطان حب غالبا عليه فيصير بحيث لا يلاحظ شيئا الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه قبل هذا
درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعى فى الاستماع
ومن بصره فى النظر ومن يده فى اللمس ومن رجلى فى المشى ولئن سألنى لاعطينه ولئن استعاذنى لاعيذنه خ
ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما لعبدى المؤمن عندى جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعنى حبيبه
الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اى طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس وابو هريرة رض روى البخارى
عنهما من اهان لى وليا يعنى من اغضب واذى واحدا من اوليائى وهم المطيعون لله
ليس المراد بالولى هنا الولى المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل فى هذا الحد كما قال تعالى الا ان اولياء الله
لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزنى بالمحاربة لان الولى ينصر الله تعالى
فيكون الله ناصره كما قال تعالى ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره
فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت فى شئ انا فاعله بتشديد الدال يعنى ما ردد ت ملائكتى الذين يقبضون

الارواح ما ترددت فى قبض نفس عبدى المؤمن ما هذه مصدرية مضافا محذوف اى مثل ترديدى
اياهم فى قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء فى الحديث ان
الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام لقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتنى الى من لا يريد
الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى ام الموت وفى بعض النسخ ما ترددت ولما كان
التردد وهو التحير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما حالا فى حق الله حمل على منتهاه وهو التوقف
يعنى ما توقفت فيما افعل مثل توقفى فى قبض نفس المؤمن فانى اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم
والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائى ويجوز ان يراد من تردده ارسال اسباب الهلاك الى
المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلى
لقاءه كذا فى شرح السنة يكره الموت استيناف عن قال ما سبب تردده اراد به شدة الم الموت
نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكره المؤمن وانا اكره مساءته اى ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت
وكربه ولا بد له منه اى للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الى عبدى المؤمن بمثل الزهد
فى الدنيا اى الاعراض عنها يقال زهد فى الشئ وزهد عنه اذا لم يرده رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته
ولا تعبد لى بمثل اداء ما افترضته عليه يعنى اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لانها تيان بما امره الله به
وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رض روى عثلم من ذا الذى يتالى اى يحلف
من ابتداء استفهام وذا خبره والذى نعت لذا او بدل منه بانى لا اغفر لفلان انى قد غفرت له واحبطت
عملك اى ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال يحبط بالكبائر لان هذا الحالف
لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا فى يمينه او بانه محمول على المستحل
او يقال انه كان فى شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله نبيه عليه السلام عن فعلهم وفعله وفى الحديث
دلالة لاهل السنة فى غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفى من ذهب اى شرع يخلق خلقا كخلقى اى مخلوقا
كمخلوقى فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوى وهذا الامر للتعجيز تمسك
بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور ذى الروح بدليل
قوله عليه السلام فى حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رض روى
عثلم يا ابن ادم انفق انفق عليك يعنى اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة رض روى
عثلم يا ابن ادم مرضت يعنى يقول الله تعالى يوم القيمة او اريد مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا
لذلك العبد فلم تعدنى قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعنى انت منزه عن الامراض والنقايص
والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض كان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا

قال الراوى لم يزد على هذا الحديث انه جعل قال الله
يقول الله لفلان

الى ما عوتب عليه وهو ستلزم لنفى المرض قال اما علمت ان عبدى فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك
لو عدته لوجدتنى يعنى لوجدت رضائى عنده يا ابن ادم استطعمتك اى طلبت منك الطعام فلم
تطعمنى قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدى
فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندى اى ثوابه يا ابن ادم استسقيتك فلم
تسقنى قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدى فلان فلم تسقه اما
بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندى اى ثوابه انما قال فى العيادة لوجدتنى وفى الاطعام
والسقى لوجدت ذلك عندى اشارة الى ان الله اقرب الى المنكسر المسكين وارشاد الى ان العيادة
اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى
وهذا كلام لا يعرفه الا من ذاقه وليس للعاقل فى معرفته طاقة م ابو ذر رض روى عثلم يا عبادى كلكم
ضال الا من هديته فان قيل الحديث ينافى قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد
من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبى عليه السلام لانهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد
انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما فى طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهد فى اهد
يا عبادى كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعمونى اطعمكم يا عبادى كلكم عار الا من كسوته فاستكسونى
اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء فى قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما
من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة بسطهما يا عبادى انكم تخطئون بضم الناء وروى
بفتحها وفتح الطاء اى تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لكم يا عبادى
انكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى يعنى لن تقدروا على ايصال ضر او نفع
الى فان احسنتم فنفع عائد اليكم لا الى وكذا ان اسأتم يا عبادى لو ان اولكم اى من الاموات وآخركم
اى من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اى على اتقى احوال قلب او على نعوت اتقى قلب رجل
واحد منكم ما زاد ذلك فى ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب
رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا فى
صعيد واحد فسالونى فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص المخيط بكسر
الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس فى النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا
واذ دخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل فى عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به تقريبا الى
الافهام او يقال انه من باب الفرض يعنى لو فرض النقص فى ملك الله لكان بهذا المقدار يا عبادى انما
هى اعمالكم احصيها لكم هى ضمير القصة يعنى ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندى لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو
بتشديد الفاء يعنى اوفرها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن

الا نفسه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا محمد اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة للبار والفاجر وصفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيها زائدة او بدل من سنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم كوهنا للوصل من باقطارها اي في اطراف الارض او قال ابن بدل اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض لا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم

الباب الثاني عشر في جوامع الادعية

ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اي مرض سحه اي النبي عليه السلم ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الى آخره قول عايشة قالت فلما مرض النبي عليه السلام وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى خ انس رض روى البخاري الحمد لله الذي انقذه من النار قال عند اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي عليه السلام مرض فاتاه النبي عليه السلام يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال له اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيبه من لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رض روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائم الثبوت غير منقطع نصب على المصدر يعني حمدا لا انكفئ به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا يدفع عنه الزيادة فان كل حامد مهما لله تعالى مقصر في حمده والا موقع بفتح الدال وتشديدها يعني لا نتركه والا مستغنى عنه يعني لسنا مستغنى عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير موقع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدأ وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي والمطعم كما قال تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلايق اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيها بالنصب كان يقوله اي النبي عليه السلام هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي عليه السلام قال لا تزال الملايكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اضياف حتى يرفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليسا من الادعية واورده في بابها لانه في المعنى دعاء

كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رض روى عشلم قال كان النبي عليه السلام اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسالك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده الطي وهو لف الثوب لنا بعده هذا عبارة عن تيسير السير له بمنح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكابة المنظر اي من نظر في الاهل والمال يعقبه خزيا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي سوء الرجوع باد يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر رض وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعني النقض بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا انقضها يعني نعوذ بك من ان يفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ بك من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انا استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ق واذا رجع قالهن يعني انفرد مسلم في ان النبي عليه السلام كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر واتفقا على انه م اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة تايبون اي الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد عليه السلام به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوايف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عليه السلام ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفات نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فلم تروها وحده انا قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا الفعل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعاء انا اكثر دعاء النبي عليه السلام بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رض روى عشلم اللهم آت نفسي تقواها يعني اعطها اياها زكها

عن المحظورات وزكها اى طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اى ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسى كما يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هنا راجع الى قوله زكها يعنى طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب الموالى عبيده خ زيد بن ارقم رضه روى البخارى عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال م اللهم اجعل اتباعهم منهم يعنى الانصار هذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلت بمكة من البركة وهى الزيادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اى قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبى عليه السلام انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا اعلم ان القلب مقر للفكر فى الاه الله والبصر محل النظر فى آيات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان يأتى الناس فى هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسته شبهة بظلمة فدعا عليه السلام ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد باستعمالها على سبيل الصواب وعن يمينى نورا وعن شمالى نورا انما اورد عن فى هذين الجانبين لان الانوار تنجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامى نورا ومن خلفى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وفى عدم ايراد حرف الجر فى هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم تخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلنى نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ عايشة رضه روى البخارى عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعنى عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قالت حين تهجد اى صلى فى الليل فى بيت عايشة فسمع صوته يصلى فى المسجد ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك الا نفس والوجه هنا بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى طايعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امرى اليك اى توكلت عليك فى امرى كله والجاءت اى اسندت ظهرى اليك اى الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة هى الخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعنى فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجاءت ظهرى من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والاكان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لان الملجاء بالرهبة والانجاء وهذا مقصور لكنه ذكر بالرهبة لمناسبة ملجاء منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذى انزلت ونبيك الذى ارسلت م سعد بن ابى وقاص رضه روى عنهم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله عليه السلام لما قال سعد فى مرضه عام حجة الوداع انى خفت ان اموت بالارض

التى

التى هاجرت منها فشفى ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رضه روى عنهم اللهم اصلح لى دينى يعنى احفظه عن الخطاء الذى هو عصمة امرى يعنى دينى هو المعتمد عليه فى شانى ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا فى الدنيا ولا فى الاخرة واصلح لى دنياى التى فيها معاشى يعنى احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كانبات الزروع ونماء المواشى وغيرها من الفساد واصلح لى اخرتى التى فيها معادى يعنى ارزقنى ما يقربنى فى الاخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لى فى كل خير يعنى اجعل حياتى سبب زيادة طاعاتى واجعل الموت راحة لى من كل شر يعنى اجعل موتى سبب خلاصى من شقة الدنيا بحصول الراحة م المقداد رضه روى عنهم اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقانى تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث ما هذه الارحة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم عنى عليهم بسبع اى بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعنى كقحط كان فى سبع سنين فى زمان يوسف عليه السلام قال الراوى لما دعى النبى عليه السلام بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الارحام وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م على وعايشة رضه روى عنهما قالا كان النبى عليه السلام يقول فى آخر وتره اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهى الدفع من السوء من عقوبتك انا استعاذ بمعافاة بعد الاستعاذة برضاه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اى برحمتك من عقوبتك ولما ازداد علما السلام قربا ازداد معرفة عظمة الله فعجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصى ثناء عليك اى لا اطيقه والغرض منه اعتراف بقصوره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس رضه روى عنهم اللهم انى اعوذ بعزتك اى بغلبتك لا اله الا انت ان تضلنى اى من ان تضلنى وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحى الذى لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانها المكلفات المقصودات بالتبليغ وكانها الاصل ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل فى المسجد يوم الجمعة والنبى عليه السلام يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اى امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالعين المهملة بمعنى المعونة اى اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قال فى الاستسقاء قال الراوى فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل فى الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها عنا فقال حوالينا لا علينا فانقلعت م ام سلمة رضه روى عنها اللهم اغفر لابى سلمة قالت حين اغمض بصره وارفع درجته فى المهديين اى فى زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه فى عقبه فى الغابرين الوصل وضم اللام اى كن خليفة فى رعاية امره وحفظ مصالحه فى عقبه بكسر القاف اى فى اولاده فى الغابرين

اى فى الباقين منه واغفر لنا وله يارب العالمين واضح اى وسع له فى قبره ونور له فيه م عايشة رض
روى عشلم اللهم اغفر لاهل بقيع وهى مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال
المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه قال كان عمى ابو عامر اميرا على جيشى فاصابه سهم فقال لى يا ابن اخى اقرا رسول الله
منى السلام وقل له يستغفر لى فمات فلما اخبرت به رسول الله دعا بماء فتوضا فقال اللهم اغفر لعبيد
على صيغة التصغير ابى عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوى
قال ابو موسى فقلت ولى يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص
او الاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به
الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن يدخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعنى انفرد مسلم بذكر ابناء مرتين ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف
تلقينى يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر
راسه من اطرافه واقل ما يجزى فى الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعى وعندنا لا يجوز اقل من
ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم
اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قالها فى حجة الوداع وهو الصحيح المشهور
وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير فى التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه عليه السلام كرر الدعاء للمحلقين
ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضى عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق
فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين بوسنذا نا خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على
المقصرين لان النبى عليه السلام كان قد ساق هديه ومن معه هدى لا يحلق حتى ينحر فلما امر عليه السلام
من لا هدى معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجد وا فى انفسهم شيئا لان التسبيل عندهم فى الجاهلية ان لا يحل
احد من احرامه دون الطواف بالبيت استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير فى نفوسهم اخف
من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبان ما بين النسكين من الفضل
م عوف بن مالك الاشجعى رض روى عشلم اللهم اغفر له وارحمه وعافه اى خلصه من الكاره واعف عنه
واكرم نزله اى قراه ووسع مدخله يعنى قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعنى طهره من الذنوب بانواع
المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس
وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج
او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك من

الراوى

الراوى قاله حين صلى على جنازة قال الراوى تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى واسرافى فى امرى وما انت اعلم به منى اللهم اغفر لى هزلى
وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدى بكسر الجيم نقيض الهزل وخطائى وعمدى وكل ذلك عندى يعنى انا
معترف بصدور ما ذكر من الذنوب منى فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان عليه السلام معصوما عن المعاصى
قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع
الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه عليه السلام انما هو بهذا الاعتبار يعنى اغفر ذنبى على تقدير الوقوع
م ابو هريرة رض روى عشلم اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام
اى صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لى
وارحمنى والحقنى بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى قال الله رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق
بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا فى الحديث الصحيح دعا به عند وفاته
ق ام سليم بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال اللهم اكثر ماله
وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى
مر معناه قريبا م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله على معنى انه تعالى وسالم
على المؤمنين فى الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك
المسلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعنى يرجى منك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام
م على رض روى عشلم اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربى وانا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى
ذنوبى جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدنى لاحسن الاخلاق لا يهدى لاحسنها الا انت واصرف عنى
سيئها لا يصرف عنى سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله فى يديك والشر ليس اليك اى لا يتقرب به
اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا نهاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله
كما قال تعالى قل كل من عند الله انا بك واليك يعنى انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك و
اتوب اليك كان يقوله اى النبى عليه السلام هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهى حين افتتح الصلوة واذا ركع قال
اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظمى وعصبى يعنى اخذ كل عضو من
هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع فى القلب لكن ثمرته يظهر على الجوارح والاعضاء فسمى ذلك
خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وما بينهما هذا تمثيل يعنى
لو كان كلمات الحمد اجساما لملأ الكل وملأ ما شئت من شئ بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت
ولك اسلمت سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون آخر
ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت

اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رض روى عشلم اللهم انت خلقت نفسى
وانت توفاها اصلة تتوفاها فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفرلها
اللهم اسالك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور فى به يعنى امر النبى عليه السلام يقول
الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد
وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة بن ابى ربيعة
والمستضعفين بمكة قالوه حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطاتك اى نكايتك على مضر
اسم قبيلة يعنى خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اى وطاتك عليهم سنين اى القحط كسنى يوسف اى
كالقحط الواقع فى زمانه م عمر رض انفرد به مسلم قال لما نظر النبى عليه السلام الى المشركين يوم بدر وهم الف
واصحابه عليه السلام ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل القبلة ثم مد يديه وجعل يهتف بربه
اى اقض ما وعدتنى اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد فى الارض فان قيل كان المسلمون
كثيرا فى مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد فى الارض قلت لو هلكت تلك
العصابة على ايدى عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم ولا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عليه السلام كان جازما
بانجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه م من هذا التضرع تعليم
امته التضرع فى الدعاء خ ابن عباس رض روى البخارى عنه اللهم انشدك اى اطلبك عهدك ووعدك
اللهم ان تشاء اى تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفى رواية انشدك
اللهم انك ان تشاء لا تعبد فى الارض قاله يوم احد م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاى
المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله له زكوة اى طهارة واجرا تقدم الكلام عليه فى
حديث يا ام سليم اما تعلمين م انس رض روى عشلم اللهم انهم من احب الناس الى اللهم انهم من احب الناس
الى اللهم انهم من احب الناس الى يعنى الانصار خ ابن عمر رض روى البخارى عنه قال بعث النبى عليه السلام خالد
بن الوليد الى بنى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره
فقلت والله لا اقتل اسيرى ولا يقتل رجل من اصحابى اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله
وقال اللهم انى ابرا اليك اى النجاء مما صنع خالد اى من شره قالها مرتين منصرف اى وقت انصراف خالد بن
الوليد من بنى جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره عليه السلام صنيع خالد لانه استعجل فى شانهم ولم يتثبت
فى امرهم وانما امر خالد بقتلهم تاولا لانهم قالوا صبانا اى خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام ولهذا لم ينقل
انه عليه السلام اوجب عليه دية ولا قود ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انى احبه فاحبه واحب
من يحبه يعنى الحسن بن على رض خ اسامة بن زيد رض روى البخارى عنه اللهم انى احبها فاحبها ويروى
اللهم انى ارحمها فارحمها يعنى الحسن والحسين م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انى اسالك خيرها

اللهم انى اسالك معاقد عزك

وخير

وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا
عصفت الريح اى اشتد هبوبها وكان خوفه على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجا
الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رض روى عشلم اللهم انى اسالك الهدى اى الرشاد
والتقى اى الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اى الاستغناء عما
فى ايدى الناس خ سعد بن ابى وقاص رض روى البخارى عنه اللهم انى اعوذ بك من البخل واعوذ بك
من الجبن واعوذ بك ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اى رديه وهو ان يخرم ويخلل عقله وحواسه
ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه اللهم انى اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع
خبيثة وهى الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضر الشياطين
لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس فى الخلاء يحمد الله فى نفسه ق ابو سعيد وانس رض على المص بعلامة
ق وهو مما انفرد به البخارى لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم انى اعوذ بك من الهم
وهو ان يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطف عليه لاختلافهما فى اللفظ والعجز وهو
القصور عن فعل الشئ والكسل وهو التثاقل فى الامور مع قدرته عليه والجبن بضم الباء وسكونها مصدر
الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقل بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اى قهرهم عليه م ابن عمر رض
روى عشلم اللهم انى اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اى تبدلها وفجاءة بالضم والمد نقمتك
اى غضبك وجميع سخطك م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب
فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعلم ان لا يبتلى به
فى الزمان المستقبل او ان لا يتداخله العجب فى ذلك ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم انى
اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة فى الحيوة والممات اى من فتنة
وهى شدة سكرات الموت اللهم انى اعوذ بك من المأثم اى من الامر الذى يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم
اى من الخسران م انس رض روى عشلم اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع اى لا يعمل به او معناه لا يحتاج
اليه فى الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا ينفع بما اتاه الله
م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار اى من تصفيتى من خطاياى بالنار والفتنة
بمعنى التصفية كما قال تعالى ولقد فتنا سليمان يعنى صفيناه من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعنى
من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم يؤدبون بالنار ولا
معذبون بها عن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادخل الموحدين النار اماتهم
فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امر بهم الى العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكلاباذى وفتنة القبر وهى التغليط

واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال م

الدوم

في السؤال عن جابر رض لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل المرض على جعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضى به قرنها بالشر لان الفتنة يجئ بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرها ومن شر فتنة المسيح الدجال ولما اختبارا يضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقرار ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرار الكافر ولا يعلم ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير ما هو لها ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله عليه السلام حين قال رض علمني دعاء ادعو به في صلاتي م البراء بن عازب رض روى عشلم اللهم اني اول من احيا امرك اذ اماتوه اي في وقت امات اليهود امرك وغيروه قاله حين مر عليه يهودي محمم مجلود اي مسود الوجه روي ان اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التوراة قالوا نفضحهم ونجلدهم فلما مر جهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به اي النبي عليه السلام بالرجم فرجم م ابو هريرة رض روى عشلم قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله ما اكره فاتيت رسول الله فانا ابكي قلت يا رسول الله اني كنت ادعو امي الى الاسلام فتابى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امي فقال اللهم اهد ام ابي هريرة فخرجت مستبشرا بدعوته ص فلما جئت الى الباب فسمعت امي خشفة قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال م اللهم حبب عبيدك يعني عبدي هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليها المؤمنين ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال م اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وات بهم اي اعطهم بهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي عليه السلام على اسلام من اسلم على يديه م علي رض روى عشلم اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسئلك الهدى والسداد واذكر بالهدى

هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا يشبه سداد السهم علمنا ياه اي علم النبي هذا الدعاء عليا رض م سعد بن ابي وقاص رض روى عشلم اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال بمدهم من اراد ها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رض روى عشلم اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير واد يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد فيما لم يكفه في غيرها اللهم ان ابرهيم عليه السلام عبدك وخليلك ونبيك وانى عبدك ونبيك وانا لم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال م اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابرهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد وانى ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعرى استجيب دعاؤه عليه السلام وضاعف خير المدينة على خير مكة بالجلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي اخر الامر اليها ورنا الدين اليها وهذا معنى قوله م ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبي عليه السلام وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضره من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او يتاول هذا الرزق فيعطيه ذلك الشرخص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا والما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رض روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو مهمزة ساكنة اسم الارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله ابن بسر رض روى عشلم اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه اللهم باسمك احيى وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك في حياتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه اي جريرا لا يثبت على الخيل ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها

اللهم جب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او هنا اللهم وصححها اى صح اهل المدينة وبارك لنا فى مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهى اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رضا اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا لا علينا قال الجوهرى يقال قعد حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام ولا يقل حواليه بكسر اللام يعنى امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته فى هذا الباب فى حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رضا روى عشلم اللهم رب السموات والارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شئ فالق الحب والنوى اى الذى شق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شئ انت آخذ بناصيته تمثيل لكون كل شئ فى قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شئ وانت الآخر فليس بعدك شئ يعنى انت الباقى بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شئ اى ليس شئ اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شئ اى ليس شئ فى البطون قريبا منك ودون بمعنى قرب كقولهم المدينة دون مكة وبمعنى دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسى دون ان يجئ وبمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين نجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا عن الفقر م عائشة رضا روى سلم عنها قالت كان النبى عليه السلام اذا قام من الليل افتتح صلاته بقوله اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب خصها بالذكر لعظم شانها فاطر السموات والارض اى مخترعها عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اى ثبتنى عليه باذنك انك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رضا اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اى حافظها وراعيها وهو فى معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اى منورها ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اى الثابت الواجب ووعدك الحق اى الصادق ولقاؤك حق اى ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم اذ انا بانه فايق عليهم فان قلت لم عرف الحق فى الاولين ونكره فى البواقى قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه فى معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره فى البواقى لانه لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما فطر النبى عليه السلام الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اى انقدت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اى الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اى بتاييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعنى رفعت امرى اليك وجعلتك حاكما بينى وبين من يخالفنى فاغفر لى ما قدمت وما اخرت

اذا اراد عما اللهم على الاكام والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر الخ

وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت و لا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اى يصلى صلوة الليل م ابو سعيد رضا روى عشلم اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات والارض وملاء ما شئت من شئ اى من العرش والكرسى بعد بالضم مرفوع على الغاية اى بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروى بالرفع اى انت اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتداء والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت وهذه خبر صورة لا حق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اى بدلك ومنه قوله تعالى ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة فى الارض اى بدلكم يعنى لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اى بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهرى سنك معناه عندك كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمى روى عشلم اللهم صب الخير علينا صبا ولا تجعل عيشنا كدا اى ذاكدا وهو التعب فى العمل دعا به لحبيبه وامرته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقانى وقد اعلم المصنف بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابى اوفى رضا اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابواوفى فقال اللهم صل على آل ابى اوفى تقدم الكلام عليه فى الباب العاشر فى حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رضا اتفقا على الرواية عنه اللهم على الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهى الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود رضا اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اى الزم هلاك قريش قالها ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر السابع ولم احفظ قال ابن مسعود فوالذى بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اى سمى النبى عليه السلام صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء المجهول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رضا اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه فى الدين اى اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى اخر بدليل دعائه لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس رضا اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش الا عيش باق الا عيش الاخرة فاغفر للانصار وللمهاجرة اى لجماعة المهاجرة م عبد الله عمرو رضا روى عشلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابى اوفى رضا اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اى ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رضا روى عشلم اللهم من ولى من امر امتى شيئا فشق

عليهم اى لم يرفق بهم فاشفق عليه ومن ولى من امر امتى شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى عشلم قال طفيل بن عمرو رايته فى المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لى بهجرتى الى نبيه فقلت مالى اراك مغطيا يديك قال قيل لى لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله فقال اللهم وليديه فاغفر للجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كانه قال غفرت له الأيدى وقال م اذا غفرت فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطع يديه صار يداه كانهما جنتا فى نفسه فاستغفر لهما يعنى رجلا من دوس تفسير لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسى الى المدينة فاجتواها اى استوخمها فاصابه الجوى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهى العقد التى فى ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تتناول محل الجناية وان العقاب موزع على البدن وان اللوث اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابى وقاص رض روى عشلم اللهم هؤلاء اهلى يعنى عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه الآية ع عائشة رض روى البخارى عنها اللهم هالة يعنى هالة بنت خويلد اخت خديجة قالته لما استاذنت عليه اى للدخول على النبى عليه السلام فعرف النبى عليه السلام استيذان هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رض روى عشلم امسينا واسى الملك لله والحمد اى الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم انى اسالك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم انى اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روى بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم انى اعوذ بك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة رض روى عشلم بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اى ذبح كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اى هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها وجملة الارض بريقة بعضنا يعنى بعجونة بريقة بعضنا قال الامام التورپشتى تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التى خلق الانسان منها كانه يقول بلك الحال اخترعت آدم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفى من هذه نشأته يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضى ناصر الدين ثبت فى الطب ان للريق مدخلا فى النضج ولتراب الوطن تاثيرا فى حفظ المزاج الاصلى ودفع مضرته حتى قالوا ينبغى لمن سافر وتغير مزاجه ان يبقى من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزائم اثارا عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبى الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا عليه السلام لما صح انه م بزق فى عين على رض فبرا من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشئ منه او كانت به قرحة او جرح قال بسبابته

ای وضعها بالارض ثم رفعها يعنى انه كان ياخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شئ فيمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو ما شاء او نقول كان عليه السلام فى ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف فى اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله فى دبر كل صلوة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا م عبد الله بن الزبير بن العوام رض بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا حول ولا قوة الا بالله اى لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن فى دبر كل صلوة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بشئ حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روى بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثانى تعليل لقوله لبيك كان يلبى بهذه التلبية فى حجه وعمرته م انس رض روى عشلم لبيك عمرة وحجا منصوب بقدر اى مريدا عمرة او بنزع الخافض اى بعمرة هذا يدل على انه م كان قارنا تقدم الكلام عليه وهو اصح الروايات الواردة فيه فى اول الباب التاسع الحمد لله على القيام وعلى رسوله الصلوة والسلام

م

حرره اضعف العباد احمد الفقير الى الملك الصمد قد فرغ من تسويده فى الثلث الاخير من شهر رجب من شهور سنة ثمان وخمسين والف غفر الله ولوالديه ولجميع المسلمين امين يا رب العالمين